

مِنْهُ جَسِيَّةٌ فِيقَهُ الْحَدِيثُ  
عِنْدَ الْقَاضِي عِيَّاضَ  
فِي

# إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأَلَّفَتْ

الدُّكْتُورُ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَوَّاطٍ

دَارَ ابْنِ عَفَّانٍ







# منهجية

## فقه الحديث عند الفاضل عياض

### في إكمال المعام بفوائد مسام

تأليف  
الدكتور الحسين بن محمد شواط

دار ابن عثمة للنشر والتوزيع

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا الكتاب هو قسم الدراسة من الأطروحة  
التي نال بها المؤلف شهادة الدكتوراه في السنة وعلومها  
مع مرتبة الشرف الأولى، من قسم السنة في كلية أصول الدين في الرياض  
والتي كانت بعنوان: (منهج القاضي عياض في كتابه  
«إكمال المعلم بفوائد مسلم» مع تحقيقه من أوله إلى نهاية كتاب الإيمان)

## حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع

الخبر - المملكة العربية السعودية

هاتف : ٠٣ ٨٩٨٥٠٦

## الإهداء

يطيب لي أن أهدي هذا الجهد المنواضع  
إلى فضيلة الشيخ العلامة الدكتور محمود بن أحمد ميرة،  
اعترافاً بفضلته ووفاءً ببعض حقه، سائلاً المولى عز وجل  
أن يحفظه خاتماً للسنة المطهرة ومرشداً لطلابها،  
ويكرمنا وإياه في الدارين  
المؤلف





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ، شهادة تُنجي من اعتقدها وقالها وعمل بها ودعا إليها في يوم تشيب لهوله الولدان، أما بعد:

فقد أرسل الله رسوله محمداً ﷺ لهداية البشرية من الضلال وأنزل عليه القرآن الكريم، وجعله هُدىً وبينات للناس، وتكفل بحفظه، فصانه عن التحريف، وعصمه من التبديل.

وجعل السنة المطهرة - شقيقة القرآن ومثيلته في الحجية - مُبيّنة له: تفصيلاً لمجمله، وتوضيحاً لمُبهِّمه، وشرحاً لغامضه، وتخصيصاً لعامة، وتقييداً لمطلقه، وردّاً لبعض ما تشابه منه إلى محكمه، بالإضافة إلى ما زادته من الأحكام الشرعية الكثيرة التي لم ينص عليها القرآن الكريم.

فالسنة المطهرة هي شطر الدين وثاني الأصلين، والاشتغال بها من أفضل القربات وأهم ما صُرفت فيه الأوقات.

وقد تعددت جهود العلماء في خدمة السنة وتنوعت رواية ودراية وتصنيفاً في ذلك.

ويعتبر فقه النص وشرحه واستنباط المعاني منه من أهم مشمولات علم دراية

الحديث، بل إن جل مدار ثمره هذا العلم عليه، فقد قال الإمام النووي (ت ٦٧٦) (١):  
 «إن المراد من علم الحديث تحقيق معاني المتون وتحقيق علم الإسناد والمعلل...  
 والبحث عن خفي معاني المتون...»، وجاء في كشف الظنون (٢): «العلم بدراية  
 الحديث، وهو علم باحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المراد منها  
 مبنياً على قواعد العربية وضوابط الشريعة، ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ»، وعده الإمام أبو  
 عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) من أنواع هذا العلم (٣).

ومن أول ما اهتم العلماء بشرحه: صحيح البخاري وصحيح مسلم لصحة  
 أحاديثهما وتلقي الأمة لهما بالقبول، وحرص العلماء على تبين ما فيهما من مسائل  
 العقائد والأحكام والفوائد والآداب والعلوم والمعارف.

وقد بدأت التصانيف حول شرح صحيح مسلم تظهر في زمن القاضي عياض  
 (رحمه الله)، في بداية القرن السادس الهجري، غير أن تلك الجهود على قلتها لم  
 يكتمل منها ولم يصلنا كاملاً إلا كتاب «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي  
 عياض.

\* وقد كان إعدادي لرسالة الماجستير عن مدرسة الحديث في القيروان من  
 الفتح الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري فرصة مباركة أتيج لي بسببها  
 الاطلاع عن قرب على مصنفات المغاربة في مجال الحديث وعلومه، وتوطد لديّ  
 العزم على خدمة ذلك التراث القيم لما وجدته فيه من الإبداع والإفادة، ولانصراف  
 جهود إخواني من الباحثين المشاركة عنه في الغالب، فقمْتُ عند التقدّم إلى رسالة  
 الدكتوراه بإعداد تصورات لخمسة موضوعات تعلق بعضها بتحقيق ودراسة بعض تراث  
 المغاربة، ولم يكن من بينها «إكمال المعلم» برغم معرفتي به، لأنني تَهَيَّيْتُ خَوْضَ غِمار  
 البحث فيه، وطُفْتُ بتلك الموضوعات على أساتذتي الفضلاء لمشورتهم والاستنارة  
 بآرائهم إلى أن وصلت إلى صاحب الفضل، خادم السنة المُطَهَّرَة ومعين طلابها العلامة  
 المحقق الدكتور محمود أحمد ميرة أحسن الله إليه، فبادر بأن اقترح عَلَيَّ تحقيق جزء من

(١) المنهاج ٤٧/١.

(٢) كشف الظنون ٦٣٥/١.

(٣) معرفة علوم الحديث ٦٣.

كتاب «إكمال المعلم»، وشجعتني على ذلك، وبين لي فوائده وتشوَّف الباحثين إليه، وتفضل بإعارتي المجلد الأول من نسخته للاطلاع على الكتاب عن قرب، فلما قرأت فيه وتأمّلت بعض مباحثه انشرح صدري لاختياره، فكان ذلك سبب اختيار هذا الموضوع لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها من كلية أصول الدين بالرياض بعنوان: «منهج القاضي عياض في كتابه إكمال المعلم بفوائد مسلم، مع تحقيقه من أوّله إلى نهاية كتاب الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

\* أما أهميّة الموضوع وقيّمته العلمية فهي في غاية الجلاء:

١- لأنه قد اشتمل على تحقيقٍ ثرائٍ علميٍّ متقدّم وإخراجه إلى النور، وتقريبه من طلابه لتعمّ الاستفادة منه، وذلك من أهمّ أغراض البحث.

٢- لأهميّة متعلّقه، فإنّه يشرح ثاني الصحيحين اللذين عليهما المَعوّل بعد كتاب الله تعالى في بيان أصول الدين وفروعه.

٣- ثم لأهمية الكتاب نفسه؛ فهو أقدم مصنّفٍ مُوسّعٍ ومتكاملٍ في شرح مسلم، وهو الأساس الذي بنى عليه من جاء بعده من الشّراح، والحاجة إليه ماسة لقلّة ما طبع من شروح هذا الصحيح واختصارها، ويُرجى لهذا الكتاب بحق أن يَسُدَّ فراغًا كبيرًا في المكتبة الإسلامية في هذا المجال إن شاء الله تعالى.

٤- إمامة مؤلّفه في الدين، وعلوّ كعبه في العلم، وضبطه، وتحقيقه، ممّا شهد له به أهل المشرق والمغرب على السواء.

٥- عدم الاقتصار فيه على التحقيق، حيث أضفتُ إلى ذلك دراسة موسعة لمنهج المؤلف في كامل الكتاب، تُعتبر من بواكير الدراسات الموسّعة لمناهج الشروح الحديثية فيما أعلم.

\* وقد بحثت قسم الدراسة على ضوء خطة تشتمل على مقدّمة وتمهيد ودراسة وخاتمة، وتحقيق، وفهارس، وذلك على التفصيل المذكور آخر الكتاب.

(٤) هذا عنوان الأطروحة، والمجلد الذي بين يديك هو عبارة عن قسم دراسة المنهج، وبقي قسم التحقيق في ثلاثة مجلدات أخرى، لعل الله تعالى ييسّر طباعتها ليستفيد منها الباحثون وطلبة العلم.

\* أمّا أهم ملامح المنهج الذي سرت عليه في إعداد هذا القسم فهي على النحو

التالي:

١- جمعتُ المادة العلمية للتمهيد مستقصيًا المظان التي تمكّنتُ من الوصول إليها.

٢- صُغتُ التمهيد بشكل مبسّط وتناولتُ فيه بالبحث معظم ما له صلة من جهة ما بالموضوع ليكون مدخلاً مناسباً يضع القارئ في الصورة، ويمكنه من استيعاب مادّة البحث والإحاطة بجوانبه المختلفة، مع التركيز على إضافة الجديد، وتحقيق الأقوال في المسائل المختلف فيها.

٣- بما أنّ الدراسة متعلّقة بكامل «إكمال المعلم» فقد تطلب إعدادها وجود نسخة خطيّة كاملة للكتاب، فسعيت للحصول عليها، حيث لفقتها من نسخ عدة خزائن، وقد بلغ مجموع أوراقها ١٣٤٩ ورقة<sup>(٥)</sup>.

٤- قرأتُ كامل تلك النسخة، وعلّقتُ على حواشي الأوراق الفوائد المتعلقة بدراسة المنهج.

٥- بعد أن أنهيت القراءة والتدوين نقلت تلك المعلومات على بطاقات.

٦- صنفت تلك البطاقات حسب العلوم المختلفة بما يتوافق مع الخطة التي رأيت إبراز المنهج من خلالها، ثم رتبتُ المعلومات داخل كل فن، ثم قمت بصياغتها على النحو المثبت في الرسالة.

٧- اعتمدت في المباحث المهمّة في التمهيد نوعين من الإحالات:

أ - الإحالات العامة، ويقع ذكرها أوّل المبحث أو الترجمة، وهي التي رجعت إليها في ذلك الموضوع، ويُستفاد منها للتوسع فيه.

ب - الإحالات التفصيلية، وهي ما هي يُعزى إليه من المصادر ممّا له تعلق بمعلومة معينة.

٨- من قواعد منهج البحث لدي مساءلة أساتذتي وزملائي وسائر مظان الإفادة

(٥) انظر مقدمة القسم المحقق.

ومفاوضتهم والحرص على الاستفادة منهم في كل ما يشكل من أمور البحث.

٩- لا يخفى أن تحقيق نصوص الإكمال التي استشهدتُ بها في قسم الدراسة ليس من متعلقات الدراسة، إذ المقصود إبراز المنهج لا تحقيق النصوص المستدل بها على ذلك، وإلا آل الأمر إلى تحقيق قسم آخر كبير من الكتاب بالإضافة إلى القسم الذي كُلفت بتحقيقه، ولهذا فإنني لم ألتزم في تلك النصوص إلا بعزوا الآيات إلى سورها، وإن علفت بشيء فإضافة بعض الفوائد.

١٠- الربط بين المباحث التي بينها نوع من الصلة عن طريق الإحالات.

\* أما الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذه الرسالة فهي كثيرة لم يخفف منها سوى ما أرجوه من الثواب من الله تعالى، ثم النتائج التي توصلت إليها بفضل الله، وقد تمثل أهم تلك الصعوبات فيما يلي:

١- صعوبة تجميع نسخ المخطوط، مركّزاً في البداية على القسم المطلوب تحقيقه، ثم على تجميع النسخة الكاملة للكتاب لاستخدامها في دراسة المنهج. وقد مرّ ذلك بمراحل: أوّلها البحث في فهارس المخطوطات لتحديد مواضع النسخ.

ثم التنقيب في خزائن المخطوطات داخل بلاد الحرمين في مكاتب الجامعات ومراكز البحث العلمي للاطلاع على ما فيها من نسخ الكتاب وتصوير ما يمكن تصويره.

ثم راسلت القائمين على نشرية أخبار التراث الإسلامي الذين نشروا استفساري عن نسخ الكتاب في العدد (١١) سنة ١٤٠٧هـ.

ثم تطلّب الأمر الرحلة إلى خزائن المخطوطات في المغرب بلد القاضي عياض، وإلى المكتبة الظاهرية بدمشق<sup>(٦)</sup> حيث صورت ما أمكن تصويره.

وقد كنت أثناء ذلك أسأل أساتذتي وغيرهم من الباحثين لعلي أظفر بشيء جديد، وجزى الله فضيلة العلامة الدكتور محمود ميرة خيراً كثيراً، فقد أوضح لي في

(٦) حوّلت مخطوطاتها مع مخطوطات غيرها من خزائن الكتب في سوريا إلى مكتبة الأسد بدمشق.

هذا الباب سبيلًا ووفر عليّ جهدًا طويلًا بإعارتي ما يملك من مخطوطات الكتاب وغيرها.

٢- صعوبة قراءة النسخة الملققة للكتاب، وأكثرها سيء الخط، وهذا يدركه من

عانا.

٣- لقد سلك القاضي في ذكر مصادره مسلكًا صعبًا على المحقق، حيث إنه كثيرًا ما يذكر المؤلف بما لا يتميز به كالاقتصار على الكنية أو اللقب أو النسبة فيصعب الوصول إليه، ولم تقتصر هذه الصعوبة على القسم الذي حققته بل تجاوزت ذلك إلى كامل الكتاب حيث إن دراسة المنهج قد تطلبت حصر جميع مصادره.

كما أنها لم تقتصر على ما يتعلق بالمصادر بل تعدت ذلك إلى الأعلام عامة.

وبالرغم من الجهد المبذول في هذا البحث فإنني لا أدعي له كمالاً، ولا أنفي عنه قصوراً ولا تقصيراً، فإن النقص ملازم لأعمال البشر، وقد أبى الله عز وجل أن تكون عصمة لغير كتابه وما صحّ من سنة نبيه ﷺ، قال إسماعيل بن يحيى المُنزني (ت ٢٦٤) (٧): «قرأت كتاب الرسالة على الشافعي ستًا وثلاثين مرة فما من مرة إلا وكان يقف على خطأ».

فلا عَدِمْتُ أُنْحًا وقف على شيء من ذلك فأرشدني إليه مشكورًا، ونهني عليه مأجورًا إن شاء الله تعالى.

والحمد لله في البدء وفي الختام على ما أسبغ عليّ من النعم الجليلة التي لا تُحصى، والتي منها إنجاز هذا البحث على الصورة التي هو عليها فضلاً منه ومِنَّة، وأسأله سبحانه وتعالى أن يدخر لي ثوابه يوم ألقاه، وينفع به الباحثين وعامة طلبة العلم، ويجعله سببًا في مزيد من العناية بخدمة السنة المطهرة كمصدر للتشريع والمعرفة، وكتطبيق عملي لتعاليم الكتاب الكريم، وكنيع دائم للحضارة والاهتمام بمنهجية فقه الحديث الشريف ودراسته تحليليًا وموضوعيًا ومقاصديًا.

وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## المؤلف

(٧) مناقب الشافعي للبيهقي ٣٨/٢.

## التمهيد

ويشتمل على أربعة فصول، يتفرع كل منها إلى مباحث ومطالب ونقاط، وهي:

- الفصل الأول : التعريف بالإمام مسلم (ت ٢٦١) وصحيحه.  
 الفصل الثاني : التعريف بالإمام المازري (ت ٥٣٦)، وكتابه «المعلم بفوائد مسلم».  
 الفصل الثالث : التعريف بالقاضي عياض (ت ٥٤٤)، وكتابه «إكمال المعلم بفوائد مسلم».  
 الفصل الرابع : مقارنة بين كتابي «المعلم» و «إكمال المعلم».







## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### التمهيد

#### مدخل:

إنّ كتاب «إكمال المُعلِّم بفوائد مسلم» للقاضي عياض بن موسى اليَحْضُبِيّ (ت ٥٤٤) متعلّق بكتابين - كما هو واضح من عنوانه - أحدهما، هو الأصل المراد شرح أحاديثه، وهو صحيح الإمام مسلم (ت ٢٦١)، والثاني، هو الجهد الذي سبق صاحبه عياضًا بالتعليق على الصحيح المذكور فأراد القاضي تكميله بشرح ما لم يتعرّض له، والتوسّع فيما أثاره من المسائل العلمية المُهمّة، وهو كتاب «المُعلِّم بفوائد مسلم» للإمام المازريّ (ت ٥٣٦).

ومن هنا رأيت من المناسب أن يشتمل هذا التمهيد على التعريف بهذين الإمامين وبكتابيهما قبل أن أتوجّم للقاضي عياض ترجمة مُختصرة لشهرته وأُعرّف بكتابه تعريفًا مُجمالًا؛ لأن دراسة منهجه على سبيل التفصيل هو موضوع القسم الأول بأكمله.

هذا بالإضافة إلى ضرورة إجراء مُقارنة بين كتابي «المعلم» و «إكمال المعلم» للتمييز بينهما، وتوضيح جهد كلّ من المؤلفين، وبيان حقيقة عمل القاضي (رحمه الله)، وهو خلاف ما قد يتبادر إلى الذّهن من خلال العنوان من أنّ القاضي قد أكمل عمل المازريّ بمعنى أنه ابتداءً من حيث انتهى المازريّ.

وعندئذ أكون قد وضعت القارئ في الصّورة، ثم أنتقل بعد ذلك لدراسة المنهج

ياذن الله تعالى.



## الفصل الأول

### التعريفُ بالإمامِ مسلم (ت ٢٦١) وصحيحه

إن الإمامَ مسلماً (رحمه الله تعالى) هو أحد أعلام الأمة الذين بلغت شهرتهم الآفاق، فلا يُحتاج إلى التوسّع في ترجمته في هذا المقام، وإنما أكتفي بذكر عيون من أخباره ممّا يحسن لطالب العلم معرفته عن هذا الإمام، وبخاصة أنّ القاضي عياضاً قد ذكر في مقدّمة كتابه جملةً سالحة من أخباره، وثناء العلماء عليه، وإشادتهم بصحيحه<sup>(١)</sup>.

#### المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم (ت ٢٦١)<sup>(٢)</sup>

##### ١- اسمه ونسبه وولادته ونشأته:

هو الإمام الحافظ الحُجّة المُثَقِّنُ: أبو الحسين مُسلم بن الحجاج بن مسلم

- (١) انظر النص المحقق من إكمال المعلم: فضل صحيح مسلم ونبذة من أخبار مؤلفه.  
 (٢) انظر في ترجمته: تاريخ بغداد ١٠٠/١٣، تذكرة الحفاظ ٥٨٨/٢، غنية المحتاج للسخاوي ق ١، طبقات الحفاظ ٢٦٤، تهذيب الكمال ١٣٢٤/٣، تهذيب التهذيب ١٠/١٢٦، جامع الأصول ١١٠/١، التقييد لابن نقطة ٢٥٠/٢، سير أعلام النبلاء ٥٥٧/١٢، المنتظم ٣٢/٥، شذرات الذهب ١٤٤/٢، وفيات الأعيان ٩١/٢، الوافي بالوفيات ٥/١٩٤، المنهاج للنووي ١٠/١، تهذيب الأسماء واللغات ٨٩/٢، العبر ٢٣/٢، تقييد المهمل ١/ق ٤١، الفهرست ٢٨٦، الرسالة المستطرفة ٩، دليل الفالحين ٤٧/١، صيانة صحيح مسلم ٥٥، الإمام مسلم حياته وصحيحه ٥٧-٣٣، الاحتفاء بذكرى الإمام مسلم ٥-٩.

القُشَيْرِيُّ<sup>(٣)</sup> النَّيْسَابُورِيُّ<sup>(٤)</sup>، صاحب «الصحيح»، المُبَرِّز في العلم، المُمَيِّز في التصنيف، والمُجمَع على جلالته وإمامته وفضله وعلو كعبه في علم الحديث<sup>(٥)</sup>.

ولد الإمام مسلم سنة ٢٠٦ هـ على الصحيح الذي جزم به الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِيُّ، المعروف بابن الصَّلَاح (ت ٦٤٣)، والإمام أبو السَّعَادَاتِ المَبَارِكِ بن محمد بن الأثير الجَزَرِيِّ (ت ٦٠٦)، وقال الحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨): «قيل إنه ولد سنة أربع ومائتين»<sup>(٦)</sup>.

تربى الإمام مسلم في بيت علم، فقد كان والده الحجاج من المُهْتَمِّين بالطلب<sup>(٧)</sup>، ونشأ في بيئة نيسابور العلمية، فكان لهذا الوسط الطيب (داخل البيت وخارجه) أبعاد الأثر في توجَّهات الإمام العلمية والتربوية والتعبدية، ولذلك نجده يبدأ سماع الحديث في سن مبكرة سنة ٢١٨ هـ، ويبادر لأداء فريضة الحج سنة ٢٢٠ هـ، وهو بعد أمرد<sup>(٨)</sup>.

وكان معاشه من متجره وضياعه<sup>(٩)</sup>.

## ٢- طلبه ورحلاته العلميّة:

لقد بدأ الإمام مسلم طلب العلم وسماع الحديث على علماء بلده منذ نعومة

(٣) «القُشَيْرِيُّ» بضم القاف وفتح الشين وسكون الياء، نسبة إلى قُشير بن كعب بن ربيعة، وهي قبيلة كبيرة يُنسب إليها كثير من العلماء، انظر: جمهرة أنساب العرب ٢٩٠، اللباب ٣/٣٧، دليل الفالحين ٤٧/١.

(٤) «النَّيْسَابُورِيُّ» بفتح النون وسكون الياء، نسبة إلى نَيْسَابُور، وهي أحسن مدن بلاد خراسان، وأجمعها للخيرات، أنجبت مئات من العلماء، جمعهم الحافظ محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) في كتاب «تاريخ نيسابور» الذي بلغ ثمانية مجلدات. انظر: اللباب ٣/٣٤١، دليل الفالحين ٤٧/١، معجم البلدان ٣٣١/٥.

(٥) انظر: التقييد لابن نقطة ٢/٢٥٠، تاريخ دمشق ١٦/٤٦٨، تاريخ بغداد ١٣/١٠٠، تذكرة الحفاظ ٢/٥٨٨، سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٧، تهذيب الأسماء واللغات ١/٩٠.

(٦) انظر: صيانة صحيح مسلم ٦٢، جامع الأصول ١/١٠٩، سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٨، تذكرة الحفاظ ٢/٥٨٨، البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر ٢/٥٧٣.

(٧) انظر: تاريخ دمشق ١٦/٤٧٠.

(٨)، (٩) انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٨، ٥٧٠.

أظفاره، فكان عمره أوّل سماعه اثنتي عشرة سنة، وأول سماعه من الحافظ الإمام يحيى بن يحيى الليثي (ت ٢٢٦) (١٠).

وقد تفرّس فيه شيوُخُه التَّبَوُّعُ والذكاء ودقّة الملاحظة وسعة الحفظ، فأبدوا إعجابهم به، وتوقّعوا له مكانة عالية ونفعًا يُجرّيه الله على يديه للمسلمين، ومن ذلك قول الحافظ إسحاق بن إبراهيم بن رَاهَوَيْه (ت ٢٣٨) (١١): «أَيُّ رَجُلٍ يَكُونُ... هَذَا!»، وقول إسحاق بن منصور بن بَهْرَامِ الكَوْسَجِ (ت ٢٥١) (١٢): «لَنْ نُعْذِمَ الْخَيْرَ مَا أَبْقَاكَ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ».

وفي سنّ الرابعة عشر (سنة ٢٢٠هـ) قام الإمام مسلم بالرحلة الأولى، حيث حجّ بيت الله الحرام، واستفاد من رحلته هذه في سماع الحديث، كما هو شأن التّجباء الحريصين على الطلب.

فكان من بركات هذه الرحلة المُبَكِّرَة أن أدرك الإمام عبد الله بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيّ (ت ٢٢١)، وسمع منه، وهو أكبر شيوُخُه، حيث لقيه بمكّة.

وسمع حينئذ بالكوفة من الحافظ أحمد بن عبد الله بن يونس (ت ٢٢٧)، وجماعة غيره.

ثم أسرع بالعودة إلى وطنه، وواصل السَّماعَ والكتّابَةَ والجمعَ عَمَّنْ به والوافدين عليه من علماء الحديث وحفاظه.

وقبيل سنة ٢٣٠هـ بأعوام قليلة قام برحلته الثانية إلى مختلف حواضر العالم الإسلامي مُتَّبِعًا للحديث في مَطَائِنِه، مُتَلَمِّدًا في كلّ مدينة على كبار علمائها.

فقد سمع بخراسان من إسحاق بن إبراهيم بن رَاهَوَيْه (ت ٢٣٨)، وبشّر بن الحكم (ت ٢٣٧)، وغيرهما.

وسمع بالرّيّ من محمد بن مِهْرَانَ الرّازِيّ (ت ٢٣٩)، وإبراهيم بن موسى الفراء (ت بعد ٢٢٠)، وغيرهما.

(١٠) انظر: سير أعلام النبلاء ٥٥٨/١٢.

(١١) تاريخ بغداد ١٠٢/١٣، تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢.

(١٢) سير أعلام النبلاء ٥٦٣/١٢.

وسمع بالحجاز من جماعة من العلماء، منهم: الحافظ المُصنّف سعيد بن منصور الخُرَاسانيّ نزيل مكة (ت ٢٢٧)، والحافظ الفقيه أبو مُصعب أحمد بن أبي بكر الزُهريّ (ت ٢٤٢).

وسمع بالشام من محمد بن خالد الشكستكيّ، نص عليه الحافظ علي بن الحسين بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١) في تاريخه، وذكر الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغداديّ (ت ٤٦٣) في تاريخه سماع الإمام مسلم بالشام، وهو الصحيح، وشكك فيه الحافظ محمد بن أحمد الذهبيّ (ت ٧٤٨) في سير الأعلام، دون دليل يُركن إليه.

وسمع بمصر من جماعة من المحدثين والفقهاء، منهم: هارون بن سعيد الأيليّ (ت ٢٥٣)، ومحمد بن رُمح الثّجيبّيّ (ت ٢٤٢).

ودخل العراق مرات كثيرة، آخرها سنة ٢٥٩هـ، وسمع عن بها من الجلة، منهم: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١)، وخلف بن هشام البزار المقرئ البغدادي (ت ٢٢٠)<sup>(١٣)</sup>.

والذي يظهر أنّ الرحلات إلى هذه البلاد كانت في تواريخ مختلفة، ولم تكن جميعاً في رحلته الثانية المشار إليها.

وبهذه الرحلات الواسعة أدرك الإمام مسلم ما كان يصبو إليه من لقي كبار المحدثين، وسماع حديثهم، وجمعه، وكتابته، ومعرفة رجاله وعلومه وعلله وصحيحه من سقيم، وحق له أن يتصدّر بعد ذلك مجالس إماء الحديث، ويُعلّم طلابه، ويؤلف فيه.

ويلاحظ أنّ عملية الطلب والتلمذة قد استمرت لدى الإمام مسلم حتى وهو شيخ في علم الحديث، فإنه لم يغادر حلقة محمد بن يحيى الذهليّ (ت ٢٥٨) إلا

(١٣) انظر في هذا المبحث: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ١٦/٤٦٨، ٤٦٩، سير أعلام

النبلأ ١٢ / ٥٥٨ - ٥٦٢، تاريخ بغداد ١٣ / ١٠٠، ١٠١، تهذيب الأسماء واللغات ١٢ / ٩١،

صيانة صحيح مسلم ٥٥ - ٥٧، التقييد لابن نقطة ٢٥٠، غنية المحتاج للسخاوي

ق ١٠١.

بعد سنة ٢٥٠ هـ حين استحكمت الوحشة بينهما لَمَّا انحاز مسلمٌ للْبُخَارِيِّ، كما أنه تتلمذ حينئذ على الإمام البخاري، وكان ينتخب على إسحاق بن منصور الكَوْسَج (ت ٢٥١) سنة ٢٥١ هـ<sup>(١٤)</sup>، وهذا هو شأن سلفنا مع العلم، رحمهم الله تعالى.

### ٣ - شيوخه:

لا يخفى أنَّ مِمَّا تُعرف به المنزلة العلمية وسعة الاطلاع والحرص على الطلب: كثرة شيوخ المحدث، وإمامتهم، وتنوع تخصصاتهم، وتباين بلدانهم، وكل هذا مُتَحَقِّق في شيوخ الإمام مسلم، فهم أئمة زمانهم، وكبار علماء بلدانهم، ومنهم الفقهاء والقراء وجلة حفاظ الحديث وعلمائهم، وقد تحمَّل الإمام مسلم مشاق الرحلة، وتتبعهم في مواطنهم وأفاد منهم.

وليس من مقاصد هذا المبحث الترجمة لهؤلاء الشيوخ، وإنما الغرض الإلماع إلى كثرتهم وتقدمهم في علم الحديث وحفظه، فلا غرابة أن يكون تلميذهم أحد أئمة عصره، وصاحب أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل.

وأكثر من اهتم بسرد أسماء شيوخ الإمام مسلم وتعدادهم: الحافظ أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المِزِّي (ت ٧٤٢) في كتابه «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»<sup>(١٥)</sup>، والحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨) في كتابه «سير أعلام النبلاء»<sup>(١٦)</sup>.

فذكر الأول ٢١٢ شيخ، وذكر الثاني ٢١٣ شيخ ممن روى عنهم الإمام مسلم في صحيحه، وإن كان الذهبي قد نص بعد أن سرد أسماءهم على أن عدَّتْهم مائتان وعشرون، فيبدو أنه يوجد سَقَط في النسخة المطبوعة من كتابه، ثم ذكر ثلاثة نماذج لشيوخ آخرين سمع منهم مسلم ولم يُخَرِّج عنهم في صحيحه، ومفاد كلامه أنه يوجد غيرهم، ونقل الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢) أن عدَّة شيوخ مسلم الذين روى لهم في صحيحه ٢١٧ شيخ<sup>(١٧)</sup>.

(١٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٣، ٥٧٢، تاريخ بغداد ١٣/١٠٢، ١٠٣.

(١٥) ١٣٢٤/٣، ١٣٢٥.

(١٦) ٥٦٠/١٢، ٥٦١.

(١٧) انظر غنية المحتاج للسخاوي ق اب.

ومن أشهر هؤلاء الشيوخ غير من تقدم ذكرهم في المبحث السابق:

١ - عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زُرْعَةَ الرَّازِيّ، حافظ عصره، ومقدّم محدثي زمانه في معرفة الحديث ورجاله وعلله، حتى قال إسحاق بن إبراهيم بن زَاهَوِيّه (ت ٢٣٨): «كل حديث لا يعرفه أبو زُرْعَةَ ليس له أصل»، وقد عرض عليه الإمام مسلم صحيحه، فكلّ ما أشار أن له علة تركه، تتلمذ عليه: مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم، وكان زاهداً فاضلاً عابداً، (ت ٢٦٤)<sup>(١٨)</sup>.

٢ - محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله البخاري، إمام هذا الشأن، وأحد حفاظ الدنيا، وصاحب أصحّ كتاب بعد القرآن الكريم، وقد تتلمذ عليه الإمام مسلم لما ورد نَيْسَابُور سنة ٢٥٠، وأفاد منه كثيراً حتى قال الحافظ علي بن عمر الدَّارِقُطَنِيّ (ت ٣٨٥): «لولا البخاريّ لَمَا ذهب مسلم ولا جاء»، وكان مسلم عارفاً بمنزلة أستاذه معظماً له حتى إنه ذات مرة قتل بين عينيه، وقال له: «دعني حتى أقبل رجلك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين، وطيب الحديث في علة»، وكان يناضل عنه حتى أوحش ما بينه وبين شيخه محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٨)، بسبب ذلك، (ت ٢٥٦)<sup>(١٩)</sup>.

٣ - عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبو بكر، ابن أبي شيبة العبّسيّ، الإمام، الجهد، الثّبت، المُتقن، صاحب المؤلفات البديعة، منها: المصنّف، والمسند، والأحكام، وغيرها، (ت ٢٣٥)<sup>(٢٠)</sup>.

#### ٤ - أثره العلمي وتلاميذه:

لقد كان عطاء الإمام مسلم في مجال الحديث وعلومه كبيراً، رواية وتصنيفاً، فقد جلس لطلاب الحديث يُسمعهم مروياته ويقرأ عليهم مصنفاته، كما أنه حدث في

(١٨) انظر: مقدمة كتاب الجرح والتعديل ١/٣٢٨، تذكرة الحفاظ ٢/٥٥٧، طبقات الحفاظ ٢٥٣، التقريب ٣٧٣.

(١٩) انظر: تذكرة الحفاظ ٢/٥٥٥، طبقات الحفاظ ٢٥٢، وفيات الأعيان ١/٤٥٥، هدي الساري ٤٧٩، تاريخ مدينة دمشق ١٦/٤٧٠، ٤٧١، تاريخ بغداد ١٣/١٠٢.

(٢٠) انظر: تذكرة الحفاظ ٢/٤٣٢، تاريخ بغداد ١٠/٦٦، الرسالة المستطرفة ٣١، ٥٠، تهذيب الكمال ٣/١٣٢٥.



بعض البلاد التي ارتحل إليها مثل مدينة بغداد<sup>(٢١)</sup>.

وقد تتلمذ عليه عشرات الطلاب اشتهر منهم قرابة الأربعين<sup>(٢٢)</sup>، منهم كثير من الحفاظ وأكابر العلماء، مثل:

١ - محمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو بكر النيسابوري الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة، صنّف وجوّد، واشتهر اسمه، وانتهت إليه الإمامة والحفظ في عصره بخراسان، زادت مصنفاته على ١٤٠ كتابًا سوى المسائل، منها صحيحه، وكتاب التوحيد، والمسائل المصنّفة أكثر من مائة جزء، (ت ٣١١)<sup>(٢٣)</sup>.

٢ - محمد بن إدريس بن المنذر أبو حاتم الرّازي، الإمام الحافظ الناقد، كان مشهورًا بالعلم مذکورًا بالفضل، عارفًا بالحديث وعلله ورجاله، ومصنفات ابنه عبد الرحمن طافحة بالتّقل عنه، مثل: الجرح والتعديل، وعلل الحديث، (ت ٢٧٥)، وقيل (٢٧٧)<sup>(٢٤)</sup>.

٣ - يعقوب بن إسحاق بن يزيد، أبو عَوانة الإِسْفَرَايِينِي النيسابوري، الإمام الحافظ الكبير، أحد جهابذة المحدثين وأثبتاتهم، كان كثير الترحال في طلب الحديث، له «المسند الصحيح المُخَرَّج على صحيح مسلم»، وقد زاد أحاديث قليلة في أواخر الأبواب، (ت ٣١٦)<sup>(٢٥)</sup>.

(٢١) انظر: تاريخ بغداد ١٣/١١٠، تاريخ دمشق ١٦/٤٦٩، سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٣، ٥٦٤، ٥٧٠.

(٢٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٢، تهذيب الكمال ٣/١٣٢٥، صيانة صحيح مسلم ٥٧. (٢٣) انظر: طبقات الحفاظ ٣١٣، تذكرة الحفاظ ٢/٧٢٠، المنتظم ٦/١٨٤، تهذيب الكمال ٣/١٣٢٥، سير أعلام النبلاء ١٤/٣٦٥ (وجاء فيه خطأ: حدث عنه البخاري ومسلم).

(٢٤) انظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٢٤٧، المنتظم ٥/١٠٧، طبقات الحفاظ ٢٥٩، تاريخ بغداد ٣/٧٣، صيانة صحيح مسلم ٥٧.

(٢٥) انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٤١٧، تذكرة الحفاظ ٣/٧٧٩، طبقات الحفاظ ٣٢٩، صيانة صحيح مسلم ٥٨.

**٥- مصنفاًته:**

ترك الإمام مسلم (رحمه الله تعالى) للمكتبة الإسلامية ثروة هائلة أسهمت في إثرائها، وجعلها في مجال الحديث، ورجاله، وعلله، وأجلها كتابه «الجامع الصحيح»، وقد ذكر القاضي عياض جملة منها في مقدمة كتابه<sup>(٢٦)</sup>، وسأورد بقيتها إن شاء الله تعالى<sup>(٢٧)</sup>:

- ١- الانتفاع بأهـب السباع.
  - ٢- أفراد الشاميين.
  - ٣- الأقران.
  - ٤- أولاد الصحابة فمن بعدهم من المحدثين.
  - ٥- أوهام المحدثين.
  - ٦- التاريخ.
  - ٧- الجامع الكبير على الأبواب.
  - ٨- حديث عمرو بن شعيب.
  - ٩- سؤالات أحمد بن حنبل.
  - ١٠- طبقات التابعين.
  - ١١- المخضرمين.
  - ١٢- المسند الكبير على الرجال.
- وهذه الكتب كلها في عداد المفقود، وقد نبهت عند ذكر القاضي لبقية مصنفاًته مسلم على الموجود منها مطبوعاً أو مخطوطاً<sup>(٢٨)</sup>.

(٢٦) انظر القسم المحقق، مبحث ترجمة الإمام مسلم.

(٢٧) انظر في مؤلفات الإمام مسلم: تهذيب الأسماء واللغات ٩١/٢، تذكرة الحفاظ ٥٩٠/٢،

المنتظم ٣٢/٥، المنهاج ١٠/١، التهذيب ١٢٧/١٠، صيانة صحيح مسلم ٥٩، مقدمة

كتاب التمييز ١٥٤.

(٢٨) انظر القسم المحقق، مبحث ترجمة الإمام مسلم.

## ٦ - ثناء أهل العلم عليه:

لقد طفحت ترجمة الإمام مسلم في المصادر بالثناء عليه، والإشادة بفضله، وإمامته في علم الحديث ورسوخ قدمه فيه، وحُسن تصنيفه، وقد ذكر الإمام محمد بن علي المازرّي (ت ٥٣٦)، والقاضي عياض (ت ٥٤٤) جملةً منها في المعلم وإكماله<sup>(٢٩)</sup>، وأنا أضيف هنا بعض ما لم يسوقه للتنبية على ما عداه، لا على سبيل الاستقصاء لأن ذلك يطول، فمن ذلك:

- قال محمد بن بشار العبديّ المحدث البصري الثقة (ت ٢٥٢): «حُفاظ الدنيا أربعة: أبو زُرْعَةَ بالرّيّ، ومسلم بنيسابور، وعبد الله الدارميّ بسمَرْقَنْد، ومحمد بن إسماعيل بِيْحَارِي»<sup>(٣٠)</sup>.

- وقال الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرّازي (ت ٣٢٧)<sup>(٣١)</sup>: «مسلم ثقة من الحفاظ، له معرفة بالحديث».

- وقال الحافظ محمد بن يعقوب الشّيبانيّ النّيسابوريّ، المعروف بابن الأخرم (ت ٣٤٤)، شيخ الحافظ محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥): «إنما أخرجت نيسابور ثلاثة رجال: محمد بن يحيى، ومسلم بن الحجاج، وإبراهيم بن أبي طالب»<sup>(٣٢)</sup>.

- وقال الحافظ أحمد بن علي، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)<sup>(٣٣)</sup>: «مسلم أحد الأئمة من حفاظ الحديث».

- وقال الإمام محي الدين يحيى بن شرف النّوويّ (ت ٦٧٦)<sup>(٣٤)</sup>: «مسلم أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان، والرّخالين في طلبه

(٢٩) انظر القسم المحقق، مبحث ترجمة الإمام مسلم.

(٣٠) سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٤، تهذيب التهذيب ١٠/١٢٨، تاريخ مدينة دمشق ١٦/٤٧٠.

(٣١) الجرح والتعديل ٨/١٨٢، سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٤.

(٣٢) سير أعلام النبلاء ١٢/٥٦٥، تاريخ مدينة دمشق ١٦/٤٧١.

(٣٣) تاريخ بغداد ١٣/١٠٠.

(٣٤) مقدمة المنهاج ٢١/١٠، ١١.

إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمُعتَرَف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه والمعتمد عليه في كل الأزمان... ومن حَقَّق نظره في صحيح مسلم (رحمه الله)... علم أنه إمام لا يلحقه من بَعْدَ عصره، وقلَّ من يساويه بل يُدانيه من أهل وقته ودهره، و ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾<sup>(٣٥)</sup>، وقال أيضًا<sup>(٣٦)</sup>: «وأجمعوا على جلالته، وإمامته، وعلو مرتبته، وحذقه في هذه الصنعة وتقدمه فيها، وتضلَّعه منها، ومن أكبر الدلائل على جلالته وإمامته وورعه وحذقه وقعوده في علوم الحديث واضطلاعه منها وتفننه فيها: كتاب الصحيح...».

## ٧- وفاته:

لا خلاف بين المترجمين للإمام مسلم (رحمه الله تعالى) أنه توفِّي في شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين، وزاد الخطيب البغدادي، وابن الصلاح نقلًا عن الحاكم أن ذلك كان عشية يوم الأحد، ودفن يوم الإثنين لخمس بقين من شهر رجب، رحمه الله تعالى، وأجزل مثوبته، وأسكنه الفردوس الأعلى من الجنة.

## المبحث الثاني: التعريف بـ «الجامع الصحيح المُسنَد»

إن الجامع الصحيح للإمام مسلم هو ثاني الصحيحين، اللذَّين هما أصح الكتب بعد القرآن الكريم، وقد تلتقتهما الأمة بالقبول، واتفق أهل العلم من لدن عصرهما على صحة ما فيهما من الحديث المسند.

وهذا الكتاب في نهاية الشُّهرة، وقد بالغ أئمة الصنعة - بحق - في الثناء عليه، وبيان فضله، وصحته، ووصف مميَّزاته، والتنبيه على عناية علماء الأمة به شرحًا، واختصارًا، واستخراجًا عليه، وترجمة لرجاله، وبياناتًا لشرطه، وتوضيحًا لما جاء في مقدمته من النفائس.

ولا يخفى أن استقصاء جميع ذلك يطول، وليس هو من غرض هذا التمهيد،

(٣٥) سورة الحديد، آية: ٢١، الجمعة، ٤.

(٣٦) تهذيب الأسماء واللغات ٩٠/٢.

وهو مبسوط في مصادره<sup>(٣٧)</sup>.

وقد ذكر القاضي عياض (رحمه الله) في مقدمة كتابه<sup>(٣٨)</sup> نكتا مهمة، وفوائد جمة عن هذا الكتاب وشرط مسلم فيه، وتوضيح مقالته في المقدمة، وقد علقتُ على ذلك في مواضعه بما يَسْرَهُ المولى عز وجل، وسأضيف هنا نُبْذًا مما يُحْتَاج إليه ويحسن معرفته عن هذا المصنف الجليل، مراعيًا الاختصار دون إخلال فيما يحتاج إلى بيان وإطالة، ومحيلًا على مواضع البسط في المصادر، أو في النص المحقق من الكتاب بالنسبة لما ذكره القاضي رحمه الله.

ثم أشير باختصار إلى روايات مسلم، وانتقل بعد ذلك إلى الكلام على عناية المغاربة بهذا الكتاب، إذ إن هذا مما تتم به الفائدة إن شاء الله، لصلته بموضوع البحث.

### المطلب الأول: فوائد مُتعلِّقة بصحيح مسلم:

أولاً: سبب تأليفه ومدته ومكانه وتبويبه:

ذكر الإمام مسلم في مقدّمة صحيحه<sup>(٣٩)</sup> أنه ألف هذا الكتاب استجابةً لطلب أحد طلبة العلم الثُبّهاء الذي سأله الأحاديث مؤلّفة على الأبواب المختلفة قصد التفهّم فيها والاستنباط منها.

(٣٧) انظر: المدخل إلى كتاب الإكليل ٣٣، المدخل إلى الصحيح ١١١، ١١٢، صيانة صحيح مسلم ٦٥-١١٨، النكت على ابن الصلاح ١/٢٨١، ٢٨٤، ٢٩٦، ٣١٩، ٣٤٤، ٣٨٠، ٤٣٣، الفتح الشذّي في شرح جامع الترمذي ١/٢٠٨-٢١٣، التقريب والتدريب ١/٩١، ١٠٤، ١١٤، ١٣٠، ١٣٩، شروط الأئمة الستة ١٧، ١٨، ٢٢، شروط الأئمة الخمسة ٥٧، ٦٦، ٧٠، ٧٣-٧٦، اختصار علوم الحديث لابن كثير ٢٥، ٣٣، ٣٥، التقييد والإيضاح ومقدمة ابن الصلاح ٢٥-٤١، شرح التبصرة والتذكرة وفتح الباقي ٣٩، فتح المغيث ١/٢٧، تنقيح الأنظار، وتوضيح الأفكار ١/٤٠-٤٨، ٥٨، ٨٦، ٩٦، ١٠٠، جواهر الأصول ١٨، الخلاصة للطبيبي ٤٠، توجيه النظر ٨٥، ٨٦، هدي الساري ١١-١٣، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٨٤، تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم ٩-٢٢، مكانة الصحيحين ٤٠، ٦٩، ٩٠، الحطة في ذكر الصحاح الستة ١٩٨، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٩٠-٩٢، المنهاج ١/١١، ١٤-٢٧.

(٣٨) انظر القسم المحقق، مبحث التعريف بصحيح مسلم.

(٣٩) ٣/١، ٤.

ولم أجد من الشُّرَّاح من اهتمّ بتسمية هذا السائل الذي أبهمه الإمام مسلم، ثم أفتته من كلام أستاذنا فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في التتمة الثالثة على الموقظة<sup>(٤٠)</sup> للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨)، حيث قال عن الإمام مسلم: «وقد ألف كتابه «الصحيح» استجابة لطلب صاحبه ومرافقه في الارتحال والتحصيل: الحافظ أحمد بن سلمة النيسابوري»، ثم نقل عن الحافظ أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣) قوله<sup>(٤١)</sup>: «أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل البزار المُعَدَّل النيسابوري، أحد الحفاظ المتقنين، رافق مسلمَ بنَ الحجاج في رحلته إلى قتيبة بن سعيد - إلى بلخ -، وفي رحلته الثانية إلى البصرة، وكتب بانتخابه على الشيوخ، ثم جمع له مسلم «الصحيح» في كتابه، وتوفي أحمد بن سلمة سنة ٢٨٦».

أما مدة تأليفه فقد استمرّت خمس عشرة سنة وانتهت سنة ٢٥٠هـ، كما صرح بذلك أحمد بن سلمة نفسه، وعلى هذا يكون مسلم قد شرع في تأليف كتابه سنة ٢٣٥هـ<sup>(٤٢)</sup>.

وهذه المدة الطويلة تدلّ على شدّة التَّحَرِّي والدِّقَّة والانتقاء لما يدخله مسلم في صحيحه من الحديث، وقد نقل عن مسلم أنه قال<sup>(٤٣)</sup>: «ما وضعت في هذا المسند شيئاً إلا بحجة، ولا أسقطت شيئاً منه إلا بحجة».

أما مكان التأليف، فإن مسلماً قد «صنف كتابه في بلده، بحضور أصوله، وفي حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق»<sup>(٤٤)</sup>.

أمّا تَبْوِيئُه فلا خلاف في أنّ الإمام مسلماً لم يضع تراجم للأبواب داخل

(٤٠) ص ١٣٨.

(٤١) تاريخ بغداد ١٨٦/٤.

(٤٢) انظر: تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢، سير أعلام النبلاء ٥٦٦/١٢، كشف الظنون ٥٠٠/١، التقييد والإيضاح ٢٥، التتمة الثالثة على الموقظة ١٣٨، ١٣٩، الإمام مسلم حياته وصحيحه ٦١، ٦٢.

(٤٣) سير أعلام النبلاء ٥٨٠/١٢.

(٤٤) هدي الساري ١٢، النكت على ابن الصلاح ٢٨٣/١.

الكتب، غير أنه قد رتب كتابه ونسقه بحيث جمع أحاديث كل باب متتالية في موضع واحد.

قال الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) (٤٥): «إن مسلمًا (رحمه الله وإيانا) رتب كتابه على الأبواب، فهو مُبَوَّبٌ في الحقيقة، ولكنه لم يذكر فيه تراجم الأبواب لئلا يزداد حجم الكتاب، أو لغير ذلك».

ثم جاء الأئمة من بعده، ووضعوا باجتهاداتهم تراجم لتلك الأبواب، ولهذا نجد الآن اختلافًا بين تلك التراجم في اللفظ، وفي الموضوع.

قال الإمام النووي (ت ٦٧٦) (٤٦): «وقد ترجم جماعة أبوابه بتراجم بعضها جيد، وبعضها ليس بجيد، إما لقصور في عبارة الترجمة، وإما لركاكة لفظها، وإما لغير ذلك، وأنا - إن شاء الله - أحرص على التعبير عنها بعبارات تليق بها في مواطنها».

ومن أقدم ما عثرت عليه في ذلك أنّ الإمام المازري (ت ٥٣٦) قد وقف على نسخة مُبَوَّبَةٌ من صحيح مسلم (٤٧)، ونقل الشيوطي (ت ٩١١) عن بعض الأندلسيين أن عياضًا قد ترجم لأبواب مسلم (٤٨).

ثم جاء الحافظ المنذري (ت ٦٥٦) ووضع تراجم لمختصره على صحيح مسلم، وكذا فعل عَصْرِيْهِ الإمام أبو العباس القُرْطُبِيُّ (ت ٦٥٦) على تلخيصه لصحيح مسلم وشرحه له في «المُفْهِم».

وبعدهم قام الإمام النووي (ت ٦٧٦) بوضع تراجم استفاد فيها ممن سبقه، وهذا التبويب هو الذي اعتمده الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي (رحمه الله) في طبعته لصحيح مسلم.

وقد وقفت على نسخة خطية لصحيح مسلم كتبت سنة ١٠٩٠ هـ تحمل تراجم مختلفة عما سبق في اللفظ والموضوع، كما أنها تزيد كثيرًا عن عدد تراجم الإمام النووي.

(٤٥) صيانة صحيح مسلم ١٠٣.

(٤٦) المنهاج ٢١/١.

(٤٧) المعلم ٣١٣/١.

(٤٨) البحر الذي زخر ٦١٢/٢، ٦١٣.

كما وجدت أن أقدم طبعتين لصحيح مسلم (دار الطباعة ١٢٩٠هـ، الحلبي ١٣٤٨) تتضمنان نفس التراجم، وقد وضعت في الأولى بالهامش، وفي الثانية في صلب الكتاب، وتراجمهما مخالفة للتراجم المتقدمة.

ثم جاء الشيخ شبير أحمد العثماني (ت ١٣٦٩هـ) ووضع تراجم مخالفة لجميع ما تقدم في شرحه المسمى «فَتْحُ الْمُلهِم»، وقد صرّح في مقدمة الشرح المذكور أنّ التراجم السابقة بما في ذلك ترجمة الإمام النووي قاصرة عن الوفاء بالغرض<sup>(٤٩)</sup>.

وبعد النظر في هذه التراجم وجدت أن ما قام به الإمام النووي هو الأقرب في التعبير عن مضامين الأبواب.

#### ثانياً: عدد أحاديثه:

لم ينته الأمر بعد في معرفة عدد أحاديث صحيح مسلم على وجه اليقين، ولعل ذلك يعود إلى اختلاف الآراء حول المُكرّرات.

وأقدم من نُقل عنه تحديدها هو أحمد بن سلمة (ت ٢٨٦) تلميذ مسلم الذي صنف له الصحيح، حيث ذكر أنها «اثنا عشر ألف حديث»، أي بالمكررات.

وذكر الحافظ محمد بن جمعة، أبو قُرَيْشٍ القُهْشْتَانِيّ (ت ٣١٣)، وهو معاصر للإمام مسلم) أنها «أربعة آلاف حديث»، أي دون المكرر.

وذكر عمر بن عبد المجيد الميائِشِيّ (ت ٥٨١) أنها «ثمانية آلاف حديث»، أي بالمكرر.

هذه هي الأقوال المتقدمة التي نقلتها المصادر<sup>(٥٠)</sup>.

أما بالنسبة للمعاصرين فإننا نجد أنّ الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي (رحمه الله) قد

(٤٩) انظر: مقدمة فتح الملهم ٢٤٧.

(٥٠) انظر: سير أعلام النبلاء ٥٦٦/١٢، ٥٧١، تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢، ما لا يسع المحدث جهله ١٠، تدريب الراوي ١٠٤/١، صيانة صحيح مسلم ١٠١، توضيح الأفكار ٥٨/١.



رقم الأحاديث - دون المكرر - فوصل إلى العدد ٣٠٣٣، وجمعها الشيخ الدكتور خليل ملاً خاطر حسب الترقيم المذكور فبلغت ٤٦١٦ حديث، وقام المستشرق «ونسك» بعد الأحاديث الأصول في كل كتاب من كتب صحيح مسلم، ونجد أنها بلغت ٥٧٨١ حديث<sup>(٥١)</sup>.

وقد أفاد السيوطي أنّ مسلماً وافق البخاريّ على تخريج ما فيه إلا ثلاثمائة وعشرين حديثاً<sup>(٥٢)</sup>.

ولعل الجهود التي تبذل الآن لإدخال كتب السنة إلى الحاسب الآلي تفيدنا في الجزم بعدد جميع أحاديث صحيح مسلم (أي مع المكررات)، أما بغير المكررات فلا يكون ذلك إلا عن طريق جماعة من المتخصصين في علوم السنّة يتفقون على ضابط في مسألة الأحاديث المكررة، ويقومون بعد أحاديث الكتاب.

### ثالثاً: شرط مسلم فيه:

لقد شرط مسلم الاقتصار في كتابه هذا على إخراج الحديث الصحيح، كما هو بيّن في مقدمة صحيحه من تشييعه على من لم يطرح الأحاديث الضعيفة، ولم يقتصر على الصحاح المشهورة، وذكر أنّ القصد إلى الصحيح أولى من ازدياد السقيم. هذا بالإضافة إلى ما نصّ عليه في كتاب الصلاة من قوله<sup>(٥٣)</sup>: «ليس كلُّ شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه».

كما أنّه سماه «المسند الصحيح»<sup>(٥٤)</sup>، وعرضه على إمام علم العلل الحافظ الناقد عبّيد الله بن عبد الكريم، أبي زُرعة الرّازي (ت ٢٦٤) حرصاً على صحته وسلامته من العلل، وقام باستبعاد كلِّ حديث ذكر أبو زُرعة أنّ له علة<sup>(٥٥)</sup>.

(٥١) انظر: مفتاح كنوز السنّة ه، و، صحيح مسلم ٢٣٢٣/٤، مكانة الصحيحين ١٨٤، الإمام مسلم، حياته وصحيحه ٦٦-٧٠.

(٥٢) تدريب الراوي ١/١٠٤.

(٥٣) صحيح مسلم ٣٠٤/١، وسيأتي في القسم المحقق (ص ٢٩ تعليّقاً) بيان معنى قوله: «إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه».

(٥٤) انظر: تاريخ بغداد ١٣/١٠١، وفيات الأعيان ٥/١٩٤.

(٥٥) انظر: سير أعلام النبلاء: ٥٦٨/١٢، صيانة صحيح المسلم ٦٧.

وهذا الشرط بيّن نقله المصنفون، وجزموا بناء عليه بصحة أحاديث الكتاب، وأنه ثاني تأليف في الصحيح المُجَرَّد بعد صحيح الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦) (٥٦)، ومن ذلك قول الحافظ ابن الصلاح (٥٧): «هذا الكتاب ثاني كتاب صُنّف في صحيح الحديث وُؤسم به، وُؤضع له خاصة، سبق البخاري إلى ذلك وصلّى مسلم، ثم لم يلحقهما لاحق، وكتابهما أصح ما صنّفه المصنفون»، وقال (٥٨): «وشرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد، بنقل الثقة عن الثقة، من أوّله إلى منتهاه، سالمًا من الشذوذ ومن العلة، وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر...».

أمّا ما زاد على شرط الصحة عامة من التفصيلات، كاشتراط العدد وغيره، فلم يرد عن الإمام مسلم فيه شيء، وما قرّره في ذلك الإمام محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥)، وغيره، إنما هو بالاستقراء من صنيع الإمام مسلم، وقد نقد العلماء من نصّ على شيء من ذلك (٥٩).

#### رابعًا: مذهبه في الحديث المُعْتَن:

ومّا يتمّ به توضيح شرط مسلم ذكر مذهب في الإسناد المُعْتَن، وأنّ له عنده حكم الاتصال إذا تعاصر المعنّين ومن عنعن عنه، وإن لم يثبت اجتماعهما، إلا إن كان المعنّين مُدَلِّسًا.

وَوَجْهُ مذهبِه هذا أنّ الثقة غير المدلّس لا يستجيز أن يقول: «عن فلان» إلا وقد لاقاه وسمع منه، واحتج مسلم لرأيه بأمر منها:

- الإجماع على قبول خبر الثقة غير المدلّس من غير اعتبار لصيغ الأداء.

(٥٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح والتقييد والإيضاح ٢٥-٤٠، التبصرة والتذكرة وفتح الباقي ٣٩/١، ٦٤، الخلاصة للطبري ٤٠، النكت على ابن الصلاح ٢٤٠/١، ٢٧٩، التقريب والتدريب ٨٨/١، ١٢٤-١٣٠.

(٥٧)، (٥٨) الصيانة ٦٧، ٧٢.

(٥٩) انظر: القسم المحقق ٣٤، ٣٥، وراجع: المدخل إلى الإكليل ٣٢، شروط الأئمة الستة ٢٢، شروط الأئمة الخمسة ٣٥، علوم الحديث ٢٨٨، المنهاج ٢٧/١، سير أعلام النبلاء، ٥٧٤/١٢، التدريب ١٢٤/١، ١٢٥، النكت على ابن الصلاح ٢٤٠/١.

- إن من تكلم على صحة الحديث من السلف لم يُفتش أحد منهم على موضع السماع.

- وجود أحاديث كثيرة اتفق الأئمة على صحتها، ولم ترد إلا بالنعنة.

وقد قال بمذهب مسلم وقواه ومال إلى وجاهته جماعة من أهل العلم، من المحدثين والأصوليين والفقهاء، منهم: القاضي محمد بن الطيب الباقلائي (ت ٤٠٣)، والإمام علي بن أحمد، ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦)، وحكاه الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥) عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١) والحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البشبي (ت ٣٥٤).

ومع وجاهة مذهب مسلم في هذه المسألة وقوته فلا يخفى أن شرط الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦)، والحافظ علي بن عبد الله بن المديني (ت ٢٣٤)، وغيرهما، أحوط وأدق وأقوى وأظهر في الاتصال، حيث لم يحملوا حديث المُعْتَمَرِ عن المُعْتَمَرِ عنه على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة بالإضافة إلى السلامة من التدليس، وهو مذهب جمهور المتقدمين والمتأخرين، وهو الذي اختاره أئمة الصنعة<sup>(٦٠)</sup>.

**خامساً: هل أخرج مسلم في صحيحه للطبقات الثلاث التي ذكرها في**

**مقدمته؟**

لقد نصّ مسلم في مقدمة صحيحه<sup>(٦١)</sup> أنه ألف كتابه على شريطة هي تقسيمه الأخبار المسندة على ثلاث طبقات من الناس: الأولى أهل الاستقامة في الحديث والإتقان لما نقلوا، فإذا تقصى أخبار هؤلاء أتبعهم بمن هم أقل منهم في الحفظ والإتقان مع أنهم من أهل السّتر والصدق وتعاطي العلم، وهم أهل الطبقة الثانية.

فأمّا المُتَّهَمُونَ عند أهل الحديث أو أكثرهم والغالب على حديثهم المنكر

(٦٠) لقد فصلت القول في هذه المسألة في القسم المحقق أصلاً وتعليقاً ص ١٩٠-١٩٧، وانظر هدي الساري ١٢، الإحكام لابن حزم ١/١٥١، معرفة علوم الحديث ٣٤، شرح علل الترمذي ٢١١-٢٢٢، التدريب ١/ ٢١٤-٢١٦، البحر الذي زخر ٢/٥٨٩.

(٦١) ص ٤-٧.

والغلط فإنه لا يتشاغل بتخريج حديثهم، وهم أهل الطبقة الثالثة.

وهكذا أوضح مسلم (رحمه الله) أنه استقصى أحاديث الطبقة الأولى، وأتبعه بحديث أهل الطبقة الثانية، وأنه لم يخرج للثالثة شيئاً.

ومع هذا فقد اختلفت أنظارُ الأئمة في تحديد من أدخلهم مسلم في صحيحه من هذه الطبقات، ولعل ذلك كان بسبب تفاوتهم في فهم مُراد مسلم بهذا التقسيم، ولَمَّا قد يردُّ في صحيحه مما ظاهره التعارض مع ما ذكره في هذه المقدمة من الإخراج عن رِوَاةٍ ضَعْفَهُم بعض أهل العلم، ولا يخفى أنه قد يكون في الراوي ضعف ويكون حديثه صحيحاً لا اعتضاده من طرق أخرى، وهو الحال فيمن كانوا كذلك عند مسلم.

وقد ذكرت أقوال العلماء في هذه المسألة عند عرض القاضي لها في مقدمة كتابه<sup>(٦٢)</sup>، وخلاصة القول فيها أن الإمام مسلماً قد أخرج لأهل الطبقة الأولى احتجاجاً في الأصول، ويخرج حديث أهل الطبقة الثانية في الشواهد والمتابعات، ويندر أن يُخرج لها في الأصول، ويكون ذلك عند توافر طرق كثيرة منها يعضد بعضها بعضاً، مع عدم وجود شيء في الباب لأهل الطبقة الأولى، ولا ينزل هذا القسم عنده عن الدرجة الدنيا للحديث الصحيح، الذي هو الحديث الحسن عند بعض أهل العلم.

أما أهل الطبقة الثالثة التي ذكرها مسلم وحددها فلم يخرج لهم شيئاً، وهي تتكون من قسمين:

- من كانوا عند أهل الحديث مُتَّهَمِينَ أو عند الأكثر منهم.

- من غلب على حديثهم المنكر والغلط.

أما ما ذهب إليه الإمامان أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨) ومن وافقهما من أن مسلماً لم يُخْرِجْ

(٦٢) انظر: القسم المحقق ٣٣، ٤٠-٤٢، وراجع: الموقظة ٧٩-٨١، المنهاج ٢٣/١، صيانة صحيح مسلم ٩١، الحل المفهم لصحيح مسلم ٦/١، فتح الملهم ٧/١، النكت على ابن الصلاح ٤٣٣/١، النفع الشذي ١/ ٢٠٨-٢١٧، المفهم ١/ ٧، المدخل إلى كتاب الإكليل ٣٣، ٣٤، سير أعلام النبلاء ٥٧٤/١٢.

في صحيحه إلا لأهل الطبقة الأولى، وهم أهل الحفظ والإتقان، وأنه (رحمه الله تعالى) توفي قبل إخراج القسم الثاني فهو مرجوح لم يرتضه أئمة هذا الشأن، ومن أوجه ضعفه البيئنة أنّ مسلماً قد مثل للطبقة الثانية بعتاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم، وقد أخرج للأخيرين في صحيحه مقرونين بغيرهما<sup>(٦٣)</sup>.

هذا بالإضافة إلى ما نُقل عن مسلم مما يُفيد أنه فرغ من تأليف كامل كتابه، مثل قيامه بعرضه على أبي زُرْعَةَ، وهذا العرض لا يكون إلا بعد الانتهاء من التأليف، وكقوله<sup>(٦٤)</sup>: «صَنَّفْتُ هذا الكتاب من ثلاثين ألف حديث مسموعة».

أمّا ما ذكره محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤) من أنّ مسلماً قد يخرج عن أعيان الطبقة الثالثة فينبغي التنبيه إلى أنّ الطبقة الثالثة عند الحازمي ليست هي نفس الطبقة الثالثة عند مسلم؛ إذ إنه قد قَسَم الرواة في كتابه شروط الأئمة الخمسة تقسيماً آخر، وأوصلهم إلى خمس طبقات<sup>(٦٥)</sup>.

وهناك قسم آخر لم يُنَبِّه عليه مسلم صراحة في هذا التقسيم وإن كان يمكن أن يفهم من كلامه، وهم المختلف فيهم بحيث ضعفهم بعض أهل العلم ووثقهم آخرون بشكل متقارب، فهؤلاء ذكر مسلم بعضاً من حديثهم على طريق المتابعة والاستشهاد، كما نبه عليه القاضي عياض، وهم الذين ينصبّ على أحاديثهم معظم نقد المنتقدين، وتعقب المتعقبين كالإمام علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥).

والصواب في ذلك من حيث الجملة إلى جانب الإمام مسلم كما سيأتي في المبحث الموالي إن شاء الله تعالى.

سادساً: صحة أحاديثه، ووجه إخراجه عن بعض الضعفاء دون نزول حديثهم عنده عن درجة الصحيح:

لقد تلقّت الأمة صحيح مسلم بالقبول، وأجمع أهل العلم على صحة أحاديثه، واتفقوا على إفادتها العلم وتصريحات الأئمة بهذا الخصوص كثيرة، منها:

(٦٣) انظر: التقريب ٦٠١، ٤٦٤، تهذيب الكمال ١٠٣٣/٣، ١١٥٥.

(٦٤) تاريخ بغداد ١٠١/١٣، المنتظم ٣٢/٥.

(٦٥) شروط الأئمة الخمسة ٥٧-٦٠.

- قال الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الإشقرائبي (ت ٤١٨) (٦٦): «أهل الصنعة مُجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع، وإن حصل الخلاف في بعضها فذلك خلاف في طرقها ورواتها»، أي دون أن يؤثر ذلك على صحة متونها.

- وقال الإمام الحافظ عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح (ت ٦٤٣) (٦٧): «جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في الأمر نفسه، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يُعتدّ بخلافه ووفاقه في الإجماع».

وقال (٦٨): «وهذا القسم (الذي اتفق عليه البخاري ومسلم) جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به خلافاً لمن نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظنّ، وإنما تلقت الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظنّ والظنّ قد يُخطئ».

وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قوياً ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح، لأن ظنّ من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ، ولهذا كان الإجماع المُبتنى على الاجتهاد حجة مقطوعاً بها، وأكثر إجماعات العلماء كذلك.

وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يُقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول... سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن، والله أعلم...، ولا يخفى أن الاستثناء الوارد في آخر كلامه إنما هو استثناء من الإجماع وإفادة العلم اليقيني، وليس هو استثناء من الصحة، كما سيأتي تقريره قريباً.

(٦٦) النكت على ابن الصلاح ٣٧٧/١، فتح المغيث ٤٧/١، توجيه النظر ١٢٥.

(٦٧) صيانة صحيح مسلم ٨٥.

(٦٨) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ٤١، ٤٢.

- وقد واطأ الحافظُ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ابنَ الصلاح على ما ذكره هنا، وقرره، ورد على المخالف فيه وأجاب على اعتراضه، ونقل عن الحافظ الإمام شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم، ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨) أنّ ما صار إليه ابن الصلاح هو مذهب جماهير العلماء من السلف والخلف، وهو الذي ذكره جمهور المُصنِّفين في أصول الفقه من أهل المذاهب الأربعة، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم، وهو مذهب أهل الحديث قاطبة<sup>(٦٩)</sup>.

هذه مرتبة هذا المصنف الجليل من حيث الصحة وتلقي الأمة له بالقبول.

ومع هذا فلم يسلم هذا الكتاب من النقد؛ إذ قد أبى الله عز وجل أن تكون عصمة لغير كتابه، وينبغي أن يوضع هذا النقد موضعه ولا يُتجاوز به حده، وهو غير مؤثر على قبول تلك الأحاديث عند أهل هذا الشأن، وإن لم تكن في الدرجة العليا في الصحة وقد أجابوا عن ذلك، وذكروا وَجْهَهُ عند مسلم.

فقد ذكر الحافظ ابن الصلاح<sup>(٧٠)</sup> أنّ قومًا عابوا على مسلم (رحمه الله) روايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء أو المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية عند مسلم ممن ليسوا من شرط الصحيح، قال: «والجواب أنّ ذلك لأحد أسباب لا معاب عليه معها»، ثم ذكرها.

وقال الإمام يحيى بن شرف التتوي (ت ٦٧٦)<sup>(٧١)</sup>: «ولا عيب عليه في ذلك بعد جوابه من أوجه...».

وقال الحافظ محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤)<sup>(٧٢)</sup>: «أما إيداع البخاري ومسلم كتابيهما حديث نفر نُسبوا إلى نوع من الضعف فظاهر، غير أنه لم يبلغ ضعفهم حدًا يردّ به حديثهم».

(٦٩) النكت على ابن الصلاح ١ / ٣٧١ - ٣٨٠.

(٧٠) انظر: صيانة صحيح مسلم ٩٦.

(٧١) المنهاج ١ / ٢٤.

(٧٢) شروط الأئمة الخمسة ٧٠.

وعدد الرجال المتكلم فيهم ممن أخرج لهم مسلم ستون ومائة راوٍ كما حدّده الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) في «هدي الساري»<sup>(٧٣)</sup>، وهذا عدد قليل جدًا بالنسبة لكافة رجال مسلم البالغ عددهم ٢٢٤٨ راوٍ بحسب ما ضمنه الإمام أحمد بن علي بن منجوية (ت ٤٢٨) في كتابه<sup>(٧٤)</sup>.

وقد نص الإمام مسلم نفسه على وجه إخراج بعض من نسبوا إلى الضعف، وزاد الأئمة وجوهاً أخرى استنبطوها من مسلكه، ومما تقرر لديهم من قواعد علم الحديث، فمن ذلك:

١- طُروء الضّعف على الراوي بعد سماع مسلم منه وإثبات حديثه في صحيحه، حيث أخذه عنه في زمان سداده واستقامته، وهذا الوجه قد صرح به مسلم حين عابوا عليه إدخال أحمد بن عبد الرحمن بن وهب<sup>(٧٥)</sup> في صحيحه، فقال<sup>(٧٦)</sup>: «إنما نقموا عليه بعد خروجي من مصر».

٢- أن يكون متن الحديث صحيحًا ثابتًا، مشهورًا لدى أهل الشأن، ويكون الإمام مسلم قد رواه من طريق الثقات بنزول، ورواه من طريق ذلك الذي نُسب إلى شيء من الضعف بعلوّ، فيكتفي الإمام مسلم بذكر حديث من علا إسنادّه، ولا يُطوّل بإضافة النازل، مكفّيًا بمعرفة أهل الصنعة بذلك.

ومعلوم أنّ هذا لا يؤثّر على صحة متن الحديث، وهذا الوجه أيضًا قد نص عليه مسلم (رحمه الله) حين عوتب على إدخال حديث أسباط بن نصر، وقطن بن نسير، وأحمد بن عيسى المصري<sup>(٧٧)</sup>، فقال<sup>(٧٨)</sup>: «إنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع ويكون

(٧٣) هدي الساري ١١، وانظر: مكانة الصحيحين ٢٠٦، ٢٠٧، البحر الذي زخر ٥٨٤/٢.

(٧٤) رجال صحيح مسلم ٤٢٥/٢.

(٧٥) صدوق تغير بأخرة، أخرج له مسلم، ت ٢٦٤، (التقريب ٨٢).

(٧٦) رواه عنه ابن الصلاح في الصيانة ٩٨، وانظر سير أعلام النبلاء ٥٦٨/١٢.

(٧٧) انظرهم على التوالي في التقريب ٩٨، ٤٥٦، ٨٣.

(٧٨) رواه عنه الحازمي في شروط الأئمة الخمسة ٧٥، وابن الصلاح في الصيانة ٩٩، وانظر:

سير أعلام النبلاء ٥٧١/١٢.



عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات»، وهذا قريب مما ذكره الحافظ أبو حاتم محمد بن جبّان البُشَيتي (ت ٣٥٤) في مقدمة صحيحه، حيث قال<sup>(٧٩)</sup>: «فإذا صحَّ عندي خبر من رواية مدلسٍ أنّه بيّن السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر».

٣- أن يكون إخراجُه لحديث الراوي الذي يُنسب إلى نوع من الضعف مبنياً على الانتقاء والسُّبر لحديثه بحيث تيقن صحة حديثه ذاك الذي أخرجه له في صحيحه وزالت الشبهة حوله، وليس ذلك حكماً منه بصحة جميع أحاديث ذلك الراوي، وإنما هو حكم بصحة ما أخرج له منها فقط، ولهذا قال الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣)<sup>(٨٠)</sup>: «إنّ من حكم لشخص بمجرّد رواية مسلم عنه في صحيحه أنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ، بل ذلك يتوقّف على التّظنّ في أنّه كيف روى عنه، وعلى أي وجه روى عنه».

ومسألة السُّبر والانتقاء هذه ممّا نبّه عليه العلماء من مسلك مسلم، فقد ذكر الحافظ محمد بن طاهر المقدسيّ (ت ٥٠٧) «أنّ مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه، أخرج سلم أحاديثهم بإزالة الشبهة...»<sup>(٨١)</sup>، ثم ذكر جماعة منهم، وقال<sup>(٨٢)</sup>: «فلما تُكلم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخاري إخراج حديثهم معتمداً عليهم<sup>(٨٣)</sup> تحريماً، وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، ومثال ذلك أن سهيل بن أبي صالح<sup>(٨٤)</sup> تُكلم في سماعه من أبيه فقيل: صحيفة، فترك البخاري هذا الأصل، واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه، ومسلم اعتمد عليه لما سبّر

(٧٩) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٢٣/١، وانظر: تنبيه المسلم ١٦.

(٨٠) صيانة صحيح مسلم ١٠٠.

(٨١)، (٨٢) شروط الأئمة الستة ١٨، ١٩.

(٨٣) أي لم يخرج لهم في الأصول، وقد أخرج لبعضهم في الشواهد والمتابعات، مثل سهيل بن أبي صالح الآتي ذكره في تنمة كلام المقدسي (وانظر هدي الساري ٤٠٨).

(٨٤) صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، والباقون، من السادسة (التقريب ٢٥٩).

أحاديثه فوجده مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن أبيه، ومرة عن الأعمش عن أبيه، ومرة يحدث عن أخيه عن أبيه بأحاديث فاتته من أبيه فصَحَّ عنده أنه سمع من أبيه؛ إذ لو كان سماعه صحيفة لكان يروي هذه الأحاديث مثل تلك الأخر...».

وقال الحافظ محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤) (٨٥): «... وعلى هذا يُعْتَدَرُ لمسلم في إخراج حديث حماد بن سَلَمَةَ، فإنه لم يخرج إلا رواياته عن المشهورين نحو ثابت البناني وأيوب السخيتاني، وذلك لكثرة ملازمته ثابتًا وطول صحبته إياه حتى بقيت صحيفة ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط، وأما حديثه عن آحاد البصريين فإن مسلمًا لم يخرج منها شيئًا لكثرة ما يوجد في رواياته عنهم من الغرائب، وذلك لقلّة ممارسته لحديثهم.

وعلى هذا ينبغي أن يُشَبَّرَ حالُ الشخص في الرواية بعد ثبوت عدالته، فمهما (أي فكلمًا) حصل الفهم بحال الراوي على النحو المذكور، وكان الراوي محتويًا على الشرائط المذكورة تَعَيَّنَ إخراج حديثه منفردًا كان به أو مشاركا».

وذكر (٨٦) الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) نحو هذا مختصرًا نقلًا عن أبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥).

٤- أن يكون الراوي ثقةً عند الإمام مسلم ضعيفًا عند غيره، فلا يُقبل ذلك الجرح منه إلا مع بيان سببه لمعارضته لتعديل هذا الإمام، ولم يرد جرح مفسر، أو ورد واطلع عليه الإمام مسلم وتبين عدم صحته.

قال الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) في معرض أجوبته لمن عاب على مسلم الإخراج عن الضعفاء (٨٧): «والجواب أنّ ذلك لأحد أسباب لا معاب عليه معها، أحدها: أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال إنّ الجرح مقدّم على التعديل وهذا تقديم للتعديل على الجرح؛ لأنّ الذي ذكرناه محمول على ما إذا كان الجرح غير مفسر السبب فإنه لا يعمل به.. ويحتمل أيضًا أن يكون ذلك فيما بيّن الجراح فيه السبب واستبان مسلم بطلانه».

(٨٥) شروط الأئمة الخمسة ٦٠، ٦١.

(٨٦) انظر هدي الساري ٣٩٩.

(٨٧) صيانة صحيح مسلم ٩٦، وانظر: المنهاج ٢٥.

وذكر الحافظ أحمد بن علي، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) أنّ ما احتج به البخاري ومسلم وغيرهما من جماعة عُلم الطعن فيهم من غيرهم محمولٌ على أنّه لم يثبت الطعن المؤثر مُفسّر السبب<sup>(٨٨)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)<sup>(٨٩)</sup>: «ينبغي لكلّ مُصنّف أن يعلم أنّ تخريج صاحب الصحيح لأي راو كان مقتضى لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، لا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما.

هذا إذا خُرج له في الأصول، فأما إن خُرج له في المتابعات والشواهد والتعليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره من حصول اسم الصدق لهم».

وقد سبقه إلى هذا التقرير الإمام أبو الفتح محمد بن علي القشيريّ، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢)<sup>(٩٠)</sup>.

ومن هنا قال الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي (ت ٦١١) في الرجل يُخْرَج له في واحد من الصحيحين<sup>(٩١)</sup>: «هذا جاز القنطرة»، قال ابن دقيق بعد أن نقل هذا القول عن شيخه المقدسي: «يعني بذلك أنه لا يُلتفت إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقد، وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيان شاف وحجة ظاهرة، تزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدّمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما».

قلت: ولا يخفى أن تقرير هؤلاء الأئمة ينبغي أن ينصبّ على من أخرج له الشيخان في الأصول، أما من أخرج له أو أحدهما في المتابعة والشواهد والتعليق فإنّ

(٨٨) انظر: الكفاية ١٧٩، المنهاج ٢٥/١.

(٨٩) هدي الساري ٣٨٤.

(٩٠) انظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح ٥٥.

(٩١) الاقتراح ٥٥، وانظر: هدي الساري ٣٨٤، الموقظة ٨٠.

متن حديثه صحيح لا اعتضاده بالأصول، أما الراوي نفسه فقد يكون فيه ضعف، فينبغي عدم الإطلاق في تعديل جميع الرواة عندهما حتى يُعلم الوجه الذي أخرج له به، كما تقدم التنبيه عليه نقلاً عن الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) قريباً في الوجه الثالث من هذه الوجوه.

ومن ثمرات هذا المبحث القول بأن الحديث الصحيح له مراتب، وأن ما أودعه الإمام مسلم في كتابه من الصحيح له درجات متفاوتة، وإن كان جميعه داخل في دائرة الحديث الصحيح، قال الحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨) (٩٢): «من أخرج له الشيخان على قسمين:

أحدهما: ما احتج به في الأصول، وثانيهما: من خرّج له متابعة وشهادة واعتباراً.

فمن احتج به أو أحدهما ولم يُوثق ولا غمز فهو ثقة، حديثه قوي.

ومن احتج به أو أحدهما وتكلم فيه:

فتارة يكون الكلام فيه تعنتاً، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضاً.

وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة

الحسن التي قد نسميها: من أدنى درجات الصحيح.

فما في الكتابين بحمد الله رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة،... نعم الصحيح مراتب، والثقات طبقات، فليس من وثق مطلقاً كمن تُكلم فيه، وليس من تكلم في سوء حفظه واجتهاده في الطلب كمن ضَعُفُوهُ، ولا من ضَعُفُوهُ ورووا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوه.

فالترجيح يدخل عند تعارض الروايات، وحصر الثقات في مصنف

كالمُتَعَدِّر...».

وقال الحافظ ابن دُقيق العيد (ت ٧٠٢) بعد أن ذكر توثيق من احتج به

الشيخان (٩٣): «نعم، يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات فيكون من

(٩٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث ٧٩-٨١.

(٩٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح ٥٥.

لم يُتَكَلَّم فيه أصلاً راجحاً على من قد تُكَلِّم فيه، وإن كانا جميعاً من رجال الصحيح، وهذا عند وقوع التعارض».

وخلاصة القول في هذا الوجه أنّ من أخرج له الإمام مسلم محتجاً به وقد تكلم فيه غيره من الأئمة لا ينزل حديثه عن درجة الصحيح، وإن لم يكن في المرتبة العليا منه.

٥. أن يكون الإمام مسلم قد أخرج لذلك الذي تُسبب إلى شيء من الضعف في الشواهد والمتابعات لا في الأصول، فلا أثر حينئذ لضعفه على صحة متن الحديث، قال الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) (٩٤): «وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نضيف، رجاله ثقات، ويجعله أصلاً، ثم يُتبع ذلك بإسناد آخر، أو أسانيد فيها بعض الضعفاء، على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبّه على فائدة فيما قدّمه، وبالمتابعة والاستشهاد اعتذر الحاكم أبو عبد الله في إخراجها عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح، منهم: مَطَرُ الْوَرَّاق (٩٥)... أخرج مسلم عنهم في الشواهد».

وقال الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨) (٩٦): «... ومن خَرَّج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات ففيهم من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردد...».

وقال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) (٩٧): «... فأما إن خَرَّج له (أي صاحب الصحيح من الشيخين) في المتابعات والشواهد والتعليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره من حصول اسم الصدق لهم...».

وهكذا يتأكد لنا أن جميع أحاديث صحيح مسلم صحيحة، وبعضها أصح من بعض لتفاوت مراتب الصحيح، وأنّ من فيه من الرواة الذين تُسبوا إلى نوع من الضعف لا ينزل حديثهم فيه عن المرتبة الدنيا للصحيح، للوجوه المتقدمة، والحمد لله تعالى.

(٩٤) صيانة صحيح مسلم ٩٦، ٩٧.

(٩٥) صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف، علق له البخاري، وروى له الباقون، ت ١٢٥ (التقريب ٥٣٤).

(٩٦) الموقظة ٨٠.

(٩٧) هدي الساري ٣٨٤.

## سابعًا: هل أورد مسلم في صحيحه علل الأحاديث التي أشار إليها في المقدمة؟

قال مسلم في مقدمة صحيحه<sup>(٩٨)</sup>: «قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم وَوَفَّقَ لَهَا، وسنزيد إن شاء الله شرحًا وإيضاحًا في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المُعَلَّلَة إذا أتينا عليها...».

وقد تفاوتت أنظار العلماء في هذه المسألة على التفصيل الذي سيأتي ذكره عند عرض عياض لها إن شاء الله تعالى<sup>(٩٩)</sup>، وملخصه أنهم اختلفوا فيها على فريقين، حيث ذهب الحافظان أبو عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥)، وأبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨) ومن وافقهما إلى أن صحيح مسلم لا يشتمل على شيء من العلل المشار إليها، وأن هذا مما تُؤَفِّي مسلم (رحمه الله) قبل جمعه.

وذهب القاضي عياض (ت ٥٤٤)، ووافقه ابن الصلاح (ت ٦٤٣)، والنووي (ت ٦٧٦) وكثير من المتأخرين إلى وقوعه.

قلت: والقول الثاني هو الصحيح على معنى أن تلك العلل غير قاذحة، وليست مؤثرة على صحة الأحاديث، وهو اصطلاح معروف للمحدثين في إطلاق العلة على ما ليس بقاذح أيضًا<sup>(١٠٠)</sup>، وهذا التخريج هو المُتَعَيَّنُّ هنا للاتفاق على صحة أحاديث الكتاب، ولأن مؤلفه - وهو إمام في هذا الفن - قد اشترط فيه الصحة، وأنه عرضه على الحافظ أبي زرعة الرازي (ت ٢٦٤) إمام علم العلل، وتَرَكَ كُلَّ ما قال أبو زرعة أن فيه عِلَّة (أي قاذحة).

وقد قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)<sup>(١٠١)</sup>: «... فإذا عُرف وتقرَّرَ أنهما لا يُخرجان من الحديث إلا ما لا عِلَّة له أو له عِلَّة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما...».

(٩٨) ٨/١.

(٩٩) انظر القسم المحقق ٤٥-٤٧، ٨٠.

(١٠٠) انظر: مقدمة ابن الصلاح ١٢٢، الخلاصة للطبيبي ٧٠، الموقظة ٥٢.

(١٠١) هدي الساري ٣٤٧.

\* وقد أُلّف في العلل الواقعة عند مسلم جماعة من العلماء، وصرح بعضهم بأن هذه العلل متعلّقة بالأسانيد دون المتن، أي مع عدم تأثيرها على الصحة:

- وأوّل من عُرف بالتّصنيف في ذلك الحافظ علي بن عمر الدارِقُطَنِيّ (ت ٣٨٥) في كتابه: «التبّع» الذي حوى ٢١٨ حديث حسب نسخته المطبوعة، منها عشرة مكررة، وسبعة ذكرها الدارقطني لإلزام من لم يُخرّجها من الشيخين بإخراجها، وواحد، وهو الأخير، لا يوجد في الصحيحين، وبذلك تكون عدّة الأحاديث المُتَقَدِّة مائتي حديث، كما نصّ عليه القاضي عياض (ت ٥٤٤)، وتابعه النووي (ت ٦٧٦)، اختص مسلم منها بـ: ٩٥ حديثاً، واشترك مع البخاري في ٣٢ حديثاً، فتكون جملة الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على مسلم: ١٢٧ حديث<sup>(١٠٢)</sup>.

- ثم أُلّف أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدّمَشَقِيّ (ت ٤٠٠) رسالة في سبع ورقات<sup>(١٠٣)</sup> أجاب فيها عما انتقده الدارقطني على مسلم، وقد بين أوهام الدارقطني فيما أخطأ فيه، وأنصفه فيما رأى أنه أصاب فيه، كما ذكر الحافظ الدمشقي كثيراً من متعلقات هذه المسألة في كتابه: «أطراف الصحيحين».

- ثم خصص الحافظ أبو علي الحسين بن محمد الجَيّانِيّ (ت ٤٩٨) فصلاً من كتابه «تقييد المهمل» لهذه العلل سماه: «العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم من قبل الرواة»، وقال في مقدمة هذا الفصل<sup>(١٠٤)</sup>: «وهذا كتاب يتضمّن التنبيه على ما في كتاب أبي الحسين مسلم بن الحجاج (رضي الله عنه) من الأوهام لرواة الكتاب عنه، أو لمن فوقهم من شيوخ مسلم وغيرهم مما لم يذكره أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتاب الاستدراكات».

\* وانتصر لمسلم (رحمه الله) جماعة من كبار العلماء أَلْفوا في الرّدّ على المُنتقدين، منهم:

- أبو الحسين يحيى بن علي القُرَشِيّ، رشيد الدين العَطّار (ت ٦٦٢). قال

(١٠٢) انظر: المنهاج ٢٧/١، بين الإمامين مسلم والدارقطني ٣١، خاتمة التبّع ٣٨٢، هدي الساري ٣٤٦.

(١٠٣) وذلك حسب نسخة الحرم المكي - المكتبة الصديقية - المجموع ١٩ (١٥٥ - ١٦١).

(١٠٤) العلل الواقعة في أسانيد مسلم ٥٢.

الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشُّيُوطِيّ (ت ٩١١) (١٠٥): «وذكر بعض الحفاظ أنّ في كتاب مسلم أحاديث مخالفة لشرط الصحيح... وقد ألف الرشيد العطار كتابًا في الرد عليه، والجواب عنها حديثًا حديثًا، وقد وقفت عليه».

- الإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)، وذلك في مواضع هذه الأحاديث من شرحه.

- زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العِرَاقِيّ (ت ٨٠٦)، فإنه قال في شرح التبصرة والتذكرة (١٠٦): «وقد أفردتُ كتابًا لِمَا ضُعِفَ من أحاديث الصحيحين مع الجواب عنها، فمن أراد الزيادة في ذلك فليقف عليه، ففيه فوائد مهمات»، قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) (١٠٧): «كَأَنَّ مُسَوِّدَةَ هذا التصنيف ضاعت، وقد طال بحثي عنها، وسؤالي من الشيخ أن يُخرجها لي فلم أظفر بها، ثم حكى ولده أنه ضاع منها كراسان أولان فكان ذلك سبب إهمالها وعدم انتشارها».

- أبو زرعة، ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦)، قال السيوطي (ت ٩١١) (١٠٨): «ورأيت فيما يتعلّق بمسلم تأليفًا مخصوصًا فيما ضُعِفَ من أحاديثه بسبب ضُعْفِ رُواته، وقد ألف الشيخ ولي الدين العراقي كتابًا في الرد عليه».

- الحافظ أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، وله في ذلك ردود إجمالية تتعلق بما انتقد على الصحيحين (١٠٩)، وردود تفصيلية أجاب فيها عما انتقد على البخاري، ومنها ٣٢ حديثًا يشترك معه فيها مسلم، وذلك في هدي الساري، حيث رمز بحرف «م» للأحاديث التي توجد في مسلم أيضًا، كما صرح به الحافظ، وإن لم يلتزم وضع الرمز في أكثر تلك الأحاديث حيث نجده يصرح بالاسم دون وضع الرمز (١١٠).

(١٠٥) تدريب الراوي ١/١٣٥.

(١٠٦) ١/٧١، وانظر التقييد والإيضاح ٤٢.

(١٠٧) النكت على ابن الصلاح ١/٣٨٠.

(١٠٨) تدريب الراوي ١/١٣٥.

(١٠٩) انظر: النكت على ابن الصلاح ١/ ٣٨١-٣٨٣، هدي الساري ٣٤٦-٣٤٨.

(١١٠) انظر: هدي الساري ٣٤٦، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٨٣.



\* ولقد تقرر لدى أهل المعرفة بهذا الشأن أن الأحاديث التي تكلم عليها الدارقطني (ت ٣٨٥) من أحاديث مسلم لم تنزل بذلك عن درجة الصحيح، غير أن أكثرها ليس في المرتبة العليا منه، وبعضها مستثنى مما تلقته الأمة بالقبول دون أن يؤثر ذلك على صحته<sup>(١١١)</sup>.

ومعظم انتقادات الدارقطني تتعلق بأسانيد الأحاديث المنتقدة دون أن يؤثر ذلك علة في المتن، وعشرة منها فقط تتعلق بالمتن، والصواب فيها إلى جانب الإمام مسلم<sup>(١١٢)</sup>.

فقد قال الإمام النووي (ت ٦٧٦) في مقدمة شرحه لصحيح البخاري<sup>(١١٣)</sup>: «قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث فطعن في بعضها، وذلك الطعن الذي ذكره فاسد مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جداً مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم ولقواعد الأدلة، فلا تغتر بذلك»، وقال أيضاً فيما نقله عنه السيوطي (ت ٩١١)<sup>(١١٤)</sup>: «ما ضعف من أحاديثهما مبني على علل ليست بقادحة».

وقال في مقدمة شرحه لصحيح مسلم<sup>(١١٥)</sup>: «وقد أجيب عن ذلك أو أكثره»، وهذا الاحتراز جيد، وقد صوبه الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)<sup>(١١٦)</sup>، وهو متعلق ببعض أسانيد الشواهد والمتابعات التي يكون لانتقاد الدارقطني فيها وجه، وهذا لا يؤثر

(١١١) انظر: صيانة صحيح مسلم ٨٥-٨٧، ١١٧، ١١٨، مقدمة ابن الصلاح والتقييد والإيضاح ٤٢، هدي الساري ٣٤٦-٣٤٨، النكت على ابن الصلاح ١/ ٣٨٠-٣٨٣، التقريب والتدريب ١/ ١٣١-١٤٠، الموقظة ٨٠، ٨١، اختصار علوم الحديث والباعث الحثيث ٣٥.

(١١٢) انظر: تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم ١٩، مقدمة وخاتمة تحقيق الالتزامات والتبع ٦، ٣٨٢.

(١١٣) شرح النووي على صحيح البخاري ١/ ١١١، وقد نقله عنه الحافظ في هدي الساري ٣٤٦.

(١١٤) تدريب الراوي ١/ ١٣٤.

(١١٥) المنهاج ١/ ٢٧.

(١١٦) في هدي الساري ٣٤٦.

التعليل به على متن الحديث لوروده في الأصول<sup>(١١٧)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر في الفصل الذي خصصه للجواب على الأحاديث المنتقدة على صحيح البخاري وما شاركه فيه صحيح مسلم<sup>(١١٨)</sup>: «ينبغي لكل منصف أن يعلم أن هذه الأحاديث وإن كان أكثرها لا يقدح في أصل موضوع الكتاب فإن جميعها وارد من جهة أخرى...»، ثم قال: «والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول: لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده، من أئمة هذا الفن، في معرفة الصحيح والمعلل»، وبعد أن ذكر ما يؤيد ذلك ونقل عن الشيخين أنهما يقتصران على الصحيح ويجتنبان ما فيه علة قال: «فإذا عُرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة، وأما من حيث التفصيل فالأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقساماً...»، ثم ذكر ستة أقسام، بين في كل منها وجه الانتقاد وكيفية دفعه، وذكر نحو ذلك في نكته على مقدمة ابن الصلاح<sup>(١١٩)</sup>، وهو كلام نفيس يحسن للمهتمين الرجوع إليه والتأمل فيه، وقد تركته خشية الإطالة.

ولعل من أفضل ما يختتم به هذا المطلب قول العلامة المحقق الاستاذ أحمد شاكر رحمه الله تعالى<sup>(١٢٠)</sup>: «الحق الذي لا مزية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، ومن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر: إن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولئك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة،

(١١٧) انظر: تنبيه المسلم ١٩.

(١١٨) هدي الساري ٣٤٦-٣٤٨، وانظر: النكت على ابن الصلاح ١ / ٣٨١-٣٨٣، تدريب

الراوي ١ / ١٣٦-١٤٠.

(١١٩) النكت على ابن الصلاح ١ / ٣٨١-٣٨٣.

(١٢٠) الباعث الحثيث ٣٥.

وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقذها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل».

وقد أطلت بعض الشيء في هذه المباحث لأنني رأيت الحاجة داعية إلى مزيد من التقرير والتأكيد والبيان لأهمية هذا المصنف الجليل وصحة أحاديثه، إذ قد نبغ في هذا الزمان بعض من ينتسبون إلى الإسلام، بل إلى العلم الشرعي، وطعنوا على بعض أحاديث الصحيحين<sup>(١٢١)</sup>، وخالفوا اتفاق الأمة على صحتها، فخدموا بذلك أهداف أعداء الإسلام في الطعن على السنة، وأبانوا عن جهلهم بعلوم الحديث الدقيقة<sup>(١٢٢)</sup>.

### ثامناً: المعلقَاتُ في صحيح مسلم:

المعلق هو ما حذف من مبتدأ إسناده راوٍ أو أكثر، كأنه سمي بذلك أخذاً من تعليق العتق والطلاق، لاشتراك الجميع في قطع الاتصال<sup>(١٢٣)</sup>.

وقد عدّ الحافظ أبو علي الحسين بن محمد الجيّاني (ت ٤٩٨) أربعة عشر حديثاً مما وقع عند مسلم من هذا النوع<sup>(١٢٤)</sup>، وتعقبه الحافظ ابن الصلاح (ت ٤٦٣) بأنها اثنا عشر فقط، لكون الجياني قد كثر واحداً منها، والآخر جاء في رواية محمد بن عيسى الجلوديّ (ت ٣٦٨) موصولاً، وهي الرواية المعتمدة المشهورة.

وقد ساق الحافظ ابن الصلاح هذه الأحاديث في كتابه «صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمایته من الإسقاط والسَّقَط»<sup>(١٢٥)</sup>، وتعقب سبعة منها بأنها

(١٢١) منهم: أبو رية، وأحمد أمين، وغيرهما، وقد تولى العلماء بحمد الله تعالى المنافحة عن السنة ورد الطعون الموجهة لها وفق قواعد أهل الحديث، (انظر: دفاع عن السنة ٣٤، السنة المفترى عليها ٢٦٣، السنة ومكائنها في التشريع ٢٣٦، ٣٢٠، مكانة الصحيحين ١٣-١٥، أبو هريرة وأقلام الحاقدين ٨١، ١٠٣).

(١٢٢) انظر: مكانة الصحيحين، ١٥، مفهوم التجديد بين السنة النبوية وبين أديان التجديد المعاصرين ١، تنبيه المسلم ٣.

(١٢٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح ٣٢، صيانة مسلم ٧٦، التقريب والتدريب ١١٧/١، فتح المغيب ٥٥/١.

(١٢٤) وذلك في تقييد المهمل ١٥٤ب - ١٥٦أ (الحلبي).

(١٢٥) ص ٧٧-٨١، وانظر: المنهاج ١/١٦-١٨.

رُويت على وجه المتابعة والاستشهاد أو أنّ مسلماً وصلها، وقال<sup>(١٢٦)</sup>: «وَأَخَذَ هَذَا عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَازَرِي صَاحِبَ «الْمَعْلَمِ»<sup>(١٢٧)</sup>، وَأَطْلَقَ أَنْ فِي الْكِتَابِ أَحَادِيثَ مَقْطُوعَةً فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَهَذَا يُوْهِمُ خِلَافًا فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَلَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَخْرَجٌ لِمَا وَجَدَ فِيهِ مِنْ حَيْزِ الصَّحِيحِ، بَلْ هِيَ مَوْصُولَةٌ مِنْ جِهَاتٍ صَحِيحَةٍ، لَا سِيَّمَا مَا كَانَ مِنْهَا مَذْكَورًا عَلَى وَجْهِ الْمَتَابَعَةِ، فَفِي نَفْسِ الْكِتَابِ وَصَلْهَا، فَانْكَفَى بِكَوْنِ ذَلِكَ مَعْرُوفًا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ».

وقال الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١) عند كلامه على التعليق في الصحيحين<sup>(١٢٨)</sup>: «وهو في البخاري كثير جدًا، وفي مسلم في موضع واحد في التيمم حيث قال: «وروى الليث بن سعد، فذكر حديث أبي الجهم بن الحارث بن الصيمّة<sup>(١٢٩)</sup>: «أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ... الْحَدِيثِ»، وفيه أيضًا موضعان في الحدود والبيوع رواهما بالتعليق عن الليث بعد روايتهما بالاتصال، وفيه بعد ذلك بقية أربعة عشر موضعًا كل حديث منها رواه متصلًا، ثم عقبه بقوله: ورواه فلان».

وقد سبقه إلى تقرير ذلك الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦)، وقال<sup>(١٣٠)</sup>: «... فعلى هذا ليس في كتاب مسلم بعد المقدمة حديث معلق لم يوصله إلا حديث أبي الجهم المذكور<sup>(١٣١)</sup>... وقد جمعها الرشيد العطار (يحيى بن علي القرشي ت ٦٦٢) في الغرر والمجموعة<sup>(١٣٢)</sup>، وقد تبين ذلك كله في كتاب جمعته فيما تكلم فيه من أحاديث الصحيحين بضعف أو انقطاع».

(١٢٦) الصيانة ٨١، ٨٢، (وفي النص المطبوع سقط وتصحيف صوبته من المنهاج) وانظر المنهاج ١٨/١.

(١٢٧) سيأتي التعريف بأبي عبد الله محمد بن علي المازري، وبكتابه ص ١٠١.

(١٢٨) تدريب الراوي ١١٧/١.

(١٢٩) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب التيمم، ١١٤/٢٨١/١.

(١٣٠) التقييد والإيضاح ٣٣.

(١٣١) انظر: المنهاج ٦٣/٤.

(١٣٢) كذا قال وسيأتي ذكر اسم هذا الكتاب ص ٦١.

وقد تعقب ابن حجر هذه المقولة من شيخه بأن عدد تلك الأحاديث ١٢ حديثاً فقط، ستة منها بصيغة التعليق وستة بصيغة الاتصال لكن أبهم في كل منها اسم من حدثه (١٣٣).

أما من حيث الحكم على المُعلّق في الصحيحين فمعلوم أنّ الشيخين إنما حكما بصحة ما أسندها من الحديث (١٣٤)، وأما المعلق فقد ذكر ابن الصلاح (ت ٦٤٣) وتابعه النووي (ت ٦٧٦) أن ما كان منه بصيغة الجزم مثل: روى، وقال، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه، لأن صاحب الصحيح لا يستجيز إطلاق ذلك إلا إذا صح عنده عن قائله، وما ليس كذلك مثل: يروى، ويحكى، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه غير أنّ إيرادَه في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعاراً يستأنس به ويركن إليه (١٣٥).

وقد اعترض بعضهم على هذا الحكم بنماذج من صحيح البخاري تخالفه، وأجاب عنها الحافظ زين الدين العراقي (ت ٨٠٦) (١٣٦)، وقال الحافظ محمد بن عبد الرحمن السّخاويّ (ت ٩٠٢) (١٣٧): «ولا التفات لمن نقض هذه القاعدة، بل هي صحيحة مُطَبَّرَةٌ، لكن مع عدم التزام كونه على شرطه»، وبعد أن بيّن المسألة قال: «والحاصل أنّ المجزوم به يُحكم بصحته ابتداءً، وما لعله يكون كذلك من المُمرّض إنّما يُحكم بصحته بعد النظر، لوجود الأقسام الثلاثة فيه (أي الصحيح والحسن والضعيف) فافترقا، وإذا حكمت للمجزوم به بالصحة فانظر فيمن أبرز من رجاله تجد مراتبه مختلفة، فتارة يلتحق بشرطه، وتارة يتقاعد عن ذلك».

### تاسعاً: الموقوفات والمقاطيع في صحيح مسلم:

الموقوف هو ما رُوي عن الصحابي من قول أو فعل أو تقرير متصلّ كان أو

(١٣٣) النكت على ابن الصلاح ٣٥٣/١.

(١٣٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح ٣٢، فتح المغيث ٥٠/١.

(١٣٥) انظر: التقريب للنووي ١١٧/١، ١٢٠، مقدمة ابن الصلاح ٣٢-٣٤.

(١٣٦) انظر: التقييد والإيضاح ٣٩-٣٥.

(١٣٧) فتح المغيث ٥٣/١، ٥٤.

منقطعًا، وقد يستعمل فيمن دونهم مقيّدًا<sup>(١٣٨)</sup>.

والمقطوع هو ما جاء عن التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم وأفعالهم، وقد أطلقه بعضهم على منقطع الإسناد، والصواب التفریق بينهما<sup>(١٣٩)</sup>.

لقد اشتهر أن صحيح مسلم قد خلا من هذه الموقوفات والمقاطيع بخلاف صحيح البخاري الذي تضمن كثيرًا منها في تراجم الأبواب، وكان هذا الاشتهار بسبب ما ذكره الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) في معرض توجيهه لقول من فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري من المغاربة، حيث قال: «إن كان المراد به أنّ كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فإنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسرودًا، غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا بأس به، وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري، وإن كان المراد به أنّ كتاب مسلم أصحّ صحيحًا فهذا مردود على من يقوله».

وقد تعقبه الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) بأن مسلمًا قد مزج كتابه بغير الأحاديث ولكنه نادر جدًا بخلاف البخاري<sup>(١٤٠)</sup>، ثم مثّل له بمثال واحد، هو قول يحيى بن أبي كثير<sup>(١٤١)</sup>: «لا يُستطاع العلمُ براحةِ الجسم»<sup>(١٤٢)</sup>.

وكان هذا ممّا حمل الحافظ أحمد بن علي، ابن حجر (ت ٨٥٢) على تتبع هذه الأحاديث وجمعها في مصنّف مستقل سمّاه: «الوقوف على ما في صحيح مسلم من

(١٣٨) انظر: مقدمة ابن الصلاح ٦٦، التقريب والتدريب ١/١٨٤، الخلاصة للطبي ٦٣.

(١٣٩) انظر: اختصار علوم الحديث ٤٦، التبصرة والتذكرة، وفتح الباقي ١/١٢٤، الاقتراح في بيان الاصطلاح ١٦، تدريب الراوي ١/١٩٤.

(١٤٠) التقييد والإيضاح ٢٦.

(١٤١) هو يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يرسل ويدلس، أخرج له الجماعة، ت ١٣٢، وقيل قبلها (التقريب ٥٩٦، الكاشف ٣/٢٣٣).

(١٤٢) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب ٣١، ١/٤٢٨/١٧٥.

الموقوف»، قال في مقدمته<sup>(١٤٣)</sup>: «فهذه أحاديث موقوفة ومقطوعة تتبعتها من صحيح مسلم، وقد وقع أكثرها في ضمن أحاديث مرفوعة، وهي في الكتاب المذكور كثيرة، لكنني لم أتعرض منها إلى ما يتقوم الحديث المرفوع به أو يتقوم بالحديث...

وكان الحامل على جمع هذه الأحاديث أنه يقع في بعض مجالس الحديث قول أبي عمرو بن الصلاح في علوم الحديث أنه ليس في صحيح مسلم بعد الخطبة والمقدمة إلا الحديث المرفوع الصّرف غير ممزوج بالموقوفات.

واستدرك من تأخر عن عصر ابن الصلاح عليه أنه وقع في مسلم شيء من الموقوفات على بعض التابعين، وهو قول يحيى بن أبي كثير: «لا يُستطاع العلم براحة الجسد»<sup>(١٤٤)</sup>، وظن بعض من شاهدناه أنه ليس في مسلم غير هذا الموضوع فتتبع ذلك من الصحيح فوقع لي فيه مثل أثر يحيى بن أبي كثير...».

وقد ذكر الحافظ في هذا الكتاب ١٩٢ حديث من هذا النوع.

#### عاشراً: العوالي في صحيح مسلم:

العوالي هي الأحاديث التي علت أسانيدها، والإسناد العالي «هو الذي قلّ عدد رجاله مع الاتصال، وكذا إذا تقدم سماع راويه أو تقدمت وفاة شيخه»<sup>(١٤٥)</sup>.

وقد قال الحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨): «ليس في صحيح مسلم من العوالي إلا ما قل»، قلت: هذه القلة إنما هي بالنسبة لكثرة أحاديثه، وتوجد في صحيح مسلم جملة من العوالي النادرة فاق فيها شيخه البخاري، وقد جمعها الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) في كُتَيْب سَمَاه: «عوالي مسلم»، اشتمل على أربعين حديثاً، قال في مقدمته<sup>(١٤٦)</sup>: «... فهذه أربعون حديثاً انتقيتها من صحيح مسلم بن الحجاج هي من العزيز الذي علا مسلمُ البُخَارِيُّ برجل في كلِّ إسناد منها:

(١٤٣) الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف ٢٥، ٢٧.

(١٤٤) كذا قال، والذي في صحيح مسلم «الجسم» كما تقدم قريباً.

(١٤٥) منهج النقد في علوم الحديث ٣٥٨، وانظر: مقدمة ابن الصلاح ٢٥٧، الخلاصة للطبي ٥٥.

(١٤٦) عوالي مسلم ٥٥، ٦٦، وانظر: غنية المحتاج ق ١، ٢.

إما أن يروي مسلم عن رجل حديثاً، ويكون البخاري قد روى ذلك الحديث بعينه عن ذلك الرجل بعينه بواسطة بينه وبينه.

وإما أن يتفق معه في الشيخ الثالث للبخاري، وهو الثاني له، أو يتفق معه في الرابع، وهو الثالث له.

وعلى نظير ذلك كله أكثر هذه الأربعين».

أحد عشر: أهم مميزات صحيح مسلم:

لقد امتاز صحيح مسلم بأمر كثيرة تتعلق بالصناعة الحديثية، قال الإمام النووي (ت ٦٧٦) أثناء ترجمته للإمام مسلم<sup>(١٤٧)</sup>: «...ومن أكبر الدلائل على جلالته وإمامته وورعه وحذقه وقعوده في علوم الحديث، واضطلاعه منها، وتفننه فيها: كتابه الصحيح الذي لم يوجد في كتاب قبله ولا بعده من حسن الترتيب، وتلخيص طرق الحديث بغير زيادة ولا نقصان، والاحتراز من التحويل في الأسانيد عند اتفاقها من غير زيادة، وتنبهه على ما في ألفاظ الرواة من اختلاف في متن أو إسناد، ولو في حرف، واعتناؤه بالتنبيه على الروايات المصّرحة بسماع المُدَلِّسين، وغير ذلك مما هو معروف في كتابه. وقد ذكرتُ في مقدمة شرحي لصحيح مسلم<sup>(١٤٨)</sup> جُملاً من التنبيه على هذه الأشياء وشبهها مبسطة، ووضحته، ثم نبّهت على تلك الدقائق والمحاسن في أثناء الشرح في مواطنها.

وعلى الجملة فلا نظير لكتابه في هذه الدقائق وصنعة الإسناد، وهذا عندنا من المُحَقِّقات التي لا شك فيها، للدلائل المتظاهرة عليها.

ومع هذا فصحيح البخاري أصح وأكثر فوائد، هذا هو مذهب جمهور العلماء، وهو الصحيح المختار.

لكن كتاب مسلم في دقائق الأسانيد ونحوها أجود - كما ذكرناه - وينبغي لكل راغب في علم الحديث أن يعتني به، ويتفطن في تلك الدقائق فيرى فيها العجائب من المحاسن...».

(١٤٧) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٩٠ - ٩٢.

(١٤٨) المنهاج ٢١/١.



ويمكن تلخيص أهم تلك المميزات فيما يلي<sup>(١٤٩)</sup>:

(أ) إنّ مسلماً يسوق أحاديث الباب كلّها في موضع واحد، ولو اشتمل المتن على عدة أحكام فإنه يذكره في ألصق المواضع به، ولا يكرره في موضع آخر إلا نادراً جداً.

(ب) يجمع طرق الحديث كلّها في الموضع الذي ذكره فيه.

(ج) لقد محّضه لِمَا صحَّحَ عن النبي ﷺ، ولم يُدخل فيه أقوال الصحابة والتابعين إلا في مواضع قليلة، وقد وقع أكثرها ضمن أحاديث مرفوعة، كما تقدم نقله عن الحافظ بن حجر<sup>(١٥٠)</sup>.

(د) ليس فيه من المعلّقات سوى حديث واحد، كما تقدم نقله عن أهل التحقيق.

(هـ) روايته الأحاديث باللفظ لا بالمعنى، وتنبهه على ما في ألفاظ الرواة من الاختلاف في المتون والأسانيد، ولو كان الْمُخْتَلَفُ فيه حرفاً واحداً من متن الحديث، أو صفة الراوي أو نسبه أو نحو ذلك، فإنه يبيّنه، وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه اختلاف في المعنى، ولكنه يَخْفَى على غير أهل الشأن.

وقد ساعده على ذلك أنه صنّف كتابه في بلده، بحضور أصوله، وفي حياة كثير من مشايخه.

(و) عنايته بالتمييز بين «حدثنا»، و «أخبرنا»، وتقييمه ذلك على مشايخه، وفي روايته، بحيث يستعمل «حدثنا» فيما سُمع من لفظ الشيخ، ويستعمل «أخبرنا» فيما قُرئ على الشيخ، وسيأتي تفصيل القول في هذه المسألة وبيان المذاهب فيها إن شاء الله<sup>(١٥١)</sup>.

(١٤٩) وللتوسع راجع: مقدمة ابن الصلاح ٢٦، ٢٣٣، ٢٣٦، صيانة صحيح مسلم ١٠٣-١٠٥، التقريب والتدريب ١/٩٤، ٩٥، المنهاج ١/٢١-٢٣، فتح المغيث ١/٢٧-٢٩، النكت على ابن الصلاح ١/٢٨٢، ٢٨٣ مكانة الصحيحين ٩٠-٩٤، البحر الذي زخر ٢/٦٠٨-٦٠١.

(١٥٠) راجع ص ٥٣.

(١٥١) انظر القسم المحقق ٤٠-٤٤.

(ز) تحريه في رواية صحيفة هَمَّام بن مُتَبِّه<sup>(١٥٢)</sup> عن أبي هريرة، بحيث يعيد سندها مع كل حديث منها، وقد كان يكفيه الاختصار على ذكر السند عند سياق أول حديث منها، ثم يعطف الباقي عليه، كما هو مذهب الجمهور، لأن الجميع بسند واحد، ولكنه سلك هذا الطريق ورعاً واحتياطاً وتحريماً وإتقاناً، وهو الأحوط كما قرره الحافظ بن الصلاح (ت ٦٤٣)، وقد مثل بهذه الصحيفة، ونوّه بمسلك «مسلم» في روايتها<sup>(١٥٣)</sup>.

(ح) تحريه في عدم الزيادة في أنساب الرواة على ما سمعه من شيخه، قال النووي (ت ٦٧٦)<sup>(١٥٤)</sup>: «مثل قوله: «حدثنا عبد الله بن مسلمة<sup>(١٥٥)</sup> حدثنا سليمان (يعني ابن بلال)<sup>(١٥٦)</sup> عن يحيى (وهو ابن سعيد)<sup>(١٥٧)</sup>، فلم يستجز (رضي الله عنه) أن يقول: سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد، لكونه لم يقع في روايته منسوباً».

#### اثنا عشر: عناية العلماء بصحيح مسلم:

نظراً لهذه المكانة الرفيعة لهذا المصنّف الجليل، والمُمَيِّزَات الكثيرة التي امتاز بها، وأهمها صحة أحاديثه وتلقي الأمة له بالقبول، فقد أقبل عليه العلماء بالسمع والرواية حتى شاع في آفاق الدنيا، واهتموا بالتأليف عليه شرحاً واختصاراً، واستخراجاً وعناية برجاله، وتفسيراً لغريب ألفاظه، وبيانا لمشكله، وتجريداً لأحاديثه، وجمعاً لما فيه من الموقوفات والمقاطع، والعوالي وغير ذلك.

ومما يتم به التعريف بكتاب مسلم ذكر نماذج لهذه المؤلفات، دون القصد إلى الاستقصاء الذي ليس هو من غرض هذا المبحث.

\* فأما الشروح على صحيح مسلم فإنها زادت على الستين شرحاً، ذكرت

(١٥٢) هو هَمَّام بن مُتَبِّه الصَّنَعَانِيّ، ثقة، أخرج له الجماعة، ت ١٣٢، (التقريب ٥٧٤، رجال صحيح مسلم ٣٢١/٢).

(١٥٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح ٢٣٦، المنهاج ٢٢/١.

(١٥٤) المنهاج ٢٢/١، وانظر: مقدمة ابن الصلاح ٢٣٤.

(١٥٥) هو القَعْنَبِيّ، ثقة عابد، أخرج له الجماعة إلا ابن ماجه، ت ٢٢١ (التقريب ٣٢٣).

(١٥٦) هو الثَّيْمِيّ، ثقة، أخرج له الجماعة، ت ١٧٧، (التقريب ٢٥٠).

(١٥٧) هو الأَنْصَارِيّ، ثقة ثبت، أخرج له الجماعة، ت ١٤٤، (التقريب ٥٩١).

المصادر معظمها<sup>(١٥٨)</sup>، وفاتها ذكر كثير من شروح المغاربة، وقد زادت على العشرين، سيأتي استقصاؤها في مبحث عناية المغاربة بصحيح مسلم إن شاء الله تعالى<sup>(١٥٩)</sup>، ولا أريد أن أطيل بذكر قائمة هذه الشروح، إلا أنه من المفيد التنبيه على أنّ غالبيتها لا تزال مخطوطة، ويرجى لكتاب «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ بفوائد مسلم» للقاضي عياض أن يسدّ بحق فراغًا كبيرًا في المكتبة الإسلامية في هذا المجال إن شاء الله تعالى، فإن الشروح المطبوعة لهذا المصنف الجليل قليلة، ومعظمها مختصر، وهي:

١- «المُعلم بفوائد مسلم» للإمام أبي عبد الله محمد بن علي المازريّ (ت ٥٣٦هـ)<sup>(١٦٠)</sup>، وسيأتي التعريف بالكتاب وبمؤلفه قريبًا<sup>(١٦١)</sup>.

٢- «صيانهُ صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسَّقَط»، للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِيّ، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، غير أنه لم يشرح فيه إلا مواضع قليلة من المقدمة مع حوالي ٤١ بابًا من كتاب الإيمان الذي يشتمل على ٩٦ بابًا<sup>(١٦٢)</sup>.

٣- «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» أو «منهاج المُحدِّثين وسبيل تلبية المحققين»، وهو شرح الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)<sup>(١٦٣)</sup>.

(١٥٨) للوقوف على أسماء أكثر هذه الشروح راجع: كشف الظنون ٥٥٨/١، تاريخ التراث العربي ١/ ٢٦٤-٢٧١، بروكلمان ١٨٢/٣، ١٨٣، وقد وجدت أن العدد الأكبر لأسماء شروح صحيح مسلم قد ذكره أخي الدكتور موفق عبد الله عبد القادر في مقدمته لصيانة صحيح مسلم (١٩-٢٨) حيث ذكر ٤٦ شرحًا ضمن ٦٣ كتابًا مما صنف حول صحيح مسلم في المجالات المختلفة، وقد فاته هو أيضًا بعض شروح المغاربة. (١٥٩) ص ٨٩.

(١٦٠) وقد طبع الجزء الأول والثاني منه مؤخرًا (سنة ١٤٠٧، ١٤٠٨) بعناية فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، ويتوقع صدور الجزء الثالث والأخير منه قريبًا إن شاء الله. (١٦١) ص ١٠١.

(١٦٢) طبع مرتين في دار الغرب الإسلامي بتحقيق د. موفق عبد الله عبد القادر، سنة ١٤٠٤هـ، وسنة ١٤٠٨هـ.

(١٦٣) الكتاب مطبوع، مشهور، من ذلك طبعة دار الفكر - بيروت ..

- ٤- «إكمال إكمال المُعَلِّم»، للإمام محمد بن خَلْفَةَ بن عمر الوِشْتَانِي الأُبَيّ (ت ٨٢٧) (١٦٤)، وقد جمع فيه مؤلفه فوائد شرح المازريّ، وعياض، وأبي العباس أحمد بن إبراهيم القرطبيّ (ت ٦٥٦)، والنوويّ.
- ٥- «مُكْمِلُ إِكْمَالِ الإِكْمَالِ» لأبي عبد الله محمد بن يوسف السَّنُوسِيّ (ت ٨٩٢)، وهو مطبوع مع «إكمال إكمال المعلم».
- ٦- «الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج» للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١)، وهو مختصر (١٦٥).
- ٧- «حاشية» أبي الحسن عبد الهادي السَّنَدِيّ (ت ١١٣٦)، طبعت بالباكستان.
- ٨- «وَشْيُ الدِيبَاجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحِجَّاجِ» لعلي بن سليمان المغربي (ت ١٠٣٦)، وهو اختصار لكتاب الديباج، وقد طبع معه.
- ٩- «السَّرَاحُ الوَهَّاجُ فِي كَشْفِ مَطَالِبِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحِجَّاجِ»، لصديق حسن خان (ت ١٣٠٧)، وهو شرح على مختصر صحيح مسلم للحافظ عبد العظيم بن عبد القويّ المُنْدَرِيّ (ت ٦٥٦) (١٦٦).
- ١٠- «الحلّ المفهم لصحيح مسلم»، وهو عبارة عن إفاذات للشيخ رشيد أحمد الكنكوهي الأنصاري (ت ١٣٢٣)، مع تعليق للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (ت ١٤٠٢) (١٦٧).
- ١١- «فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» لشبير أحمد العثماني (ت ١٣٦٩)، وقد وصل فيه إلى كتاب الرضاع، وتوفي قبل إتمامه (١٦٨).
- ١٢- «المعلم بشرح المختار من صحيح مسلم» للشيخ محمد محمد

(١٦٤) طبع بالقاهرة سنة ١٣٢٨هـ، وصوّرته دار الكتب العلمية، بيروت.

(١٦٥) طبع بالقاهرة سنة ١٢٩٩هـ.

(١٦٦) طبع في جزئين سنة ١٣٠٢هـ (الهند).

(١٦٧) طبع في مجلدين، المكتبة الخليفة - الهند ..

(١٦٨) طبع في ثلاثة مجلدات، مكتبة الحجاز - الهند ..

السَّمَاوِيّ، من علماء الأزهر الشريف، وقد شرح فيه ١٨ حديثًا مختارة<sup>(١٦٩)</sup>، وقد طبع في القاهرة.

١٣- «فتح المنعم، شرح صحيح مسلم»، للدكتور موسى شاهين لاشين، أستاذ الحديث بجامعة الأزهر، وقد طبع منه ٤ أجزاء ينتهي آخرها بـ: «باب الصلاة في ثوب واحد»، وهو الباب الأخير من كتاب الصلاة.

ومعظم هذه الشروح مختصرة، وينقل بعضها عن بعض، وأساسها واعتمادها ومدارها على أربعة شروح تمثل الجودة والابتكار وأصالة التأليف، هي: «المُعَلِّم بفوائد مسلم» للإمام محمد بن علي المازريّ (ت ٥٣٦)، و «إكمال المعلم» للقاضي عياض بن موسى اليخُطبيّ (ت ٥٤٤)، و «المفهم» لأحمد بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦)، و «المنهاج» للإمام النووي (ت ٦٧٦).

\* وأما المختصرات لصحيح مسلم، فقد وقفت - بعد البحث والتتبع - على أسماء عشرة منها، أكثرها لمؤلفين مغاربة سيأتي ذكرها قريبًا إن شاء الله تعالى<sup>(١٧٠)</sup>. وقد طبع من هذه المختصرات أربعة هي:

- «تلخيص صحيح مسلم» للإمام أبي العباس أحمد بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦).

- «مختصر صحيح مسلم» للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المُنذِرِيّ (ت ٦٥٦).

- «بُغْيَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ»، للعلامة محمد بن عبد الله المراكشي، من علماء القرن الرابع عشر.

- «مختار الإمام مسلم»، لمصطفى محمد عمارة، من علماء الأزهر الشريف.

\* وأما المستخرجات على صحيح مسلم فقد قاربت العشرين<sup>(١٧١)</sup>، وسيأتي

(١٦٩) طبع في القاهرة بدون تاريخ.

(١٧٠) انظر ما يأتي في مبحث: المختصرات المغربية لصحيح مسلم.

(١٧١) انظر في أسمائها: كشف الظنون ٥٥٦/١، تاريخ التراث العربي ٢٧٢/١/١، الإمام

مسلم ١٢٩-١٣٢، مكانة الصحيحين ١٧٥-١٧٧.

ذكر نماذج لها، وبيان معنى الاستخراج عند كلام القاضي عياض على ذلك في مقدمة إكمال المعلم، إن شاء الله تعالى<sup>(١٧٢)</sup>.

\* وأما الكتب المصنفة حول رجال مسلم، فمنها ما أُلّف في رجاله استقلالاً، ومنها ما أُلّف في رجاله مع رجال صحيح البخاري أو مع بقية الكتب الستة، فمن النوع الأول:

١- «رجال صحيح مسلم» لأبي بكر أحمد بن علي بن مَنجَوِيَه الأصبهاني (ت ٤٢٨)، وقد طبع سنة ١٤٠٧هـ، دار الباز، مكة المكرمة.

٢- «تسمية رجال صحيح مسلم الذين انفرد بهم عن البخاري» للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨)<sup>(١٧٣)</sup>.  
ومن النوع الثاني:

١- «تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، وما انفرد به كلّ واحد منهما» للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥)، وقد طبع سنة ١٤٠٧هـ، بيروت، وهو في الأصل جزء من كتاب «المدخل إلى كتاب الإكليل» وليس كتاباً مستقلاً.

٢- «كتاب الجمع بين رجال الصحيحين» للإمام محمد بن طاهر المَقْدِسِيّ (ت ٥٠٧)، وهو مشهور، وقد طبع قديماً، حيث كانت طبعته الأولى في سنة ١٣٢٣هـ.

وكتب النوع الثالث كثيرة مشهورة، مثل كتاب «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للحافظ يوسف بن عبد الرحمن المِزِيّ (ت ٧٤٢)، و «تهذيب التهذيب» للحافظ بن حجر (ت ٨٥٢).

وبعض الكتب اهتمت بضبط أسماء رجال مسلم، وأنسابهم مثل:

١- «تقييد المُهْمَل وتمييز المُشْكِل» لأبي علي الحسين بن محمد الجَيّانِيّ (ت ٤٩٨)<sup>(١٧٤)</sup>، وقد خصص بعض فصول منه لهذا الغرض.

(١٧٢) انظر القسم المحقق ص ٣٧.

(١٧٣) تاريخ التراث العربي ٢٧٤/١/١.

(١٧٤) سيأتي التعريف بالكتاب في القسم المحقق ص ٦.

٢- «قُرَّةُ العين في ضبط أسماء رجال الصحيحين»، لعبد الغني بن أحمد  
البحراني الشافعي (كان حيًا سنة ١١٧٤)، وقد طبع بالهند سنة ١٣٢٣ هـ.

\* أما الكتب التي عُنيَت بتفسير غريبه وبيان مشكله فمنها:

١- «تحفة المُتجد والمُتَّهِم في غريب صحيح مسلم» لمؤلف مجهول، جمع فيه  
تعليقات أستاذه إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العجمي (ت ٨٤١)،  
مخطوط (١٧٥).

٢- «تفسير غريب ما في الصحيحين» لمحمد بن أبي نصر الحميري  
(ت ٤٨٨)، مخطوط (١٧٦).

٣- «مشارك الأنوار على صحاح الآثار» للقاضي عياض (ت ٥٤٤)، شرح فيه  
غريب ألفاظ الصحيحين والموطأ (١٧٧).

٤- «كشف مُشكِلي حديث الصحيحين» لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن  
الجوزي (ت ٥٩٧)، مخطوط (١٧٨).

\* أما المؤلفات التي جَرَّدَت بعض أحاديث صحيح مسلم، فمنها:

١- «المصباح في عيون الصحاح»، وهو يشتمل على أفراد مسلم،  
لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠)، مخطوط (١٧٩).

٢- «الرُّبَاعِيَّات من صحيح مسلم» فيه ٢٥ حديثًا بأربعة رواة فقط، لمحمد بن  
إبراهيم الوائلي (ت ٧٣٥) مخطوط (١٨٠).

\* أما ما صُنِّفَ حول الموقوفات والمقاطع والعوالي فمنه:

١- «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث  
المقطوعة»، ليحيى بن علي القرشي، الرشيد العطار (ت ٦٦٢) (١٨١).

(١٧٥) تاريخ التراث العربي ٢٦٩/١/١، صيانة صحيح مسلم ٢١.

(١٧٦)، (١٧٨) تاريخ التراث العربي ٢٧٥/١/١.

(١٧٧) سيأتي الكلام عنه عند التعريف بمصنفات عياض.

(١٧٩) الإمام مسلم ١٣٥.

(١٨٠) تاريخ التراث العربي ٢٧٢/١/١.

(١٨١) تاريخ التراث العربي ٢٧٣/١/١.

- ٢- «الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف»، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) وهو مطبوع.
- ٣- «عوالي مسلم، أربعون حديثاً منتقاة من صحيح مسلم»، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)، وهو مطبوع.

## المطلب الثاني: روايات صحيح مسلم، وأشهر رواياته

### إلى زمن عياض وأسانيده فيه<sup>(\*)</sup>

لقد بلغت شهرة صحيح مسلم الآفاق، وتواتر نقله عن مصنفه من حيث الجملة، أما من حيث الرواية المتصلة الإسناد عن مسلم فقد عُرفت له ثلاث روايات، ثم انحصرت روايته في اثنتين منها بعد القرن السادس، تفرّد المغاربة بإحداها<sup>(١٨٢)</sup>، كما سيأتي قريباً.

### أولاً: روايات صحيح مسلم:

روى الصحيح عن مسلم كثير من تلاميذه، وقد عُرفت روايته متصلة عن ثلاثة منهم، وهم:

- ١- أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، النيسابوري (ت ٣٠٨)، وهو ثقة، فقيه، زاهد، عابد، وكان كثير الملازمة للإمام مسلم، وقد أكمل سماع الصحيح من مسلم سنة ٢٥٧هـ<sup>(١٨٣)</sup>.

وقد اشترك في هذه الرواية أهل المشرق وأهل المغرب<sup>(١٨٤)</sup>.

(\*) انظر في هذا البحث: تقييد المهمل / ١ ق ٥١-٥٤، الغنية ٣٥-٣٧، فهرسة ابن خير ٩٨-١٠١، مشارق الأنوار / ١ ٤٠-٤٢، إكمال المعلم ١٣-١٨ (القسم المحقق)، الصيانة ١٠٦-١١٢، المنهاج / ١ ٦-١٢، برنامج التّجسيي ٨٣-٩٠، فهرس ابن عطية ٦٧، ٦٨، ٨٤، ٨٥، البحر الذي زخر / ٢ ٦٤٧-٦٥١.

(١٨٢) انظر: الصيانة ١٠٦، المنهاج / ١ ١١، الغنية ٣٧، فهرسة ابن خير ٩٨-١٠١، تقييد المهمل، العلل الواقعة في أسانيد مسلم ٥٥.

(١٨٣) انظر التعريف به في القسم المحقق ١٦.

(١٨٤) انظر: المنهاج / ١ ١١، مشارق الأنوار / ١ ٤٠، وانظر ما يأتي في القسم المحقق ١٦-١٨.



٢- أبو محمد أحمد بن علي القلانيسي<sup>(١٨٥)</sup>، وقد تفرد المغاربة بروايته لصحيح مسلم، قال الحافظ بن الصلاح (ت ٦٤٣)<sup>(١٨٦)</sup>: «وقعت بروايته عند المغاربة، ولم أجد له ذكرًا عند غيرهم، دخلت روايته إليهم من مصر، على يدي من رحل منهم إلى جهة الشرق».

وفي هذه الرواية والتي قبلها انحصرت رواية صحيح مسلم بعد القرن السادس الهجري<sup>(١٨٧)</sup>.

٣- أبو حاتم مكّي بن عبدان التميمي النيسابوري (ت ٣٢٥)<sup>(١٨٨)</sup>، وقد ذكر روايته الحافظ أبو علي الحسين بن محمد الجيّاني (ت ٤٩٨)، وقال<sup>(١٨٩)</sup>: «لم يقع إلينا منها شيء»، أي في بلاد المغرب، كما أنه لم يُعرف بها إسناد متصل في عهد ابن الصلاح (ت ٦٤٣) والنووي (ت ٦٧٦)<sup>(١٩٠)</sup>.

ثانيًا: رواية ابن سفيان (ت ٣٠٨) وأشهر طرقها:

\* هذه الرواية هي التي استمر نقلها بالإسناد المتصل عن مسلم لدى المشاركة وشاركهم فيها المغاربة أيضًا، كما تقدم.

وقد نص ابن الصلاح (ت ٦٤٣)، وتابعه النووي (ت ٦٧٦)، والقاسم بن يوسف التجيبي (ت ٧٣٠)، والذهبي (ت ٧٤٨) على أنّ ابن سفيان قد فاته سماع شيء يسير من الصحيح من مسلم، وأنه يرويه إما بالإجازة<sup>(١٩١)</sup> وهو الاحتمال الأقوى الذي وجد ابن الصلاح التّصّ عليه في بعض النسخ، وإما بطريق الوجادة<sup>(١٩٢)</sup>، وحدد هؤلاء الحفاظ الفوت في ثلاثة مواضع ذكروها، ونبّه ابن الصلاح إلى أن أكثر الرواة قد

(١٨٥) انظر القسم المحقق ١٧.

(١٨٦) الصيانة ١١١، وانظر ما يأتي في القسم المحقق ١٧.

(١٨٧) انظر: تقييد المهمل، العلل الواقعة في مسلم ٥٥، الصيانة ١٠٦، المنهاج ١١/١.

(١٨٨) انظر في ترجمته: التقييد لابن نقطة ٢/٢٥٤، تاريخ بغداد ١٣/١١٩.

(١٨٩) تقييد المهمل، العلل الواقعة في أسانيد مسلم ٥٥، وانظر البحر الذي زخر ٢/٦٤٩.

(١٩٠) انظر: تقييد المهمل، العلل الواقعة في مسلم ٥٥، الصيانة ١٠٦، المنهاج ١١/١.

(١٩١)، (١٩٢) انظر في تعريف الإجازة والوجادة: القسم المحقق ص ٣.

غفلوا عن تبیین ذلك، وأنه وقف على بيانه في نسخ معتمدة<sup>(١٩٣)</sup>.

قلت: يبعد أن يكون هذا الفائت قد بقي على ابن سفيان إلى حين وفاة مسلم، وذلك لأمر منها:

(أ) توفّر دواعي تلافي ذلك الفوّت وسماعه من الشيخ، وذلك لأن الفراغ من سماع الكتب من مسلم قد تمّ سنة ٢٥٧هـ، كما تقدّم قريبًا، أي قبل وفاة مسلم (ت ٢٦١) بحوالي خمس سنوات، فكيف يغفل عن ذلك كلّ هذه المدة، مع وجودهما في بلد واحد، وما عرف وتقرّر من حرصهم على السماع من الشيخ، وعدم اللجوء إلى الإجازات إلّا عند الحاجة.

(ب) ما نصت عليه المصادر ونوّهت به من كثرة ملازمة ابن سفيان لشيخه مسلم<sup>(١٩٤)</sup>، مما يجعل الفرصة سانحة بصفة أكيدة لسماع ما يفوته منه.

(ج) إنّ كون بعض النسخ أفادت وجود الفوت، وبعضها لم تفد ذلك - كما نص عليه ابن الصلاح نفسه - يُحمل على أنّ الأولى اعتمدت على أصول نسخت قبل تكميل سماع الفائت، والأخيرة اعتمدت على أصول نسخت بعد تكميل سماعه، فكون بعض النسخ نص فيها على عدم حضوره مجلس السماع الأول لا يمنع سماعه في مجلس آخر بعده، لكن هذا يدل على الضبط والدقة، حيث كانوا يُدَوّنون في كل مجلس تاريخه، وأسماء الحضور، وموضع البدء، وموضع الانتهاء.

وهذا التوجيه أليقُّ بما عُرف من طريق القوم ونهجهم ومذاهبهم ومسالكهم والله تعالى أعلم.

وعلى فرض تسليم بقاء هذا الفوّت فعلاً، فإن احتمال روايته بطريق الوجادة ضعيف جدًّا، لأنّ بعض النسخ قد نصّت على أنه كان إجازة، كما ذكر ابن الصلاح نفسه<sup>(١٩٥)</sup>، ولتوفّر دواعي طلب الإجازة، كما تقدم، ولما عُرف من رغبتهم عن الوجادة، والله أعلم.

(١٩٣) انظر: الصيانة ١١٤، المنهاج ١٢/١، برنامج التحييبي ٨٤، سير أعلام النبلاء ١٤ / ٣١١.

(١٩٤) انظر: سير أعلام النبلاء ٣١٢/١٤، التقييد ٢١٨/١.

(١٩٥) الصيانة ١١٦.

\* أشهر طرق هذه الرواية:

### الطبقة الأولى:

روى الصحيح جماعة عن ابن سفيان، اشتهر منهم:

١- أبو أحمد محمد بن عيسى الجلوديّ (ت ٣٦٨) (١٩٦)، قال ابن الصلاح (١٩٧): «وروايته هي المعتمدة المشهورة»، ونقل عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) أنه قال (١٩٨): «وختّم بوفاته سماعُ كتاب مسلم بن الحجاج، وكل من حدّث به بعده عن إبراهيم بن محمد بن سفيان وغيره، فإنه غير ثقة»، وكلام الحاكم هذا يقصد به رواية الكسائي الآتي ذكره.

٢- أبو بكر محمد بن إبراهيم الكسائي (ت ٣٨٥) (١٩٩)، كان والده يُحضّره مجلس ابن سفيان لسماع صحيح مسلم، وهو صغير، فلما كبر واحتيج إليه حدّث بصحيح مسلم من كتاب جديد ولم يجد سماعه، فغمزه الحاكم أبو عبد الله (ت ٤٠٥) بأنه روى الصحيح من غير أصل، وناقشه في ذلك، فاعتذر له بما تقدّم وبأنه كتبه من أحد زملائه في السماع، ثم أرسل له أنه وجد جزءاً من سماعه، فراسله الحاكم طالباً عرضه عليه فلم يفعل (٢٠٠).

٣- أبو عبد الله محمد بن يزيد العدلّ، ذكر روايته الحافظ بن الصلاح، ولم ينصّ على من رواه عنه (٢٠١).

### الطبقة الثانية:

\* رواه عن الجلوديّ (ت ٣٦٨) (٢٠٢) جماعة، منهم:

(١٩٦) انظر: القسم المحقق ١٦.

(١٩٧) الصيانة ٨١، وانظر المنهاج ١٨/١.

(١٩٨) الصيانة ١٠٨.

(١٩٩) انظر القسم المحقق ١٧.

(٢٠٠) انظر: الميزان ٤٥٠/٣، اللسان ٢٦/٥.

(٢٠١) انظر الصيانة ١٠٧.

(٢٠٢) تقدم ذكره في الطبقة الأولى، وهكذا كلّ من أمامه هذه العلامة \*، فلا أذكر اسمه كاملاً لتقدمه في الطبقة السابقة.

- ١- أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي (ت ٤٤٨) (٢٠٣)، سمع الكتاب من الجلودى قراءة عليه في شهر سنة ٣٦٥هـ، وقد اشتهر برواية الصحيح، قرأه عليه جماعة من الأئمة والحفاظ عشرات المرات (٢٠٤).
- ٢- أبو العباس أحمد بن الحسن الرّازي (٢٠٥)، وكان يحدث به في مكة المكرمة (٢٠٦).
- ٣- أبو سعيد عمر بن محمد السنجزي (٢٠٧)، وكان يحدث به في مكة أيضًا (٢٠٨).

\* ورواه عن الكسائي (ت ٣٨٥) جماعة، منهم:

- ١- عبد الملك بن الحسن الصقلي، سمعه منه بنيسابور سنة ٣٨٢هـ (٢٠٩).
- ٢- أبو العباس أحمد بن محمد بن زكريا القسوي (٢١٠).

#### الطبقة الثالثة:

\* رواه عن الفارسي (ت ٤٤٨) جماعة منهم:

- ١- أبو الليث نصر بن الحسن السمرقندي (ت ٤٨٦) (٢١١).
- ٢- أبو علي (ويقال: أبو عبد الله) الحسين بن علي الطبري (ت ٤٩٨) (٢١٢).
- ٣- أبو عبد الله محمد بن الفضل الصّاعديّ الفراويّ (ت ٥٣٠)، سمعه عليه سنة ٤٤٨ (٢١٣).

- 
- (٢٠٣) انظر القسم المحقق ص ١٤.
  - (٢٠٤) انظر: الصيانة ١٠٨، المنهاج ٩/١.
  - (٢٠٥) انظر القسم المحقق ص ١٤.
  - (٢٠٦) انظر: فهرسة ابن خير ٩٩، برنامج التجيبي ٩٠.
  - (٢٠٧) انظر القسم المحقق ص ١٥.
  - (٢٠٨) فهرسة ابن خير ١٠٠.
  - (٢٠٩) انظر القسم المحقق ص ١٧، فهرسة ابن خير ١٠٠.
  - (٢١٠) انظر فهرسة ابن خير ١٠٠.
  - (٢١١)، (٢١٢) انظر: القسم المحقق ١٤، ١٥.
  - (٢١٣) انظر: الصيانة ١٠٩، شذرات الذهب ٩٦/٤.

٤- أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي (ت ٤٩١) (٢١٤).

٥- أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القُشيري (ت ٤٦٥) (٢١٥).

٦- أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨) (٢١٦).

\* ورواه عن أبي العباس الرازي جماعة منهم:

- أبو العباس أحمد بن عمر العُدْرِيّ (ت ٤٧٨)، سمعه منه بمكة سنة

٤٠٩ هـ (٢١٧).

\* وممن رواه عن أبي سعيد السجزي:

١- أبو القاسم حاتم بن محمد الطَّرَابُلُسي (ت ٤٦٩)، سمعه منه سنة

٤٠٣ هـ (٢١٨).

٢- أبو محمد عبد الله بن سعيد الشَّنْتَجَالِيّ (ت ٤٣٦) (٢١٩).

\* وممن رواه عن الصقلي:

- حاتم الطرابلسي (ت ٤٦٩) (٢٢٠).

\* وممن رواه عن أبي العباس الفَسَوِيّ:

- أبو محمد مكّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧) (٢٢١).

### الطبقة الرابعة:

\* رواه عن السَّمَرَقَنْدِيّ (ت ٤٨٦) جماعة، منهم:

١- أبو بحر سفيان بن العاصي الأسدي (ت ٥٢٠)، وهو أحد شيوخ القاضي

عياض في روايته لصحيح مسلم (٢٢٢).

(٢١٤) - (٢١٦) انظر: الصيانة ١٠٨، المنهاج ٩/١.

(٢١٧) انظر القسم المحقق ١٣، فهرسة ابن خير ٩٩، برنامج التجيبي ٩٠.

(٢١٨) انظر القسم المحقق ١٦، فهرسة ابن خير ١٠٠، برنامج التجيبي ٩٠، فهرس ابن عطية

٦٨.

(٢١٩) انظر القسم المحقق ١٥، الغنية ٣٧.

(٢٢٠) انظر القسم المحقق ١٧، الغنية ٣٦.

(٢٢١) انظر القسم المحقق ٣٩٠، فهرسة ابن خير ١٠٠، الصلة ٦٣١/٢.

(٢٢٢) انظر القسم المحقق ١٤، الغنية ٣٧.

٢- أبو بكر محمد بن طَرْخَانَ بن يَلْتَكِين (٢٢٣).

\* ورواه عن أبي علي الطبري (ت ٤٩٨) جماعة، منهم:

١- عبد الله بن أبي جعفر الخُشَنِيّ (ت ٥٢٦)، وهو أحد شيوخ القاضي عياض في روايته لصحيح مسلم (٢٢٤).

٣- أبو بكر غالب بن عبد الرحمن، ابن عطية المُخَارِبِيّ (ت ٥١٨)، سمعه عليه سنة ٤٧٠هـ (٢٢٥).

٣- أبو بكر محمد بن عبد الله الإشبيليّ، المعروف بابن العَرَبِيّ (ت ٥٤٣)، وهو من شيوخ عياض غير أنه لم يرو عنه صحيح مسلم (٢٢٦):

\* ورواه عن الفَرَاوِيّ (ت ٥٣٠) جماعة، منهم:

١- أبو الحسن مؤيد بن محمد الطُّوسِيّ.

٢- أبو القاسم منصور بن عبد المنعم الفَرَاوِيّ، ابن حفيده، وكلاهما شيخ للحافظ ابن الصلاح (٢٢٧).

\* ورواه عن العذري (ت ٤٧٨) جماعة، منهم:

١- أبو علي الحسين بن محمد العَسَّانِيّ الجَيَّانِيّ (ت ٤٩٨).

٢- أبو علي الحسين بن محمد الصَّدْفِيّ (ت ٥١٤).

٣- أبو عبد الله محمد بن عيسى التَّمِيمِيّ (ت ٥٠٥).

٤- أبو بحر سفيان بن العاصي الأَسَدِيّ (ت ٥٢٠).

وجميعهم شيوخ للقاضي عياض في روايته لصحيح مسلم (٢٢٨).

(٢٢٣) فهرسة ابن خير ٩٨.

(٢٢٤) انظر القسم المحقق ١٤.

(٢٢٥) انظر فهرس ابن عطية ٦٢، ٦٣، ٦٧.

(٢٢٦) انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٢٩٥، شجرة النور ١/١٣٦، آراء ابن العربي الكلامية ص ٥٠٥.

(٢٢٧) انظر: الصيانة ١١٠، ١١١، المنهاج ٦/١، ٧.

(٢٢٨) انظر: القسم المحقق ١٣، ١٤، ١٦، الغنية ٣٥-٣٧، تقييد المهمل ١/ق ٥٢ ب. الجديد

\* ورواه عن حاتم الطرابلسي (ت ٤٦٩) جماعة، منهم:

١- أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجبالي (ت ٤٩٨) (٢٢٩)، وقد تقدم قبل هذا أنه شيخ لعياض.

٢- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتّاب (ت ٥٢٠)، وهو أحد شيوخ عياض في روايته لصحيح مسلم (٢٣٠).

\* ورواه عن الشُّتَجَالِيِّ (ت ٤٣٦) جماعة، منهم:

١- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتّاب (ت ٥٢٠)، رواه عنه بالإجازة (٢٣١).

٢- أبو حفص عمر بن الحسن الهُوَزَيْي (ت ٤٦٠) (٢٣٢).

٣- أبو الوليد هشام بن أحمد الكِنَانِي (ت ٤٨٩) (٢٣٣).

### الطبقة الخامسة:

وهي طبقة القاضي عياض (رحمه الله) حيث إنه روى الصحيح عن جماعة من أهل الطبقة الرابعة، غير أن بعض طرقه إليهم تكتمل بهذه الطبقة.

\* فقد روى الصحيح عن أبي حفص الهُوَزَيْي (ت ٤٦٠): أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الخشني (ت ٤٩٤)، وعنه أخذه ابنه عبد الله شيخ عياض (٢٣٤).

\* ورواه عن هشام بن أحمد الكِنَانِي: أبو بحر سفيان بن العاصي شيخ عياض (٢٣٥).

وبهذا تنتهي أشهر طرق رواية ابن سفيان إلى القاضي عياض، وسوف أرسم شجرتها بعد عرض طرق الروايات الأخرى إن شاء الله تعالى.

(٢٢٩) انظر فهرس ابن عطية ٦٨، فهرسة ابن خبير ١٠٠.

(٢٣٠) انظر القسم المحقق ١٥، مشارق الأنوار ٤١/١.

(٢٣١)، (٢٣٢) انظر القسم المحقق ١٥.

(٢٣٣) انظر: الغنية ٣٧، القسم المحقق ١١٣.

(٢٣٤) انظر القسم المحقق ١٥.

(٢٣٥) انظر الغنية ٣٧.

## ثالثاً: رواية القلانيسي، وأشهر طرقها:

لقد اختص المغاربة بهذه الرواية، وتفرّدوا بها عن أهل المشرق، وقد سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان البغدادي، نزيل مصر (ت ٣٨٨)، وقد كتب الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) إلى أهل مصر ليكتبوا صحيح مسلم عن ابن ماهان، ووصفه بالثقة والتميز<sup>(٢٣٦)</sup>.

غير أن سماع هذه الرواية يتوقف عند حديث الإفك الطويل<sup>(٢٣٧)</sup> من كتاب التوبة، لتلقي بعد ذلك مع رواية ابن سفيان، فإن ابن ماهان يروي الجزء المتبقي عن الجلودي عن ابن سفيان عن مسلم<sup>(٢٣٨)</sup>.

وبالرغم من توثيق الحافظ الدارقطني لابن ماهان فإني وجدت في هذه الرواية ضعفاً بعد تتبع بعض ما أورده القاضي وغيره من مخالفتها للرواية الأخرى، من ذلك:

١- أنه جاء في هذه الرواية في كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ: «حدثنا صاحب لنا عن إسماعيل بن زكريا...» وعده الحافظ أبو علي الحسين بن محمد الجبائي (ت ٤٩٨) من الأحاديث المنقطعة في صحيح مسلم، وقد سلّمت منه رواية الجلودي<sup>(٢٣٩)</sup>، حيث جاء فيها<sup>(٢٤٠)</sup>: «حدثنا محمد بن بكار قال: حدثنا إسماعيل...».

٢- جاء في هذه الرواية في كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مُطَرْنَا بالنوء: «حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عُثْبَةَ...»، وإدخال الزهري هنا غَلَطَ سلّمت منه رواية الجلودي<sup>(٢٤١)</sup>، قال ابن الصلاح<sup>(٢٤٢)</sup>: «وكأنّ قائل ذلك اغتَرَّ بكثرة رواية صالح بن

(٢٣٦) انظر: الصيانة ١١١، المنهاج ١١/١، فهرسة ابن خير ١٠٢، فهرس ابن عطية ٨٥.

(٢٣٧) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب ١٠، ٤/٢١٢٩، ٥٦-٥٨.

(٢٣٨) انظر: مشارق الأنوار ٤٠/١، فهرسة ابن خير ١٠١، الصيانة ١١١.

(٢٣٩) انظر تقييد المهمل ١/١٥٤، الصيانة ٧٨، المنهاج ١٧/١.

(٢٤٠) صحيح مسلم ٦٨/٣٠٦/١.

(٢٤١) صحيح مسلم ١٢٥/٨٣/١.

(٢٤٢) الصيانة ٢٥٠.



كيسان عن الزهري فاستبعد روايته عن شيخ الزهري عبيد الله، وذلك غلط فإن صالح بن كيسان قد روى هذا الحديث عن عبيد الله نفسه من غير واسطة، وصالح أسن من الزهري، وقد ذكر يحيى بن معين أنه سمع من عبد الله بن عمر، ورأى ابن الزبير).

٣. وستأتي نماذج أخرى لهذه المخالفات التي يتبين فيها ضعف هذه الرواية في القسم المحقق إن شاء الله تعالى (٢٤٣).

وقد ذكر الشيخ محمد الشاذلي النيفر أنه اطلع على نسخة فريدة لرواية القلانسي يمتلكها شقيقه أحمد المهدي النيفر (٢٤٤).

\* أشهر طرق هذه الرواية:

### الطبقة الأولى:

روى الصحيح عن أبي محمد أحمد بن علي القلانسي: أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر (٢٤٥).

### الطبقة الثانية:

رواه عن الأشقر: أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان (ت ٣٨٨)، وهو من أهل بغداد، ونزل مصر، وحدث فيها بصحيح مسلم، وعنه أخذ أهل المغرب (٢٤٦).

### الطبقة الثالثة:

روى الصحيح عن ابن ماهان (ت ٣٨٨) جماعة، منهم:

١- أبو عبد الله محمد بن يحيى التميمي، المعروف بابن الحذاء (ت ٤١٦) (٢٤٧).

(٢٤٣) انظر القسم المحقق ١٥٣، ١٥٤، وانظر: إكمال المعلم ١٥١، ١٥٤ (النسخة ت).

(٢٤٤) انظر مقدمة المعلم ١٨١/١، ١٨٢.

(٢٤٥) انظر القسم المحقق ١٨، الصيانة ١١١، فهرس ابن عطية ١٢٢.

(٢٤٦) انظر القسم المحقق ١٨، فهرسة ابن خير ١٠١.

(٢٤٧) انظر القسم المحقق ١٧، ١٨، الصيانة ١١١، تقييد المهمل ١/ ق ١٥٤.

٢- أبو عبد الله محمد بن أحمد الباجي (ت ٤٣٣) (٢٤٨).

٣- أبو الحكم المنذر بن المنذر الكناني (ت ٤٢٣) (٢٤٩).

٤- أبو زكريا يحيى بن محمد الأشعري، المعروف بابن الجياني (ت ٣٩٠) (٢٥٠).

٥- أبو القاسم أحمد بن فتح المَعافري، المعروف بابن الرّسان (ت ٤٠٣) (٢٥١).

#### الطبقة الرابعة:

\* روى الصحيح عن ابن الخذاء (ت ٤١٦): ابنه أبو عمر أحمد بن محمد التميمي (ت ٤٦٧) (٢٥٢).

\* ورواه عن أبي عبد الله الباجي (ت ٤٣٣): أبو حفص عمر بن الحسن الهوزني (ت ٤٦٠) (٢٥٣).

\* ورواه عن أبي الحكم الكناني (ت ٤٢٣): أبو بكر عبد الباقي بن محمد بن بُزَيال الجباري (ت ٥٠٢) (٢٥٤).

\* وممن رواه عن ابن الجياني (ت ٣٩٠) وابن الرسان (ت ٤٠٣): الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله، ابن عبد البر (ت ٤٦٣) (٢٥٥).

#### الطبقة الخامسة:

\* رواه عن أبي عمر التميمي (ت ٤٦٧) جماعة، منهم:

١- أبو علي الحسين بن محمد الجياني (ت ٤٩٨).

(٢٤٨) انظر القسم المحقق ١٨، فهرسة ابن خير ١٠١.

(٢٤٩) انظر فهرس ابن عطية ١٣٠.

(٢٥٠)، (٢٥١) انظر تقييد المهمل ١/ ق ١٥٤، ب، فهرسة ابن خير ١٠١.

(٢٥٢) انظر القسم المحقق ١٧، ١٨، تقييد المهمل ١/ ق ١٥٤.

(٢٥٣) انظر القسم المحقق ١٥، ١٨.

(٢٥٤) انظر فهرس ابن عطية ١٣٠.

(٢٥٥) انظر تقييد المهمل ١/ ١٥٤.

٢- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب (ت ٥٢٠).

وكلاهما من شيوخ عياض في رواية هذا الكتاب<sup>(٢٥٩)</sup>.

\* وممن رواه عن الهُوَزَنِيِّ (ت ٤٦٠):

١- ابنه أبو القاسم الحسن بن عمر الهوزني (ت ٥١٢)<sup>(٢٥٧)</sup>.

٢- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخشني (ت ٤٩٤)<sup>(٢٥٨)</sup>.

\* وممن رواه عن ابن بُريال (ت ٥٠٢): أبو محمد عبد الحق بن عطية

المُخَارِبِي (ت ٥٤١)<sup>(٢٥٩)</sup>.

\* وممن رواه عن ابن عبد البر: أبو علي الحسين بن محمد الجياني

(ت ٤٩٨)<sup>(٢٦٠)</sup>.

### الطبقة السادسة:

وهي طبقة القاضي عياض، حيث إنه روى الصحيح عن بعض أهل الطبقة

الخامسة، وله طرق أخرى تكتمل بهذه الطبقة:

\* فقد روى الصحيح عن أبي عبد الله الخُشَنِيِّ (ت ٤٩٤): ابنه عبد الله بن

أبي جعفر محمد الخشني (ت ٥٢٦)، شيخ عياض<sup>(٢٦١)</sup>.

\* ورواه عن الجياني (ت ٤٩٨) أبو عبد الله محمد بن عيسى التميمي

(ت ٥٠٥)، وكلاهما شيخ لعياض<sup>(٢٦٢)</sup>.

رابعًا: رواية مكِّي بن عَبْدِان:

لم تشتهر هذه الرواية، ولم تُعرف بسند متصل في عصر ابن الصلاح

(٢٥٦) انظر القسم المحقق ١٧، تقييد المهمل / ١ / ٥٤أ.

(٢٥٧) انظر فهرس ابن عطية ١٢٢.

(٢٥٨) انظر القسم المحقق ١٨.

(٢٥٩) انظر فهرس ابن عطية ١٣٠.

(٢٦٠) انظر تقييد المهمل / ١ / ٥٤أ.

(٢٦١) انظر القسم المحقق ١٨.

(٢٦٢) انظر القسم المحقق ١٧.

(ت ٦٤٣)، وذكرها الجياني (ت ٤٩٨)، ونص على أنه لم يقع منها شيء لدى المغاربة<sup>(٢٦٣)</sup>.

\* ومن روى عن ابن عبدان صحيح مسلم: الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله الشَّيْبَانِي الْجَوْزَقِي (ت ٣٨٨)<sup>(٢٦٤)</sup>.

\* ومن رواه عن الجوزقي (ت ٣٨٨): أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد، ابن منده (ت ٤٧٠)، وذلك بطريق الإجازة<sup>(٢٦٥)</sup>.

\* ومن رواه عن ابن منده (ت ٤٧٠): أبو الفضل محمد بن ناصر السَّلَامِي (ت ٥٥٠)، وذلك بطريق الإجازة أيضًا<sup>(٢٦٦)</sup>.

خامسًا: شجرة أسانيد القاضي عياض إلى صحيح مسلم:

إن القاضي عياضًا يروي صحيح مسلم من طريقَي القلانسي وابن سفيان، وله في ذلك عدة أسانيد، ذكرها في «إكمال المعلم»، وفي «مشارك الأنوار»، وفي «الغنية»<sup>(٢٦٧)</sup>، وبعضها يُكْمَل بعضًا، وأتمُّها ما جاء في «إكمال المعلم»، ومما تتم به الفائدة رسم شجرة لبيان هذه الأسانيد.

(٢٦٣) انظر: الصيانة ١٠٦، المنهاج ١١/١، تقييد المهمل، العلل الواقعة في أسانيد مسلم ٥٥، البحر الذي زخر ٦٤٩/٢.


(٢٦٤) انظر: التقييد لابن نقطة ٢/٢٥٥، تذكرة الحفاظ ٣/١٠١٣، تقييد المهمل، العلل الواقعة في أسانيد مسلم ٥٥، ارتشاف الرحيق من أسانيد عبد الله بن الصديق ٢٩.

(٢٦٥) انظر: تذكرة الحفاظ ٣/١١٦٥، التقييد لابن نقطة ٢/٨٦، ارتشاف الرحيق ٢٩.

(٢٦٦) انظر: وفيات الأعيان ١/٤٨٨، ارتشاف الرحيق ٢٩.

(٢٦٧) انظر: القسم المحقق ١٣-١٨، مشارق الأنوار ١/٤٠-٤٢، الغنية ٣٥-٣٧.

## ١ - رواية ابن سفيان:



(٢٦٨) رواية القاضي من هذا الطريق بالمكاتبة المقرونة بالإجازة.

(٢٦٩) رواية القاضي من هذا الطريق بقراءة القاضي لبعضه، وسامعًا لبعضه، وإجازة لما فاتته منه.


(٢٧٠) رواية القاضي من هذا الطريق سماعًا بقراءة غيره على الشيخ، وكان ذلك سنة ٥٠٨هـ، في جامع مرسية بالأندلس.

(٢٧١) رواية القاضي من هذا الطريق سماعًا بقراءة غيره على الشيخ، بمدينة قرطبة سنة ٥٠٧هـ.

(٢٧٢) رواية القاضي من هذا الطريق بقراءته هو لجميع الكتاب على الشيخ.

(٢٧٣) رواية القاضي من هذا الطريق سماعًا بقراءة غيره على الشيخ.

## ٢- رواية القلانسي:



(٢٧٤) رواية القاضي من هذا الطريق سماعًا بقراءته هو لجميع الكتاب على الشيخ سنة ٥٠٨ بمدينة مرسية.

(٢٧٥)، (٢٧٧) رواية القاضي هنا بالإجازة.

(٢٧٦) رواية القاضي هنا بقراءته هو وقراءة غيره، وبالإجازة لما فاتته منه.

## المطلب الثالث: صحيح مسلم لدى المغاربة:

مدخل: أهمّ المصنّفات الحديثية في بلاد المغرب قبل دخول صحيح مسلم: لقد بدأ تَلَقَّى أهل المغرب (وبخاصة أهل إفريقية) لعلوم الرواية والدراية المتعلقة بالكتاب والسنة من طريقها العلمي الصحيح، وذلك عمن وقع إليهم من الصحابة والتابعين، الذين دخلوا بلاد المغرب فاتحين، وكان لجماعة من الصحابة وكثير من التابعين استقرارٌ بمدينة القَيْرَوَان، وفيها قصدهم طلبُ العلم من مُخْتَلِفِ بلاد المغرب<sup>(٢٧٨)</sup>.

وبوساطة هؤلاء الصحابة والتابعين عُرفت علوم الأثر، وشاعت مَحَبَّةُ السنة وبغض الرأي والبدع والأهواء لدى أهل تلك الديار، وقد جرت حروب طويلة بينهم وبين مخالفِي السنة من الفرق المبتدعة حتى أَجْلَوْهُم عن بلادهم<sup>(٢٧٩)</sup>.

وقد بدأت رحلات المغاربة العلمية إلى المشرق قبل نهاية القرن الأول حيث أَوْفَدُوا خالد بن أبي عمران التُّجِيبِي (ت ١٢٥ أو ١٢٩) إلى المدينة ليسأل لهم من بها من أبناء الصحابة<sup>(٢٨٠)</sup>.

غير أنّ هذه الرحلات قد تكثفت بعد انقراض من عندهم من التابعين، وذلك في حدود منتصف القرن الثاني للهجرة، حيث أصبحت الحاجة ملحة لاقتناء علوم المشاركة<sup>(٢٨١)</sup>.

وقد أثمرت هذه الرحلات فوائد جمة، منها: جلب المصنّفات الحديثية بعد سماعها أو استجازتها من مصنفها أو من دونهم. وكان موطأ الإمام مالك بن أنس اليَحْصِيْبِي (ت ١٧٩) أوَّلَ مصنف حديثي دخل بلاد المغرب.

(٢٧٨) انظر: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان ٦/١، طبقات أبي العرب ٧٠، البيان المغرب ٣٣/١، فتح مصر ٣١٨، مظاهر النهضة الحديثية ٢١٩/١.

(٢٧٩) لقد فصلت القول في ذلك في رسالتي للماجستير: مدرسة الحديث في القيروان ٦٩/١، ٩٦، ٤٦٥/٢، ٥٠٦.

(٢٨٠) انظر: طبقات أبي العرب ٢٤٦، الرياض ١٦٣/١، المدونة ٢٨/١، ٣٩٨، ٤٠/٢، ٣/٣، ٥٨، ٤٨/٤، ٣.

(٢٨١) انظر: الحديث والمحدثون بالقيروان ١٢٥/١.

فقد أدخله إلى إفريقية علي بن زياد التُّونسيّ (ت ١٨٣) محدث إفريقيّة وفتيها في وقته، وذلك حوالي سنة ١٦٠هـ، وهي أول رواية عُرفت للموطأ خارج المدينة المنورة<sup>(٢٨٢)</sup>.

وأوّل من أدخله روايةً إلى بلاد المغرب والأندلس: الغازي بن قيس الأموي القرطبي الفقيه المحدث الثقة (ت ١٩٩)<sup>(٢٨٣)</sup>.

وأوّل من أدخله إلى تلك الديار متفقهاً بالسماع: زياد بن عبد الله القرطبي، المعروف بشبّطون، الإمام الحافظ المتفنن، فقيه الأندلس (ت ١٩٣)<sup>(٢٨٤)</sup>.

وقد ارتحل إلى مالك عشرات من بلاد المغرب للتفقه عليه والسماع منه، وقد روى الموطأ عنه كثير منهم<sup>(٢٨٥)</sup>، من أبرزهم: يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي (ت ٢٣٤)<sup>(٢٨٦)</sup>، صاحب الرواية المشهورة للموطأ.

ثم أقبل المغاربة على الموطأ انتساحاً، ورواية، وسماعاً وحفظاً، وتفقهها في أحكامه ومسائله، ومذاكرة، ومناظرة، ومدارسة، وشرحاً، واختصاراً، وتعليقاً، واهتماماً برجاله<sup>(٢٨٧)</sup>.

ولا غرابة في ذلك فهو عمدة المذهب المالكي الذي ارتضاه علماء مؤمهم وتمسك به عوامهم، وتبناه حكائهم وألزموا به الرعيّة<sup>(٢٨٨)</sup>.

(٢٨٢) انظر: رياض النفوس ٢٣٤/١، مقدمة موطأ مالك برواية ابن زياد ٩.

(٢٨٣) انظر: ترتيب المدارك ٣٤٧/١، شجرة النور ٦٣/١.

(٢٨٤) انظر: ترتيب المدارك ٣٤٩/١، الشجرة ٦٣/١.

(٢٨٥) انظر: ترتيب المدارك ٢٠٢/١، ٢٠٣، ٢٨٢-٥٤٥، مدرسة الحديث في القيروان ٢٦٠/١.

(٢٨٦) انظر: ترتيب المدارك ٥٣٤/١، الشجرة ٦٣/١.

(٢٨٧) انظر: ترتيب المدارك ١٩٨-٢٠١، مدرسة الحديث في القيروان ٢٧٣/١.

(٢٨٨) انظر: التمهيد ٧٩/١، ترتيب المدارك ٦٦-١٠١، جذوة الاقتباس ١٩٤/١،

المؤنس ٨٢، الشجرة ١٢٩/٢، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ١٣٧-١٣٩،

جذوة المقتبس ٣٦٠، مقدمة ابن خلدون ٤٤٩، المعجب للمراكشي ٤٧، ٨٤.



كما أنه معتبرٌ عندهم على رأس أمتهات كتب السنة<sup>(٢٨٩)</sup>، حتى إن الحافظ أبابكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي (ت ٥٤٣) قد اعتبره «هو الأول واللباب» واعتبر صحيح البخاري «هو الأصل الثاني في هذا الباب»، قال<sup>(٢٩٠)</sup>: «وعليهما بناء الجميع كالقشيري والترمذي فما دونهما...».

ومن يتتبع تراجم علماء المغاربة وكُتِبَ فهارسهم وتواريخهم يدرك بيسر أن مدار الحياة العلمية في تلك الديار كان بالدرجة الأولى على الموطأ منذ دخوله إلى حدود منتصف القرن الرابع، وقد دخل في هذه الفترة وبعدها كثير من المصنفات الحديثية التي تفاوتت عناية المغاربة بها، غير أننا لا نجد بينها كتابًا حظي بما حظي به الموطأ من الاهتمام، والعناية، والتعظيم، ومن أشهر هذه المصنفات (مرتبة بحسب زمن دخولها) ما يلي:

١- مصنف وكيع بن الجراح (ت ١٩٧)، رواه عنه موسى بن معاوية الصمادجي (ت ٢٢٥)، وهو من أهل القيروان، وعنه انتشر في إفريقية والمغرب والأندلس<sup>(٢٩١)</sup>.

٢- مسند مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد (ت ٢٢٨)، رواه عنه بكر بن حماد التاهرتي (ت ٢٩٦)، وعنه أخذه أهل مختلف بلاد المغرب<sup>(٢٩٢)</sup>.

٣- مسند أسد بن موسى، المعروف بأسد السنة (ت ٢١٢)، وقد أدخله إلى إفريقية يحيى بن عمر الكِنَانِي الأندلسي نزيل القيروان (ت ٢٨٩)، وعنه انتشر في بلاد المغرب<sup>(٢٩٣)</sup>.

٤- مصنف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ (ت ٢٣٥)، رواه عنه الحافظ بَقِيَّ بن مَخْلَد الأندلسي (ت ٢٧٦)، وعنه شاع في مختلف بلدان المغرب،

(٢٨٩) انظر: التمهيد ١/ ٧٦-٧٨، ترتيب المدارك ١/ ١٩١-١٩٥، شجرة النور ١/ ٢١، مناقب الإمام مالك للزواوي ٣/ ١، ٤.

(٢٩٠) عارضة الأحوذى ٥/ ١، وانظر الشجرة ٢١/ ١.

(٢٩١) انظر: فهرس ابن عطية ٨٧، الفنية ٨٧، فهرسة ابن خبير ١٢٦، ١٢٧.

(٢٩٢) انظر: التمهيد ١/ ٢٤٨، ٣٥/ ٢، ٨١، البغية ٤٣٣، نفع الطيب ٤٩/ ٢.

(٢٩٣) انظر: فهرسة ابن خبير ١٤٢.

بعد أن لاقى في سبيل نشره صعوبات كثيرة من قبل بعض الفقهاء المتعصبين لمذهب مالك وموطنه<sup>(٢٩٤)</sup>.

٥- مسند محمد بن سنجر الجرجاني (ت ٢٥٨)، رواه عنه عيسى بن مسكين الإفريقي (ت ٢٩٥)، ومن طريقه انتشر في مختلف بلاد المغرب<sup>(٢٩٥)</sup>.

٦- سنن أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣)، وقد رواها عنه جماعة من المغاربة ونشروها في بلادهم، أشهرهم وأضبطهم لها: أبو بكر محمد بن معاوية القرشي المعروف بابن الأحمر (كان حيًا سنة ٣٤٧)<sup>(٢٩٦)</sup>.

٧- مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعائي (ت ٢١١)، أدخله أحمد بن خالد بن يزيد، المعروف بابن الحباب (ت ٣٢٢)<sup>(٢٩٧)</sup>.

٨- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥)، وقد أدخلها جماعة من أهل المغرب ثم رووها في بلادهم، أشهرهم وأضبطهم وأحفظهم وأكثرهم اهتمامًا بهذا الشأن<sup>(٢٩٨)</sup>:

- قاسم بن أصبغ القرطبي، المعروف بالبياني (ت ٣٤٠).

- أحمد بن سعيد بن حزم الصديفي (ت ٣٥٠).

٩- الجامع الصحيح للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦)، وقد دخل بلاد إفريقية والمغرب لأول مرة سنة ٣٥٧هـ على يد الإمام أبي الحسن علي بن محمد القايبي (ت ٤٠٣)، ثم تلاه في إدخاله رفيقه في الرحلة وزميله في السماع: الحافظ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت ٣٩٢) الذي تأخرت عودته من

(٢٩٤) فهرسة ابن خير ١٣١، ترتيب المدارك ٢٥٢/٤.

(٢٩٥) انظر: ترتيب المدارك ٢٢٣/٣، فهرسة ابن خير ١٤٢.

(٢٩٦) انظر: المغرب في حلي المغرب ٢٣٩/١، بغية الملتبس ١٢٧، جذوة المقتبس ٨٨، فهرسة ابن خير ١١٠.

(٢٩٧) انظر: جذوة المقتبس ١٢١، فهرسة ابن خير ١٢٩.

(٢٩٨) انظر: فهرسة ابن خير ١٠٣، ١٢٤، البغية ١٨١، مظاهر النهضة الحديثية ٢٨٣/١، الصلة ٥٩٧/٢.

رحلته المشرقية إلى سنة ٣٦٥، وعنهما شاعت روايته في مختلف بلاد المغرب<sup>(٢٩٩)</sup>. هذا تاريخ دخول صحيح البخاري إلى بلاد المغرب بيقين، أما صحيح مسلم فهو وإن سبقه بالدخول - كما سيأتي في المبحث التالي لهذا - إلا أن تلك الرواية السابقة لم يُعرف لها انتشار لأسباب يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى.

**أولاً: دخول صحيح مسلم إلى بلاد المغرب، وعنايتهم بروايته:**

إذا كانت المصادر قد بيّنت بوضوح تاريخ دخول صحيح البخاري إلى بلاد المغرب، وحددت أول من نال شرف إدخاله، فإنها قد سكتت عن كل ذلك بالنسبة لصحيح مسلم، وبقيت هذه المهمة تنتظر من ينبري لها من الباحثين، وقد ظهرت اجتهادات قليلة<sup>(٣٠٠)</sup> اختلفت نتائجها بحسب المصادر التي توافرت لدى كل باحث. فقد ذكر بعض الباحثين أن الأندلسيين كانوا يروون صحيح مسلم أواخر القرن الرابع، وأوائل القرن الخامس، وجزم بأن المصادر لم تذكر أن أحداً من علماء إفريقية قد نقل صحيح مسلم، وأن هذا المصنف قد وُجد بإفريقية في أواخر القرن الخامس على أكثر تقدير، دون تحديد لأحد من رواة المغاربة<sup>(٣٠١)</sup>.

وتُعقَّب<sup>(٣٠٢)</sup> بأن المحدث المقرئ مكِّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧) القيرواني ثم الأندلسي، قد أدخله إلى إفريقية، وعنه انتشر فيها، وفي بلاد الأندلس وقد كانت رحلته الأولى إلى المشرق سنة ٣٧٦ أو سنة ٣٧٧<sup>(٣٠٣)</sup>.

كما أن المحدث حاتم بن محمد الطَّرَائِلسِيَّ (ت ٤٦٩) قد سمعه بمكة سنة

(٢٩٩) انظر: فهرسة ابن خير ٩٧، ٩٨، الصلة ٢٦٦/١، مشارق الأنوار ١/ ٣٦-٣٨، الغنية ٣٣، الدياج ١٣٨، ترتيب المدارك ٣/٦٤٣.

(٣٠٠) من ذلك بعض البحوث التي قدمت سنة ١٤٠٧هـ في دار الحديث الحسنية بالرباط، بمناسبة الاحتفال بذكرى مرور اثني عشر قرناً على ولادة الإمام مسلم، تحت إشراف المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، وقد علمت أن وقائع هذه الندوة ستُنشر في كتاب، ويبحث صحيح مسلم في الدراسات المغربية، وقد أفدت منه، وانظر: أبو عبد الله الأبي وكتابه الإكمال ١٠٦، ١٠٧.

(٣٠١) انظر: أبو عبد الله الأبي وكتابه الإكمال ١٠٦، ١٠٧.

(٣٠٢) انظر: مدرسة الحديث في القيروان ١/٢٣٢.

(٣٠٣) انظر: فهرسة ابن خير ١٠٠، معالم الإيمان ٣/١٧١، الصلة ٥٩٧/٢، سير أعلام النبلاء ٥٩١/١٧.

٤٠٣ هـ، وقدم القيروان سنة ٤٠٤ هـ، وأطال المقام بها قبل أن ينتقل إلى الأندلس عن طريق المغرب، حيث قام بإسماع صحيح مسلم<sup>(٣٠٤)</sup>.

وتوجد نسخة من صحيح مسلم في مكتبة جامع القيروان، من توقيف خاتمة علماء القيروان المحدث المقرئ الفقيه: عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري (ت ٤٦٠ أو ٤٦٢)<sup>(٣٠٥)</sup>.

كما أفاد منه أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي (ت حوالي سنة ٤٦٤) في كتابه: «رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، وزهادهم ونساکهم، وسیر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم»<sup>(٣٠٦)</sup>.

وكلّ هذا يفيد أنّ صحيح مسلم قد وجد ببلاد إفريقية في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري، وأنه كان يُروى، ويؤقّف، ويستفاد منه في التصنيف.

أما بالنسبة للأندلس وما جاورها من بلاد المغرب فإن المصادر المتوافرة تدل - بعد التفحص وإمعان النظر - على أنّ أوائل الذين أدخلوا صحيح مسلم إلى تلك البلاد هم الذي تلقّوه بمصر عن أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان (ت ٣٨٨)<sup>(٣٠٧)</sup>، وقد وقفت بعد البحث والتتبع على أسماء ستة منهم، تفاوتت شهرتهم، وعنايتهم برواية هذا المصنف الجليل، ولم يتبين لي بدقة تاريخ إدخال كل منهم للكتاب إلى المغرب، ولذلك فإنني سأرتبهم بحسب تواريخ وفياتهم:

١- أبو زكريا يحيى بن محمد الأشعري، المعروف بابن الجيّاني (ت ٣٩٠)، من أهل قرطبة، وهو محدث فقيه، وكان ثقة، حسن النقل، ضابطاً لما يكتب، وقد أخذ الصحيح بمصر عن ابن ماهان، ثم رواه بالأندلس، ومن أشهر من حمله عنه: الحافظ ابن عبد البر (ت ٤٦٣)<sup>(٣٠٨)</sup>، ويبدو أن ابن الجيّاني هو أقدم من أدخل رواية ابن ماهان إلى بلاد المغرب.

(٣٠٤) انظر: فهرس ابن عطية ٦٨، فهرسة ابن خير ١٠٠، الصلة ١٥٥/١.

(٣٠٥) سجل قديم لمكتبة جامع القيروان ٣٦٢.

(٣٠٦) انظر: رياض النفوس ١/١٣٠، ٢٠١، ٣٧٢.

(٣٠٧) راجع ما تقدم في مبحث روايات صحيح مسلم.

(٣٠٨) انظر: تاريخ ابن الفرضي ٢/٣٢٥، تقييد المهمل للجياني ١/ ق ١٥٤.

٢- أبو عمر أحمد بن عبد الله بن محمد اللخمي، المعروف بابن الباجي (ت قريبًا من ٤٠٠هـ)، من أهل إشبيلية، وكان وحيد عصره وفقه زمانه، جمع الحديث والفقه والفضل، وكان يحفظ بعض كتب السنة وكتب الغريب حفظًا حسنًا، قال ابن عبد البر: «جمع له أبوه علوم الأرض فلم يحتاج إلى أحد إلا أنه رحل متأخرًا للحج، فكتب بمصر عن أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان، وكتب عنه، وكان من أ ضبط الناس لكتبه، وأعلمهم بما فيها من روايته»، وقد نص ابن صاحب الترجمة (الآتي ذكره برقم ٦) على أنه سمع الصحيح مع أبيه بمصر عن ابن ماهان (٣٠٩).

ويبدو أنّ أبا عمر هذا لم يُقَمِّ برواية الصحيح بعد عودته، حيث إنّ المصادر لم تُقَدِّ شيئًا من ذلك، ولعل السبب في ذلك هو تقدُّمه في السن، حيث إنّ رحلته كانت آخر حياته كما تقدم، وقد لا تكون حياته طالت بعد عودته.

٣- أبو القاسم أحمد بن فتح بن عبد الله التاجر، المعروف بابن الرّشّان (ت ٤٠٣)، من أهل قرطبة، وقد أخذ الصحيح عن ابن ماهان، ورواه بالأندلس وممن حمله عنه: الحافظان: محمد بن عثّاب (ت ٤٦٢)، وأبو عمر بن عبد البر (ت ٤٦٣) (٣١٠).

٤- أبو عبد الله محمد بن يحيى التميمي، المعروف بابن الحذاء (ت ٤١٦)، من أهل قرطبة، وهو أشهر رواة الصحيح عن ابن ماهان، وأكثرهم عناية بروايته بعد عودته إلى بلاده، وهو الذي نقل لهم قول الدارقطني (ت ٣٨٥) في رسالته إلى أهل مصر: «اكتبوا عن أبي العلاء بن ماهان كتاب مسلم بن الحجاج»، ووُصِفَ له بالثقة والتميز.

وقد بدأت رحلة ابن الحذاء سنة ٣٦٢هـ، سمع خلالها بالقيروان، ومصر، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة، وحج سنة ٣٧٢هـ، ثم عاد إلى بلاده، ونشر الجامع

(٣٠٩) انظر: جذوة المقتبس ١٢٨، بغية الملتبس ١٨٤، فهرسة ابن خير ١٠١، تقييد المهمل ١/ ق ٥٤ب.

(٣١٠) انظر: الصلة ٢٦/١، الجذوة ١٤١، بغية ١٩٩، تقييد المهمل ١/ ٥٤ب.

الصحيح للإمام مسلم، وغيره من مروياته، وعَلَّتْ مكانته، وقصده طلاب العلم من آفاق بلاد المغرب<sup>(٣١١)</sup>.

ولهذه الشهرة والعناية اعتبره بعض الباحثين الذين سبقت الإشارة إليهم<sup>(٣١٢)</sup> أول من أدخل صحيح مسلم إلى بلاد المغرب، وقد كان ابن الصلاح (رحمه الله) في غاية الدقة حين تحدث عن رواية أحمد بن علي القلانيسي التي تفرَّد بها المغاربة فقال<sup>(٣١٣)</sup>: «دخلت روايته إليهم من مصر على يَدَي من رحل منهم إلى جهة المشرق كأبي عبد الله محمد بن يحيى الحذاء التميمي القرطبي وغيره، سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي».

٥- أبو الحكم المنذر بن المنذر الكِنَانِيّ (ت ٤٢٣)، وكان رجلاً صالحاً ثقة، سمع الصحيح عن ابن ماهان، ورواه عنه جماعة منهم: عبد الباقي بن محمد الحجاري (ت ٥٠٢)<sup>(٣١٤)</sup>.

٦- أبو عبد الله محمد بن أحمد اللُّخْمِيّ الباجي (ت ٤٣٣)، ابن المتقدم برقم ٢، وهو فقيه محدث، جمع بين الرواية والدراية، وقد سمع الصحيح عن ابن ماهان مع والده، وحمله عنه جماعة منهم: أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد اللُّخْمِيّ<sup>(٣١٥)</sup>.

هذا ما أفادته المصادر ذات العلاقة، وقد كنت أُدِيمُ التَّأَمُّلَ فيما نقله القاضي عياض وغيره عن المحدث مَسْلَمَةَ بن قاسم القُرْطُوبِيّ (ت ٣٥٣) في وصف صحيح مسلم<sup>(٣١٦)</sup>، وأتساءل عن احتمال أن يكون هذا المحدث (وهو متقدم في السن والرحلة عن الستة الذين سبق ذكرهم)، قد روى صحيح مسلم، وأبحثُ عن قرائن

(٣١١) انظر: تقييد المهمل ١/ ق ١٥٤، الصلة ٥٠٥/٢، تاريخ ابن الفرضي ٣٧/٢، الغنية

٣٦، فهرسة ابن خير ١٠١، ١٠٢.

(٣١٢) راجع ص ٨١ رقم ٣٠٠.

(٣١٣) الصيانة ١١١.

(٣١٤) انظر: الصلة ٦٢٤/٢، فهرس ابن عطية ١٢٨، ١٣٠.

(٣١٥) انظر: البغية ٥٠، الصلة ٥٢٢/٢، فهرسة ابن خير ١٠١.

(٣١٦) انظر: تقييد المهمل ١/ ق ٢٨، القسم المحقق من إكمال المعلم ٢٤، التدريب ١/

تساعد في توضيح هذه النقطة، إلى أن أرشدني أحد الباحثين في المغرب إلى كتاب مخطوط يسمى: «المنح البادية في الأسانيد العالية والمسلسلات الزاهية والطرق الهادية الكافية» للشيخ محمد بن عبد الرحمن الفاسي (ت ١١٣٤)، فلما وقفتُ عليه وجدت أنه فعلاً يروي صحيح مسلم من طريق مسلمة بن قاسم (ت ٣٥٣)<sup>(٣١٧)</sup>، وبهذا يكون هذا المحدث الأندلسي أول من أدخل صحيح مسلم إلى بلاد المغرب، لتقدم سنه، وتقدم رحلته التي كانت قبل سنة ٣٢٠ كما نص عليه الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٧)، وقد روى عن الحافظ أبي جعفر أحمد بن محمد الطَّحَاوِيِّ الْمُتَوَفَّى سنة ٣٢١هـ، وقرأ على الحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلِيِّ الْمُتَوَفَّى سنة ٣٢٢هـ.

وإن الباحث ليتساءل عن مصير هذه الرواية ويستغرب عدم انتشارها مع أنها عالية السند إلى الإمام مسلم حيث إن مسلمة بن قاسم يروي الصحيح عن مكّي بن عَبْدَانَ (ت ٣٢٥) عن مسلم<sup>(٣١٨)</sup>، وهذا ما لم يتهياً لأي مغربي آخر، كما أن أبا محمد عبد الرحمن بن محمد بن عَثَّاب (ت ٥٢٠) يروي الصحيح من طريق مسلمة بن قاسم، ومن طريق غيره<sup>(٣١٩)</sup>، فنجد أنّ الطرق الأخرى مصرّح بها في كتب الفهارس، أما طريق مسلمة بن قاسم فلا نجد لها ذكراً في غير المنح البادية<sup>(٣٢٠)</sup>.

ولعل من أسباب زهادة أهل المغرب في هذه الرواية ما ورد في ترجمة مسلمة بن قاسم<sup>(٢٢١)</sup> من نسبته خطأ إلى التشبيه من قبل بعض أعدائه، بل تحامل عليه بعضهم ونسبه إلى الكذب، ووصفه بعضهم بضعف العقل، فكان ذلك من أسباب عدم الإقبال عليه، وترك الحمل عنه، والله أعلم.

وقد دافع عنه بعض أهل بلده وغيرهم ونفوا عنه تلك التهم، وبينوا ثقته وعلو منزلته، وطول رحلته في طلب الحديث حيث سمع بالقيروان وطرابلس، ومصر، وجدة،

(٣١٧)، (٣١٨)، (٣٢٠) المنح البادية ق ٤٨.

(٣١٩) انظر: فهرسة ابن خير ١٠٠، ١٠١، مشارق الأنوار ٤١/١، وانظر القسم المحقق ص ١٥.

(٣٢١) انظر: جذوة المقتبس ٣٤٦، بغية الملتبس ٤٦٣، تاريخ علماء الأندلس ٨٢٥/٢، الميزان ١١٢/٤، اللسان ٣٥/٦، معجم المؤلفين ٨٣٣/٣، تذكرة الحفاظ ٨٣٣/٣.

ومكة، واليمن، وبغداد والبصرة، ووَاسِط وبلاد الشام وغيرها.

ويمكن أن يكونَ ابن قاسم نفسه قد أسهم في تُحمول ذكر روايته وعدم شيوعها لأنه قد عَمِيَ بعد عودته من رحلته، ويستأنس لهذا بورود ترجمته مقتضبة في المصادر الأندلسية القديمة.

وقد فَشَّت رواية صحيح مسلم في بلاد المغرب عن ابن سفيان والقَلَابِيسِيِّ ابتداءً من النصف الثاني للقرن الرابع الهجري، وبدأت قاعدةُ روايته تَتَّسِع شيئًا فشيئًا، ويزداد عدد المُعْتَبَرِينَ بروايته وضبط ألفاظه في كلِّ طبقة، كما هو واضح في كتب الفهارس<sup>(٣٢٢)</sup>، وكما تقدم في مطلب أشهر رواة صحيح مسلم<sup>(٣٢٣)</sup>، ويمكن الرجوع إلى شجرة أسانيد القاضي عياض إلى هذا الكتاب<sup>(٣٢٤)</sup>، كأنموذج بيّن في ذلك.

**ثانيًا: هل فَضَّلَ أهلُ المغرب صحيح مسلم على صحيح البخاري؟**

لقد شاع أنّ المغاربة يفضلون صحيح مسلم على صحيح البخاري، وكنتُ أحسب ذلك صحيحًا إلى أن اقتربتُ أكثر من المصادر المغربية فتبيّن لي أن هذا الإطلاق تنقصه الدقة إلى حد كبير، وأنه تعميم يفتقر إلى الدليل، بل إن الواقع من خلال المصادر المتوافرة - وبخاصة المتقدم منها - يخالفه، حيث لا نجد التصريح بأكثر من شخصين ذهبوا إلى ذلك، وهذا يوجد نحوه لدى المشاركة أيضًا، وممن ذهب إليه منهم: الحافظ أبو علي الحسين بن علي النُّيْسَابُورِيِّ (ت ٣٤٩)، وقد تناول العلماء قوله بالتوجيه والرد<sup>(٣٢٥)</sup>.

والعالمان المغربيان اللذان ينسب إليهما تفضيل صحيح مسلم، أحدهما صرح بذلك، والثاني يُفهم التفضيل من كلامه.

فالأول هو أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦)، نقله عنه

(٣٢٢) انظر: تقييد المهمل ١/ ق ٥٢-٥٤، فهرس ابن عطية ٦٧، ٦٨، ١٣٠، الغنية ٣٥.

٣٧، مشارق الأنوار ١/ ٤٠-٤٢، فهرسة ابن خير ٩٨-١٠٢.

(٣٢٣)، (٣٢٤) راجع ما تقدم في مبحث روايات صحيح مسلم.

(٣٢٥) انظر: تاريخ بغداد ١٣/١٠١، تذكرة الحفاظ ٣/٩٠٤، صيانة صحيح مسلم ٦٨، علوم

الحديث ١٥، التدريب ١/ ٩٣-٩٥، النكت على ابن الصلاح ١/ ٢٨١، توضيح الأفكار

٤٥/١.



تلميذه عبد الملك بن زيادة الله الطنبلي (ت ٤٥٧) قال: «كان من شيوخه من يُفضّل كتاب مسلم على كتاب البخاري»، وقد صرح الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) وغيره بأن الشيخ المذكور هو ابن حزم، وذلك بناء على ما نصّ عليه القاسم بن يوسف التُّجيبّي (ت ٧٣٠) في فَهْرَسْتِهِ<sup>(٣٢٦)</sup>.

أمّا الثاني فهو مسلمة بن قاسم القرطبي (ت ٣٥٣) حيث قال<sup>(٣٢٧)</sup>: «مسلم جليل القدر ثقة، من أئمة المحدثين، له كتاب في الصحيح أَلْفُهُ، لم يضع أحد مثله»، ومفهوم هذا الإطلاق في التفضيل شموله لصحيح البخاري أيضًا.

هذا ما أفادته المصادر ذات العلاقة، أما قول عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٧)<sup>(٣٢٨)</sup>: «وأما صحيح مسلم فكثرت عناية علماء المغرب به، وأجمعوا على تفضيله على كتاب البخاري»، فليس هناك دليل عليه، وقد تعقّب بعض الباحثين المعاصرين<sup>(٣٢٩)</sup> في هذا الادعاء، كما أنه ثبت لي عند دراسة مدرسة الحديث بالقيروان أنّ أهلها يفضلون صحيح البخاري على صحيح مسلم كما هو مذهب جماهير العلماء.

وقد كانت عبارة الحافظ بن الصلاح (ت ٦٤٣) ومن تبعه في غاية الدقة والتحرّي، حيث نسبوا التفضيل إلى بعض المغاربة خاصة<sup>(٣٣٠)</sup>.

ثم إن تفضيل من فضّل صحيح مسلم على صحيح البخاري ليس متعلقًا بالأصحية وإنما هو لأمرٍ أخرى امتاز بها صحيح مسلم، تعود إلى حسن التأليف

---

(٣٢٦) انظر: القسم المحقق ٢٣، برنامج التَّجْيِيبِي ٩٣، توضيح الأفكار ٤٦/١، النكت على ابن الصلاح ٢٨٢/١، التدريب ٩٥/١، فتح المغيـث ٢٧/١.  
(٣٢٧) انظر: تقييد المهمل ٢٨، فهرسة ابن خير ١٠٢، التدريب ٩٥/١.  
(٣٢٨) مقدمة ابن خلدون ٤٤٣.

(٣٢٩) هو الأستاذ محمد المثنوي، وهو باحث محقق له عناية كبيرة بتاريخ العلوم الإسلامية في بلاد المغرب، وتعقّب هذا في مجلة دار الحديث الحسنية عدد ٣، سنة ١٤٠٢ هـ ص ٩٨.  
(٣٣٠) انظر: مقدمة ابن الصلاح والتقييد والإيضاح ٢٦، التبصرة والتذكرة وفتح الباقي ٣٩/١، تدريب الراوي ٥٣/١، ٩٥، اختصار علوم الحديث ٢٥، النكت على ابن الصلاح ١/٢٨٢، هدي الساري ١٠.

وسهولة تناول، وغيره من المزايا التي تقدم ذكرها<sup>(٣٣١)</sup>.

فقد نقل القاسم بن يوسف التَّجِيبِي (ت ٧٣٠) عن ابن خَزْم (ت ٤٥٦) تعليقه لتفضيل صحيح مسلم بأنه «ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسرودًا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها أهل الوصف المشروط في الصحيح.

وأيضًا فإنَّ مسلمًا قد اختص بجمع طرق الحديث في مكان واحد»<sup>(٣٣٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)<sup>(٣٣٣)</sup>: «وما فضَّله بعض المغاربة ليس راجعًا إلى الأصحية، بل هو لأمر»، ثم ذكر نحو ما تقدم عن التجيبي، وزاد: «أنَّ البخاري كان يرى جواز الرواية بالمعنى وجواز تقطيع الحديث من غير تنصيص على اختصاره، بخلاف مسلم، صنف كتابه في بلده بحضور أصوله، في حياة كثير من مشايخه فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق..

هذا ما يتعلق بالمغاربة، ولا يحفظ عن أحد منهم أنه صرح بأن صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري فيما يرجع إلى نفس الصحة».

وذهب ابن خلدون (ت ٨٠٧) - ناقل إجماع تفضيل المغاربة لمسلم، كما تقدم - إلى أن السبب في ذلك هو صعوبة أسلوب كتاب البخاري الذي يتطلب معرفة كاملة بطرق الأحاديث ورجالها، ودراية كبيرة بالفقه لفهم تراجمه، ومعرفة مظان الأحاديث عن طريقها<sup>(٣٣٤)</sup>.

وبهذا يتبيّن أنَّ الذين فضلوا صحيح مسلم على صحيح البخاري من المغاربة عدد قليل من العلماء عرفنا منهم بالتحديد اثنين فقط بالإضافة إلى ابن خلدون ناقل الإجماع، وأن هذا التفضيل لا يرجع إلى الأصحية نفسها، وإنما لأمر تتعلق بالصناعة الحديثية.

(٣٣١) راجع مبحث مميزات صحيح مسلم.

(٣٣٢) برنامج التجيبي ٩٣.

(٣٣٣) النكت على ابن الصلاح ٢٨٢/١، ٣٨٣، وانظر هدي الساري ١٢، ١٣، تدريب الراوي ٩٣ / ١ - ٩٥.

(٣٣٤) انظر تاريخ ابن خلدون ٧٩٤/١.

ثالثاً: بعض صور عناية المغاربة بصحيح مسلم:

لقد شملت عناية المغاربة بهذا المصنف الجليل قِسْمِي الرواية والدراية، وقد تقدم<sup>(٣٣٥)</sup> مما يتعلق بالرواية ما يفي بالغرض من هذا التمهيد إن شاء الله تعالى، وأمّا الدراية فتشمل أمورًا كثيرة كان المغاربة سابقين إلى بعضها، كالشروح والمختصرات والحواشي والتعليق، والعناية برجاله وغريبه، والجمع بينه وبين غيره من المصنفات، ونحو ذلك مما يأتي بيانه بإذن الله تعالى، وقد تطلب جمع هذه الأمور كثيرًا من الجهد والوقت غير أنني حرصت على ذلك لعدم معرفة إخواننا المشاركة لكثير من هذه الأمور<sup>(٣٣٦)</sup>.

أ - الشروح المغربية لصحيح مسلم<sup>(٣٣٧)</sup>:

لقد تناول كثير من علماء المغرب صحيح مسلم بالشرح لكامله أو لجزء منه، منهم:

- ١- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خَلْف القرطبي الثَّجِيبِي، المعروف بابن الحاج (ت ٥٢٩)، وهو شيخ للقاضي عياض الذي أفاد<sup>(٣٣٨)</sup> من هذا الشرح المسمى<sup>(٣٣٩)</sup>: «الإيجاز والبيان لشرح خطبة مسلم مع كتاب الإيمان».
- ٢- أبو محمد عبد الله بن عيسى الشَّيْبَانِي (ت ٥٣٠) من جهة سَرْقِشْطَةَ، و «هو محدِّث حافظ متقن، له على صحيح مسلم تأليف حسن لم يُكْمَلْه»<sup>(٣٤٠)</sup>.
- ٣- أبو الحكم عبد السلام بن أبي عبد الرحمن بن أبي الرِّجَال (كان حيًّا سنة

(٣٣٥) شجرة أسانيد عياض إلى صحيح مسلم.

(٣٣٦) وإني أشكر الأستاذ المحقق الدكتور فاروق حمادة، وغيره من العلماء وطلبة العلم ببلاد المغرب وبخاصة صاحب بحث: «صحيح مسلم في الدراسات المغربية». فإنهم قد أوضحوا لي في هذا المجال سبيلًا وساعدوني في سرعة الوصول إلى كثير من هذه المعلومات، أسأل الله أن يجزل لهم المثوبة.

(٣٣٧) سوف أنبه على الموجود منها، ومكان وجوده إن أمكن، وما سكت عنه فهو مفقود بحسب علمي.

(٣٣٨) انظر القسم المحقق ص ٧٨٢.

(٣٣٩) انظر: فهرسة ابن خير ١٩٦، ٢١٦.

(٣٤٠) الصلة لابن بشكوال ٢٩١/١.

٥٣٠)، وهو من أجل رجال المغرب، وقد صنّف شرحًا على صحيح مسلم سماه «الإرشاد» وألّفه بطريقة فريدة حيث يبيّن معنى الحديث من خلال الآيات الدالة على فحواه بالنص أو بالمفهوم أو بالجمع بين آيتين أو أكثر، قال صاحب صلة الصلاة بعد أن وصف هذا المسلك: «أَزَاكَ عَيَانًا قوله سبحانه في نبيه عليه الصلاة والسلام<sup>(٣٤١)</sup>»: «وما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى»<sup>(٣٤٢)</sup>.

٤- الإمام أبو عبد الله محمد بن علي المازريّ (ت ٥٣٦)، وكتابه يُسمّى: «المُعَلِّم بفوائد صحيح مسلم»، وسيأتي التعريف به وبكتابه قريبًا إن شاء الله تعالى<sup>(٣٤٣)</sup>.

٥- القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليخضبيّ (ت ٥٤٤)، وكتابه يُسمّى: «إِكْمَالُ الْمُعَلِّم بفوائد مسلم»، وهو موضوع هذه الأطروحة.

٦- أبو محمد عبد الله بن أحمد القَبْدَرِيّ (ت ٥٦٦)، وهو محدث فقيه مقرأ وقد تتلمذ على عياض، و «جمع كتابًا حافلًا في شرح صحيح مسلم بن الحجاج إلا أنه مات قبل إتمامه»، وقد «انتهى فيه إلى كتاب الرؤيا»<sup>(٣٤٤)</sup>، وهو الكتاب رقم ٤٢، من كتب صحيح مسلم البالغ عددها ٥٤ كتابًا.

٧- أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي جَعْفَرَة (ت ٥٩٨)، وهو فقيه محدث أديب، له عدة مصنفات منها: شرح على صحيح مسلم<sup>(٣٤٥)</sup>.

٨- أحمد بن عَتِيْق بن الحسن، المعروف بالدَّهَبِيّ (ت ٦٠١)، من أهل بَلَنْسِيَّة بالأندلس، صنف «الإعلام بفوائد مسلم المهدي الإمام»<sup>(٣٤٦)</sup>، وهو شرح لـ «مختصر صحيح مسلم» الذي ألّفه محمد بن تومرت الملقّب بالمهدي، إمام الموحدين (ت ٥٢٥).

(٣٤١) سورة النجم، آية: ٣.

(٣٤٢) صلة الصلاة ٣١-٣٣.

(٣٤٣) وذلك في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

(٣٤٤) تكملة الصلاة ٨٤٦/٢، المعجم في أصحاب الصدفى ٢٣٨.

(٣٤٥) الذيل والتكملة ٥/٦، ٦.

(٣٤٦) تكملة الصلاة ٩٥/١.

٩- أبو الحسن علي بن أحمد الغساني (ت ٦٠٩)، وهو محدث، فقيه، أديب، شاعر، له «اقتباس السراج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج»<sup>(٣٤٧)</sup>.

١٠- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى الأنصاري، المعروف بابن المَوَاق (ت ٦٤٢) من أهل فاس، وهو فقيه محدث، عالم بالرجال، والتاريخ، له شرح على مقدمة صحيح مسلم<sup>(٣٤٨)</sup>.

١١- أبو عبد الله محمد بن يحيى الأنصاري، المعروف بابن البرَدَعِي (ت ٦٤٦)، من أهل الجزيرة الخضراء بالأندلس، له «المُفْصِحُ المُفْهِمُ والمَوْضِحُ المُلْهِمُ لمعاني صحيح مسلم»<sup>(٣٤٩)</sup>، يوجد بعضه في مكتبة طلعت بمصر، (حديث ٧٩٤)، به ١٠٦ ورقة، نسخ بتاريخ ٧٣٤هـ<sup>(٣٥٠)</sup>.

١٢- أبو العباس أحمد بن إبراهيم الأنصاري (ت ٦٥٦)، من أهل قُزُطْبَة، له «المُفْهِمُ في شرح مسلم»، ويُسَمَّى أيضًا «المُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ من تلخيص كتاب مسلم»، وهو شرح لـ «تلخيص صحيح مسلم» للمؤلف نفسه، والكتاب يوجد مخطوطًا في عدة مكتبات في العالم<sup>(٣٥١)</sup>، أفضلها وأتمُّها نسخة الخزانة العامة بالرباط، وقد أطلعت عليها، وهي تقع في خمسة مجلدات كبيرة، أرقامها مرتبة من المجلد الأول: (٢٥٣، ٤١، ٢٥٤، ٤٢، ١٣) ق، وقد نسخت بتاريخ ٧١٤هـ.

١٣- أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البَقُورِيّ الأندلسي (ت ٧٠٧)، وهو أول من ألف على شرح عياض، وسمّاه: «إكمال الإكمال»<sup>(٣٥٢)</sup>.

(٣٤٧) الديباج المذهب ٢١٠، الذيل والتكملة ١٧٧/٥.

(٣٤٨) انظر: التكملة ٢٥٤/١، الذيل والتكملة ٢٧٢/٨.

(٣٤٩) انظر: تكملة الصلة ٣٦١/١.

(٣٥٠) تاريخ التراث العربي ٢٦٩/١.

(٣٥١) انظر: تاريخ التراث العربي ٢٦٦/١، ويعمل في تحقيق جزء من الكتاب أخي وزميلتي الشيخ عبد الوهاب الناصر الطريفي، لنيل شهادة الدكتوراه، في قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين بالرياض - كما علمت أن وزارة الأوقاف في الكويت قد كلفت بعض العلماء بتحقيقه وإعداده للطباعة.

(٣٥٢) انظر: الديباج المذهب ٣٢٢، شجرة النور ٢١١/١.

١٤- أبو محمد عبد الله بن محمد التَّجَانِيّ (ت ٧١٧)، له تقييد على صحيح مسلم، اعتبره كإكمال لكتاب عياض<sup>(٣٥٣)</sup>.

١٥- أبو البركات محمد بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن الحاج (ت ٧٧١)، وهو أحد كبار العلماء بالأندلس، كان متقدمًا في معرفة الحديث والفقه والأدب، مع زهد وكثرة تَعَبُّد، له مصنفات بديعة منها: شرحه على صحيح مسلم الذي سماه: «الغَلَسِيَّات»، قال أبو البركات: «وهو ما صدر عَنِّي من الكلام على صحيح مسلم في التَّغْلِيْس»<sup>(٣٥٤)</sup>، ويظهر أن مجلسه هذا كان قبل صلاة الصبح.

١٦- أبو القاسم الشَّرِيف الإِدْرِيْسِيّ، المعروف بالسَّلَاوِيّ (توفي في بداية القرن التاسع) وهو من كبار علماء المغرب، له كتاب «إكمال الإكمال على صحيح مسلم»، وهو نفيس للغاية<sup>(٣٥٥)</sup>.

١٧- أبو عبد الله محمد بن خَلْفَةَ الوِشْتَانِيّ، المعروف بالأبِّيّ (ت ٨٢٧)، من أهل تونس، وهو فقيه، محدث، مشارك في سائر العلوم، له «إكمال إكمال المعلم» لخص فيه شروح المازرِيّ وعياض والقرطبي والتَّووي دون المقدمة، مع تعليقات من عنده<sup>(٣٥٦)</sup>، وكان من أهم أسباب تأليفه لهذا الكتاب قول شيخه الإمام محمد بن عَرَفَةَ الوِرْغَمِيّ (ت ٨٠٣)<sup>(٣٥٧)</sup>: «ما يشق عليّ فهمُ شيء ما يشقّ من كلام عياض في بعض المواضع من الإكمال والتنبيهات».

وقد طبع هذا الكتاب بمصر سنة ١٣٢٧هـ.

١٨- عيسى بن أحمد الهنديسي البِجَائِيّ، المعروف بابن الشَّاط (كان حيًّا سنة ٨٩٠)، له كتاب في شرح صحيح مسلم، اختصره من «إكمال الإكمال» للأبِّيّ، وهو

(٣٥٣) رحلة التجاني، ٢٥٥، ٢٥٦.

(٣٥٤) انظر: الدياج المذهب ٢٩١-٢٩٣، شجرة النور ١/٢٢٩.

(٣٥٥) انظر: شجرة النور ١/٢٥١.

(٣٥٦) انظر: الشجرة ١/٢٤٤، نيل الابتهاج ٢٨٧، معجم المؤلفين ٩/٢٨٧، أبو عبد الله الأبِّي وكتابه الإكمال ١٦١.

(٣٥٧) إكمال الإكمال ١/٤٧، ١٤٠/٤.

مخطوط بالخزانة العامة بالرباط (ك ١٧٩١/١، ١٨٢٤/٣)، وبالخزانة الحسنية بالرباط (٥٤٥٦، ٥٥٣٦، ٩٠٠٥).

١٩- أبو عبد الله محمد بن يوسف السُّنُوسِيّ التِّلِمَسَانِيّ (ت ٨٩٥)، عالم متكلم، عابد، زاهد، له «مكمل إكمال الإكمال» لخص فيه كتاب الأبي، وأضاف شرح مقدمة مسلم التي أغفلها الأبي<sup>(٣٥٨)</sup>، وهو مطبوع بحاشية كتاب «إكمال إكمال المعلم» للأبي.

٢٠- أبو الحسن علي بن سليمان المغربي (ت ١٣٠٦هـ)، فقيه، من علماء المغرب، له «وَشْيُ الدِّيَاجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ»<sup>(٣٥٩)</sup> اختصر فيه كتاب «الدِّيَاجِ» للسيوطي (ت ٩١١)، وقد طبع بمصر سنة ١٢٩٨هـ، وطبع مع «الدِّيَاجِ» سنة ١٣٢٨هـ.

٢١- أحمد بن سعيد البجائي، له شرح مختصر لصحيح مسلم، سماه «إكمال الإكمال» يوجد الجزء الأول منه مخطوطاً في الخزانة الناصرية في تَمَكْرُوت ببلاد المغرب، رقم ٥٥٣.

هذا ما يتر الله عز وجل الوقوف عليه من الشروح المغربية لصحيح مسلم، وهو دالٌّ على عناية المغاربة بمعاني أحاديث هذا الكتاب، وفقهه.

### ب - تعاليق المغاربة على صحيح مسلم:

لقد أفادت المصادرُ وجودَ جملة من الحواشي والتعليقات المغربية على صحيح مسلم التي يمكن إلحاقها بالشروح من حيث الجملة، وإن كانت تختلفُ عنها من حيث الحجم والتبعية لمصنف آخر غالباً، ومن أشهر من اهتم بهذا الجانب:

١- أبو بكر محمد بن خير الأمويّ الإشبيليّ (ت ٥٧٥)، وهو محدث واسع الرواية، فقيه، مقرئ، أديب، وقد علق جملة من الفوائد على صحيح مسلم<sup>(٣٦٠)</sup>.

(٣٥٨) انظر: شجرة النور ٢٦٦/١، مقدمة مكمل الإكمال ٣/١.

(٣٥٩) انظر: تاريخ التراث العربي ٢٧٠/١، فهرس الفهارس ١٧٦/١.

(٣٦٠) انظر: فهرس الفهارس ٣٨٥/١، الشجرة ١٥٢/١.

- ٢- أبو عبد الله محمد التَّوْدِيّ بن سُوْدَةَ الفاسي (ت ١٢٠٩)، له تعليق على صحيح مسلم<sup>(٣٦١)</sup>.
- ٣- أبو الحسن علي بن جُلُون (ق ١٣هـ)، له تعليق على شرح الأبي<sup>(٣٦٢)</sup>.
- ٤- أبو العباس أحمد بن يوسف الفاسي (ت ١٣٢١)، له حاشية غير مكتملة على صحيح مسلم<sup>(٣٦٣)</sup>.
- ٥- الثَّهَامِي بن الحاج المدني (ت ١٣٣١)، له تعليق على صحيح مسلم طبع بفاس.

### ج- مصنفات مغربية في تفسير غريب ألفاظ صحيح مسلم وضبط مشكله:

- اهتم بهذا الجانب جماعة من المغاربة، غير أن مدار كتبهم على «مشارك الأنوار» للقاضي عياض، ومن أشهر هؤلاء:
- ١- القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤)، أَلَّف في هذا الباب: «مشارك الأنوار على صحاح الآثار»، شرح فيه الألفاظ الغريبة الواقعة في متون وأسانيد أحاديث الصحيحين والموطأ<sup>(٣٦٤)</sup>.
- ٢- أبو إسحق إبراهيم بن يوسف بن قُرْقُول (ت ٥٦٩)، وقد أَلَّف على «المشارك» كتاباً سماه: «مطالع الأنوار على صحيح الآثار»، أو «فتح ما استغلق من كتاب الموطأ، وكتاب مسلم، والبخاري»<sup>(٣٦٥)</sup>، توجد منه نسخ في: خزانة القرويين بفاس رقم ٢٢٠، الخزانة العامة بالرباط ك ٣٦٩، خزانة الجامع الكبير بمكناس رقم ١٦٥.
- ٣- أبو جعفر أحمد بن الحسن الكَلَاعِيّ (ت ٧٢٨)، وقد اختصر «المشارك»، في كتاب سماه: «شرف المهارق في اختصار كتاب المشارك»<sup>(٣٦٦)</sup>.

(٣٦١) انظر: فهرس الفهارس ٢٥٧/١، مدرسة البخاري بالمغرب ٢١٤/٢.

(٣٦٢) انظر: فهرس الفهارس ٧٨٦/١.

(٣٦٣) انظر: فهرس الفهارس ٦٠٣/٢.

(٣٦٤) انظر ما يأتي عند الكلام على مصنفات عياض.

(٣٦٥) انظر: شجرة النور ١٤٦/١.

(٣٦٦) الشجرة ٢١٣/١.



## د - مصنفات مغربية حول رجال صحيح مسلم:

ألف في هذا الغرض جماعة من المغاربة، وقد خص بعضهم رجال مسلم بالتأليف، وجمعهم آخرون مع غيرهم.

\* فممن صنف في النوع الأول:

١- أبو محمد عبد الله بن أحمد بن يَزْبُوع الإشبيليّ (ت ٥٢٢)، له «المنهاج في رجال مسلم بن الحجاج» (٣٦٧).

٢- أبو العباس أحمد بن طاهر الأنصاري (ت ٥٣٢)، له كتاب «رجال مسلم بن الحجاج» (٣٦٨).

٣- عبد الحي بن عبد الكبير الكتّاني، له كتاب «أسانيد صحيح مسلم» (٣٦٩).

\* وممن صنف في النوع الثاني:

١- أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجبالي (ت ٤٩٨)، له «تقييد المهمل وتمييز المشكل من الأسماء والكنى والأنساب لمن ذكر اسمه في كتابي محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري من الرواة» (٣٧٠).

٢- أبو محمد عبد الله بن سليمان بن داود بن حُوَظ الله الأنصاري (ت ٦١٢)، له كتاب في «تسمية شيوخ البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي» (٣٧١).

٣- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن خَلْفُون الأزديّ (ت ٦٣٦)، له كتاب «المُعلم بأسامي شيوخ البخاري ومسلم» (٣٧٢).

(٣٦٧) انظر: الصلة ٢٩٣/١، الشجرة ١٣٠/١.

(٣٦٨) انظر: الغنية ١١٨، الذيل والتكملة ١٣١/١.

(٣٦٩) انظر: فهرس الفهارس ٢٨/١.

(٣٧٠) انظر: القسم المحقق ص ٦.

(٣٧١) تكملة الصلة ٣٨٣/٢، الإعلام للمراكشي ٢٠٧/٨.

(٣٧٢) الذيل والتكملة ١٢٩/٦، وانظر الشجرة ١٨١/١.

٤- أبو بكر محمد بن أحمد بن حجاج الأزدي (ت ٦٥٤)، له كتاب في «رجال الكتب الستة»<sup>(٣٧٣)</sup>.

### هـ - المختصرات المغربية لصحيح مسلم:

قام جماعة من أهل المغرب باختصار صحيح مسلم لتقريبه لمن أراد التفقه في متون أحاديثه، ومن هؤلاء:

١- محمد بن عبد الله بن تومرت، المُلقَّب بالمهدي، وهو مؤسس دولة الموحدين بالمغرب (ت ٥٢٤)، له «مختصر صحيح مسلم»، توجد منه نسخة في خزانة مسجد علي بن يوسف بمرَّاكش، رقم ٤٠٣.

٢- أبو علي عمر بن أحمد الأنصاري، المعروف بالزَّيَّار (ت ٦٣٧)، له «اختصار صحيح مسلم»<sup>(٣٧٤)</sup>.

٣- أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦)، له «تلخيص صحيح مسلم»، طبع مؤخرًا، وتوجد منه نسخة جيدة في الخزانة الحسنية بالرباط، تحت رقم ٢٨٥٢.

٤- محمد بن أحمد بن جُزَيِّ الكَلْبِيِّ (ت ٧٤١): له «وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم»<sup>(٣٧٥)</sup>.

٥- محمد بن عبد الرحمن التميمي (ولد سنة ٦٩٠) له «اختصار مسلم»<sup>(٣٧٦)</sup>.

٦- محمد بن عبد الله المرَّاكُشِيِّ (ق ١٤)، له «بُغْيَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ»، طبع في مجلد واحد في الدار البيضاء - المغرب.

و - مصنفات مغربية في زوائد مسلم عن البخاري:

اهتم بهذا الجانب جماعة من علماء المغرب، منهم:

(٣٧٣) تكملة الصلة ٦٤٣/٢.

(٣٧٤) الذيل والتكملة ٤٤٠/٥.

(٣٧٥) الدياج المذهب ٢٩٥.

(٣٧٦) الإحاطة ١٣٠/١.

١- أبو بكر بَيْتَش بن محمد العَبْدَرِيّ الشاطبي (ت ٥٨٢)، له «الأحاديث التي زاد مسلم في تخريجها عن البخاري»<sup>(٣٧٧)</sup>.

٢- أبو العباس أحمد بن محمد بن مُفَرِّج، المعروف بابن الرُّومِيَّة (ت ٦٣٧)، له «نظم الدَّراري فيما تفرد به مسلم عن البخاري»<sup>(٣٧٨)</sup>.

ز - مصنفات مغربية جمعت بين صحيح مسلم وغيره من كتب الحديث:

ألّف في هذا الغرض كثير من علماء المغرب، منهم:

١- أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فُتُوح الحُمَيْدي (ت ٤٨٨)، له «الجمع بين الصحيحين»<sup>(٣٧٩)</sup>، وهو ما يزال مخطوطاً، توجد منه نسخة في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، تحت رقم ٢٣٢/٤٢.

٢- أبو الحسن رَزِين بن معاوية العَبْدَرِيّ (ت ٥٢٤)، له «تجريد الصحاح» جمع فيه بين الصحيحين والموطأ، وسنن أبي داود والترمذي والنسائي<sup>(٣٨٠)</sup>.

٣- أبو عبد الله محمد بن حسين الأنصاري (ت ٥٣٢)، له «الجمع بين الصحيحين»<sup>(٣٨١)</sup>.

٤- أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيليّ، الحافظ (ت ٥٨١)، له «الجمع بين الصحيحين»، و «الجمع بين المصنفات الستة»<sup>(٣٨٢)</sup>.

٥- أبو عبد الله أحمد بن سعيد الأنصاري، المعروف بابن زَرْقُون (ت ٥٨٦)، له كتاب جمع فيه بين الصحيحين<sup>(٣٨٣)</sup>.

(٣٧٧) انظر: شجرة النور ١/١٥٦.

(٣٧٨) الذيل والتكملة ١/٥١٣.

(٣٧٩) انظر: بغية الماتمس ١٢٣، الصلة ٢/٥٦٠.

(٣٨٠) فهرسة ابن خير ١٢٣.

(٣٨١) المعجم في أصحاب الصدي ١٢٧، الصلة ٢/٥٨١.

(٣٨٢) الدياج المذهب ١٧٦.

(٣٨٣) الذيل والتكملة ٦/٢٠٣.

- ٦- أبو العباس أحمد بن يحيى الضَّبِّي (ت ٥٩٩)، له «مطلع الأنوار على صحاح الآثار» جمع فيه بين البخاري ومسلم<sup>(٣٨٤)</sup>.
- ٧- أبو محمد عبد الكبير بن محمد الغَافِقِي (ت ٦١٧)، له «الجمع بين صحيح مسلم وسنن أبي داود وجامع الترمذي»<sup>(٣٨٥)</sup>.
- ٨- أبو الحسين محمد بن محمد بن سعيد الأنصاري (ت ٦٢١)، له «قُطْبُ الشريعة في الجمع بين الصحيحين»<sup>(٣٨٦)</sup>.
- ٩- أبو الحسن علي بن محمد المعروف بابن القَطَّان الفاسي، الحافظ (ت ٦٢٨)، له كتاب جمع فيه أمهات كتب الحديث المشهورة، وحذف المكرر<sup>(٣٨٧)</sup>.
- ١٠- أبو عبد الله محمد بن عَتِيْق التُّجِيبِي (ت ٦٣٧)، له «أنوار الصَّبَّاح في الجمع بين الستة الصحاح»<sup>(٣٨٨)</sup>.
- ١١- أبو الحسن علي بن يحيى بن أبي العافية الأنصاري (ق ٧هـ)، له كتاب جمع فيه بين صحيح مسلم وسنن أبي داود<sup>(٣٨٩)</sup>.
- ١٢- أبو جعفر أحمد بن محمد القَيْسِي القرطبي (ت ٦٤٣)، له «منهاج العباد» جمع فيه الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم<sup>(٣٩٠)</sup>.

هذه جملة من الجهود العلمية للمغاربة، الدالة على عنايتهم بهذا المصنف الجليل، وبالتالي اهتمامهم بالسنة المطهرة، التي تمثل الشطر الثاني للوحي، مع القرآن الكريم، وهناك صور أخرى من عناية المغاربة بصحيح مسلم، لم أركز على جمعها

(٣٨٤) مقدمة بغية الملتمس ز، الأعلام للزركلي ٢٦٨/١، الشجرة ١٦١/١.

(٣٨٥) الذيل والتكملة ٢٣٢/٤.

(٣٨٦) تكملة الصلة ٦١٦/٢.

(٣٨٧) نفع الطيب ١٧٤/٤.

(٣٨٨) تكملة الصلة ٦٦٢/٢.

(٣٨٩) الذيل والتكملة ٤٢٢/٥.

(٣٩٠) الذيل والتكملة ٤٨٤/١.

وإدخالها هنا، اجتنابًا لمزيد من التطويل الذي قد يخرج بنا - رغم ما فيه من الفوائد - عن المقصد من هذا التمهيد، مثل عنايتهم الفائقة بتحبيسه وعقد المجالس الدورية لقراءته والاحتفال بختمه، والحرص على اقتنائه، ونسخه، وحفظه.



## الفصل الثاني

### التعريف بالإمام المازريّ (ت ٥٣٦)، وكتابه «المُعَلِّمُ بفوائد مسلم»

إنّ الكتاب الثاني المتعلّق بـ «إكمال المعلم» بعد صحيح مسلم هو «المعلم بفوائد مسلم» للمازريّ، حيث إن القاضي عياضاً قد اتخذه أصلاً لكتابه، ولقّب صاحبه بـ: «الإمام» وقد تطلب العمل في هذه الرسالة تحقيق جزء من «المعلم» أيضاً، ومن هنا ناسب التعريف بالمازريّ وكتابه في هذا التمهيد لتتم الفائدة وتكتمل الصورة لدى القارئ.

#### المبحث الأول: التعريف بالإمام المازريّ<sup>(\*)</sup>

أولاً: اسمه ونسبه، ومولده، ونشأته وعصره:

هو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازريّ، نسبة إلى «مازر» بفتح الزاي<sup>(١)</sup>، إحدى مدن جزيرة صقلية الواقعة في البحر الأبيض المتوسط مقابل إفريقية<sup>(٢)</sup>، وهو فقيه، محدث، أصولي مفت، متكلم، نظار، عالم بالطب.

(\*) انظر في ترجمته: الغنية ٦٥، الدياج ٢٧٩، أزهار الرياض ١٦٥/٣، وفيات الأعيان ٤/٢٨٥، الوافي بالوفيات ١٥١/٤، شذرات الذهب ١١٤/٤، شجرة النور ١٢٧/١، فهرس ابن عطية ١٣٨، الأعلام للزركلي ٢٧٧/٦، معجم المؤلفين ٣٢/١١، الإمام المازري، لحسن حسني عبد الوهاب ٣٩، المازري الفقيه المتكلم ٢١-٩٧، الحديث بإفريقية ١/١٤٨-١٧٣، الحديث والمحدثون بالقيروان ١/١٩٢، ٣١٣، تاريخ التراث العربي ١/١-٢٦٤.

(١)، (٢) معجم البلدان ٤١٦/٣، ٤٠/٥.

أما تاريخ ولادته فقد أغفلته المصادر، ولكنها اتفقت على أنّ وفاته كانت سنة ٥٣٦هـ، وذكر بعضها أنه عاش ٨٣ سنة، وعلى هذا تكون ولادته سنة ٤٥٣هـ<sup>(٣)</sup>، ولا يعتد بما ذهب إليه حسن حسني عبد الوهاب من أن مولده كان سنة ٤٤٣هـ، لعدم وجود ما يؤيده<sup>(٤)</sup>.

ولقد اكتنف نشأة هذا العلم كثيرٌ من الغموض برغم شهرته التامة، فإن المصادر لم تفدنا شيئاً عن بداية حياته وطلبه، وإنما أفادت أنّ أصله من مازر بصقليّة، وأنه استوطن المهدية عاصمة الدولة الصنهاجية بإفريقية، بعد خراب القيروان سنة ٤٤٩هـ<sup>(٥)</sup>.

وسبب ذلك كثرة الفتن والاضطرابات التي سادت في عصره، والتي شملت موطنه الأصلي: بصقليّة، وبلاد إفريقية التي هاجر إليها.

أما بصقليّة فإن العدو قد تجرأ عليها عندما ضعفت شوكة الصنهاجيين في إفريقية، وانشغلوا بما هم فيه عن إرسال الجيوش إلى صقلية لحمايتها، فطمع العدو فيها وكثرت غاراتهم عليها، وعاش أهلها قرابة ثلاثة عقود في حروب وفتن مستمرة انتهت بطرد المسلمين منها، وافتكاكها من قبل الثرمان من الإفرنج النصارى سنة ٤٨٤هـ، وضاعت في خضم تلك الفتن تراجم أهلها ومصنفاتهم، فلا نكاد نعثر لواحد منهم على ترجمة متكاملة<sup>(٦)</sup>، ويبدو أنّ المازريّ قد هاجر إلى إفريقية فيمن هاجر إليها إبان تلك الحروب، والثابت أنه كان في المهدية قبل سنة ٤٧٨هـ وهي السنة التي توفي فيها شيخه اللخميّ الآتي ذكره.

(٣) انظر: الدياج المذهب ٢٨١، الشجرة ١/١٢٧، ١٢٨، الإمام المازري ٣٩، المازري الفقيه ٢١، الحديث بإفريقية ١/١٤٨.

(٤) الإمام المازري ٣٩.

(٥) انظر: المؤنس ٨٥، إتخاف أهل الزمان ١/١٣٩، البيان المغرب ١/٢٩٤، بساط العقيق ٧١، شجرة النور ٢/١٣٢.

(٦) انظر: المؤنس ٨٩، شجرة النور ١/١١١ (آخر طبعة لعلماء صقلية)، ١/١٣٢، ١/١٣٣، سيرة القيروان ٣٩، تاريخ ابن خلدون ٤/٤٥٠.



وكذلك الحال بالنسبة لإفريقيّة التي هاجر إليها فإنّها قد عاشت حروبًا وفتنًا كثيرة، وذلك أنّ العبيديّين الرّوافض قد حكموها بين سنتي ٢٩٦ و ٣٦٢هـ<sup>(٧)</sup>، ولما عجزوا عن الاستقرار بها لمقاومة أهلها لهم ووجدوا فرصة للانتقال إلى مصر انتقلوا إليها، وتركوا حكم إفريقيّة لخلفائهم الصنهاجيين، وقد سار هؤلاء على نهج أسلافهم في إظهار العداوة للسنة ومذهب مالك حُقبًا من الزّمن<sup>(٨)</sup> إلى أن تولّى الحكم المُعزّ بن باديس (٤٠٧ - ٤٤٩) الذي تَرَبَّى «على مذهب مالك وعلى السنة والجماعة»<sup>(٩)</sup>، وكان يُضمر قطع دعوة العبيديين، فلمّا علم أهل القيروان ذلك وضعوا السيف فيمن عندهم من الرافضة، ولاحقوهم في سائر أنحاء إفريقية فعَمَّت الفوضى حتى خاف المُعزُّ على نفسه، واضطر إلى استعمال القوة للسيطرة على الوضع، وفي سنة ٤٣٥هـ، قطع المُعزُّ دعوة العبيديين رَسْمِيًّا، وأحرق بنودهم، ولعنهم على المنابر، ودخل في طاعة الدولة العباسية، فلم يكن الحقد الباطني ليسكت على عوذة إفريقية للسنة، وتبذرها علنًا طاعة بني عُبيد، فأرسلوا أعراب بني هلال للانتقام من أهلها، وقد كانوا ممنوعين من اجتياز نهر النيل، لما عُرفوا به من الإفساد في الأرض، فتسابقوا إليها، ودخلوها سنة ٤٤٣هـ، فَخَرَّبُوها، وأتوا على الأخضر واليابس حتى وصل الأمر إلى إحراق أبواب المساجد، وتقاسموا مدنها، فما من قرية «إلاّ وقد سُحقت وأُكلت، أهلها عراة أمام حيطانها، من رجل وامرأة وطفل، يبكي جميعهم جوعًا وبردًا، وانقطع المَيِّز عن القَيْرَوَان وتعلّلت الأسواق»<sup>(١٠)</sup>.

وجرت بين الأعراب وبين المُعزّ حروب كثيرة كانت الدائرة فيها عليه، وتمكّنوا من دخول القيروان سنة ٤٤٩هـ فاستباحوها، وقتلوا أهلها، وخربوا عمرانها وسبّوا حريمها، وهدموا دورها، فاستحالت أثرًا بعد عين في أخبار تَشْيِبُ لها الولدان، وفعلوا

(٧) انظر: البيان المغرب ١/١٢٤، حسن البيان ٢٢٩، الخطط ١٨/٢، المؤنس ٥٤، الاستقصاء ٦٠/١.

(٨) انظر: نهاية الأرب ١٥٦/٢٤، إتحاف أهل الزمان ١/١٢٨، الكامل في التاريخ ٤٥/٧، ٤٦، ٧٦، ٨٧، ١٢١، ١٣٣، ١٢/٨، ٣٩، تاريخ ابن خلدون ١٥٥/٦، أعمال الأعلام ٦٦.

(٩) البيان المغرب ١/٢٧٣.

(١٠) البيان المغرب ١/٢٩١، وانظر: الكامل ٢٩٤/٧، نهاية الأرب ٢٤/٢٠١ - ٢٠٤،

المؤنس ٨٢، الشجرة ١٢٩/٢، تاريخ ابن خلدون ٦/١٣ - ١٦، رحلة التجاني ١٦.

نحو ذلك بمختلف مدن إفريقيا، فاتصلت الحروب، وعمت الفوضى، وتجراً العدو على بلاد إفريقية بعد أن افتك صقلية، ووصل الأمر إلى استيلائه على المهدية نفسها عاصمة البلاد بعد خراب القيروان<sup>(١١)</sup>، وضعفت الحياة العلمية، وتفرق أكثر العلماء في الأمصار، ولم تنهياً أسباب التدوين لتواريخ من بقي بها من أهل العلم، ويسهل على الناظر في كتب طبقات الأفارقة مثل «شجرة النور الزكية»، و«معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان» أن يلاحظ قلة العلماء في طبقة المازري، وفي الطبقة التي قبله، والطبقة التي بعده، ولم تعد الحياة العلمية إلى تلك الربوع إلا بعد سنة ٥٥٥هـ<sup>(١٢)</sup>.

في هذا العصر المليء بالفتن عاش الإمام المازري، فكان ذلك سبباً في ضياع كثير من معالم حياته بالرغم من أنه كان حامل لواء العلم بإفريقية في عهده، وعن طريقه تم وصل سند الرواية بها بعد انقراض آخر طبقة من علماء القيروان<sup>(١٣)</sup>.

### ثانياً: طلبه للعلم، وشيوخه:

لقد بدأ الإمام المازري تحصيله العلمي في وطنه الأصلي «صقلية»، ثم أكمله في إفريقية، وقد تسببت أحداث عصره - كما تقدم - في ضياع أسماء شيوخه الصقليين ومعظم شيوخه الأفارقة، حيث لم تذكر المصادر التي ترجمت له سوى شيخين هما اللخمي وابن الصائغ<sup>(١٤)</sup>، ووجدت له شيخاً ثالثاً هو أبو بكر المالكي، قادني البحث إلى العثور عليه عند إعدادي لرسالة الماجستير<sup>(١٥)</sup>، وأفدت شيخاً رابعاً له من أحد الباحثين غني بالترجمة للمازري عناية خاصة<sup>(١٦)</sup>، وهؤلاء الشيوخ هم:

(١١) انظر: البيان المغرب ١/٢٩٢، معالم الإيمان ١/١٥ - ٢٠، ٣/ ١٩٠ - ١٩٢، تاريخ ابن خلدون ٤/٦٣، ٦/١٦، ١٥٩.

(١٢) انظر: معالم الإيمان ٣/٢٠٣، الحديث والمحدثون بالقيروان ١/٣٩.

(١٣) انظر: الحديث والمحدثون بالقيروان ١/١٩٢.

(١٤) راجع المصادر المحال عليها أول الترجمة، وانظر: مقدمة المعلم ٣٤، أبو عبد الله الأبي ١٨٣.

(١٥) انظر: الحديث والمحدثون بالقيروان ١/١٩١، ١٩٢، ٢/٦٤٧.

(١٦) هو الأخ الفاضل الشيخ ضو مسكين، في رسالته للماجستير: «الحديث بإفريقية» ١/١٥٠.

١- أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي القيرواني (ت بعد سنة ٤٦٤) (١٧):  
وهو فقيه، محدث ومؤرخ، وهو من الطبقة الأخيرة من علماء القيروان، وأحد القلائل الذين بقوا فيها بعد خرابها سنة ٤٤٩، والذين تم عن طريقهم وصل سند الرواية بإفريقية، واتصال الحلقة العلمية فيها، أخذ عن كبار شيوخ عصره، مثل أبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الخولاني (ت ٤٣٢)، وكان عبد الله هو قارئ الحلقة على الشيخ، وقد رحل إلى صقلية، وبقي بها مدة، وحدث بها، وفيها تتلمذ عليه المازري، قال المازري (١٨): «وعن الشيخ أبي بكر المالكي، وقد شهدنا من فضله ودينه وجلاله وعلمه بالأخبار ما يُحصّل الثقة في أنفسنا بما يحكيه...»، له كتاب: «رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم، وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم»، وهو كتاب فريد في بابهِ (١٩).

٢- أبو الحسن علي بن محمد الربيعي، المعروف باللّخمي (ت ٤٧٨) (٢٠):  
وهو فقيه، أصولي، محدث، مشارك في سائر العلوم، أصله من القيروان، ونزل مدينة صفاقس (إفريقية أيضاً)، وذلك إبان الاضطرابات التي انتهت بخراب القيروان، كان يُقرأ عليه صحيح البخاري، وله تعليق على المدونة سماه: «التبصرة»، مشهور مُعتمد في الفقه المالكي لدى المغاربة، ويُعد اللّخمي كبير فقهاء المذهب في عصره، وإليه كانت الرحلة من مختلف بلاد المغرب.

٣- أبو محمد عبد الحميد بن محمد المَغْرِبِي، المعروف بابن الصّائغ

(١٧) انظر: شجرة النور ١/١٠٨، معالم الإيمان ٣/١٩٠، الإمام المازري ٧٩، مقدمة رياض النفوس لحسين مؤنس ٣٠، مقدمة رياض النفوس للكوش ١٨، الحديث والمحدثون بالقيروان ١/١٩١، ٢/٦٤٧.

(١٨) الإمام المازري ٧٩.

(١٩) طبع المجلد الأول منه بتحقيق حسين مؤنس سنة ١٩٥١م في مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة، ثم طبع في مجلدين بتحقيق بشير الكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

(٢٠) انظر: ترتيب المدارك ٣/٧٩٧، معالم الإيمان ٣/١٩٩، شجرة النور ١/١١٧، الدياج المذهب ٢٠٣، الحلل السندسية ١/٢١٣٦، تراجم المؤلفين ٤/٢١٤، معجم المؤلفين ١٩٧/٧.

(ت ٤٨٦) (٢١) وهو فقيه، محدث، مشارك في مختلف العلوم، أصله من القيروان، ونزل مدينة شوسة (بإفريقية أيضًا) بعد خراب القيروان، وتولّى الإفتاء والتدريس بالمهدية عاصمة تميم بن المعز الصنهاجي إلى أن ثار أهل سوسة على تميم، وكان فيهم ولد ابن الصائغ، فعزله، وفرض عليه غرامة كبيرة اضطرَّ معها لبيع كتبه، ولزم داره مدة ستة أعوام، ولم يعد إلى نشاطه العلمي إلا بعد أن دخل الإفرنج المهدية، وهان تميم بن المعز على الناس، فقام بالتدريس وانتفع الناس به إلى أن تُوفي، له تعليق مفيد على المدونة.

٤- أبو محمد القاسم بن محمد الأندلسي، محدث، عالم عامل، سمع بيلاده، ورحل إلى المشرق فأخذ عن أبي ذر عَبد بن أحمد الهروي (ت ٤٣٥) راوي صحيح البخاري، وغيره (٢٢).

### ثالثًا: أثره وتلاميذه:

لقد بلغ المازري درجة الاجتهاد، ووصف بالإمامة في الفقه والبروز في علوم الحديث وأصول الفقه وأصول الدين (٢٣)، ولم يكن في عصره من يماثله في ذلك في مختلف بلاد المغرب، فأقبل عليه طلبة العلم من آفاق تلك الديار للإفادة من علمه، وهو يُعدّ بحق حامل لواء العلم بإفريقية في ذلك العصر، وقد ساعد على تقوية أثره العلمي أمرًا، منها:

(أ) ضعف الحياة العلمية، وقلة العلماء بسبب الظروف التي عاشتها إفريقية آنذاك، مما جعل تلاميذه يكثرون، وينشرون مروياتهم عنه ومؤلفاته في مختلف بلدان المغرب.

(ب) بذله وقته لنشر العلم، والجلوس للطلبة أكثر أوقات يومه، وعزوفه عن الاتصال بالسلطان، ورفضه تولي منصب القضاء أو الإفتاء (٢٤).

(٢١) انظر: ترتيب المدارك ٣/٧٩٤، الدياج ١٥٩، شجرة النور ١/١١٧، معالم الإيمان ٣/٢٠٠.

(٢٢) انظر: الذيل والتكملة ٥/٥٧١، الحديث بإفريقية ١/١٥٠.

(٢٣) راجع المصادر المحال عليها في صدر ترجمته.

(٢٤) انظر: الإمام المازري ٥١، المازري الفقيه ٨٥، الحديث بإفريقية ١/١٦٩.

(ج) استقراره في مدينة المهديّة، وهي ممّ الحجاج والتجار من مختلف بلاد المغرب والأندلس في ذهابهم وعودتهم، فكثرت بذلك الآخذون عنه.

(د) اهتمامه بطلبة العلم، ويزهّم والإحسان إليهم، وبخاصة المهاجرين الفارين بدينهم من صقلية<sup>(٢٥)</sup>.

(هـ) أنس مجلسه، وملاحظته بالإضافة إلى ما فيه من الفوائد العلمية<sup>(٢٦)</sup>.

(و) كثرة مؤلفاته وتنوعها - كما سيأتي قريباً - بحيث يجد فيها كلّ طالب مبتغاه.

(ز) مكاتبته للأعلام الذين لم يتيسر لهم الأخذ عنه، مجيزاً لهم مؤلفاته ليقوموا بنشرها، كما فعل مع القاضي عياض، وغيره ممن يأتي ذكرهم من تلاميذه بالإجازة<sup>(٢٧)</sup>.

وقد تتلمذ على الإمام المازري مئات الطلاب، من أهل إفريقية والمغرب والأندلس مباشرة وعن طريق الإجازة، سأكتفي بذكر نماذج لهم يتحقق بهم الغرض في هذا التمهيّد<sup>(٢٨)</sup>.

#### \* تلاميذه من أهل إفريقية:

لقد تلقى عن المازريّ المئات من أهل مدن إفريقية المختلفة، غير أن المصادر لم تحتفظ لنا إلا بعدد قليل منهم، أشهرهم:

١- أبو يحيى زكريا بن عبد الرحمن الغسانيّ المهدويّ، المعروف بابن الحدّاد (ت حوالي سنة ٥٧٠هـ)، وهو فقيه، محدث، عالم عامل، تولى قضاء المهدية، وهو من أكابر تلاميذ المازريّ وأشهرهم، وآخر من قرأ عليه «المُعَلِّم»، جلس لإسماعيل الحديث، وتدرّس الفقه إلى حين وفاته، فكثرت الآخذون عنه، وانتفع الناس بعلمه، له فتاوى مُحرّرة<sup>(٢٩)</sup>.

(٢٥) انظر: الإمام المازري ٩١.

(٢٦) انظر: الغنية ٦٥.

(٢٧) انظر: ما يأتي قريباً في مبحث تلاميذه بالإجازة.

(٢٨) ومن أراد التوسع فليراجع: الحديث بإفريقية ١/ ١٥٢-١٦١.

(٢٩) انظر: شجرة النور ١/ ١٤٤، تراجم المؤلفين ٢/ ١٠٤، الإمام المازري ٤٠، مقدمة المعلم ٣٩.

٢- أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميائشي (ت ٥٨٣): وهو محدث واسع الرواية، من أهل ميائش إحدى قرى المهديّة، ارتحل إلى المازريّ، وأكثر من الأخذ عنه، حيث لازمه وسمع عليه «المعلم»، وغيره، وارتحل إلى المشرق في طُور المشيخة، وحَدّث في رحلته، وسمع من كثير من علماء مصر والحرمين، ونزل مكة المكرمة، له عدة مصنّفات، منها: إيضاح ما لا يسع المحدث جهله، وهو رسالة صغيرة في علوم الحديث<sup>(٣٠)</sup>، روضة المشتاق في الرقائق، المجالس المكية في الأحاديث النبوية، وغيرها<sup>(٣١)</sup>.

٣- أبو الحسن طاهر بن علي الشوسبي (ق ٦): من أهل مدينة سوسة القرية من المهديّة، ارتحل إلى المازريّ، ولازم مجالسه، وقد تولى الصلاة والخطبة بسوسة، ثم ارتحل إلى الأندلس، حيث جمع بعض ما سمعه من المازريّ، وحَدّث به هناك<sup>(٣٢)</sup>.

### \* تلاميذه من المغرب والأندلس:

لقد احتفظت لنا المصادر الأندلسية بعدد وافر من تلاميذ المازريّ الذين كانوا يأخذون عليه في رحلات الحج والطلب، من أشهرهم:

١- أبو الحسن صالح بن خلف بن عامر، المعروف بابن الشكيني (ت ٥٨٦)<sup>(٣٣)</sup>: فقيه، محدث، مُقدّم في علم الكلام، سمع بالأندلس والمغرب وإفريقية، وأخذ عن المازري كتاب «المعلم» سماعًا لبعضه وإجازة لسائره.

٢- أبو محمد عبد الله بن عيسى الشلبي (ت ٥٥١ بهرّة)<sup>(٣٤)</sup>: محدث واسع الرواية، عارف بالرجال، عالم بالفقه والأصول، مشارك في سائر العلوم، لقي المازري

(٣٠) طبع الكتاب سنة ١٣٨٧ ببغداد، بتحقيق صبحي السامرائي، وقد حققه فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، وقدمه للطبع.

(٣١) انظر: العقد الثمين ٣٣٤/٦، شذرات الذهب ٢٧٢/٤، الأعلام للزركلي ٥٣/٥، الحديث بإفريقية ١٧٤/١.

(٣٢) انظر: شجرة النور ١٤٤/١، تكملة الصلة ٣٤٢/١، مقدمة المعلم ٤٢/١.

(٣٣) انظر: تكملة الصلة ٧٦٤/٢، الذيل والتكملة ١٣٢/٤، شجرة النور ١٥٧/١.

(٣٤) انظر: نفع الطيب ٦٥٠/٢، تكملة الصلة ٨٣٤/٢، شجرة النور ١٤٣/١، الحديث بإفريقية ١٥٤/١.

في رحلته إلى الحج، وصحبه نحو ثلاث سنين، ثم ارتحل إلى المشرق، ودخل مصر والشام، والعراق، وخراسان حيث طالت إقامته وانتفع أهلها به.

٣- أبو الحسن علي بن محمد الفَرَزَارِيّ (ت ٥٥٧)<sup>(٣٥)</sup>: محدث، فقيه، متكلم، سمع بالأندلس، والمغرب، وإفريقية، والمشرق، له عدة مصنفات منها: شمائل النبي ﷺ، نزهة الأصفياء في فضل الصلاة على خير الأنبياء، الإعلام في استيعاب الرواية عن الأئمة الأعلام.

٤- أبو الحسن محمد بن خَلْف العَسَائِنِيّ (ت ٥٤٧)<sup>(٣٦)</sup>: محدث، فقيه، مقرئ، تولى القضاء والشورى في الأحكام، سمع بالأندلس، وإفريقية، والمشرق، ولقي المازري بالمهدية فأجاز له كل ما رواه وألفه.

٥- أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ابن تومرت (ت ٥٢٤)<sup>(٣٧)</sup>: مؤسس دولة الموحدين بالمغرب، وكان فقيهاً، مشاركاً في الحديث وسائر العلوم، سمع بالأندلس، ثم سافر إلى المشرق عن طريق المهدية، وقد لقي المازري وأخذ عنه.

#### \* تلاميذه بالإجازة:

لم تكن ظروف إفريقية والمغرب في عهد المازري مواتية دائماً للارتحال في طلب العلم، غير أن المازري الحريص على إثراء الحياة العلمية وازدهارها قد تَغَلَّب على هذه الصعوبة، وأشاع مروياته ومؤلفاته عن طريق إجازة كبار علماء عصره ممن لم يتمكنوا من الالتقاء به والأخذ عنه، وقد كان لهذا المسلك فوائد جمة جناها طلاب العلم في ذلك العصر، وانتعشت بسببها الحياة العلمية، ووصلتنا آثارها الطيبة، فما «إكمال المعلم» (موضوع هذه الرسالة) إلا حسنة من حسنات هذا النهج للمازري، فإنه كتب إلى القاضي عياض يجيزه كتاب «المعلم» فلما اطلع عليه رأى ضرورة تكميله، فصنف عليه الكتاب المذكور<sup>(٣٨)</sup>.

(٣٥) انظر: شجرة النور ١/١٤٥، الدياج ٢١٠.

(٣٦) انظر: المعجم في أصحاب الصدفى ١٦٠، التكملة ٢/٤٧٧، الذيل والتكملة ٦/١٨٥، الشجرة ١/١٤٢.

(٣٧) انظر: شجرة النور ١/١٤٠، الإمام المازري ٥٢.

(٣٨) انظر: الغنية ٦٥، القسم المحقق ٦، ٧.

وقد كثر تلاميذ المازري بالإجازة، ومن أشهرهم:

١- أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الغزنائِي، المعروف بابن الحاج (ت ٥٧٩هـ)<sup>(٣٩)</sup>: مقرأ، فقيه، محدث قاض، مشارك في سائر العلوم، تصدر للإقراء والإسماع، فأخذ الناس عنه، وانتفعوا بعلمه، أجازه المازري وجماعة من علماء المشرق.

٢- أبو العباس أحمد بن طاهر الدائِي (ت ٥٣٢هـ)<sup>(٤٠)</sup>: محدث واسع الرواية حسن الضبط والتقييد، كثير العناية بقاء الشيوخ، له مصنفات منها: «رجال مسلم»، «أطراف الموطأ»، كتب إليه المازري يجيزه بمصنفاته وهو من شيوخ عياض.

٣- أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب، ابن عطية المَحَارِبِي (ت ٥٤١هـ)<sup>(٤١)</sup>: محدث، فقيه، مفسر، مشارك في مختلف العلوم، له عدة مصنفات بديعة، منها: تفسيره: المحرر الوجيز<sup>(٤٢)</sup>، فهرس مروياته<sup>(٤٣)</sup>، كتب إليه المازري يجيزه بكتاب «المعلم» وبجميع مؤلفاته سنة ٥٠٤هـ.

٤- القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، كتب إليه المازري مجيزًا بكتاب «المعلم» وسائر مؤلفاته<sup>(٤٤)</sup>.

٥- أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي جَمْرَة (ت ٥٩٩هـ)<sup>(٤٥)</sup>: محدث، فقيه، مقرأ، قاض، مفت، استجاز المازري فأجازته، له عدة مصنفات، منها: شرح صحيح مسلم، نتائج الأفكار ومناهج النظائر في معاني الآثار، إقليد التقليد المؤدي إلى النظر السديد، برنامج شيوخه.

(٣٩) انظر: تكملة الصلة ١/١٥٥، شجرة النور ١/٥٥، الحديث بإفريقية ١/١٥٦.

(٤٠) انظر: الغنية ١١٨، الدياج ٤٥، الذيل والتكملة ١/١٢٩، الشجرة ١/١٣٣.

(٤١) انظر: فهرس ابن عطية ١٣٨، ١٣٩، بغية الملمس ٣٧٦، شجرة النور ١/١٢٩، طبقات

المفسرين للداودي ١/٢٦٠، المرقية العليا ١٠٩، نفع الطيب ٢/٥٢٦.

(٤٢) طبع منه عدة أجزاء بقطر، ولم يتم حتى الآن.

(٤٣) طبع بتحقيق محمد أبو الأجنان ومحمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، سنة ١٤٠٣هـ.

(٤٤) انظر: الغنية ٦٥، القسم المحقق ٧.

(٤٥) انظر: تكملة الصلة ٢/٥٦١، الذيل والتكملة ٥/٦، شجرة النور ١/١٦٢.



وعن طريق هؤلاء التلاميذ وغيرهم أسهم المازري في إثراء الحياة العلمية في إفريقيا والمغرب والأندلس.

### رابعًا: مؤلفات المازري:

لقد تنوعت الفنون التي صنّف فيها المازري، وامتازت كتبه بالجودة، والابتكار والأصالة، والاستقلالية، وسياق الأدلة، ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

\* مؤلفاته في مجال الحديث:

١- «المعلم بفوائد مسلم»، وسيأتي التعريف به بعد نهاية الترجمة للمازري.

٢- تعليق على أحاديث الجوزقي، وهو عبارة عن شرح مختصر للأحاديث التي انتقاها أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي (ت ٣٨٨) من صحيح الإمام مسلم<sup>(٤٦)</sup>.

٣- كتاب الكشف والإنباء على المترجم بالإحياء، وقد تتبع فيه الأحاديث الضعيفة التي اشتمل عليها كتاب إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥)<sup>(٤٧)</sup>.

\* مؤلفاته في المجالات الأخرى<sup>(٤٨)</sup>:

١- كتاب «التعليق على المدونة» أو «شرح المدونة»، وهو كتاب كبير مفيد، توجد قطع منه في الخزانة العامة بالرباط، حرف القاف، رقم ١٥٠.

٢- «شرح التلقين»، وكتاب «التلقين» ألفه القاضي عبد الوهاب بن علي المالكي البغدادي ثم المصري (ت ٤٢٢)، وهو في أصول الفقه المالكي وفروعه<sup>(٤٩)</sup>.

و «شرح التلقين» للمازري، يوجد أكثره في خزائن المخطوطات بالمغرب الأقصى:

- الخزانة العامة بالرباط رقم ٣٠، وعلى ميكروفيلم رقم ١١٨.

(٤٦) انظر: أزهار الرياض ١٦٥/٣، شجرة النور ١٢٧/١، الإمام المازري ٦٣.

(٤٧) انظر: شجرة النور ١٢٧/١، طبقات السبكي ٢٤١/٦.

(٤٨) انظر المصادر المحال عليها في صدر ترجمة المازري.

(٤٩) انظر: ترتيب المدارك ٦٩٢/٣، كشف الظنون ٤٨١/١.

- خزانة جامع القرويين بفاس، حرف اللام، رقم ٣٤٩/٤٠، ٢٥٦/٨٠، ٨٠/

.٨٢٥

- خزانة علي بن يوسف بمراكش، رقم ٥٤٣.

٣- كتاب «إيضاح المحصول من برهان الأصول»، وهو شرح لكتاب «البرهان في أصول الفقه» من تأليف أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨).

٤- كتاب «الواضح في قطع لسان النابح»، وهو كتاب نافع فيه عن القرآن الكريم وجمعه، ردًا على بعض من انتسب إلى العلم من أهل صقلية حيث طعن في طريقة جمع القرآن، فشبهه بالكلب النابح لعظم الجرم الذي أتاه.

٥- كتاب «كشف الغطاء عن لمس الخطأ».

٦- كتاب «النكت القطعية في الرد على الحشوية والذين يقولون بقدم الأصوات والحروف».

٧- كتاب «نظم الفرائد في علم العقائد».

٨- «إملاء على رسائل إخوان الصفاء».

٩- كتاب في «الطب».

### خامسًا: مكانة المازري العلمية:

إن الإمام المازري من أعلام الأمة الذين بلغت شهرتهم الآفاق، وقد برع في مختلف علوم الشريعة، حتى إن العلماء قد عدّوه من المجتهدين، فليس بغريب أن يُخلّيه القاضي عياض بلقب «الإمام».

\* أما تقدّمه في علوم الحديث رواية ودراية فظاهر، حيث إنه:

(أ) ألف فيه، كما تقدم، وانبرى للتعليق على صحيح مسلم بما لم يشبّق إليه تحريزًا، ودقة، وجزالة لفظ، واهتم بإسماع الحديث.

(ب) هو أول من قام بتخريج أحاديث «إحياء علوم الدين» للغزالي (ت ٥٠٥)، والحكم عليها، فيما وقفت عليه من المصادر.

(ج) اهتم في «المعلم» بذكر الروايات المختلفة للأحاديث عند الحاجة،

وتكلم على جملة من العلل، والرجال، ونحو ذلك مما يتطلب الكلام عليه دراية واسعة بعلم الحديث<sup>(٥٠)</sup>.

( د ) كما أنّ العلماء قد لقبوه بـ : «المحدث»، وأثنوا على حفظه الحديث ومعرفته بمعانيه<sup>(٥١)</sup>.

- قال القاضي عياض<sup>(٥٢)</sup>: «سمع الحديث وطالع معانيه، واطلع على علوم كثيرة».

- وقال أحمد بن محمد المقرئ (ت ١٠٤١) <sup>(٥٣)</sup>: «أحد الأئمة الأعلام المشار إليهم في حفظ الحديث والكلام عليه».

\* وأما الفقه: فقد نبغ فيه نبوغاً متميزاً، وشهد له العلماء ببلوغ درجة الاجتهاد.

قال القاضي عياض<sup>(٥٤)</sup>: «إمام بلاد إفريقية وما وراءها من المغرب، وآخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه ورتبة الاجتهاد ودقة النظر... لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض في وقته أفقه منه، ولا أقوم لمذهبهم»، وتابعه على ذلك إبراهيم بن علي بن فرحون (ت ٧٩٩)، وغيره<sup>(٥٥)</sup>.

وبالرغم من هذه المكانة الرفيعة للمازري في مجال الفقه، فإنه لم يدع الاجتهاد، قال محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد<sup>(٥٦)</sup>: «ما رأيت أعجب من هذا (أي المازري) لأي شيء ما ادعى الاجتهاد!».

\* وأما بروعه في علم أصول الفقه: فيظهر من خلال إقدامه على شرح «برهان الأصول» لعبد الملك الجويني (ت ٤٧٨)، وشرح «التلقين» للقاضي عبد الوهاب بن

(٥٠) انظر: المعلم ٢٧٣/١، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٦.

(٥١) انظر: وفيات الأعيان ٢٨٥/٤، شذرات الذهب ١١٤/٤.

(٥٢) الغنية ٦٥، وانظر الدياج ٢٨٠.

(٥٣) أزهار الرياض ١٦٥/٣.

(٥٤) الغنية ٦٥.

(٥٥) انظر: الدياج المذهب ٢٨٠، شجرة النور ١٢٧/١.

(٥٦) الوافي بالوفيات ١٥١/٤.

علي البغدادي ثم المصري (ت ٤٢٢)، بالإضافة إلى جملة من الاجتهادات المشهورة في أصول الفقه<sup>(٥٧)</sup>، وقد وصفه القاضي عياض بالتقدم في هذا المجال حيث قال<sup>(٥٨)</sup>: «ودرس أصول الفقه والدين، وتقدم في ذلك فجاء سابقاً».

\* أما أصول الدين فقد أَلَّف فيها المازري كتابين، كما تقدم قريباً في المؤلفات، وذكر القاضي عياض سبقه فيها<sup>(٥٩)</sup>، ووصفته المصادر بأنه متلکم نظار<sup>(٦٠)</sup>، وهو أشعري العقيدة، كما صرح بذلك في «المعلم»، وقد اهتم فيه بتقرير عقيدة الأشاعرة في المسائل المختلفة، والرد على أهل البدع والأهواء من المعتزلة وغيرهم<sup>(٦١)</sup>.

\* وأفدنا من «المعلم» معرفة المازري بالتفسير وعلوم القرآن<sup>(٦٢)</sup>، وصنف فيه كتاب «الواضح» كما تقدم في المؤلفات.

\* كما أفادنا «المعلم» تقدّم المازري في علوم اللغة، وسعة اطلاعه فيها، وكثرة الكتب اللغوية التي اعتمدها<sup>(٦٣)</sup>.

\* وكان عارفاً بالآداب، والحساب، والطب، قال القاضي عياض: «وإليه كان يُفزع في الفتوى في الطب في بلده كما يفزع إليه في الفتوى في الفقه».

وبالجملة فإن المازري قد بلغ في مختلف العلوم شأواً بعيداً، وهو بحق، كما قال تلميذه وعَصْرِيْهِ عياض<sup>(٦٤)</sup>: «إمام بلاد إفريقية وما وراءها من المغرب، وآخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه، ورتبة الاجتهاد، ودقة النظر، أحد رجال الكمال في العلم في وقته»، وقال صاحب الشجرة<sup>(٦٥)</sup>: «... المازري المعروف ب:

(٥٧) انظر: الموافقات للشاطبي ٣١/١، الحديث بإفريقية ١٦٦/١، ١٦٧، المعلم ٢٨١/١، ٢٩٧.

(٥٨)، (٥٩) الغنية ٦٥.

(٦٠) راجع المصادر المحال عليها في صدر هذه الترجمة.

(٦١) انظر: مقدمة المعلم ١ / ١٠٩-١٣٨، المعلم ٢٧٨/١، ٢٧٩، ٢٨٥، ٢٨٩، ٢٩٠.

(٦٢) انظر: المعلم ٢٩٦/١، ٣٠٢، ٣١٠، ٣١١.

(٦٣) انظر: مقدمة المعلم ١ / ٢٢١-٢٣٧، المعلم ٢٧٣/١، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢.

(٦٤) الغنية ٦٥.

(٦٥) شجرة النور ١٢٧/١.

الإمام، خاتمة العلماء المحققين، والأئمة الأعلام المجتهدين، الحافظ النظار، كان واسع الباع في العلم والاطلاع، مع ذهن ثاقب، ورسوخ تام، بلغ درجة الاجتهاد». **سادسًا: وفاته:**

اتفقت المصادر<sup>(٦٦)</sup> على أنّ المازريّ قد توفي بالمهدية في ربيع الأول، سنة ٥٣٦، ودفن بالمنشيتير، وهي مدينة قُرب المَهْدِيَّة كانت في ذلك الوقت وقبله من محارس إفريقية، يسكنها العُبَّاد والعلماء، للعبادة والعلم والمرابطة<sup>(٦٧)</sup>.

### المبحث الثاني: التعريف بكتاب «المُعَلِّم» للمازريّ<sup>(٦٨)</sup>:

**أولًا: اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه:**

أجمعت المصادر على نسبة كتاب «المعلم» إلى المازري، حتى إنّ مؤلفه صار يُنعت ويُوصف به، فإذا قيل «صاحب المعلم» عُرف أنه المازري، وقد نقلت عنه المصادر، وصرحت بنسبته للمازري<sup>(٦٩)</sup>.

أما بخصوص اسم الكتاب، فقد اتفقت المصادر على جزء منه، وهو «المُعَلِّم» - بصيغة اسم الفاعل - واختلف بعضها في بقية الاسم اختلافًا يسيرًا، وسبب ذلك فيما يبدو عدم ورود نص من المازري في تسمية كتابه، وإن كان بعض المترجمين له قد نسب إليه تسمية الكتاب<sup>(٧٠)</sup>، ولعل المازري قد سماه «المعلم»، وأضاف غيره بقية

(٦٦) راجع المصادر المحال عليها صدر ترجمة المازري.

(٦٧) انظر: معجم البلدان ٢٠٩/٥، تاريخ ابن خلدون ٤١٧/٤، البيان المغرب ٨٩/١، ذكرى المازري ٣٥، ٧٠، رياض النفوس ١٧/٢، ٢٥٠.

(٦٨) انظر: المصادر المحال عليها في صدر ترجمة المازري، وراجع مقدمة المعلم ١٩٤/١. ولقد سبقني إلى التعريف بـ «المعلم» فضيلة الشيخ الشاذلي النيفر في مقدمة المعلم ١/١٨٩، وفي كتاب المازري الفقيه ٣٤، وأخي الشيخ ضو مسكين في رسالته للماجستير بعنوان: الحديث بإفريقية من القرن السادس إلى القرن الثامن ٥٥٧/٢، وقد أفدت منهما، أسأل الله لهما جزيل الثواب، ولذلك فإني لم أتوسع في التعريف بهذا الكتاب، إلا بالقدر المؤدي للغرض من هذا التمهيدي، ومن أراد مزيدًا من التوسع فليراجع المصدرين أعلاه، وفيما أورده إضافات على ما ذكره.

(٦٩) انظر مثلاً: القسم المحقق ٦، ٧، ٩، ١٠.

(٧٠) انظر: وفيات الأعيان ٢٨٥/٤، مقدمة ابن خلدون ٤٤٣.

الاسم لبيان موضوعه ومن هنا ورد الاختلاف، ويستأنس لهذا بأمر منها:

- اتفاق المصادر على هذا الجزء من الاسم.

- اقتصار القاضي في إكمال المعلم على تسميته بـ «المعلم»، وكذا فعل

صاحب تكملة الصلة<sup>(٧١)</sup>.

- الاقتصار على تسميته بـ : «المعلم» في بعض النسخ الخطية<sup>(٧٢)</sup>.

وأشهر التسميات الكاملة للكتاب، هي:

١- «المعلم بفوائد مسلم»، وقد وردت هذه التسمية في أكثر المصادر،

ووجدتها مثبتة في النسخة الخطية التي اعتمدها للمساعدة في فهم ما غمض من نصوص «المعلم» الواردة في الجزء الذي حققته من «إكمال المعلم»، وهو الذي صوّبه من سبقني في التعريف بالكتاب، وبعض المصادر تضيف لفظ «كتاب»، أو لفظ «صحيح» قبل لفظ «مسلم»<sup>(٧٣)</sup>.

٢- «المعلم في شرح مسلم»، وقد جاءت هذه التسمية في بعض المصادر منها

كتاب «الغنية» للقاضي عياض، الذي يبدو أنه ذكر التتمة للشرح والبيان، ولم يقصد حكاية نص التسمية عن المؤلف، بدليل قوله في إكمال المعلم في معرض كلامه على الجهود التي سبقته في الاهتمام بصحيح مسلم: «... وكتاب الإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن إبراهيم المازري التميمي في شرح معانيه المسمى بالمعلم»، وقد أضاف صاحب الشجرة لفظ «صحيح» قبل لفظ «مسلم»<sup>(٧٤)</sup>.

والتسميتان متقاربتان، غير أن الأولى أرجح لما تقدم، ولأنها أقرب إلى مضمون

الكتاب المشتمل على جملة من الفوائد التي علقها على مواضع من الكتاب، وليس هو شرحًا لكامل الصحيح.

(٧١) انظر القسم المحقق ٦، تكملة الصلة ١٥٤/١.

(٧٢) انظر مقدمة المعلم ٢٦٦/١.

(٧٣) انظر: مقدمة ابن خلدون ٤٤٣، فهرس ابن عطية ١٣٩، تكملة الصلة ٩٣٥/٢، ما لا يسع

المحدث جهله ١١، شذرات الذهب ١١٤/٤، أزهار الرياض ١٦٥/٣، الحديث بإفريقية

٥٥٨/٢، المازري الفقيه ٨٢، مقدمة المعلم ١٩٠/١، برنامج الوادي آشي ٢٢١.

(٧٤) انظر: القسم المحقق ٦، الغنية ٦٥، كشف الظنون ١٧٤١/٢، شجرة النور ١٢٧/١.

**ثانيًا: تأليف «المعلم» :**

إن المازري لم يقصد ابتداء تأليف هذا الكتاب، ولكنه كان يشير بعض الفوائد والتعليقات، ويمليها على الطلبة أثناء قراءتهم صحيح مسلم عليه، فلما فرغوا من القراءة عرضوا عليه ما كتبه، فنظر فيه، وهذبه، فكان ذلك سبب تأليف هذا الكتاب. قال القاضي عياض<sup>(٧٥)</sup>: «... إن كتاب المعلم لم يكن تأليفًا استجمع له مؤلفه، وإنما هو تعليق ما تضبطه الطلبة من مجالسه وتلقفه».

وقال محمد بن أبي بكر القضاعي، المعروف بابن الأبار (ت ٦٥٩) في معرض ترجمته لأحد تلاميذ المازري<sup>(٧٦)</sup>: «ولقي أيضًا أبا عبد الله المازري بالمهدية، وحكى عنه أنه سمعه يقول - وقد جرى ذكر كتابه المعلم بفوائد مسلم -: إنني لم أقصد تأليفه، وإنما كان السبب فيه أنه قرئ علي كتاب مسلم في شهر رمضان، فتكلمت على نقط منه، فلما فرغنا من القراءة عرض علي الأصحاب ما أمليته عليهم، فنظرت فيه وهذبه، فهذا كان سبب جمعه».

ويؤيد ذلك ما جاء في مقدمة كتاب المعلم، مع إضافة فائدتين، هما: تاريخ إملاء هذه التعليقات، وكون أكثرها بالمعنى لا بلفظ المازري، ونصه<sup>(٧٧)</sup>: «هذا كتاب قصد فيه إلى تعليق ما جرى في مجالس الفقيه الإمام الجليل أبي عبد الله محمد بن علي المازري (رضي الله عنه) حين القراءة عليه لكتاب مسلم بن الحجاج (رحمه الله) في شهر رمضان المكرم من سنة تسع وتسعين وأربعمائة، منقولاً ذلك بعضه بحكاية لفظ الفقيه الإمام أبيه الله، وأكثره بمعناه».

**ثالثًا: موقع «المعلم» بين شروح صحيح مسلم، واشتهاره، وإشادة العلماء به:**

لقد بدأت شروح صحيح مسلم بالظهور ابتداء من عصر الإمام المازري، ولم يعرف شيء منها قبل ذلك، وقد وجد في هذا العهد سبعة كتب اهتمت بشرح جوانب من صحيح مسلم، هي:

(٧٥) القسم المحقق ٨.

(٧٦) تكملة الصلاة ٢/٩٣٥.

(٧٧) المعلم ١/٢٦٩.

- ١- «تفسير غريب ما في الصحيحين»، لمحمد بن أبي نصر الحميدي (ت ٤٨٨) (٧٨).
  - ٢- «المفهم في شرح غريب مسلم»، لعبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (ت ٥٢٩) (٧٩).
  - ٣- «الإيجاز والبيان لشرح خطبة كتاب مسلم مع كتاب الإيمان»، لمحمد بن أحمد الثَّجِيبِي الأندلسي، المعروف بابن الحاج (ت ٥٢٩) (٨٠).
  - ٤- شرح صحيح مسلم، لعبد الله بن عيسى الشَّيْبَانِي الأندلسي (ت ٥٣٠) وقد تُوفي قبل إتمامه (٨١).
  - ٥- «الإرشاد»، لعبد السلام بن أبي عبد الرحمن بن أبي الرجال (ت ٥٣٠) (٨٢).
  - ٦- شرح صحيح البخاري ومسلم، لإسماعيل بن محمد الأصفهاني (ت ٥٣٥)، وقد بدأ تأليف هذا الشرح ابنه محمد، فتوفي قبل إكماله، فأتمه هو (٨٣).
  - ٧- «المعلم بفوائد مسلم» للمازري.
- والكتب الخمسة الأولى يمكن استبعادها، الأولان لتعلقهما بشرح الغريب خاصة.

والثالث لاقتصاره على شرح جزء يسير من الكتاب.  
والرابع لأن مؤلفه توفي قبل إتمامه ولا يعلم إلى أي قدر وصل فيه وهو مفقود.  
والخامس لأن مؤلفه قصد فيه إلى استخراج معاني الأحاديث من كتاب الله، وهو مفقود (٨٤).

(٧٨) تاريخ التراث العربي ١/١/٢٧٥، الإمام مسلم ١٢٩.

(٧٩) كشف الظنون ١/٥٥٧، وفيات الأعيان ٣/٢٢٥.

(٨٠)، (٨١) راجع مبحث الشروح المغربية لصحيح مسلم.

(٨٢) راجع: الشروح المغربية لصحيح مسلم فيما تقدم.

(٨٣) انظر: كشف الظنون ١/٥٥٨، شذرات الذهب ٤/١٠٦، طبقات ابن قاضي شهبة ١/

٣٣٨.

(٨٤) انظر صلة الصلة ٣١-٣٣.



فيبقى معنا من الشروح كتابا الأصفهاني والمازري، والأول - مع أنه مفقود - لم يفرد لصحيح مسلم، وعلى هذا فإن كتاب «المعلم» من أول الكتب التي أفردت لشرح مسلم - إن لم يكن أولها -، وهو أقدم كتاب وصل إلينا من شروح صحيح مسلم، وهو بالمعنى الأدق «تعليق»، فيكون «إكماله» لعياض أول شروح مسلم.

هذا من الناحية التاريخية، أما من الناحية العلمية فيعتبر كتاب «المعلم» الأساس الذي بنى عليه شرح مسلم كتبهم وأفادوا منه وعليه مدار تصانيفهم، وقد تسلسلت مصنفات المغاربة عليه بين إكمال وتكميل واختصار لمدة خمسة قرون، افتتحتها القاضي عياض بتأليف إكمال المعلم، ثم تالت جهودهم حوله، وقد تقدم ذكر تلك المؤلفات عند سرد الشروح المغربية لصحيح مسلم<sup>(٨٥)</sup>.

وكذلك أفاد منه الشراح المشاركة، كالإمام يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦) في «المنهاج»<sup>(٨٦)</sup>، والحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) في فتح الباري<sup>(٨٧)</sup>، والحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١) في «الدياج»<sup>(٨٨)</sup>.

فالكتاب إذن اشتهر لدى المشاركة والمغاربة، وقد كان كثير الرّواج في بلاد إفريقية والمغرب والأندلس، يتحمله الطلبة عن مشايخهم، ويتدارسونه في مجالس العلم، ويتذاكرون حوله، كما تفيد كتب الفهارس<sup>(٨٩)</sup>.

وقد أثنى العلماء على هذا الشرح، وتَوَهُّوا بما اشتمل عليه من الفوائد والنكت المهمة، بالرغم من أن صاحبه لم يقصد تأليفه، وأملاه من حفظه.

قال القاضي عياض في معرض كلامه على «تقييد المهمل» للحسين بن محمد الجياني (ت ٤٩٨)، و «المعلم» للمازري<sup>(٩٠)</sup>: «وكلا الكتابين نهاية في فنه، بالغ في

(٨٥) راجع: الشروح المغربية لصحيح مسلم فيما تقدم.

(٨٦) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٥٨/٢، ٦٧، ٦٨، ١٢٥، ١٤٠، ١٤٩.

(٨٧) انظر مثلاً: ١/٨٨، ٩٩، ٣/٣٣٠.

(٨٨) انظر مثلاً: ١٣٨، ٥٢ب، ١٦٦.

(٨٩) انظر فهرس ابن عطية ١٣٩، الغنية ٦٥، فهرسة ابن خير ١٩٦، برنامج الوادي آشي

٢٢١.

(٩٠) القسم المحقق ٦.

بابه، مُودَع من فنون المعارف وفوائدها، وغرائب علوم الأثر وشواردها ما تُلقَى كل واحد منهما بالقبول، وبلغ الطالب بهما من رغبته المأمول...».

وقال أحمد بن محمد بن خَلْكان (ت ٦٨١) عن المازري<sup>(٩١)</sup>: «وشرح صحيح مسلم شرحًا جيدًا».

وقال عبد الرحمن بن محمد بن خلدون عند كلامه على صحيح مسلم<sup>(٩٢)</sup>: «... وأملى الإمام المازري - من فقهاء المالكية - عليه شرحًا، وسماه: المعلم بفوائد مسلم، اشتمل على عيون من علم الحديث وفنون من الفقه».

وقال الشيخ محمد الشاذلي النيفر (محقق المُعلِّم)<sup>(٩٣)</sup>: «إذا نظرنا في الكتاب نراه مشحونًا بالفوائد المتنوعة المختلفة الدالة على سعة وتمكن صاحبها من ناصية كثير من العلوم».

#### رابعًا: فوائد متعلقة بـ : «المعلم» وطريقة تأليفه:

١- لم يتعرض المازري لمقدمة صحيح مسلم بالشرح، وإنما علّق فقط على ثمانية مواضع تعليقات مختصرة، وذلك بعد أن نقل التنويه بصحيح مسلم، وأشار إلى صلته بالبخاري ونص على تاريخ وفاته.

٢- يقوم المازري بالتعليق على حديث أو حديثين في الباب، يكون عليهما محور أحاديث الباب، ولا يتعرض لأكثر الأحاديث.

٣- لم يذكر كل الفوائد المتعلقة بالأحاديث التي تعرض لها، وإنما اقتصر على نكت يراها تحتاج إلى بيان في مجال الحديث رواية ودراية، والفقه، وأصوله، والعقيدة، غير أن أكثر تركيزه كان على الأحكام الفقهية واللجواب اللغوية وتفسير الغريب.

٤- امتازت تعليقاته بالدقة والتحرير والاختصار ووضوح العبارة.

٥- يعتمد في شرحه على تفسير السنّة بالكتاب، وبالسنّة، وبلغة العرب.

٦- لم يلتزم في تعليقاته ترتيب الأحاديث في صحيح مسلم، ولذلك فقد

(٩١) وفيات الأعيان ٤/٢٨٥.

(٩٢) المقدمة ٤٤٣.

(٩٣) المازري الفقيه ٨٩.

اشتمل كتابه على كثير من التقديم والتأخير، وسبب ذلك أنه كان يملئ التعليقات من حفظه كما تقدم، وقد يتطرق عند الكلام على حديث ما إلى فائدة مرتبطة بحديث آخر قبله أو بعده في صحيح مسلم فيذكره، قال القاضي عياض<sup>(٩٤)</sup>: «وكان في المعلم تقديم وتأخير عن ترتيب كتاب مسلم، فسقناه مساق الأصل، ونظمنا فصوله على الولاء فصلاً بعد فصل».

من ذلك أنه شرح الحديث رقم ٢٦ من كتاب الإيمان، ثم عاد إلى التعليق على الحديث رقم ١٤، ثم الحديث رقم ٧<sup>(٩٥)</sup>، وهذا عنده كثير<sup>(٩٦)</sup>.

٧- اهتم المازري بإيراد الألفاظ المختلفة لروايات صحيح مسلم عند وجودها سواء تعلق ذلك بالأسانيد أم بالمتون<sup>(٩٧)</sup>.

٨- عني المازري بالمسائل الفقهية، وقد امتاز فقه الحديث عنده بأصالة الاستنباط، والاعتماد في ذلك على الأحاديث مباشرة، ولذلك نجده لا يكثر من أقوال الفقهاء وآرائهم، وإنما يقتصر على ذكر مذاهب بعض المشهورين من الأئمة، مع تذييلها غالباً بأدلتها من الكتاب والسنة، والترجيح بينها، ونجده غالباً ينتصر لمذهب مالك، وقد يخالفه أحياناً، وقد يذكر سبب الخلاف في المسألة وفائدته<sup>(٩٨)</sup>.

٩- اهتم المازري ببيان مسائل العقيدة التي اشتملت عليها بعض أحاديث صحيح مسلم، فنجده يبين عقيدة الأشاعرة بعبارة سهلة ويستدل لها من الكتاب والسنة ولغة العرب، ويرد على المخالفين من أهل البدع والأهواء ردّاً قوياً مقنعاً، مع التزام الأدب ولطافة العبارة، والبعد عن التهكم والازدراء والشدة<sup>(٩٩)</sup>.

(٩٤) القسم المحقق ٩، ١٠.

(٩٥) انظر المعلم ١ / ٢٨٢ - ٢٨٤، وقارن بصحيح مسلم ١ / ٤٠، ٤٣، ٤٩ / ٧، ١٤، ٢٦.

(٩٦) انظر: الحديث بإفريقية ٢ / ٥٦٢.

(٩٧) انظر: المعلم ١ / ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٣، ٢٨٥.

(٩٨) انظر: المعلم ١ / ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٥٥ - ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٦٨، الحديث بإفريقية ٢ / ٥٨٩.

٥٩٢، المازري الفقيه ٣٦ - ٣٩.

(٩٩) انظر: المعلم ١ / ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٩ - ٢٩١، ٢٩٤ - ٢٩٦، الحديث بإفريقية

٥٨٨، المازري الفقيه ٥٤ - ٥٧.

١٠- أورد المازري جملة صالحة من التعليقات الخاصة بالحديث وعلومه، مثل جواز تجريح الرواة ودليله، ورواية الحديث بالمعنى، والوصل والإرسال، والحكم على بعض الرواة، وذكر أنسابهم، وتقييد المهمل منهم، ونحو ذلك<sup>(١٠٠)</sup>.

١١- وكذلك اشتمل المعلم على جملة من المسائل الأصولية، مثل حجية الإجماع، وعصمة الأنبياء، وبناء الشرع على مصالح العباد، والقول بالعموم، ونحو ذلك<sup>(١٠١)</sup>.

١٢- أما الجوانب اللغوية فقد أخذت من «المعلم» حيزًا كبيرًا، بحيث لا نكاد نجد تعليقًا لم يدخل فيه المازري مبحثًا لغويًا، وقد يكون الشرح اللغوي من عنده، وأكثره نقله عن تقدمه من جهايزة اللغة، وقد كثرت مصادره اللغوية كثرة ظاهرة، وأحيانًا يفسر اللفظ لغويًا بآية من كتاب الله تعالى<sup>(١٠٢)</sup>.

١٣- إن طبيعة الطريقة التي أُلّف بها «المعلم» تقتضي أن يكون مصدره الأول حافظه صاحبه، لأنه كان يمليه من حفظه، ومع ذلك فقد اشتمل الكتاب على عدد كبير من المصادر، وبخاصة في الحديث وعلومه وفي اللغة وشرح غريب الحديث، وقد قاربت مصادره في النوع الأول العشرين مصدرًا، وزادت على ذلك في النوع الثاني، وقد سردها من سبقني في التعريف بالكتاب<sup>(١٠٣)</sup>، فلم أرَ حاجة لذكرها هنا، وبخاصة أني سأذكر بعد مصادر «إكمال المعلم»، وكثير منها مصادر للمعلم أيضًا<sup>(١٠٤)</sup>.

### خامسًا: نسخ «المعلم» الخطية، وخدمته:

\* توجد عدة نسخ خطية لكتاب «المعلم» في أماكن مختلفة، منها:

(١٠٠) انظر: المعلم ١/٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٤، الحديث بإفريقية ٢/٥٨٣-٥٨٨.

(١٠١) انظر: المعلم ١/٢٧١، ٢٨٧، ٢٩٠، ٢٩٧، ٣٠٩، ٣٢٩.

(١٠٢) انظر: المعلم ١/٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، الحديث بإفريقية ٢/٥٩٢.

(١٠٣) انظر: الحديث بإفريقية ٢/٥٨٤، ٥٨٥، ٥٩٢، ٥٩٣، مقدمة المعلم ١/٢٠٨-٢٤٠.

(١٠٤) انظر ما يأتي في مبحث مصادر إكمال المعلم.

## ١ - نسخة تونس:

توجد بالمكتبة الوطنية بتونس نسخة من «المعلم»، تحت رقم ١٢٠٦٢، تقع في مجلد واحد، به ٣٥٤ صفحة، وفي كل صفحة ٣٣ سطراً، وتم نسخها سنة ١٢٧٢هـ<sup>(١٠٥)</sup>.

## ٢ - نسخة المدينة المنورة:

توجد بالحرم النبوي الشريف نسخة جيدة من «المعلم»، تقع في مجلدين، برقم ١٠٨ و ١٠٩، يشتمل الأول على ٢١٣ صفحة، والثاني على ١٩٨ صفحة، وفي كل صفحة ٢٧ سطراً، وقد تم نسخها سنة ٥٧٨هـ، وقد اطلعت عليها، وصورت جزءاً منها، وهي التي اعتمدها عند الإحالة في التحقيق.

## ٣ - النسخة المصرية:

توجد في المكتبة الأزهرية نسخة برقم (٩٩٠) ١٠٦٢٧، بها ١٨٦ ورقة، وقد تمّ نسخها في القرن الثامن الهجري<sup>(١٠٦)</sup>.

٤ - نسخة المكتبة الوطنية بباريس: وهي أقدم نسخ «المعلم»، حيث تم نسخها سنة ٥٧٣هـ<sup>(١٠٧)</sup>.

٥ - نسخة تركيا: مكتبة أحمد الثالث، رقم ٤١٤، وهي تمثل الجزء الثاني من الكتاب، وبها ١٩٤ ورقة، وتم نسخها سنة ٦٧٨هـ<sup>(١٠٨)</sup>.

٦ - نسخ المغرب الأقصى<sup>(١٠٩)</sup>:

- الخزانة الحسنيّة، رقم ٤٣٤٨، نسخة تامة في مجلد واحد، به ٣٨٥ ورقة، تمّ نسخها سنة ٦٢٩هـ.

- الخزانة الحسنيّة، رقم ٥٠٨٥، نسخة في مجلد مبتور الأول.

(١٠٥) انظر: مقدمة المعلم ٢٥٤/١.

(١٠٦) فهرس معهد المخطوطات العربية ١٠٨/١.

(١٠٧) انظر: الحديث بإفريقية ٥٩٨/٢.

(١٠٨) تاريخ التراث العربي ٢٦٥/١/١.

(١٠٩) انظر: مخطوطات مغربية في علوم القرآن والحديث ٩٨، ٩٩.

- الخزانة العامة بالرباط، حرف الدال رقم ١٨٢٩، وحرف القاف رقم ٩٤، وكلتا النسختين بها نقص.

- خزانة القرويين بفاس، رقم ١٥٢، ١٦٤، وكلتاهما غير تامة.

\* أما خدمة هذا المصنف المهم فقد نال شرفها فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر عميد الكلية الزيتونية سابقاً، حيث نشر كتاب الإيمان منذ سنة ١٩٧٨م مع تعريف بالمؤلف وبالكتاب في رسالة صغيرة الحجم تحت عنوان: «المازريّ الفقيه المتكلم وكتابه المعلم».

ثم قام بالعناية بالكتاب، وطبعه في ثلاثة أجزاء<sup>(١١٠)</sup>، وقد ركز على ضبط النص وفروق النسخ، وذيله بجملته من الفهارس المفيدة، ويبدو أنه لم يجد الوقت الكافي للتعليق على المسائل العقيدية والحديثية والفقهية والأصولية واللغوية الكثيرة التي اشتمل عليها المعلم، أو يكون منهج التحقيق عنده كذلك.

وهو بهذا قد قدم خدمة كبرى للباحثين وطلبة العلم، ولبي حاجة الكثيرين ممن ينتظرون ظهور هذا الكتاب، جزاه الله خيراً كثيراً، ونفع به.

كما أن العمل في هذه الرسالة قد اشتمل على تحقيق مقدمة «المعلم» وكتاب الإيمان، حيث إن القاضي عياضاً قد أوردهما كاملين في إكمالهما، طبقاً للمنهج الذي التزمه<sup>(١١١)</sup>، ولعل الله تعالى ييسر لي إكمال ما بدأته فضلاً منه ومنة.

(١١٠) طبع الدار التونسية للنشر، العدد ٢ من سلسلة إحياء التراث التي تصدرها المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات «بيت الحكمة».

(١١١) انظر القسم المحقق ٩.

الفصل  
الثالثالتعريف بالقاضي عياض (ت ٥٤٤) وكتابه  
«إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم»

## مدخل:

إن القاضي عياضًا (رحمه الله) أحد أعلام الأمة الذين استفاضت المعرفة بهم، وقد بلغت شهرته آفاق المغرب والمشرق، ولا يبعد أن يُقال إنه أشهر علماء المغرب على الإطلاق لا يدانيه في ذلك إلا آحاد منهم، وقد اعتنى العلماء بترجمته، وأُفرد بعضهم ذلك بالتصنيف، منهم:

١- ولده محمد في كُتَيْبٍ نشر بعنوان: «التعريف بالقاضي عياض»، وهو على اختصاره قد اشتمل على تفاصيل دقيقة لحياة القاضي عياض، وتضمّن أهمّ جوانبها، وهو الأساس الذي بنى عليه من جاء بعده ممّن عرّف بالقاضي رحمه الله، لأنه ابنه وهو خير من يترجم لوالده، غير أن قارئه ينبغي أن يتنبّه إلى أنّ محمدًا ألف هذا الكتاب في ظل دولة عاتية نغمت على والده، وغرّبتّه، بل وتسبّبت في قتله على ما جاء في بعض الروايات، فاضطرّ محمد لمداراتهم وإخفاء بعض الحقائق المتعلقة بموقف عياض من تلك الدولة.

٢- والحافظ أحمد بن محمد المَقْرِيّ (ت ١٠٤١) في كتاب «أزهار الرياض في أخبار عياض» الذي جاء في خمسة مجلدات، استوعب فيها المَقْرِيّ مختلف جوانب حياة هذا العَلَم الفدّ مع البسط والتوسع المفيد، وجعله محورًا لجملة من العلوم والمعارف المتعلقة ببلاد المغرب والأندلس، فجاء الكتاب فريدًا في موضوعه، كثير الإفادة لمطالعه.

٣- كما أقامت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية ندوة

عن القاضي عياض في جمادى الأولى سنة ١٤٠١ هـ ونشرت وقائعها بعنوان: «دورة القاضي عياض» وذلك في ثلاثة مجلدات، اشتملت على عدد كبير من البحوث القيمة حول سيرة القاضي وعلمه وتأثيره، ومؤلفاته المختلفة.

هذا بالإضافة إلى الترجمة له في العشرات من كتب التاريخ، والرجال، وطبقات المفسرين والأدباء والنحاة والقضاة والشعراء.

وبناء على ما تقدم فليس من المناسب التوسّع في التعريف به هنا، ويحسن الاقتصار على أهم جوانب حياته، وبيان أثره العلمي، وسياق عيون مفيدة من أخباره، مما لا يتيسر الوصول إليه إلا بالنظر في معظم مصادر ترجمة عياض، واستخلاص أهم ما فيها.

### المبحث الأول: التعريف بالقاضي عياض (ت ٥٤٤) (\*):

أولاً: اسمه ونَسَبُه ومولده ونشأته:

هو<sup>(١)</sup> أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض

(\*) انظر: التعريف بالقاضي عياض لولده محمد ١، أزهار الرياض في أخبار عياض ٢٣/١، المعجم في أصحاب الصدي ٣٠٦، الصلة ٤٢٩/٢، بغية الملمس ٤٣٧، النجوم الزاهرة ٢٨٤/٥، الإحاطة في أخبار غرناطة ٢٢٢/٤، المرقبة العليا ١٠١، الدياج المذهب ١٦٨، شجرة النور ١٤٠/١، نفع الطيب ٨٣/١، ١٨٤، ٥٤٤، ٣٠/٢، ٣٣٣/٧، الإعلام بمن حل مراكش وأغامت من الأعلام ٣١٩/٩، جذوة الاقتباس فيمن حل من الأعلام مدينة فاس ٤٩٨، فهرس الفهارس ١٨٣/٢، شرف الطالب في أسنى المطالب ٦٢، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ٢٠٠/٢، مظاهر النهضة الحديثة ٢٥٣/١، أعلام ابن عاشور ٥٦، النبوغ المغربي ٩٥/١، سبته ودورها ١٠٧، سلوة الأنفاس ١٥١/١، مقدمة ترتيب المدارك (ط المغرب) ١/١، أ، قلائد العقيان ٢٣٢، تذكرة الحفاظ ١٣٠٤/٤، طبقات الحفاظ ٤٧٠، تهذيب الأسماء واللغات ٤٣/٢، شذرات الذهب ١٣٨/٤، سير أعلام النبلاء ٢١٢/٢٠، خريدة القصر وجريدة العصر ٥٠٥/٢، العبر ١٢٢/٤، البداية والنهاية ٢٢٥/١٢، كشف الظنون ١٢٧/١، ١٥٨، ٢٤٨، ٣٩٥، ١٠٥٢/٢، ١١٨٦، هدية العارفين ٨٠٥/٥، دورة القاضي عياض (طبعت في المغرب في ثلاثة مجلدات)، مجلة المناهل، العدد ١٩ (خاص بالقاضي عياض)، مجلة الاعتصام المغربية، عدد ٧ سنة ٨ (خاص بالقاضي عياض).

(١) انظر: التعريف بالقاضي عياض لولده محمد ٢، أزهار الرياض ٢٣/١، الإحاطة ٢٢٢/٤.



اليَحْضَبِيُّ<sup>(٢)</sup> السَّبْتِيُّ<sup>(٣)</sup> المالكي، القاضي، الإمام، المجتهد، المحدث، الحافظ، الفقيه، الأصولي، المفسر، المؤرخ، اللغوي، الأديب، الشاعر، المصنف المجيد، الخطيب الفصيح، العالم، العامل، الزاهد، الفاضل، الورع، المجاهد، علامة المغرب، وأحد آحاد الزمان.

ينتمي القاضي عياض إلى عائلة عُرفت بالعلم والفضل والوجاهة والصلاح واليسار، وقد قدم أجداده من المشرق، وكان لهم استقرار بالقيروان عاصمة إفريقية، وبلاد الأندلس ثم انتقلوا إلى مدينة فاس بالمغرب الأقصى، وكان جدّه الأعلى عمرو من أعيانها، وقد أخذ أخواه فيمن أخذ زُهْنًا من قِبَل بعض أمراء الأندلس لضمان عدم ثورة المغاربة عليه، فانتقل عمرو إلى مدينة سَبْتَة ليقرب من أخبارهما، فاشترى بها أرضًا بنى في بعضها مسجدًا، وفي بعضها ديارًا أوقفها على المسجد، وجعل باقي الأرض مقبرة للمسلمين، وكان قد حج إحدى عشرة حجة، وشارك في الجهاد بالأندلس ثم انقطع للعبادة في مسجده بسَبْتَة<sup>(٤)</sup>.

وفي هذه المدينة وُلد القاضي عياض (رحمه الله تعالى) في النصف من شعبان سنة ٤٧٦هـ<sup>(٥)</sup>.

وتربّى (رحمه الله) في كَنَف هذه الأسرة الفاضلة، الموسرة، الوجيّهة، فأقبل على حفظ كتاب الله تعالى، ومجالسة العلماء، حتى برع في مختلف فنون العلم، وقد وصف ابنُه نشأته فقال<sup>(٦)</sup>: «نشأ على عِفّة وصيانة، مَرُضِيّ الخِلال، محمود الأقوال

(٢) اليَحْضَبِيُّ، بفتح المثناة وسكون المهملة، وكسر الصاد وفتحها، وقال بعضهم بضمها أيضًا، وهي قبيلة من حمير، نسبتها إلى يحصب بن مالك. (انظر: أزهار الرياض ١/٢٧، الباب ٣/٤٠٧، جمهرة أنساب العرب ٤٣٥، المغني في ضبط أسماء الرجال ٢٧٨، الإنباه على قبائل الرواة ١٣٣، الدياج ١٧٢، الأعلام بمن حل مراكش ٩/٣٣٧، وفيات الأعيان ٣/٥٤٤).

(٣) السَّبْتِيُّ نسبة إلى سبتة مدينة القاضي عياض، وسيأتي الكلام عليها قريبًا.

(٤) انظر: التعريف بالقاضي عياض ٢، ٣، الإحاطة ٤/٢٢٢، المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٦، سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، ٢١٣.

(٥) راجع المصادر المحال عليها في التعليق السابق.

(٦) التعريف بالقاضي عياض ٤، وانظر: الإحاطة ٤/٢٢٢.

والأفعال، موصوفًا بالتُّبُّل والفهم والجِدْق، طالبًا للعلم، حريصًا عليه، مجتهدًا فيه، مُعْظَمًا عند الأُشْيَاح من أهل العلم، كثير المجالسة لهم والاختلاف إلى مجالسهم إلى أن برع في زمانه، وساد جُملة أقرانه، وبلغ من التَّقَنِّ في فنون العلم ما هو معلوم، فكان من حُفَّاظ كتاب الله تعالى، والقِيَّام عليه، لا يترك التلاوة له على كل حالة، مع القراءة الحسنة المُستَعْدَبَة، والصوت الجهير، والحظ الوافر من تفسيره...».

### ثانيًا: «سِنْبَة» مدينة القاضي وأثرها في تكوينه العلمي:

«سِنْبَة» - بفتح السين، وقيل بكسرهما أيضًا - مدينة ساحلية مشهورة، ضاربة القدم في التاريخ، تقع شمال غرب المملكة المغربية، في مضيق جبل طارق، حيث يلتقي البحر الأبيض المتوسط مع المحيط الأطلسي، وهي أقرب مدن المغرب إلى بلاد الأندلس، وممرّ المتنقلين بين البلدين<sup>(٧)</sup>.

وقد سعد أهلها بالإجابة إلى الإسلام طوعًا سنة ٩٢ هـ، ومنها دخلت جيوش الفتح الإسلامي إلى بلاد الأندلس، وهي مدينة حصينة، تحيط بها سبعة جبال متصلة، وقد اتخذها قادة المسلمين في عهود مختلفة قاعدة لجيوشهم، حتى إنها سميت: «باب الجهاد»<sup>(٨)</sup>.

وهي كثيرة العمران، خصبة التربة، التجارة فيها نافقة، والعلم غزير<sup>(٩)</sup>، وقد خرّجت عشرات الجهابذة في كل فن، وجمع أهلها بين العلم والعبادة والجهاد

(٧) انظر: معجم البلدان ٣/١٨٢، أزهار الرياض ١/٢٩، مرصد، الاطلاع ٢/٦٨٨، المسالك والممالك ١٠٢، الباب ٩٨/٢.

(٨) انظر: البيان المغرب ١/٤٣، ٤/٣٤، تاريخ ابن خلدون ٦/٤٣٧، نفح الطيب ٤/٣٩١، آثار البلاد وأخبار العباد ٥٣٣، الاستقصا ٢/٢٨، فتوح إفريقية والأندلس ٧٢.

(٩) بهذه المدينة ألف مسجد و ٤٧ رباطًا، و ٢٥٠ زقاقًا، و ١٧٤ سوقًا، و ١٨ محرسًا، و ٦٢ خزانة علمية، و ٣٦٠ فندقًا (انظر: اختصار الأخبار عما كان بثغر سبتة من سني الآثار ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٦، ٣٨، مقال معالم سبتة في مجلة المناهل عدد ٢٢ ص ٧٢٩، سبتة ودورها في إثراء الفكر الإسلامي ٤٩).

واليسار<sup>(١٠)</sup>، وخصت بالتأليف في القديم والحديث<sup>(١١)</sup>.

إن هذا الموقع الجغرافي المُتميِّز لمدينة «سَبْتَة» قد تسبَّب في ازدهارها العلمي والاقتصادي، فهي مجاز أهل الأندلس إلى المغرب وإفريقية والمشرق، وبالعكس، سواء كانوا علماء أو حجاجًا أو تجارًا أو مجاهدين، ومقصد كثير من أهل العلم للاستيطان بها.

فما من عالم من أهل الأندلس ارتحل إلى المشرق إلا مرَّ بها، وتوقَّف فيها مفيدًا ومستفيدًا، كما أنه يجتاز بها حين عودته من رحلته فيحدِّث فيها بمرويَّاته التي تحملها أثناء رحلته.

وكذلك فإن كثيرًا من علماء المغرب وإفريقية وبعض المشاركة قد وفدوا إليها عابرين إلى بلاد الأندلس فأفادوا واستفادوا.

وبهذا كانت «سبتة» ملتقى دائمًا لأهل العلم من مُختلِف البلدان.

في هذه المدينة المتميزة نشأ عياض، ولم يكن الطالب النبيه الحريص على طلب العلم<sup>(١٢)</sup> ليضيع تلك الفرص دون اغتنام، فنجده يستفيد من الوافدين إلى سبتة والعابرين بها من الفريقين<sup>(١٣)</sup> مما كان له أبعاد الأثر في تكوين شخصيته العلمية، وقد أغناه ذلك عن الارتحال في شبابه للطلب؛ لأنه قد وجد مبتغاه في شيوخ بلده ومن حل بها من كبار العلماء.

(١٠) انظر: سبتة من خلال رجالها، مقال في مجلة المناهل عدد ٢٢ ص ٦٥٨، شيوخ العلم وكتب الدرس في سبتة ١٧، بلغة الأمنية ومقصد اللبيب فيمن كان بسبتة من مدرس وأستاذ وطبيب ٢٢.

(١١) من ذلك كتاب «الفنون الستة في أخبار سبتة» للقاضي عياض، وكتاب: «الكوكب الوقاد فيمن حلَّ بسبتة من العلماء والصلحاء والعباد» لمحمد بن أبي بكر الحضرمي (ت ٧٨٧)، وكتاب اختصار الأخبار وكتاب بلغة الأمنية، وقد تقدم ذكرهما في التعليقين السابقين لهذا، ومن الكتب المعاصرة: «الحركة العلمية في سبتة خلال القرن السابع» لإسماعيل الخطيب، وكتاب «سبتة ودورها في إثراء الفكر الإسلامي» وقد اشتمل على محاضرات المهرجان الثقافي الثالث لجمعية الثقافة الإسلامية بتطوان، وقد طبع الكتابان الأخيران في المغرب، وانظر: نفع الطيب ٨٣/١، مقدمة اختصار الأخبار ٦.

(١٢) انظر: التعريف بالقاضي ٤، الإحاطة ٢٢٢/٤.

(١٣) انظر: الغنية ٦٨، ٧٦، ٧٩، ٩٠، ١١٤، ١١٨.

**ثالثًا: عصر عياض، ومواقفه السياسية:**

لقد عاصر القاضي (رحمه الله) حكم دولتين هما: دولة المرابطين، ودولة الموحدين، وقد كان للأولى مواليًا مُطيعًا، وللثانية معارضًا مجاهدًا.

**١ - دولة المرابطين (٤٤٥ - ٥٤١هـ) (١٤):**

قامت هذه الدولة في الصحراء المغربية على يد فقيه زاهد مشارك في العلوم هو عبد الله بن ياسين الجزولي (ت ٤٥١) الذي قادها على أسس شرعية، وبدأ بمجاهدة قبائل البربر الذين ارتدّ كثير منهم وتركوا أحكام الدين وفروضه وكثيرًا من معتقداته، وسرعان ما توسع سلطان هذه الدولة فسيطرت على المغرب الأوسط والأقصى ثم بلاد الأندلس.

ولما توفي مؤسس هذه الدولة بدأ حكمها يخرج شيئًا فشيئًا من أيدي أهل العلم ليتسلّمه أهل السياسة، وصاحب ذلك ما هو معروف مُتَوَقَّع من البعد التدريجي عن تعاليم الشريعة حتى وصل الأمر إلى الاستبداد والظلم وسفك الدماء وانتهاك الحرمات فكان ذلك سببًا في اندثارها وانهايار سلطانها.

وقد أيد العلماء - ومنهم القاضي عياض - هذه الدولة نظرًا لقيامها على الحق وحكمها - وخاصة في عهدها الأولى - بالعدل، وتعظيم حكامها لأحكام الشرع وحزمهم في تنفيذها، وتبنيهم لمذهب مالك، واحترامهم للفقهاء، وأهل العلم والإصغاء إليهم وتلبية رغباتهم الشرعية، وتنفيذ ما يأمرون به حمايةً للدين.

ومن صور اهتمامهم بأهل العلم الرسالة التي كتبها أمير دولة المرابطين علي بن يوسف بن تاشفين (ت ٥٣٧) إلى قاضي الجماعة بقرطبة في شأن عياض عندما عزم على الرحلة إلى الأندلس، ومما جاء فيها<sup>(١٥)</sup>: «... وفلان (يعني عياضًا) أعزّه الله بتقواه وأعانته على ما نواه، ممن له في العلم حظ وافر ووجه سافر، وعنده دواوينٌ أغفال لم تُفْتَح

(١٤) انظر: أعمال الأعلام لابن الخطيب ٢٢٥/٣، المغرب الكبير ٦٩٠/٢، الاستبصار ٢٠٨، تاريخ ابن خلدون ١٨١/٦، الحلل الموشية ١٧، المؤنس ١٠٣، الكامل لابن الأثير ٩/٦١٨، في تاريخ المغرب والأندلس ٢٦٧، عصر المرابطين والموحدين ٢٥/١، الاستقصا ٣/٢، المعجب ٢٣٥، البيان المغرب ٧/٤.

(١٥) فلائد العقيان ص ١١١.

لها على الشيوخ أفعال، وقصد تلك الحضرة ليقوم أودّ متونها ويعاني رمد عيونها وله إلينا مائة مَرَعِيَّة أوجبت الإشادة بذكره والاعتناء بأمره، وله عندنا مكانة خَفِيَّة تقتضي مخاطبتك بخبره وإنهاضك إلى قضاء وطره، وأنت إن شاء الله تُسَدِّد عَمَلَه وتُقَرِّب أَمَلَه، وتصل أسباب العون له إن شاء الله».

وهذه الرسالة دالّة أيضًا على مكانة القاضي (رحمه الله) لدى سلطان هذه الدولة ووجاهته وعظم مكانته.

غير أن تأييد العلماء لهذه الدولة لم يكن على إطلاقه بحيث تدخله المصانعة والمداهنة، وإنما كان مرتبطًا بمدى التزام حُكَّامها لجانب الحق والعدل وتنفيذهم لأحكام الشرع فنجدهم يأمررون، وَيَنْهَوْنَ، ويتوقَّفون عن تنفيذ ما فيه مخالفة للشرع مع بيان الحق فيه<sup>(١٦)</sup>، من ذلك ما فعله القاضي (رحمه الله) أيام قضائه بقرناتة من التصديق على أصحاب تاشفين بن علي، وصدّهم عن الباطل وإيقافهم عن الظلم، فكان ذلك سببًا في فصله عن قضائها<sup>(١٧)</sup>.

وقد كثر ظلم عمّال هذه الدولة في عهودها الأخيرة لأهل الأندلس فانتقضت عليهم البلاد بقيادة جماعة من علمائها، وبدأت مساحة سلطان دولة المرابطين تتقلص لفائدة الموحدين إلى أن انقرضت سنة ٥٤١ هـ.

## ٢ - دولة الموحّدين (٥١٥ - ٦٦٨ هـ)<sup>(١٨)</sup>:

تأسست هذه الدولة على يد أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بابن تومرت، والمُلَقَّب بعد قيام الدولة بالمهدي، إمام الموحدين (ت ٥٢٤) وهو بربري من قبيلة مضمودة المشهورة بالبأس ووفرة العدد، وكان مستقرهم في جبال دَرَن ببلاد

(١٦) انظر: الاستقصا ٥٧/٢، ٥٨.

(١٧) انظر: التعريف بالقاضي ١١، أزهار الرياض ١٠/٣.

(١٨) انظر: تاريخ ابن خلدون ٢٢٥/٦، الحلل الموشية ١٠٣، الكامل لابن الأثير ٥٦٩/١٠، المؤنس ١١١، المغرب الكبير ٧٦٩/٢، الاستقصا ٧٦/٢، عصر المرابطين والموحدين ٢٦/٢، المهدي بن تومرت ٦٣، البيان المغرب ٦٨/٤، نهاية الأرب ١٩١/٢٢، المعجب ٢٤٥.

المغرب<sup>(١٩)</sup> وقد طلب العلم بالأندلس وإفريقية والمشرق، ثم عاد إلى المغرب سالكاً في طريقه تغيير المنكر واجتمع له أتباع كثيرون بايعوه سنة ٥١٥ هـ، بعد أن زعم لهم أنه المهدي المنتظر، وسماههم الموحدون تعريضاً بمن لم يتبعه ونسبته لهم إلى الشرك، والكفر، وقد نظم أتباعه تنظيمًا خاصًا، وقسمهم إلى طبقات ووزع عليهم الوظائف، ثم بدأ مرحلة الجهاد ضد القبائل المغربية حتى استولى عليها، ثم ضد دولة المرابطين، فافتك بعض أجزائها، وبعد وفاته تمكن خلفاؤه من القضاء على دولة المرابطين، وسيطروا على المغربين الأوسط والأقصى وبلاد الأندلس، وبلاد إفريقية.

ولقد قامت هذه الدولة على أسس باطلة شرعًا، وصاحب ظهورها جملةً من الممارسات المخالفة لتعاليم الإسلام مما جعل علماء المغرب والأندلس يعادونها ويقودون الناس للثورة ضدها حتى تمكنت من إرغامهم على الطاعة، ومن تلك الأسس والممارسات المنافية للشرع ما يلي:

١- قام ابن تومرت بترويج دعوته مستعملًا كثيرًا من الكيد والمكر والخداع والحيلة، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها ما اتفقت عليه المصادر من أنه تواطأ قبل ظهور أمره مع رجل فصيح اللسان على أن يخفي ذلك عن الناس، ويظهر العُجْمَة والغفلة حتى حين، فلما تَمَّت البيعة لابن تومرت وأراد التخلُّص ممن لمن يتبعه، قام هذا الرجل المسمى بأبي محمد البشير ذات يوم بعد صلاة الصبح، وتكلم في الناس بلسان فصيح، وبشَّرههم بإمامة ابن تومرت، وأنه المهدي المنتظر، وميَّز بزعمه - بطلب من ابن تومرت - بين أهل السعادة وأهل الشقاوة، فبادر ابن تومرت بقتل الصنف الثاني الذين هم في الحقيقة من لم يصدقوا دعوته.

٢- ادعاؤه العصمة والإمامة وأنه المهدي المنتظر، وزعمه أنه مأمور بنوع من الوحي والإلهام.

٣- حصره الإيمان في أتباعه وأنهم الطائفة المنصورة، وتكفير من عداهم واستحلال دمائهم ونسائهم وأموالهم.

٤- ادعاؤه العلم بالمُعْجِيَّات.

(١٩) انظر: معجم البلدان ٤٥٢/٢.

٥- وَضَعَ لَهُمْ كِتَابًا فِي التَّوْحِيدِ أَكْثَرَهُ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَشَاعِرَةِ، وَخَلَطَهُ بِبَعْضِ مَعْتَقَدَاتِ الشَّيْعَةِ وَالْخَوَارِجِ، وَفَرَضَ عَلَيْهِمْ حِفْظَهُ، وَكَفَّرَ مَنْ لَمْ يَحْفَظْهُ فَصَارَ عِنْدَهُمْ كَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

٦- أَبْطَلَ تَقْلِيدَ الْأُمَّةِ وَالتَّعَبُّدَ بِالْأَحْكَامِ الظَّنِّيَّةِ، وَانْتَقَدَ الْفُقَهَاءَ وَقَتَلَ بَعْضَهُمْ وَأَنْكَرَ جُحْيَةَ الْقِيَاسِ، وَحُجْيَةَ أَنْبَارِ الْآحَادِ.

٧- زَادَ فِي أَذَانِ صَلَاةِ الصُّبْحِ «أَصْبَحَ وَاللَّهُ الْحَمْدُ».

لهذه المخالفات العقائدية والسلوكية لم يرض العلماء بالدخول في طاعة الموحدين، وكان القاضي عياض من أبرز الأمثلة لذلك<sup>(٢٠)</sup>.

ففي سنة ٥٣٤هـ وصلت جيوش الموحدين مدينة «سبتة» لاحتلالها، بقيادة رئيسهم عبد المؤمن بن علي (ت ٥٥٨هـ) خليفة ابن تومرت، فتولّى القاضي عياض قيادة أهل سبتة وصدّ الموحدين عنها، قال عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)<sup>(٢١)</sup>:

«... واستمر عبد المؤمن على حاله فنازل سبتة وامتنت عليه، وتولّى كبر دفاعه عنها القاضي عياض الشهير الذكر، كان رئيسها يومئذ بدينه وأبوتيه ومنصبه، ولذلك سخطته الدولة آخر الأيام حتى مات مُغْرَبًا عن سبتة».

ولما استولى الموحدون على مختلف مدن المغرب، واستتب لهم الأمر اضطّر أهل سبتة لمبايعتهم، ودخلوا في طاعتهم على مضض بما فيهم القاضي عياض الذي لم يجد بُدًّا من ذلك بعد سيطرة الموحدين على البلاد فإن الاستمرار في التمرد حينئذ يعني القضاء المحقق على أهل سبتة.

وبعد فترة وجد أهل المغرب فرصة للانتفاض فرجعوا عن البيعة وثاروا على ولاة الموحدين، وكان في مقدمة هؤلاء أهل سبتة بقيادة القاضي عياض أيضًا، وذلك سنة

(٢٠) أما ما ذكره ولده (ص ١٣) من أنه «بادر بالمسابقة إلى الدخول في نظام الموحدين والاعتصام بحبلهم المنين» فلا يتفق مع ما أجمعت عليه بقية المصادر، وسببه واضح، فإن الابن كتب هذا الكتاب في عهد الموحدين، وخشي بطشهم، فلم يكن يوسعه أن يكتب حقيقة الحال.

(٢١) تاريخ ابن خلدون ٦/٢٣٠.

٥٤٢هـ، فقتلوا عامل الموحدين، وعمت الفوضى وأفلت الزمام من يد القاضي (رحمه الله) فوصل الأمر إلى حرق رجال الموحدين بالنار.

وبدأ عبد المؤمن حملته للانتقام من المنتقضين عليه، من مختلف بلاد المغرب وبالغ في القتل، فرأى أهل سبتة من الحكمة إرسال وفد يبيعتهم قبل وصول الشر إليهم، وكان القاضي هو رئيس هذا الوفد، فعفا عبد المؤمن عن أهل سبتة وأمر بهدم سورها، لكنه منع عياضًا من العودة إليها وأمره بملازمته حتى لا يقود أهل بلده ضد الموحدين مرة أخرى، ثم نفّوه في قرية نائية ليتولى قضاءها، وانتهى الأمر بقتله على ما جاء في بعض المصادر كما سيأتي في مبحث وفاته إن شاء الله تعالى.

وقد علّق صاحب الاستقصاء على مواقف القاضي من دولة الموحدين تعليقًا حسنًا وبيّن موافقتها للحكم الشرعي، حيث قال<sup>(٢٢)</sup>: «واعلم أنّ ما صدر من القاضي عياض (رحمه الله) في جانب الموحّدين دليل على أنه كان يرى أن لا حقّ لهم في الأمر والإمامة، وإنما هم متغلبون، وهذا أمر لا خفاء به، كما هو واضح، ولما كانت شوكة عبد المؤمن لا زالت ضعيفة وتاشفين بن علي أمير الوقت لا زال قائم البيع امتنع القاضي عياض (رحمه الله) من مبايعة عبد المؤمن، ودافعه عن سبتة؛ إذ لا موجب لذلك، لأن بيعة تاشفين في أعناقهم، وهو لا زال حيًا، فلا يُعدل عن بيعته إلى غيره بلا موجب.

وأما ما غالط به «المهدي» من أنّ المرابطين مُجَسِّمَةٌ وأنّ جهادهم أوجب من جهاد الكفار فضلًا عن أن تكون طاعتهم واجبة فسفسطة منه. ولما قُتل تاشفين وفتحت تِلْمَسَان وفاس، وقويت شوكة عبد المؤمن بايعة القاضي حينئذ، لأن من قويت شوكته وجبت طاعته.

ثم لَمَّا ضَعُف أمره ثانيًا بسبب قيام بعض الثوّار عليه رجع القاضي بأهل سبتة عن بيعته، ولم يأخذ بدعوة هذا الثائر لأنه ثائر أيضًا، هذا مع ما كان ينقل عن «المهدي» من أنه غلبت عليه نزعة خارجية، وأنه يقول بعصمة الإمام، وذلك بدعة كما لا يخفى، فتكون إمامته وإمامة أتباعه مقدوحًا فيها من هذه الحيثية، لكن حيث حصل التغلب والاستيلاء وجبت الطاعة.

(٢٢) الاستقصا ١١١/٢، ١١٢.



فالحاصل أن ما فعله القاضي عياض أولاً وثانياً وثالثاً كلّه صواب موافق للحكم الشرعي.

فهكذا ينبغي أن تُفهم أحوال أئمة الدين وأعلام المسلمين.

وأما القتل والتحريق الذي صدر من أهل سببته فالظن بالقاضي (رحمه الله) أنه لا يوافق على ذلك ولا يرضاه، لكن العامة تتسرع إلى مجاوزة الحد، لا سيما أيام الفتن وذلك معروف من حالهم».

رحم الله هذا العالم المجاهد الذي ترجم علمه إلى عمل ولم يؤثر الدعة والسلامة حين تطلب الأمر الجهاد في سبيل الله.

**رابعاً: تكوينه العلمي ورحلته وشيوخه:**

١ - تكوينه ورحلته:

لقد كان عياض (رحمه الله) يمتاز بذكاء لمّاح وذهن ثاقب وحافظة قوية، وترّبي في كنف أسرة فاضلة ثرية مهتمة بالعلم والتعبّد، ونشأ في مدينة تُعجّ بالعلماء في مختلف التخصصات، وتمثل مركزاً علمياً متميزاً يلتقي فيه حملة العلم من أهل المغرب والمشرق، وعاش معظم حياته في ظل دولة تحترم العلم، وتُجِلّ أهله وتقدمهم وتكرمهم وتقف عند أحكامهم ومشوراتهم، كما تقدم<sup>(٢٣)</sup>.

فكانت هذه العوامل مجتمعة سبباً في دفع عياض إلى أن يقبل على التحصيل، ويهتم بالطلب، ويجتهد في ذلك، ويحرص كلّ الحرص على مجالسة أهل العلم والاستفادة منهم قارئاً، ومستمعاً، ومتفقهاً، ومذاكراً، ومناظراً، ومكاشفاً، فلا عجب أن يتصدّر بعد ذلك علماء عصره ويبلغ في العلم منزلة متميزة لا تكاد تحصل إلا لآحاد من العلماء.

وقد ذكر ابنه محمد أنّ والده نشأ «طالباً للعلم، حريصاً عليه، مجتهداً فيه، مُعظِّماً عند الأشياخ من أهل العلم، كثير المجالسة لهم والاختلاف إلى مجالسهم، إلى أن برع في زمانه، وساد جملة أقرانه، وبلغ من التّفن في فنون العلم ما هو معلوم»<sup>(٢٤)</sup>.

(٢٣) راجع أوائل مبحث التعريف بعياض.

(٢٤) التعريف بالقاضي عياض ٤، أزهار الرياض ٧/٣، الإحاطة ٢٢٢/٤.

وقد تمّ معظم تكوين عياض العلمي في مدينته «سبته»، على يد علمائها، ومن يقد إليها، أو يستوطنها من علماء البلاد الأخرى، حيث بدأ يحفظ كتاب الله تعالى، وختّمه عدة مرات بالقراءات المشهورة على يد مقرئين كبار فرغوا أوقاتهم لهذا الشأن، ثم درس بعض الكتب المختصرة في العقيدة والفقه، ثم أقبل على دراسة اللغة والأدب والبلاغة والنحو والشعر والغريب، وبدأ بعد ذلك دراسة أكثر تعمقًا لكتب العقيدة والكلام والجدل والفقه وأصول الفقه، والحديث وعلومه، والتفسير وعلوم القرآن<sup>(٢٥)</sup>.

ويبدو أنّ الحافظ الذهبي لم يدرك هذه الخاصية لمدينة سبته، ولم يعرف شيئًا عن طلب القاضي عن مشايخها، ولذلك فإنه ذكر أنّ القاضي «لم يعمل العلم في الحدائث، وأوّل شيء أخذ عن الحافظ أبي علي الغساني إجازة مجردة، وكان يمكنه السماع منه فإنه لحق من حياته اثنين وعشرين عامًا»<sup>(٢٦)</sup>.

والواقع غير ذلك، فإنّ عياضًا قد بدأ الطلب منذ نعومة أظفاره، واستغنى بعلماء سبته، ومن يقد عليها بصفة مستمرة عن الرحلة وخارجها، فإن جميع من ارتحل من علماء الأندلس لا بدّ له أن يمر بسبته عند رحلته وعند عودته فيغتنم القاضي ذلك ويسمع منهم، كما تقدم<sup>(٢٧)</sup>.

ثم إن إجازة الغساني لعياض لم تكن مجردة، وإنما قرنها بمزويّات كتّبتها لعياض بخطّ يده<sup>(٢٨)</sup>.

ومّا يزيد في بيان فضل عياض أن بعض العلماء كان يقصد سبته خصيصًا للقائه وإفادته والاستفادة منه<sup>(٢٩)</sup>.

ولما قارب الثلاثين من عمره كان قد برع في جملة هذه العلوم، وأصبح علّمًا

(٢٥) انظر: الغنية ٣٢، ٣٥، ٣٧-٤١، ٤٤، ٦٨، ٧٧، ٧٩، ٩٠، ١١٤، ١١٦، ١١٩، ١٢٠، ١٥٦، ١٥٩، ١٦٦.

(٢٦) سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٣، وانظر تذكرة الحفاظ ٤/١٣٠٥.

(٢٧) راجع مبحث سبته مدينة القاضي عياض.

(٢٨) انظر: التعريف بالقاضي ١٤، الغنية ١٣٩.

(٢٩) انظر: الغنية ١٧١.

مشهورًا يُشار إليه بالبنان، وقد بان علمه وفضله للعامة والخاصة، ولذلك فإنه لما عزم على الرحلة إلى الأندلس لمقابلة بعض أصوله، والأخذ بمن لم يلق من علمائها قد وجد معارضة من أحد كبار شيوخه بأن من سيرحل إليه عياض هو أحوج إلى عياض في العلم من احتياج عياض إليه<sup>(٣٠)</sup>.

كما أن أمير دولة المرابطين نفسه قد اهتم برحلة عياض، وكتب إلى قاضي قرطبة رسالة أبان فيها فضل عياض، وما وصل إليه من التقدم في العلوم في تلك المرحلة المُبكرة من حياته، ومما جاء فيها أن عياضًا «مَن له في العلم حظ وافر، ووجه سافر، وعنده دواوين أغفال لم تفتح لها على الشيوخ أفعال، وقصد تلك الحضرة ليقيم أودًا متونها...»<sup>(٣١)</sup>.

وكذلك تحرك لرحلة عياض وزير الدولة أيضًا فإنه كتب رسالة إلى قاضي قرطبة يوصي فيها بعياض ويُشيد بفضله، ومما جاء فيها أن عياضًا «رأى أن يقتحم نحوك ظَهري لُجَّة ومحجَّة، ويرحل إلى حضرتك المألوفة مهاجرًا، ويعتمدها في طلب العلم تاجرًا، وله في الفضل مذاهب يُهْرُج عندها الذهب، وعنده من الثبل ضرائب لا يفارق زَنْدَهَا اللَّهْبُ، وستقرُّبه فتستغربه، وتخبِّره فتكبره إن شاء الله»<sup>(٣٢)</sup>.

وفي منتصف جمادى الأولى سنة ٥٠٧ هـ بدأ عياض رحلته<sup>(٣٣)</sup>، وقد وجد من مشايخ الأندلس الذين ارتحل إليهم كُُلُّ الحفاوة والتكريم؛ حيث وَقَفُوا على سُمُو مكانته العلمية، ففرغوا له لُجْل أوقاتهم، حيث كان يستفيد من كثير منهم في مجالسهم للطلبة ثم يَخْصُونه بالسمع في بيوتهم<sup>(٣٤)</sup>، وصرَّحوا بالإعجاب به، فهذا شيخه محمد بن علي بن حمدين (ت ٥٠٨) أجل رجال الأندلس وزعيمها في وقته يقول له<sup>(٣٥)</sup>: «... يا أبا الفضل إن كُنْتَ تركت بالمغرب مثلك»، وقال شيخه عبد الله بن محمد

(٣٠) انظر: التعريف بالقاضي ١٠٦.

(٣١) راجع تمة الرسالة ومصدرها فيما تقدم ص ١٣٠.

(٣٢) قلائد العقيان ١١٥.

(٣٣) انظر: التعريف بالقاضي ٦، الإحاطة ٤/٢٢٢، أزهار الرياض ٨/٣.

(٣٤) انظر: الغنية ٤٨، ٥٩، ٦٢، ٦٥، ٧٥، ٨١، ٨٣، ٨٨، ٨٩، ١٠٢، التعريف بالقاضي ٨.

(٣٥) انظر: التعريف بالقاضي ١٠٦، الغنية ٤٦.

الحُشْنِيّ (ت ٥٢٦) شيخ فقهاء وقته بشرق الأندلس<sup>(٣٦)</sup>: «ما وصل إلينا من المغرب أنبلُ من عياض».

ويبدو أنّ عياضًا (رحمه الله) قد انتقى شيوخ هذه الرحلة قبل سفره، ولذلك فإنه كان يقصد بُغْيَتَه مباشرة، فلم تتجاوز رحلته الثلاثة عشر شهرًا<sup>(٣٧)</sup>، تتلمذ خلالها على أكثر من ثلاثين من كبار علماء الأندلس، في أكبر مدنها<sup>(٣٨)</sup>، وخاصة قُوطَبَةَ حاضرة الأندلس، وإشبيلية، ومُرْسِيَةَ، حيث قصد الحافظ الواسع الرواية المُتَفَنَّن: الحسين بن محمد الصَّدْفِيّ (ت ٥١٤) فوافق وصوله إليها اختفاء الصَّدْفِيّ هروبًا من خطة القضاء، فبقي بانتظار ظهوره شهرين أفاد منهما في مقابلة كُتِبَ بأصول الصدفي على يد خَاصَّةٍ من أهله بإذن منه، وقد حرص على انتظاره لأنه أحد الشيوخ الذين كانوا من أهداف هذه الرحلة، فلما أعفي الصدفي من خطة القضاء وخرج للناس «سمع عليه عياض كثيرًا، ولازمه وكان له به اختصاص، فحصل له مسموع كثير في مدة يسيرة»، وقال له: «لولا أنّ الله يَسَّرَ خروجي بلطفه لكنت عزمت أن أشعرك بموضع يقع عليه الاختيار من بلاد الأندلس، لا يُؤَبِّهُ لكوني فيه، ترحل إليه، وأُخْرِجُ مختفياً إليه بأصولي، فتجد ما ترغب، لِمَا كان في نفسي من تعطيل رحلتك وإخفاق رغبتك»<sup>(٣٩)</sup>.

وفي هذه الرحلة أكَمَلَ القاضي (رحمه الله) تكوينه الأساسي، واتسعت روايته، ونمت معارفه في العلوم المختلفة، وبخاصة في مجال الحديث وعلومه<sup>(٤٠)</sup>.

وقد امتاز تلقي عياض عن شيوخه في ستة وفي الأندلس باقتراانه بالمناظرة، والتفقه، والمفاوضة، والسؤال، والمذاكرة، والضبط لِمَا يَتَحَمَلُ، وطول ملازمة الشيخ

(٣٦) انظر الإحاطة ٢٢٩/٤، الغنية ١٥٣.

(٣٧) كان وصوله إلى سبتة عائدًا من رحلته في جمادى الآخرة سنة ٥٠٨ هـ، (انظر: التعريف بالقاضي ١٠، أزهار الرياض ١٠/٣).

(٣٨) انظر: المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٦، الغنية ١٠٢، ١١٥، ١٣٩، ١٤٢، ١٥٨، أزهار الرياض ٥٩/٣، الصلة ٤٢٩/٢.

(٣٩) انظر: التعريف بالقاضي ٨، أزهار الرياض ٨/٣، ٩، المعجم لابن الأبار ٣٠٦، ٣٠٧، الغنية ١٣١.

(٤٠) انظر: الغنية ٥٩، ٦١، ٧٢، ٧٣، ٩٧، ١٠٠، ١٣١-١٣٧، الصلة ٤٢٩/٢، المعجم لابن الأبار ٣٠٦، ٣٠٧.

حتى ينال بغيته، ويفيد مما عنده، وكثيرًا ما يكون هو القارئ على الشيخ<sup>(٤١)</sup>.

ولم يتمكن القاضي (رحمه الله) من الرحلة إلى المشرق برغم حرصه الشديد على ذلك بسبب ظروف أشار إليها في بعض شعره لم تُوضَّحها المصادر، غير أنه قد عَوَّضَ عن بعض ما فاته بسبب ذلك عن طريق من رحل إليها وأخذ عن علمائها من أهل المغرب والأندلس، وعن طريق ما حصل عليه من الإجازات من بعض كبار علماء المشرق، كما سيأتي قريبًا.

وقد امتازت رحلة عياض هذه بالعطاء أيضًا؛ حيث أسمع الحديث وقرأ عليه، واستفاد الناس منه<sup>(٤٢)</sup>.

## ٢ - شيوخه:

لقد تتلمذ القاضي عياض على عدد وافر من الشيوخ ذوي تخصصات علمية مختلفة، انتقى منهم مائة ضَمَّنهم في فَهْرَسَةِ شيوخه التي سماها: «الغنية» ذاكراً تخصص كل منهم، وجملةً مما سمعه أو قرأه عليه، وإجازاتهم ومكاتباتهم ومناولاتهم له، وسرد ابنه محمد أسماءهم في فصل من كتاب التعريف بالقاضي عياض<sup>(٤٣)</sup>، وترجم صاحب أزهار الرياض لجميعهم في فصل من كتابه سماه<sup>(٤٤)</sup>: «روضة البهار في ذكر جملة من شيوخه الذين فضلهم أظهروا من شمس النهار»، وذكرت المصادر المثبتة في صدر ترجمة عياض<sup>(٤٥)</sup> جملةً منهم على تفاوت بينها في ذلك، كما تطلب تحقيق هذا الجزء من كتاب «إكمال المعلم» الترجمة لجماعة منهم، ولهذا سأقتصر هنا على نماذج لهؤلاء الشيوخ، ومن أراد الاستقصاء والتوسع فليراجع المصادر المتقدمة.

ويمكن تقسيم هؤلاء الشيوخ تقسيمًا يُستفاد منه في معرفة مشارب عياض المختلفة وإفادته من مختلف المدارس العلمية الموجودة في عصره، شرقًا وغربًا، وذلك بحسب مواطن هؤلاء الشيوخ، وطريقة تلقي القاضي عنهم، فأبدأ بشيوخه في سبته من

(٤١) انظر: التعريف بالقاضي ٤، الغنية ٢٨، ٤٦، ٥٥، ٦٤، ٩٠، ١٠٩، ١١٧.

(٤٢) انظر: الغنية ٧٤، أزهار الرياض ١٠/٣.

(٤٣) ص ١١٩-١٣٣.

(٤٤) أزهار الرياض ٥٩/٣.

(٤٥) راجع أول مبحث التعريف بالقاضي.

أهلها ومن أوطنها والوافدين عليها، وأُنتي بذكر بعض شيوخه الأندلسيين، ثم أذكر بعض شيوخه بالإجازة.

### ( أ ) شيوخ عياض في سبته:

\* ومن هؤلاء من كان من أهلها، وهم كثيرون، منهم:

١- محمد بن عيسى التميمي، أبو عبد الله (ت ٥٠٥) (٤٦): وهو فقيه، محدث، لغوي، قاض، قال القاضي: «أجل شيوخ بلدنا سبته، ومُقدِّم فقهاءهم»، وافتتح به فهرسته، وقال: «لازمته كثيرا للمناظرة في المدونة والموطأ، وسماع المصنفات، فقرأت، وسمعت عليه بقراءة غيري كثيرا، وأجازني جميع روايته».

وذكر أنه أخذ عنه الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وغريب الحديث للقاسم بن سلام، وإصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث لابن قتيبة، وغريب الحديث للخطابي، وكتاب معرفة علوم الحديث للحاكم، وكتاب الطبقات للإمام مسلم، وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي، والمُدونة، والمُلخص للقائسي، والتفصلي لابن عبد البر، ومسند الموطأ لأبي القاسم الجوهري، والرسالة لابن أبي زيد القيرواني، وغيرها.

٢- الحسن بن علي التاهرزي، أبو علي (ت ٥٠١) (٤٧): لغوي، محدث، متقدم في النحو والأدب، قال القاضي: «شيخ بلدنا في النحو، مشهور بالصلاح، درست عليه كثيرا من كتب الأدب والنحو».

وذكر أنه قرأ عليه كتاب علوم الحديث للحاكم، وكتاب مشكل الحديث لابن فورك.

وقرأ عليه كثيرا من كتب النحو والأدب مثل: الجمل لأبي القاسم الزجاجي، والواضح للزبيدي، والكافي لأبي جعفر النحاس، وكتاب المقتضب وكتاب الكامل للمبرد، وكتاب أدب الكاتب لابن قتيبة، والإيضاح للفراسي، وكتاب فصيح الكلام لثعلب، وكتاب الأمالي لأبي علي القالي.

(٤٦) الغنية ٢٧-٤٦، وانظر: ترتيب المدارك ٥٨٤/٣، المعجم لابن الأثير ١٠١، أزهار الرياض ١٥٩/٣.

(٤٧) الغنية ١٤١، ١٤٢، وانظر: أزهار الرياض ١٥٨/٣.

\* ومن هؤلاء الشيوخ من وفد إلى سبته وسكنها، وهم جماعة، منهم:

١- الحسن بن عبد الأعلى الكَلَاعِيّ (ت ٥٠٥) (٤٨): من أهل صَفَأَسْ بِإِفْرِيقِيَّةَ، ونزل المغرب، وسكن سبته، قال عياض: «تكررتُ عليه وجالستُه كثيرًا، وأخذت منه غير شيء، وانتفعت به، وكان محققًا فهمًا فقيهاً أصوليًا، متكلمًا، عارفًا بعلم الهندسة والحساب والفرائض، وغير ذلك من المعارف...».

٢- محمد بن عمر الزَّبِيدِيّ (ت ٥٠١) (٤٩): من أهل إِشْبِيلِيَّةَ، واستوطن سبته، قال القاضي: «وكان مُدْرَسًا للنحو والعربية، وله حظ من العلم بالأصول والاعتقاد، وله سماع ورحلة جال فيها في الحجاز والعراق والشام ومصر وصقلية... حدثني عن الخطيب بكتاب المؤتلف في تكملة المؤتلف والمختلف، وبكتاب الفقيه والمتفقه من تأليفه سماعًا منه...».

\* ومن شيوخه في سبته مِمَّنْ عَبَّرَ بها فاغتنم القاضي تلك الفرصة واستفاد منه، وهم كثيرون، منهم:

١- سهل بن علي النيسابوري، أبو نصر (ت ٥٣١) (٥٠): وهو تاجر من أهل نيسابور، جاز بسبته، وكان له علم ورواية وشيوخ مشاهير، وكانت معه أصوله، فأفاد منه عياض، وسمع منه كتبًا منها: أمالي أحمد بن محمد الشَّيرَازِيّ، وكتاب الأربعين حديثًا للحاكم، وكتاب أصول الفصول لعلي بن أحمد الواحِدِيّ، وأجاز عياضًا جميع روايته.

٢- علي بن أحمد الرَّبِيعِيّ المَقْدِسِيّ (ت ٥٣١) (٥١): وهو أيضًا دخل سبته تاجرًا، وكان عنده علم بالحديث والفقه، وكان يروي صحيح البخاري والموطأ، وسنن أبي داود، وسنن الدارقطني، وتعلم على شيوخ مشاهير، منهم: الخطيب البغدادي الذي أجازَه جميع كتبه وروايته، ونصر المَقْدِسِيّ، وأبو إسحاق إبراهيم الشَّيرَازِيّ.

وقد حدّث عياضًا، وأجاز له جميع مروياته.

(٤٨) الغنية ١٤٠، وانظر تكملة الصلة ٢٦٩/١، أزهار الرياض ١٥٨/٣.

(٤٩) الغنية ٧٦، ٧٧، وانظر: بغية الوعاة ١٩٩/١، تكملة الصلة ٤٠٩/١.

(٥٠) الغنية ٢٠٩، وانظر: نفع الطيب ٦٧/٣، التعريف بالقاضي ١٣١.

(٥١) الغنية ١٨١، وانظر: التعريف بالقاضي ١٣٠، الصلة ٤١٠/٢.

## (ب) شيوخه الأندلسيون:

لقد كثر شيوخ عياض من مختلف مدن الأندلس، وأفاد من كثير منهم عند اجتيازهم بسبته - ممرهم الوحيد إلى المغرب والمشرق وبالعكس - ثم رحل خصيصًا للالتقاء بمن لم يدخل بلده منهم، أو دخلها ولم ينل هو كامل بغيته منه لبعض العوارض، ومن أشهر هؤلاء الشيوخ وأكثرهم أثرًا في تكوين عياض العلمي:

١- الحسين بن محمد الصدفي، المعروف بابن سُكَّرة (ت ٥١٤هـ) (٥٢): وهو محدث حافظ عالم بالرجال، وصحيح الأحاديث من سقيمها، فقيه، أصولي، عالم، عامل، فاضل، زاهد، مجاهد، قاض.

له رحلة واسعة إلى المشرق سمع خلالها من شيوخ إفريقية، ومصر ومكة، والبصرة، وبغداد، والشام.

وهو أجل شيوخ عياض، وأوسعهم رواية، وأكبرهم منزلة، وأكثرهم أثرًا في شخصية عياض الذي قصده في رحلته، وكان له به اختصاص، وكان الصدفي قد دخل سبته مرتين، وحدث فيها، وقد حضر عياض بعض ذلك ولم يُحصِّله فلحق به في الأندلس.

ولفرط إعجاب القاضي بهذا الشيخ، ووفاءً لبعض حقه فقد صنف كتابًا ترجم له فيه ترجمة وافية، واستقصى فيه ذكر شيوخه ومروياته عنهم سماه «المُعْجَم في شيوخ الصدفي».

ولما ارتحل إليه عياض في مرسية وجده مختفيًا، كما تقدم (٥٣)، فلما ظهر كان يَسْمَعُ عليه مع الطلاب، ثم يُخَصِّصُهُ الصدفي بمجلس لوحده فحصل له منه سماع كثير في مدة يسيرة، وكان مما أخذه عنه: الصحيحان، سنن الترمذي، كتاب الشمائل له أيضًا، رياضة المتعلمين لأبي نُعيم الأصبهاني، الناسخ والمنسوخ لهبة الله سلامة بن نصر البغدادي، الإلزامات والتَّبَع على البخاري ومسلم والعلل الكبير والمؤتلف والمختلف،

(٥٢) الغنية ١٢٩-١٣٨، وانظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٢٥٣، الدياج ١٠٤، الصلة ١/١٤٤، شجرة النور ١/١٢٨.

(٥٣) راجع مبحث تكوينه العلمي.



جميعها للدارقطني، أو هام الحاكم في المدخل لعبد الغني بن سعيد، وكتاب المؤلف والمختلف له أيضًا، الهداية والإرشاد لأبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي، التاريخ الكبير للبخاري، وغيرها.

٢- عبد الرحمن بن محمد بن عثَّاب الجُدَامِيّ، أبو محمد (ت ٥٢٠هـ)<sup>(٥٤)</sup>: وهو فقيه، محدث، حافظ، مسند، مقرر، مفت، زاهد، فاضل، عالم، عامل، صبور على إفادة طلبة العلم، يجلس لإسماعهم آناء ليله وأطراف نهاره، وإليه كانت الرحلة للسمع بقرطبة آخر عمره لعلو سنده، وانقراض طبقته، وصبره على الجلوس للطلبة وإسماعهم.

لقيه عياض بقرطبة، وأكثر مجالسته والسمع عليه، ومما أخذه عنه: صحيح البخاري، والموطأ، والمدونة، وجامع عبد الله بن وهب، وطبقات علماء الأندلس لابن الفريسي، وتفسير عبد الرزاق، وعوالي الصَّفَّاقِسيّ، وغيرها، وأجاز لعياض سائر رواياته ومؤلفاته.

٣- محمد بن أحمد بن رشد، أبو الوليد (ت ٥٢٠هـ): وهو فقيه، أصولي متكلم، نظار، بصير بسائر العلم، قاض، دّين، فاضل، صاحب تصانيف مفيدة، مثل كتاب البيان والتحصيل، ومقدماته على المدونة، قال القاضي عياض: «زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب، ومقدّمهم، المُعترف له بصحة النظر وجودة التأليف، ودقة الفقه، وكان إليه المفزع في المشكلات، بصيرًا بالأصول والفروع والفرائض، والتفنن في العلوم، وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية... جالسته كثيرًا واستفدت منه»، وقد سمع عليه القاضي بعض كتبه، وأجازه سائرها وجميع رواياته.

### (ج) شيوخه بالإجازة:

لقد عُني عياض باستجازة أعلام عصره من العلماء الذين لم يستطع الارتحال إليهم، وبخاصة المشاركة، لتوسيع دائرة مروياته، وتكميل تكوينه العلمي، وقد بلغ عدد شيوخه بالإجازة عشرين عالمًا من مختلف أنحاء العالم الإسلامي، وذلك بناء على ما

(٥٤) الغنية ١٦٢-١٦٥، وانظر: ترتيب المدارك ٨١٠/٣، الديباج ٤٧٦، الصلة ٣٤٨/٢،

بغية الملتمس ٣٥٧.

ورد في فهرسة شيوخه<sup>(٥٥)</sup>، وقد اشتهر منهم جماعة، منهم:

١- أحمد بن محمد السَّلَفِيّ الأَصْبَهَانِيّ، أبو طاهر نزيل الإسكندرية (ت ٥٧٦)<sup>(٥٦)</sup>: الإمام، الحافظ، الثبت، المتقن، الناقد، الدِّينُ، صاحب المصنفات البديعة، كان أوحد أهل زمانه في علم الحديث وأعلمهم بقوانين الرواية، وله رحلة واسعة في طلب الحديث، وقد كتب السَّلَفِيّ إلى عياض مجيزاً بجميع رواياته ومؤلفاته وطالبا من عياض أن يجيزه، فنظم له عياض الإجازة في أبيات من الشعر مطلعها:

أبا طاهر خُذها على البُعْدِ والنَّوَى تحيةً مرتاح لذكرك شَيِّقٌ

ورد عليه السَّلَفِيّ بأبيات مطلعها:

أتاني نظمُ الأَلَمِعيِّ المُوَفَّقِ يمسُّ اختيالاً بين غَرْبٍ ومشرقِ

٢- الحسين بن محمد العَسَائِيّ الجَيَّانِيّ، أبو علي (ت ٤٩٨): الإمام الحافظ المحدث الواسع الرواية، شيخ الأندلس في وقته، وإليه كانت الرحلة في وقته، وقد كتب إلى القاضي عياض يُجيزه كتابه تقييد المهمل، وفهرسة شيوخه، وجميع رواياته، وهو ممن قوي أثرهم في تكوين عياض العلمي لدقة ضبطه وإتقان روايته، قال القاضي: «كتب إليّ يجيزني فهِرَسَتَه الكبرى وجميع رواياته غير مرة، من ذلك: البخاري، ومسلم، والموطأ، والملخص، ومصنف أبي داود، وغريب أبي محمد بن قتيبة والتقضي وغير شيء».

٣- علي بن المُشَرَّفِ الأَنْمَاطِيّ الإسكَنْدَرَانِيّ، أبو الحسن (ت ٥١٩)<sup>(٥٧)</sup>: محدث واسع الرواية، رحل إليه الناس من الآفاق، قال عياض: «كان أسند من بقي بيلاذ مصر، وأوسعهم رواية، أدرج جملة جلة من الشيوخ... وكتب إليّ بإجازة جميع روايته سنة ٥١٥هـ، من ذلك تواليف أبي محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ: المؤلف والمختلف ومشتبه النسبة والأوهام، ومن ذلك تفسير عبد الرزاق».

(٥٥) انظر: الغنية ٦٢، ٦٥، ٧٥، ٨١، ٨٣، ٨٨، ٨٩، ١٠٢، ١١٥، ١٣٩، ١٤٢، ١٥٨، ١٦٦، ١٦٨، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٨، ١٨٣، ٢١٣.

(٥٦) انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٢٩٨، طبقات الحفاظ ٤٦٩، حسن المحاضرة ١/٣٥٤، الغنية ١٠٢، التعريف بالقاضي ١٠٢، ١١٩، أزهار الرياض ٣/١٦٧، ٤/٢٤٩.

(٥٧) انظر: الغنية ١٧٨، أزهار الرياض ٣/١٦٠، لسان الميزان ٤/٢٦٢.

٤- محمد بن علي المازري أبو عبد الله (ت ٥٣٦هـ)، أجازته «المعلم» وسائر مؤلفاته<sup>(٥٨)</sup>.

### خامسًا: مكانته العلمية وبروزه في علم الحديث:

على يد الشيوخ المتقدمين وغيرهم، وبذلك التحصيل الجاد المتواصل في سبته والأندلس تخرّج عياض وبرع في مختلف العلوم، وتصدّر علماء وقته، وكان بحق إمامًا في كل فن، شهد له بذلك كبار العلماء، ونطقت به مصنفاته المتميزة، وما طفحت به المصادر من النقول عن كتبه.

وإن قارئ كتب عياض ليعجب من قوة عارضته، وعلو كعبه في العلم، وسعة معارفه، ودقة تخريجاته، وضبطه، ويجد أنه يتكلم في كل علم من العلوم كلام كبار أئمتهم، حتى كأنه متخصص فيه وحده، فلا عجب أن تشيع لدى المغاربة مقولة ضاربة القدم في التاريخ، لا يُعلم قائلها جعلت من عياض الفرد علمًا على بلاد المغرب، وسببًا في شيوع ذكرها، ذلكم قولهم: «لولا عياض ما دُكر المغرب»<sup>(٥٩)</sup>.

وقد قال الحافظ ابن كثير<sup>(٦٠)</sup>: «كان إمامًا في علوم كثيرة كالفقه واللغة، والحديث، والأدب، وأيام الناس».

( أ ) ففي مجال القرآن وعلومه وتفسيره، نجد أن عياضًا قد حفظ القرآن الكريم وختمه عدة مرات بالقراءات المشهورة على أساتذة متخصصين في ذلك، كما أنه تحمّل عن مشايخه جملة من كتب القراءات والناسخ والمنسوخ وبعض التفاسير، وكتب معاني القرآن وغريبه<sup>(٦١)</sup>، كما أننا نجدُه يُبدع في تفسير الآيات في كتاب الشفا<sup>(٦٢)</sup>، وفي كتاب إكمال المعلم<sup>(٦٣)</sup>، معتمدًا في ذلك طريقة التفسير بالمأثور، جامعًا قدرًا

(٥٨) تقدم التعريف بالمازري ص ٦٦، وانظر: الغنية ٦٥.

(٥٩) انظر: دورة القاضي عياض ١٣٣/٢، مقدمة ترتيب المدارك (ط. المغرب) ١/١.

(٦٠) البداية والنهاية ٢٢٥/١٢.

(٦١) انظر: الغنية ٦١، ٩١، ١١٧، ١٣٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٧، ١٦٢، ١٦٣، ١٨٣، ١٨٤.

(٦٢) انظر: الشفا ١/١٣، ٤٨، ٥٢، ٥٣.

(٦٣) انظر ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب التفسير.

كبيراً من أقوال السلف في الآية، ذاكراً سبب نزولها عند الحاجة، حريصاً على تفسير القرآن بالقرآن نفسه وبالسنّة ما أمكن ذلك<sup>(٦٤)</sup>.

وقد ضمّن المؤلفون في طبقات المفسرين ترجمة عياض في كتبهم<sup>(٦٥)</sup>، وعُدّوه من أئمة هذا الفن، كما نوّهت المصادر التي ترجمت له بتقدّمه في التفسير وعلوم القرآن، فقد وصفه ابنه بأنه كان «من حُفَاطِ كتاب الله تعالى، والقِيَامِ عليه، لا يترك التلاوة له على كل حالة، مع القراءة الحسنة المُسْتَعْدَبَة، والصوت الجهير، والحظ الوافر من تفسيره، والقيام على معانيه، وإعرابه، وشواهد، وأحكامه، وجميع أنواع علومه».

وقال الإمام إبراهيم بن علي بن فرّحون (ت ٧٩٩): «كان عالماً بالتفسير وجميع علومه».

وله في هذا المجال خطبة طريفة ضمّنتها أسماء جميع سور القرآن الكريم، بدأها بقوله: «الحمد لله الذي افتتح بالحمد كَلَامَهُ، وبَيَّنَّ في سورة البقرة أحكامه، ومدّ في آل عمران والنساء مائة الأنعام لِيتيمَّ إنعامه...».

(ب) أما إمامة القاضي في مجال الفقه فإنها ظاهرة لا تحتاج إلى كبير تقرير، وقد أجمعت عليها المصادر، ونص بعضها على بلوغه درجة الاجتهاد، وقد تتلمذ على كبار فقهاء عصره، وأكثر مجالستهم ومذاكرتهم، والمناظرة عليهم، وتحمل عليهم أمهات كتب الفقه، ثم دَرَسَهُ، وألّف فيه<sup>(٦٦)</sup>، وسيأتي في مبحث مصنفات عياض ذكر ما ألفه في الفقه إن شاء الله تعالى.

(٦٤) انظر: القاضي عياض مفسراً ١١، ٢٩، ٤٩، ٩٣، ٩٧، ١٠٣.

(٦٥) انظر مثلاً: طبقات المفسرين ٢١/٢.

(٦٦) انظر: الإحاطة ٢٢٢/٤، التعريف بالقاضي عياض ٤، مقال: دور عياض في فقه العمليات (مجلة الهداية، عدد ٧ سنة ٨، ص ٦٤) مقال: أثر القاضي عياض في فقه العمليات (مجلة الهداية ص ٥٣)، مقال: القاضي عياض المجتهد والمقلد، (دورة عياض ٣٥/٢)، مقال فقه القاضي عياض (دورة عياض ١٢٧/٣)، وانظر ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب علم الفقه.

(ج) كما أنه برع في علم أصول الفقه، حيث تلقاه على جماعة من مشايخه، وتحمل عنهم جملة من المصنفات في هذا الفن<sup>(٦٧)</sup>، وقد ضمن كتابيه «الشفاء»<sup>(٦٨)</sup> و «إكمال المعلم»<sup>(٦٩)</sup> مباحث دقيقة تفرد بالسبق إلى تحريرها، كما نوهت المصادر بتقدمه في معرفة أصول الفقه<sup>(٧٠)</sup>.

(د) وأجمعت المصادرُ على إمامة عياض في علوم اللغة، ونصّت على تقدمه في معرفة النحو والأدب والبلاغة، وحفظ اللغة والغريب والأمثال والأشعار، وقد كان شاعراً مُجيداً، وخطيباً فصيحاً<sup>(٧١)</sup>، تتلمذ على كبار علماء المغرب في اللغة، وتحمل عنهم عدداً وافراً من كتب اللغة والنحو والغريب<sup>(٧٢)</sup>، وقد ضمن بعضُ أصحاب كتب طبقات اللغويين ترجمته في مصنفاتهم<sup>(٧٣)</sup>، وبالغوا في بيان تقدمه في هذا الباب، وأوردوا نماذج من نظمه ونثره، وخصّص صاحبُ أزهار الرياض فصلاً لهذا الغرض سماه<sup>(٧٤)</sup>: «روضةُ المنشور فيما له من منظوم ومنثور»، وسأذكر في مبحث مصنفات عياض ما ألفه في هذا الباب بإذن الله تعالى.

(هـ) وكان عياض (رحمه الله) إماماً في أصول الدين، متكلماً بارعاً، قوي الحجّة، ولكنه كان يكره الخوض في الجدل في العقائد لغير حاجة، وقد تلقى هذا

(٦٧) انظر: الغنية ٦٤، ١١٤، ١٤٠، ١٥٦.

(٦٨) انظر: الشفاء ١/٣٤٦، ١٠٩/٢، ١١٥، ١١٧، ١٤٧، ١٥٥، ١٧٤.

(٦٩) انظر ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب علم أصول الفقه.

(٧٠) انظر: التعريف بالقاضي ٤، الإحاطة ٤/٢٢٢، الدياتج ١٦٨.

(٧١) انظر مثلاً: أزهار الرياض ٧/٣، ١٨، المعجم في أصحاب الصدي ٣٠٧، القاضي عياض اللغوي ٢٠، ٣٢، ٣٤، ٣٧، ٣٩، مقال: القاضي عياض الشاعر، مقال: الجانب الأدبي في حياة عياض (وقد نشرنا في دورة عياض ١/٦٥، ٢٣١)، مقال منهج البحث الأدبي عند القاضي عياض، مقال: عياض الناقد البلاغي، مقال: القاضي عياض اللغوي (نشر جميعها في العدد ١٩، من مجلة المناهل، وهو عدد خاص بالقاضي عياض).

(٧٢) انظر: الغنية ٥٩-٦١، ٧٩، ١٤١، ١٤٢، ١٧١، وانظر ما يأتي في مصادره اللغوية في إكمال المعلم.

(٧٣) انظر مثلاً: قلائد العقيان ٢٣٢، خريدة القصر ٢/٥٠٥، إنباه الرواة ٢/٣٦٣.

(٧٤) أزهار الرياض ٤/١-٢٧٠.

العلم على كبار علمائه، وألّف فيه، وزخرت مصنفاته بمباحث محررة تتعلق به<sup>(٧٥)</sup>، وقد خصصت فيما يأتي إن شاء الله تعالى فصلاً حول عقيدة القاضي عياض رحمه الله تعالى.

(و) وكان (رحمه الله تعالى) عارفاً بالتاريخ والأنساب وأيام العرب، وأخبار العلماء والصالحين<sup>(٧٦)</sup>.

(ز) أما التخصّص الأوّل لعياض - مع إمامته في كلّ الفنون المتقدمة - فهو الحديث وعلومه<sup>(٧٧)</sup>، يظهر ذلك من خلال أمور منها:

١- تتلمذه على كبار مُحدّثي عصره واستجازةً من لم يلقيه منهم كما تقدم في مبحث شيوخه.

٢- الارتحال في طلب الحديث، حيث كان الشيوخ الذين انتقاهم في رحلته وتتبعهم في المدن المختلفة هم كبار محدثي الأندلس في وقته.

٣- تحمُّله لعدد وافر من المصنّفات الحديثية، كما جاء في فَهْرَسْتِهِ<sup>(٧٨)</sup>.

٤- تصنيفه في الحديث، ويكفي تصدّيه لشرح مسلم دليلاً على إمامته في الحديث، وسيأتي ذكر مصنفاته الحديثية قريباً إن شاء الله.

٥- اهتمامه بعلوم الحديث رواية ودراية، ومعرفته بالحديث وعلله ورجاله، كما سيأتي بيانه عند دراسة منهجه في الإكمال.

(٧٥) انظر: الغنية ٥٤، ٨٦، ٨٨، ١٤٠، ١٥٦، ١٦٩، ١٧٠، التعريف بالقاضي ٤، أزهار الرياض ٧/٣، وانظر: ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب العقيدة.

(٧٦) انظر: التعريف بالقاضي ٥، الإحاطة ٢٢٢/٤، وفيات الأعيان ٤٨٣/٣، أزهار الرياض ٣/٧.

(٧٧) لقد أعد الأستاذ البشير علي الثرابي رسالته للدكتوراه في كلية أصول الدين بجامعة الأزهر تحت عنوان: «القاضي عياض وجهوده في علمي الحديث رواية ودراية» أبان فيها عن جانب من جهود القاضي في هذا المجال، وهو في الحقيقة عبارة عن ترجمة موسعة للقاضي عياض، كما أنّ بعض البحوث التي قدمت في دورة عياض بالمغرب قد تناولت أطرافاً من هذا الجانب، من ذلك: القاضي عياض من خلال تمحيص الرواية الحديثية ١١٧/١، عياض خريج مدرسة الحديث المرابطية ١٣١/١، عياض المحدث ٢٠٣/١.

(٧٨) انظر: الغنية ٢٩، ٣٢، ٣٥، ٣٧..

٦- ما طفحت به المصادر من التنويه بإمامته في هذا الباب، من ذلك:

- قال ابنه محمد<sup>(٧٩)</sup>: «كان من أئمة وقته في الحديث وفقهه وغريبه ومشكله ومختلفه، وصحيحه وسقيمه وعلله، وحفظ رجاله ومتونه وجميع أنواع علومه».
- وقال تلميذه ابن بَشْكُوَال<sup>(٨٠)</sup>: «عُني بِلِقَاء الشيوخ والأخذ عنهم، وجمع الحديث كثيرًا، وله عناية كبيرة به، واهتمام بجمعه وتقييده، وهو من أهل التفنن في العلم والذكاء واليقظة».
- وقال ابن الأَبَار<sup>(٨١)</sup>: «أبو الفضل القاضي المحدث الحافظ الحافل... كان لا يُدْرِكُ شأوه ولا يُبلغ مداه في العناية بصناعة الحديث وتقييد الآثار وخدمة العلم، مع حسن التفنن فيه، والتصرف الكامل في فهم معانيه... وبالجملة فإنه كان جمال العصر، ومفخر الأُفق، وينبوع المعرفة، ومعدن الإفادة، وإذا عُدت رجالات الأندلس حُسب فيهم صدرًا».
- وقال ابن خَلِّكان وابن فَرَحون<sup>(٨٢)</sup>: «كان إمام وقته في الحديث وعلومه».
- وقال الحافظ الذَّهَبِي<sup>(٨٣)</sup>: «الإمام العلامة الحافظ الأُوْحَدُ شيخ الإسلام القاضي أبو الفضل... استبحر من العلوم، وجمع وألف وسارت بتصانيفه الرُّكبان، واشتهر اسمه في الآفاق».
- وقال ابن العِمَاد<sup>(٨٤)</sup>: «... وبالجملة فإنه كانَ عَدِيمَ النَّظِير، حسنة من حسنات الأيام، شديد التَّعَصُّب للسنَّة والتمسك بها...».
- وقال السيوطي<sup>(٨٥)</sup>: «... وبغد صيته، وكان إمام أهل الحديث في وقته، وأعلم الناس بعلومه، وبالنحو، واللغة وكلام العرب، وأيامهم وأنسابهم».

(٧٩) التعريف بالقاضي ٤.

(٨٠) الصلة ٤٢٩/٢.

(٨١) المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٦، ٣٠٧.

(٨٢) وفيات الأعيان ٤٨٣/٣، الدياج ١٦٨.

(٨٣) سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، ٢١٤، وانظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٣٠٤.

(٨٤) شذرات الذهب ٤/١٣٩.

(٨٥) طبقات الحفاظ ٤٧٠.

- وقال الأتابكي<sup>(٨٦)</sup>: «كان إمامًا حافظًا مُحدثًا فقيهاً متبحرًا».

### سادسًا: أثره وتلاميذه:

\* لقد أغفلت المصادرُ أثرَ عياض العلميِّ قبل رحلته إلى الأندلس، وقد تقدم في مبحث رحلته أنه حدث أثناءها، أما عطاؤه الزاخر فقد تكثف فور عودته من رحلته حيث أجلسه أهل سبتة للمناظرة عليه في المُدَوَّنة وهو ابن اثنين وثلاثين عامًا<sup>(٨٧)</sup> مع توافر شيوخه، ممَّا يدلُّ على سمو مكانته العلمية عندهم.

كما أنه كان مداومًا على إسماع الحديث وتدريس الفقه في مسجده بمدينة سبتة، لا ينقطع عن ذلك حتى في أيام الفتن والحروب<sup>(٨٨)</sup>، ولم يصرفه عنه انشغاله بوظيفة القضاء التي قلَّدها ابتداءً من سنة ٥١٥هـ، واعتبرها من أسباب شغل البدن والبال ومحنة ابْتُلِيَ بها كادت تشغل عن كلِّ فرض ونفل<sup>(٨٩)</sup>.

ولما عُيِّن قاضيًا في غرناطة سنة ٥٣١هـ رتبَّ بها مجلسًا لإسماع الحديث، وقرأ الطلبةُ عليه بعض مصنفاته، مثل كتاب الشفاء، وكان هذا الدرس محطَّ رحال طلبة العلم من مختلف بلاد الأندلس، كما كان يحضره الكبراء والأعيان<sup>(٩٠)</sup>، وقد أفاد منه طلبة العلم بتلك الديار كثيرًا، وأظهروا إعجابهم به، قال تلميذه عبد الرحمن بن أحمد الغرناطيِّ، المعروف بابن القَصِير (ت ٥٧٦)<sup>(٩١)</sup>: «لما ورد علينا القاضي عياض غرناطة خرج الناس للقاءه، وبرَّزوا تبريرًا ما رأيت لأمرٍ مؤمَّر مثله، وحزرتُ أعيانَ البلد الذين خرجوا إليه رُكَّابًا نيفًا على مائتي راكب، ومن سواد العامة ما لا يُحصى كثرة... ولما استقر عندنا كان مثل التمرة: كلما ليكت زادت حلاوة، ولفظه عذب في كلِّ ما صرف من الكلام، للنفس إليه تتوقُّ وله طلاوة، وكان بَرًّا بلسانه، جوادًا ببتَّانه، كثير التخشُّع في صلاته، مواصلاً لِصَلاته...».

(٨٦) النجوم الزاهرة ٢٨٤/٥.

(٨٧) انظر: الإحاطة ٢٢٣/٤، أزهار الرياض ١٠/٣.

(٨٨) انظر: التعريف بالقاضي ١٢.

(٨٩) انظر: الشفا ٦/١، ٧، القسم المحقق ٨، ٩، الإعلام بمن حل مراكش ٣٥١/٩.

(٩٠) انظر: أزهار الرياض ١٢/٣، ١٣.

(٩١) الإعلام بمن حل مراكش ٣٥١/٩، ٣٥٢، أزهار الرياض ١١/٣ - ١٣.



كما أنه حدّث بقرُوبة حاضرة بلاد الأندلس، وتلمذ عليه بها جماعة من كبارها وذلك سنة ٥٣١هـ<sup>(٩٢)</sup>.

واهتم عياض كذلك بالكتابة لبعض العلماء مُجيزًا بمرويّاته ومؤلفاته<sup>(٩٣)</sup> مثلما كان مُهتمًا بطلب ذلك لنفسه حال طلبه.

وبهذه المداومة على الإسماع والإقراء قوي أثرُ عياض العلمي، وكثر تلاميذه، وهذا الأثر ظاهر أيضًا من خلال مصنّفاته الآتي ذكرها<sup>(٩٤)</sup>، والتي شاعت شرقًا وغربًا، وشاع الثقلُ منها في كتب من تأخّر عنه من الأئمة، قال العلامة محمد الأمين الصّخرّاويّ نزيل مرّاكش<sup>(٩٥)</sup>: «مقام القاضي عياض مثل مقام البخاري ومسلم والأئمة الأربعة، فهم حَمَلَةُ الشريعة، وعلومهم التي يثبونها في صدور الرجال بالتلقين أو التأليف هي أوراذهم والوسيلة التي بينهم وبين الله، وذلك أجلّ الأوراد، وأجدرها نفعًا، وأبقى ثوابًا، وأئمة العلم المذكورون لا زالوا بعلومهم كأنهم أحياء، وكلّ من استفاد مسألة علمية من كتبهم فهم أشياخه إلى يوم القيامة.

وانظر إلى عياض فلا ترى تأليفًا مُعتَبَرًا من تواليف أهل الحديث ولا أصحاب السير والفقهاء إلا وجدته مشحونًا بكلامه مع أنه لم يرحل إلى المشرق».

\* وقد كثر تلاميذ عياض من الأندلسيين والمغاربة بحيث لا نكاد نجد أحدًا من أهل الطبقة التي تلت طبقة عياض في تلك الديار إلا وقد تلمذ عليه، وأنا أذكر عشرة من مشاهيرهم تنبيهًا على فضل عياض حيث تخرج على يديه أمثال هؤلاء الأئمة الذين انتفعت بهم الأمة:

١- إبراهيم بن يوسف المرّيّ، المعروف بابن قزّول (ت ٥٦٩)<sup>(٩٦)</sup>: وهو محدث، واسع الرواية، فقيه، لغوي، أصله من الأندلس، ثم انتقل إلى فاس، وبها كانت وفاته، ومن مظاهر تأثيره بشيخه عياض أنه ألف على المشارق كتابًا، سماه: «مطالع الأنوار».

(٩٢) انظر: الصلة ٤٢٩/٢.

(٩٣) انظر: أزهار الرياض ٢٩٤/٤، الصلة ٤٢٩/٢، فهرسة ابن خير ١٩٦.

(٩٤) انظر: ما يأتي قريبًا في مطلب مصنّفاته.

(٩٥) نقله عنه صاحب فهرس الفهارس ١٨٨/٢.

(٩٦) انظر: الشجرة ١٤٦/١، كشف الظنون ١٧١٥/٢.

٢- أحمد بن عبد الرحمن الصقر، الأنصاري الخزرجي (ت ٥٦٩) (٩٧): وهو محدث حافظ، فقيه، أصولي، لغوي، أديب شاعر، أصله من الأندلس، وانتقل إلى مراكش وبها كانت وفاته، له مصنفات مفيدة، منها: شرح الشهاب.

٣- خَلْف بن عبد الملك بن بَشْكُوَال (ت ٥٧٩) (٩٨): إمام، حافظ محدث، فقيه، أصولي، مؤرخ، جمع بين علوم الرواية والدراية، سمع من القاضي بَقْرُطْبَة، ثم كتب إليه من سبته مجيزاً، له تصانيف بديعة، منها: كتاب الصلة (وهو مطبوع) معجم شيوخه، الغوامض والمبهمات، رواة الموطأ عن مالك، وغيرها.

٤- عبد الرحمن بن أحمد الأزدي المعروف بابن القصير (ت ٥٧٥) (٩٩): وهو محدث واسع الرواية، فقيه، أديب، أصله من الأندلس، ثم ارتحل إلى المغرب، واستقر بإفريقيّة، له مصنفات كثيرة منها: اختصار الموطأ، اختصار سنن الترمذي، استخراج الدرر وعيون الفوائد والخبر.

٥- عبد الرحمن بن محمد الأنصاري، المعروف بابن حَبَيْش (ت ٥٨٤) (١٠٠): وهو أحد أئمة وقته بالأندلس، عالم بالقراءات وعلوم القرآن، بصير بالحديث وعلله ورجاله، لغوي، متفّن في العلوم، أجاز له عياض رواياته ومؤلفاته، صنف كتباً، منها: كتاب المغازي (في مجلدات كثيرة).

٦- عبد الرحيم بن عيسى الأزدي (ت ٦٠٦) (١٠١): وهو فقيه، محدث متفّن في سائر العلوم، قوي أثره العلمي في فاس ومختلف مدن المغرب واستجازه طلبة العلم من أقاصي البلاد.

٧- عبد الله بن أحمد العبدي، المعروف بابن أبي الرجال (ت ٥٦٦) (١٠٢):

(٩٧) انظر: الشجرة ١/١٥١، الدياج المذهب ٤٨.

(٩٨) انظر: الشجرة ١/١٥٤، المعجم في أصحاب الصدفى ٨٥، تذكرة الحفاظ ٤/١٣٣٩.

(٩٩) انظر: الشجرة ١/١٥٣، الدياج المذهب ١٥٢، أزهار الرياض ٣/١٦٧.

(١٠٠) انظر: الشجرة ١/١٥٧.

(١٠١) انظر: الشجرة ١/١٦٥.

(١٠٢) انظر: الشجرة ١/١٤٨، تكملة الصلة ٢/٨٤٦، المعجم في أصحاب الصدفى ٢٣٨.

محدث، حافظ، مقرئ، فقيه، له تأليف مفيدة، منها: شرح صحيح مسلم، مات قبل إتمامه، وشرح على رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

٨- محمد بن حسن بن عطية، المعروف بابن غَازِي (ت بعد ٥٦٠) (١٠٣):

وهو فقيه مُحَقِّقٌ مُتَّقِنٌ، شاعر، أديب، من أهل سبته، وقد اختص بعياض ولازمه كثيرًا، وسمع منه جلّ روايته وتأليفه.

٩- محمد بن خَيْرِ الأُمَوِيِّ، أبو بكر الإِشْبِيلِيّ (ت ٥٧٥) (١٠٤): إمام فاضل،

مقرئ، محدث، واسع الرواية، أديب، لغوي، مشارك في سائر العلوم، وهو أحد أئمة وقته، أخذ عن القاضي سماعًا وإجازة.

١٠- محمد بن سعيد الأنصاري الإِشْبِيلِيّ، المعروف بابن زَرْقُون

(ت ٥٨٦) (١٠٥)، أحد مُبَرِّزِي فقهاء وقته، لغوي، أديب، شاعر، مشارك في سائر العلوم، وقد لازم عياضًا كثيرًا، واختص به، وكتب له أيام قضائه بقرنطة، له مصنفات بدیعة، منها كتاب الأنوار جمع فيه بين المنتقى للباقي والاستذكار لابن عبد البر، الجمع بين سنن الترمذي وسنن أبي داود.

### سابعًا: مؤلفات القاضي عياض:

لقد أسهم القاضي رحمه الله في إثراء المكتبة الإسلامية بمؤلفات قيمة في فنون

متعددة، أضحى كثير منها من المصادر الأساسية لطلبة العلم والمصنفين على مر الأجيال، وقد تناقلها أهل العلم شرقًا وغربًا وأثنوا عليها، وعلى مصنفها، ووصفوها بالجودة والإبداع:

- قال ابنه (١٠٦): «كان مليح القلم، من أكتب أهل زمانه».

- وقال ابن الأبار (١٠٧): «له تواليف مفيدة كتبها الناس، وانتفعوا بها، وكثر

استعمال كل طائفة لها».

(١٠٣) انظر: الشجرة ١/١٦٣.

(١٠٤) انظر: الشجرة ١/١٥٢، فهرسة ابن خير ١٩٦، ١٩٧، ٤٣٧، تذكرة الحفاظ ٤/١٣٦٦.

(١٠٥) انظر: الشجرة ١/١٥٨، الدياج ٢٨٥.

(١٠٦) التعريف بالقاضي ٤.

(١٠٧) المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٨.

- وقال الحافظ الذهبي<sup>(١٠٨)</sup>: «... وجمع وألف وسارت بتصانيفه الركبان، واشتهر اسمه في الآفاق... وتوالياه نفيسة».

- وقال ابن خلكان<sup>(١٠٩)</sup>: «وصنف التصانيف المفيدة».

- وقال ابن فرحون<sup>(١١٠)</sup>: «له التصانيف المفيدة البديعة».

وقد قاربت مصنفات عياض الثلاثين، اهتم المترجمون له بذكرها على تفاوت بينهم في ذلك، وأكثرهم عناية بذلك ابنه محمد، وشهاب الدين المقرئ الذي خصص لها فصلاً في أزهار الرياض سماه<sup>(١١١)</sup>: «روضة التشرير في تأليفه العديمة التظير والقرين».

وفيما يلي سياق أسماء هذه المؤلفات مع تعريف مختصر بما يمكن التعريف به منها، وقد رأيت من المفيد تقسيمها بحسب الفنون التي صُنفت فيها، وذلك على النحو التالي:

( أ ) مصنفاته في الحديث وعلومه: وقد تناولت كتبه في هذا الفن أربعة محاور هي:

\* شرح الحديث: وقد صنف فيه كتابين، هما:

- ١- «إكمال المعلم بفوائد مسلم»، وسيأتي التعريف به مُفصلاً إن شاء الله.
- ٢- «بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد»<sup>(١١٢)</sup>: وقد خصصه لشرح حديث أم زرع الطويل<sup>(١١٣)</sup>، حيث ساق روايات الحديث بأسانيده، منبهاً على اختلاف ألفاظ الرواة، ثم شرح الألفاظ الغريبة، وبين الأحكام الفقهية المُستفادة منه والمتعلقة به، ونبه على ما في الحديث من فنون البلاغة.

(١٠٨) سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢١٤ - ٢١٦.

(١٠٩) وفيات الأعيان ٣ / ٤٨٣.

(١١٠) الدياج ١٧٠.

(١١١) أزهار الرياض ٤ / ٢٧١.

(١١٢) طبع الكتاب في المغرب سنة ١٣٩٥ هـ بعناية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

(١١٣) سيأتي تخريجه في القسم المحقق ص ٥١٢.

وهو أفضل شروح هذا الحديث، وقد أفاد منه من جاء بعده، قال الحافظ ابن حجر - بعد أن ذكر جماعة ممن شرحوا هذا الحديث<sup>(١١٤)</sup>: «... ثم القاضي عياض، وهو أجمعها وأوسعها، وأخذ منه غالب الشراح بعده».

\* مصطلح الحديث:

وقد صنف فيه: «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»<sup>(١١٥)</sup>: والكتاب مشهور بين طلبة العلم، وقد ضمنه القاضي (رحمه الله) تسعة عشر باباً، حرّر في معظمها قواعد دقيقة لم يسبق إلى كثير منها حول سماع الحديث، وروايته، وأنواع التحمل والأداء، وصيغ التعبير عن ذلك، وكتابة الحديث، وضبطه، وتقييده، وحكم الرواية بالمعنى، وإصلاح الخطأ في كتب الحديث، وضبط اختلاف الروايات، ونحو ذلك من مهمّات هذا الباب.

وقد أفاد من الكتاب الحافظ بن الصلاح وغيره ممن ألف في علوم الحديث.

\* السيرة النبوية وقد صنف فيها كتابين، هما:

١- «اختصار كتاب شرف المصطفى ﷺ»، والكتاب الأصلي ألفه عبد الملك بن محمد النيسابوري الواعظ (ت ٤٠٦هـ)، وقد شاع هذا الكتاب عن عياض، ورواه عنه طلبة العلم<sup>(١١٦)</sup>.

٢- «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى»<sup>(١١٧)</sup>: وهو أشهر كتب القاضي (رحمه الله) وأجلّها وأعظمها قدرًا، وأكثرها فائدة، وأوسعها انتشارًا، وقد قرئ على مؤلفه

(١١٤) فتح الباري ٢٥٦/٩.

(١١٥) طبع بتحقيق السيد أحمد صقر، وكانت طبعته الأولى سنة ١٣٨٩هـ، (دار التراث القاهرة - المكتبة العتيقة - تونس).

(١١٦) انظر: فهرسة ابن خير ٢٨٩.

(١١٧) انظر: أزهار الرياض ١٣/٣، ٢٧١/٤، التعريف بالقاضي ١١٦، التعريف بكتاب الشفاء ٧٩، (مع كتاب القاضي عياض اللغوي)، مقال: كتاب الشفاء في الصحراء (مجلة الاعتصام المغربية سنة ٨، عدد ٧ ص ١٩٦)، مقال: جوانب من شخصية عياض، مقال: مع عياض في كتاب الشفاء، مقال: كتاب الشفاء من خلال رواته ورواياته ومخطوطاته الأصلية، مقال: كتاب الشفاء (نشرت كلها في كتاب دورة عياض ١١٣/٢، ٣/٣، ٢٩٣، ٣٩١).

عشرات المرات حيث إنه أتمّه في وقت مبكر، وكان يُقرأ عليه في حدود سنة ٥٣١هـ (١١٨).

والكتاب، وإن كان موضوعه العام هو سيرة المصطفى ﷺ، إلا أنه تناول ذلك من جوانب فقهية أصولية عقائدية، بلغة بليغة، فجاء فريداً معني ومبني، فلا عجب أن تتلقاه الأمة بالقبول شرقاً وغرباً، ويمتدحه فطاحلة العلماء نظماً ونثراً، ويُقبلوا عليه مُدارسة واختصاراً وشرحاً (١١٩).

وقد نص الأئمة على أنّ الكتاب قد بلغ التّهاية في بابه، وأنه لم يُصنّف مثله، متقدّم ولا متأخر، ومع هذا فقد انتقده بعض العلماء، وهذا شأن كلّ جهد بشري، فإن الكمال لله وحده، من ذلك قول الذهبي (١٢٠): «تواليه نفيسة، وأجلّها وأشرفها كتاب الشفا، لولا ما قد حشاه بالأحاديث المُفتّلة، عمل إمام لا نَقْد له في فن الحديث ولا ذوق!، والله يُثيبه على حسن قصده، وينفع بشفائه، وقد فعل، وكذا فيه التأويلات البعيدة ألوان».

قلت: هذا الذي ذكره الذهبي لا يُنقص من قيمة الكتاب، ولا يحطّ من قدر مؤلّفه، بل هو دليل على ما يلزم الأعمال البشرية من النقص، ثم إن قوله اشتمل على شيء من المبالغة، فإن عدة أحاديث الشفا تزيد على ١٣٦٠ حديث، وقد تتبعت تخريج السيوطي لها (١٢١) فوجدت ثلاثة أحاديث فقط موضوعة، وخمسة أحاديث لم يعرفها السيوطي، وتسعة أحاديث لم يجدها، وثلاثة أحاديث منكّرة، وحديثين ضعيفين جداً، واثنين وثلاثين حديثاً ضعيفاً بما في ذلك المراسيل.

وكذا التأويلات البعيدة فقد تبين لي من خلال قراءاتي المتكرّرة في كتاب الشفا أنها ليست كثيرة، كما أن القاضي قد يوردها بعد أو يورد جملة من التأويلات القوية.

(١١٨) انظر: أزهار الرياض ١٣/٣، ٣٤٢/٤.

(١١٩) زادت شروحه على العشرين، أفضلها: نسيم الرياض لشهاب الدين الخفاجي (انظر: التعريف بكتاب الشفا ١١٣، أزهار الرياض ٣٠٧/٤).

(١٢٠) سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٦.

(١٢١) سماه «مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا»، وقد طبع بتحقيق سمير القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - ١٤٠٨هـ.

وما أخذ على الشفا الغلو في مسألة العصمة ونحوها، وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد رد عليه الإمام ابن عرفة<sup>(١٢٢)</sup>.

وقد طبع الكتاب مرات عديدة، وأرى أنه بحاجة إلى تحقيق وتقويم موضوعي جاد.

\* شرح غريب الحديث: وقد صَنَّف فيه كتابين، هما:

١- «مشارك الأنوار على صحاح الآثار»: وموضوعه تقويم الألفاظ الغريبة الواردة في أحاديث الصحيحين والموطأ، وشرحها وضبطها وضبط الأسماء والكنى والأنساب وأسماء البلدان والأماكن، مع التنبيه على ما يقع في ذلك من وهم أو تصحيف أو لبس، مُنبِّهًا على اختلاف ألفاظ الرواة.

وقد رتبته على حروف المُعجم على طريقة المغاربة، وهو يجعل لكل حرف بابًا، ويُقسَّم الباب إلى أربعة فصول:

الأول: في ضبط ألفاظ المتون وشرحها، وذكر اختلاف الروايات وبيان ما فيها من الوهم.

الثاني: في ضبط أسماء المواضع والبقاع من الأرض، وبيان ما يقع فيها من الاختلاف والوهم.

الثالث: في ضبط المشكل من الأسماء والكنى، وبيان ما فيها من الاختلاف والوهم.

الرابع: في ضبط الأنساب، والتنبيه على ما يقع فيها من الاختلاف والوهم. وختم الكتاب بثلاثة أبواب ضمَّنها أشياء مما لا يدخل في الأبواب المتقدمة. والكتاب فريد في بابه، عظيم الفائدة، مدحه العلماء بالمنظوم والمنثور<sup>(١٢٣)</sup>، وأفاد منه المشاركة والمغاربة، فقد أثنى عليه الحافظ بن الصلاح، واعتمد عليه في كثير من مباحثه في المقدمة، وأكثر ذلك ما وقع في النوع الثالث والخمسين: «معرفة

(١٢٢) انظر: أزهار الرياض ٩/٥، ١٠، مجموع الفتاوى ٣١٩/٤، ١٤٨/١٥.

(١٢٣) انظر: أزهار الرياض ٤/٣٤٢-٣٤٦.

المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب وما يلتحق بها»، فقد قال في نهايته<sup>(١٢٤)</sup>:  
«وأنا في بعضها مُقلِّدُ كتاب القاضي عياض»، ولمَّا طالع ابنُ الصلاح كتابَ المشارق  
قال<sup>(١٢٥)</sup>:

مشارِقُ أنوارٍ نَجَلَّتْ بِسَبَبَتَةِ مَنْ عَجَبَ كَوْنُ الْمَشَارِقِ بِالْغَرْبِ  
كما اعتمده الحافظ ابن حجر في الفتح<sup>(١٢٦)</sup>.

وقال فيه ابن فَرْحُون<sup>(١٢٧)</sup>: «وكتاب مشارق الأنوار في تفسير غريب حديث  
الموطأ والبخاري ومسلم، وضبط الألفاظ، والتنبيه على مواضع الأوهام والتصحيفات،  
وضبط أسماء الرجال، وهو كتاب لو كُتِبَ بالذَّهَبِ أو وُزِنَ بالجواهر لكان قليلاً في  
حَقِّه».

وقد طبع الكتاب مرتين، ثانيتهما لم تكتمل، ولا يزال بحاجة إلى تحقيق<sup>(١٢٨)</sup>.

٢- غريبُ الشهاب: وهو شرح لغريب ألفاظ أحاديث كتاب «شهاب الأخبار في  
الحكم والأمثال والآداب» لأبي عبد الله محمد بن سلامة القُضَاعِي (ت ٤٥٤) <sup>(١٢٩)</sup>،  
وهو مفقود، وكتاب الشهاب سمعه القاضي علي جماعة من شيوخه<sup>(١٣٠)</sup>.

\* التراجم والرجال: وقد صَنَّفَ في هذا الباب أربعة كتب، هي:

١- «أخبار القُرُطَيْبِيِّين»<sup>(١٣١)</sup>، ذكر فيه علماء قُرُطَيْبَةَ حاضرة البلاد الأندلسية، وهو

مفقود.

٢- «ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك»: وهو

(١٢٤) مقدمة ابن الصلاح (مع التقييد والإيضاح) ص ٤٠٤.

(١٢٥) المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٨، الديباج ١٧٠، أزهار الرياض ٣٤٣/٤.

(١٢٦) انظر مثلاً: فتح الباري ٤٣٢/١.

(١٢٧) الديباج ١٧٠.

(١٢٨) طبعته قديماً دار التراث بالقاهرة، وصدر منه جزءان من طبعة وزارة الأوقاف المغربية سنة

١٤٠٢هـ، وسنة ١٤٠٣هـ.

(١٢٩) انظر: كشف الظنون ١٠٦٧/٢، هدية العارفين ٨٠٥/٥.

(١٣٠) انظر: الغنية ١٠١، ١٣١، ١٥٤.

(١٣١) انظر: كشف الظنون ٢٨/١، هدية العارفين ٨٠٥/٥.



كتاب في طبقات المالكية، لا يوجد لهم مثله، صدّره بترجمة موسعة للإمام مالك ثم ذكر تلاميذ مالك من مختلف البلاد، ثم ذكر من بعدهم إلى طبقة شيوخه، يبدأ في كل طبقة بأهل المدينة ثم أهل العراق والمشرق عامة، ثم أهل مصر ثم أهل إفريقية، ثم أهل الأندلس والمغرب.

ويبدو أنّ عياضاً (رحمه الله) قد أتمّ تأليفَ هذا الكتاب آخر حياته لأنه لم يجد مجالاً لإسماعه للطلبة<sup>(١٣٢)</sup>.

ويُعتبر هذا الكتاب أضخم موسوعة في طبقات المالكية، وكلّ من جاء بعده وصنّف في هذا الغرض فتعويله على هذا الكتاب<sup>(١٣٣)</sup>.

وقد ضَمَّ الكتابُ أكثر من ألف وخمسمائة ترجمة، واحتوى على معلومات مفيدة ومعارف مُتَنَوِّعة، في الجرح والتعديل، والتاريخ، والعقيدة، والفقه، والأصول، والأدب، والشعر، والتصوّف، والزهد، وأخبار القضاة، وغير ذلك<sup>(١٣٤)</sup>.

وقد طُبِعَ الكتاب مرتين: الأولى في بيروت وهي طبعة رديئة، بها تصحيّف كثير جدّاً، وسَقَطَ في مواضع متعددة، أطولها سقوط ٢٩٩ ترجمة بعد ترجمة محمد بن زَرْقُون<sup>(١٣٥)</sup> وهي موجودة في طبعة المغرب<sup>(١٣٦)</sup>، والكتاب لا يزال بحاجة إلى عناية، فقد اشتملت طبعة المغرب أيضاً على جملة من التصحيّفات.

٣- «الغنية»، وهي فَهْرَسَةُ شيوخ القاضي عياض، ولم تحتو على جميع شيوخه، وإنّما اشتملت على مائة شيخ انتقاهم القاضي (رحمه الله) من مجموع شيوخه الذين سمع منهم أو أجازوه، وقد قال القاضي آخر هذا الكتاب: «هذه مائة ترجمة، وقد تركنا جماعةً ممّن لقيناهم وذاكرناهم وحضرنا مجالس نظرهم من الفقهاء والرواة ممّن لم نحمل عنهم الكتب ولا الحديث اقتصاراً على ما ذكرناه».

(١٣٢) انظر: التعريف بالقاضي ١١٦، أزهار الرياض ٣٤٨/٤.

(١٣٣) مثل الدياج لابن فرحون، وتوشيح الدياج للتُّبْكِيّ، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية للشيخ محمد مخلوف.

(١٣٤) انظر: مقال الصراع المذهبي من خلال كتاب المدارك (دورة عياض ٣/ ٦٥-٨٩).

(١٣٥) ترتيب المدارك ٢٧٥/٣ (بيروت).

(١٣٦) من ٤٠٢/٤ إلى ٢٥٤/٥.

غير أنّ النسخة الموجودة من «الغنية» لم تشتمل إلا على ٩٨ ترجمة.

وعدد الكتب التي تحمّلها القاضي عن هؤلاء الشيوخ ٢٢١ كتاب، في مختلف فنون العلم.

٤- «المعجم في ذكر أبي علي الصّدْفِي وأخباره وشيوخه»: ذكره القاضي في الغنية، وقال<sup>(١٣٧)</sup>: «ضمنته ذِكرُهُ وأخباره وشيوخه وأخبارهم، وهم نحو مائتي شيخ».

(ب) مصنفاته في الفقه: وهي سبعة كتب:

- ١- «أجوبة القرطبيين»<sup>(١٣٨)</sup>، وهو مفقود بحسب المادة العلمية المتوافرة.
- ٢- «الأجوبة المُخَبَّرَة عن المسائل المُتَخَيَّرَة»، وهو ممّا لم يتمّه (رحمه الله) من مصنفاته<sup>(١٣٩)</sup>، ولا يُعرف له وجود الآن.
- ٣- «الإعلام بحدود قواعد الإسلام»، وهو كُتِيب صغير، ألفه استجابة لطلب أحد مُعلّمي الأطفال أن يجمع له فصلاً سهلاً المأخذ، قريّة المرام، تُفسّر حدود قواعد الإسلام ليدرسها لصغار الطلبة.
- وقد طبعته وزارة الأوقاف المغربية، وأوّلُه بعد المقدمة<sup>(١٤٠)</sup>: «فاعلم - وَقَفْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ - أنّ مباني الإسلام خمسة، كما قال نبينا عليه السلام...» ثم أتى على شرح هذه القواعد، وختمها ببيان حكم تاركها جحودًا، أو تهاونًا واستخفافًا مع اعترافه بوجوبها. وهو كتاب مفيد، سهل الأسلوب، يستفاد منه كثيرًا في المقررات الدراسية.
- ٤- «التنبيهات المستنبطة على الكتب المدوّنة والمُختلِطَة»، وعلى هذا الكتاب مُعَوَّل المغاربة في حل مشكلات المدونة، وضبط ألفاظها، مع الاهتمام بما فيها من الأحاديث والآثار والرجال، بالإضافة إلى الجوانب الفقهية.
- والكتاب لا يزال مخطوطًا، وقد وجدت له في خزائن المخطوطات المغربية

(١٣٧) الغنية ١٣٠، ١٣١.

(١٣٨) التعريف بالقاضي ١١٨، أزهار الرياض ٦/٥.

(١٣٩) انظر: التعريف بالقاضي ١١٨، أزهار الرياض ٦/٥.

(١٤٠) الإعلام بحدود قواعد الإسلام، ص ١.

نسخًا عديدة<sup>(١٤١)</sup> صالحة في مجموعها للاستعمال في تحقيق الكتاب، ولعل بعض المتخصصين في الفقه ينبري للقيام بهذا العمل المفيد، وقد صَوَّرْتُ نسخة الخزانة العامة بالرباط<sup>(١٤٢)</sup>، جاء في أولها: «... فَإِنَّ أَصْحَابَنَا مِنَ الْمُتَفَقِّهَةِ - أسعدني الله وإياهم بتقواه - رغبوا في الاعتناء بمجموع يشتمل على شرح كلمات مشكلة، وألفاظ مُعَلِّقَةٌ مَّا اشتملت عليه كتب المدونة والمختلطة واختلفت الروايات في بعضها، ومنها ما أُزِجَ على أهل دَرْسِهَا وحفظها، وربما اختلف المعنى لذلك الاختلاف... وحروف مُشْكَلَةٌ على من لم يَغْتَنِ بعلم العربية والغريب، وأسماء رجال مُهْمَلَةٌ لا يُقِيم تَقْيِيدَهَا إِلَّا كُلُّ مَنْ تَهَمَّ بعلم الرجال والحديث...».

٥- «مسألة الأهل المشترط بينهم التزاور»<sup>(١٤٣)</sup>، وهو مفقود.

٦- «المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان»<sup>(١٤٤)</sup>، وهو مفقود، ويمكن أن يكون هو نفس كتاب «الاعلام» المتقدم برقم ٣.

٧- «نظم البرهان على صحة جزم الأذان»<sup>(١٤٥)</sup>، وهو مفقود.

(ج) مصنّفاته في الأحكام والسياسة الشرعية: له في هذا المجال ثلاثة

كتب، هي:

١- «أجوبته فيما نزل في أيام قضائه من نوازل الأحكام»<sup>(١٤٦)</sup>، وهو مفقود. وقد ضمه ابنه محمد مع أجوبة أخرى للقاضي، واختار للجميع اسم: «مذاهب الحُكَّام في نوازل الأحكام»، وهو مخطوط<sup>(١٤٧)</sup>.

٢- «سِرُّ السَّرَاةِ فِي آدَابِ الْقَضَاةِ»<sup>(١٤٨)</sup>، وهو مفقود.

(١٤١) من ذلك نسخنا الخزانة الحسنية بالرباط رقم ٥٣٤، ورقم ٩٨١٨، ونسخ خزانة القرويين بفاس، رقم ٣٣٣/١٠، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧/٨٠، ١١٩١.

(١٤٢) وهي تحت رقم ٣٣٥.

(١٤٣) التعريف بالقاضي ١١٧.

(١٤٤) التعريف بالقاضي ١١٧، أزهار الرياض ٤/٣٤٩، ٣٥٠.

(١٤٥) التعريف بالقاضي ١١٧، هدية العارفين ٥/٨٠٥.

(١٤٦) التعريف بالقاضي ١١٨.

(١٤٧) من ذلك نسخة الخزانة الحسنية بالرباط رقم ٤٦٤٢، وهي صالحة لتحقيق الكتاب.

(١٤٨) التعريف بالقاضي ١١٨، الدياج ١٧١.

٣- «مطامح الأفهام في شرح الأحكام»<sup>(١٤٩)</sup>، وهو مفقود.

(د) مصنفاؤه في التاريخ: له في هذا الباب ثلاثة كتب، هي:

١- «تاريخ المرابطين»، انتهى فيه إلى سنة ٥٤٠هـ<sup>(١٥٠)</sup>، وهو مفقود.

٢- «الجامع في التاريخ»، ذكر فيه أخبار الملوك بالأندلس والمغرب منذ دخول الإسلام واستوعب فيه أخبار سبته وقضاتها وفقهائها، وقد أربى على جميع المؤلفات في بابه<sup>(١٥١)</sup>، وهو مفقود.

٣- «الفنون الستة في أخبار سبته»، وبعضهم يسميه «العيون الستة»، استوعب فيه أخبار مدينته سبته، وتراجم علمائها<sup>(١٥٢)</sup>، وهو مفقود.

(هـ) مصنفاؤه في اللغة والأدب: له في ذلك ثلاثة كتب هي:

١- «سؤالات وترسيل»<sup>(١٥٣)</sup>، وهو مفقود.

٢- «غنية الكاتب وبغية الطالب في الصدر والترسيل»<sup>(١٥٤)</sup>، وهو مفقود.

٣- «كتاب خطبه»، اشتمل على خمسين خطبة مختارة جاءت في سفر كامل<sup>(١٥٥)</sup>، وكان القاضي «لا يخطب إلا بما يصنع، خطبته فصيحة ذات رُؤنق، عذبة الألفاظ سهلة المأخذ»<sup>(١٥٦)</sup>.

(و) مصنفاؤه في العقيدة: له فيها كتابان:

١- «السيف المسلول على من سب أصحاب الرسول ﷺ»<sup>(١٥٧)</sup>، وهو مفقود.

(١٤٩) هدية العارفين ٨٠٥/٥.

(١٥٠) أزهار الرياض ٥/٥.

(١٥١) أزهار الرياض ٦/٥، سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٤.

(١٥٢) انظر: التعريف بالقاضي ١١٧، الإحاطة ٨٣/١.

(١٥٣) أزهار الرياض ٥/٥.

(١٥٤) التعريف بالقاضي ١١٧.

(١٥٥) أزهار الرياض ٣٤٩/٤، التعريف بالقاضي ١١٧.

(١٥٦) التعريف بالقاضي ص ٥.

(١٥٧) هدية العارفين ٨٠٥/٥.

٢- «كتاب العقيدة»<sup>(١٥٨)</sup>، توجد نسخة منه مع شرح له بالقول في دار الكتب المصرية، قسم المجموع، رقم ٢٥٠ خاص، ورقم ٤٧٠ عام، فن التوحيد.  
هذه تسعة وعشرون كتابًا أسهم بها القاضي في إثراء المكتبة الإسلامية، وغدت منهالاً عذبًا للواردين ومصدرًا أساسًا للمصنفين في مختلف الفنون.

### ثامنًا: وفاته:

لقد تقدّم<sup>(١٥٩)</sup> أن عياضًا وعلماء المغرب لم يرضوا بالدخول تحت طاعة دولة الموحدين لما لها من المخالفات الشرعية البتة في مجال العقيدة، وغيرها، وأنّ عياضًا تزعم أهل سبتة وصد الموحدين عنها، ثم دخلوها عنوة فأطاعهم كرها، ثم ثار عليهم لما سنحت الفرصة لذلك، ولما أدرك هو وأعيان سبتة فشل هذه الثورة أرسلوا وفدًا إلى أمير المرابطين ببيعتهم، واختاروا عياضًا زعيمًا لهذا الوفد، فمنعه عبد المؤمن بن علي من العودة إلى مدينته، وأمره بملازمته، ثم نفاه إلى قرية نائية، تقع بالبادية المغربية، هي قرية «داي»، حيث ولاه قضاءها، وهو نفي وتغريب كما صرحت بذلك المصادر، فإن القاضي كان حينئذ أكبر من أن يُؤلّى القضاء بالبادية، وللقاضي شعر حزين بليغ وصف فيه غربته في «داي»<sup>(١٦٠)</sup>.

وقد اتفقت المصادر على أنّ القاضي توفي مُعَرَّبًا عن وطنه سنة ٥٤٤ هـ، وذلك يوم الجمعة السابع من جمادى الآخرة، وأنه دفن في مدينة مَرَاكُش بالمغرب الأقصى. ثم اختلفوا في سبب وفاته على أقوال كثيرة ذكروا من بينها أنه قُتل بأمر أمير الموحدين بُغية التخلص منه لمعارضته لهذه الدولة، وإنكاره عصمة إمامها<sup>(١٦١)</sup>، والله أعلم بالصواب.

رحم الله هذا الإمام الحافظ العلامة المجاهد، وأجزل مثوبته، وأسكنه الفردوس الأعلى من الجنة.

(١٥٨) سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٤.

(١٥٩) راجع ص ١٣١.

(١٦٠) انظر: الاستقصاء ١١١/٢، تاريخ ابن خلدون ٦/٢٣٠، التعريف بالقاضي ١٣، ٩٨،

المعجم في أصحاب الصدي ٣٠٨، الصلة ٢/٤٢٩، الإعلام بمن حل بمراكش ٩/٣٣٣.

٣٣٥.

(١٦١) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٧، وراجع المصادر المحال عليها في التعليق السابق.

## المبحث الثاني: التعريف بكتاب: «إكمال المعلم بفوائد مسلم»

المقصود هنا التعريف الإجمالي بالكتاب، أما منهج القاضي فيه فهو موضوع قسم الدراسة بأكمله.

ورأيت أن يكون هذا التعريف العام من خلال جملة من المطالب هي:

أولاً: اسم الكتاب: لقد نص القاضي (رحمه الله) في مقدمة هذا الكتاب<sup>(١٦٢)</sup> على أنه اختار للكتاب سِمَةً على وَفْقِهِ، تشهد بالإنصاف وبالاعتراف لذي السبق بسبقه، وأنه سمّاه: «إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم».

وبهذا يكون قد حسم الأمر في مسألة التسمية، على خلاف ما تقدم بخصوص «المعلم بفوائد مسلم»، حيث لم يرد نص عن مؤلفه أنه سمّاه بذلك.

ومع هذا فقد سمّاه بعضهم<sup>(١٦٣)</sup>: «إكمال المعلم في شرح مسلم»، وكأنّ هؤلاء قصدوا بهذه التسمية بيان موضوع الكتاب.

ثانياً: نسبته إلى مؤلفه: لقد أجمعت المصادر<sup>(١٦٤)</sup> على نسبة كتاب «إكمال المعلم» إلى القاضي عياض (رحمه الله)، وجاء في صدر بعض نسخه إسنادان لبعض العلماء في روايته للكتاب عن القاضي<sup>(١٦٥)</sup>.

ثالثاً: سبب تأليفه: لقد ذكر المؤلف ذلك في مقدمة الكتاب<sup>(١٦٦)</sup>، وأنا ألخصه فيما يلي:

لقد عقد عياض مجلساً دورياً للطلبة يقرؤون عليه فيه صحيح مسلم قراءة تفقّه في مُتُون أحاديث هذا الصحيح، ومذاكرة في أسانيده، وتفهم لمسائل المصطلح التي ضمنها مسلم في مقدمة كتابه، فلمس تلاميذ عياض ما في مجالسه هذه من الفوائد الجَمَّة، والزيادات المَهْمَّة عمّا يجدونه في المصادر المُتوافرة بين أيديهم، فكثرت

(١٦٢) انظر: القسم المحقق ١٠.

(١٦٣) انظر مثلاً: أزهار الرياض ٣٤٦/٤، التعريف بالقاضي ١١٦.

(١٦٤) راجع المصادر المحال عليها في صدر ترجمة عياض.

(١٦٥) انظر القسم المحقق ١- ٤.

(١٦٦) انظر القسم المحقق ٤- ٩.

رغباتهم في تدوينها وألحوا على القاضي أن يجمع لهم ذلك في كتاب يكون تحت أيديهم للاستفادة منه.

وبرغم اقتناع القاضي بوجاهة هذا الطلب فإنه لم يجد فرصة لتحقيقه، لأنه كان منشغلاً بأمر القضاء، وتدريس الطلبة، فلما أعفي من خطة القضاء انقطع العذر، وبادر لتحقيق رغبة طلابه لِمَا يرجوه من النفع بذلك العمل، والأجر من الله تعالى.

وكان في البداية قد عزم على تأليف كتاب مُستقل في هذا الغرض، فلَمَّا تأمل الجهود التي سبقته - وبخاصة المعلم للمازري وتقييد المهمل للجيتاني - رأى من العدل والإنصاف والاعتراف بالفضل لمن سبقه أن يجعل كتابه مُكْمَلًا للنقص الكثير الوارد في الكتابين المذكورين مع ما فيهما من الفوائد واللطائف.

رابعًا: زمن تأليفه: لقد أشار القاضي (رحمه الله) في مقدمة كتابه إلى أن محنة القضاء التي أثقلت كاهله قد شغلت باله وأشغلته عن تحقيق رغبة تلاميذه أن يؤلف لهم هذا الكتاب، قال (١٦٧): «... إلى أن من الله تعالى بإحسانه بحل تلك القلادة وزوالها، وفرغ البال من عُهْدِهَا القادحة وأشغالها، فَتَوَجَّهَ الأمرُ وانقطع العذر، وانبعثت هِمَّةُ العبد الفقير بمعونة مولاه وتوفيقه إلى الإجابة، راغبة لمولاه جَلَّ اسمُه في المعونة وتوخي الإصابة».

والإعفاء من القضاء المشار إليه، كان في شهر رمضان سنة ٥٣٢هـ، حيث صرفه تاشفين بن علي بن يوسف عن قضاء غَرْناطَةَ ببلاد الأندلس، وذلك لحزمه في صدِّ أعوان تاشفين عن الباطل، وصدده لهم عن الظلم، وتشريدهم عن الأعمال (١٦٨). واستمر ذلك سبع سنوات كاملة حيث أُعيد إلى قضاء سبتة سنة ٥٣٩هـ (١٦٩).

ويبدو أن معظم تصانيف عياض المُهممة قد تمَّ تأليفها خلال هذه الفترة التي استراح بها من وظيفة القضاء (١٧٠)، عدا كتاب الشفاء، الذي ألفه أيام قضاائه، فإنه قال في مقدمته (١٧١): «... فبادرت إلى نكت سافرة عن وجه الغرض، مؤديًا من ذلك الحقَّ

(١٦٧) انظر القسم المحقق ٨، ٩.

(١٦٨)، (١٦٩) انظر: التعريف بالقاضي ١٠، الإحاطة ٢٢٢/٤، أزهار الرياض ١٠/٣، ١١.

(١٧٠) وانظر مقال: مكانة عياض العلمية (دورة عياض ٤١/١).

(١٧١) انظر: الشفاء ٦/١، ٧.

المُفْتَرَض، اختلستُها على استعجال، لِمَا المرءُ بصدده من شُغل البدن والبال، بما قُلِّدَه من مقاليد المحنة التي ابتلي بها، فكادت تشغُل عن كلِّ فرض ونفل، وتَزِدُّ بعد حسن التقويم إلى أسفل سفلى...»، كما أنه كان يُقرأ عليه في غرناطة سنة ٥٣١هـ (١٧٢).

و «إكمال المُعَلِّم» هو أحد مصنفات عياض التي تَمَّت في هذه الفترة، وقرئت عليه في حياته (١٧٣).

أما من حيثُ الترتيبُ الزمانيُّ لأهمِّ مصنفات عياض الحديثية وموقع «إكمال المُعَلِّم» في ذلك فقد تبين لي أنه على النحو التالي:

١- أولُها كتاب الشفا، لأنه انتهى من تأليفه وقُرئ عليه قبل أن يُفصل من القضاء، وقُرئ عليه أيام قضاائه في غرناطة، كما تقدم (١٧٤).

وكذلك فقد وجدتُ أنه كثيرًا ما يُحيل على كتاب الشفا في مباحث «إكمال المُعَلِّم» (١٧٥).

٢- ثم أَلَّف كتاب «الإلماع» فإنه ذكر في نهاية شرحه لمقدمة صحيح مسلم ما يُفيد أنه قد أنهى تأليف «الإلماع» قبل ذلك، حيث قال (١٧٦): «... وبسطنا الكلام في هذه الفصول في كتاب «الإلماع لمعرفة أصول الرواية»، وأشرنا منه إلى نُكَّت غريبة لعلك لا تجدها مجموعة في غير هذين الكتابين».

وأما إحالته الوحيدة التي في «الإلماع» على «الإكمال» فأرى أنها كانت بعد تأليفه كتاب «الإلماع» بفترة، وعند نظره فيه في مرة من المرات، أو باعتبار ما يتوقعه ويُؤمِّله، حيث قال في نهاية باب «تحري الرواية...» (١٧٧): «وقد تَقَصَّيْنَا الكلام في هذا في كتاب «الإكمال لشرح كتاب مسلم بن الحجاج في الصحيح»، ويمكن أن يُستأنس للتوجيه الثاني بأنه ذكر اسمَ شرحه بِسْمَةِ غير التي نص عليها وحررها في مقدمة هذا الشرح.

(١٧٢) انظر: أزهار الرياض ١/١٣.

(١٧٣) انظر: التعريف بالقاضي ١١٦، وانظر القسم المحقق ٢، ٤.

(١٧٤) راجع مطلب: أثره وتلاميذه.

(١٧٥) انظر ما يأتي في مبحث الجانب المنهجي المتعلق بصناعة التأليف.

(١٧٦) انظر القسم المحقق ص ٢٥٨.

(١٧٧) الإلماع ١٨١.



ويمكن أن يكون الكتابان بين يديه يُؤلف هذا وهذا، ويبعد أن يكون قد ألف «إكمال المعلم» في هذا الحجم الكبير في وقت قصير، ودون أن يتخلل ذلك تأليف كتاب آخر أو أكثر، وهذا الاحتمال الأخير له وجاهته.

٣- ثم ألف كتاب «إكمال المعلم».

٤- ثم ألف كتاب «مشارك الأنوار»، والذي يدل على أنه ألفه بعد «إكمال المعلم» ما ورد في مقدمة المشارق من توجيه عدم توسّعه في شرح معاني الكلمات في المشارق حيث قال<sup>(١٧٨)</sup>: «... إذ لم نضع كتابنا هذا لشرح لغة وتفسير معان، بل لتقويم ألفاظ وإتقان، وإذ قد اتَّسَعْنَا بمقدار ما تَفَضَّلَ اللهُ به وأعان عليه في شرحنا لكتاب صحيح مسلم المُسَمَّى بالإكمال»، كما أشار في مقدمة الإكمال التي وضعها بعد انتهائه من تأليفه، أن كتاب «المشارك» كان حينئذ بين يديه، أي إنه كان آنذاك بصدد تأليفه<sup>(١٧٩)</sup>.

٥- أما كتاب «ترتيب المدارك» فيبدو أنه آخر هذه الكتب، لأنه قد أتمّ تأليفه ولم يُسمعه للطلبة<sup>(١٨٠)</sup>، ولعل سبب ذلك يرجع إلى أنه أتمّه آخر حياته، والله أعلم.

٦- وكذلك «الغنية» فقد ترجم فيه لبعض شيوخه الذين قاربت تواريخ وفياتهم تاريخ وفاته مثل أبي بكر بن العربي المتوفى سنة ٥٤٣هـ<sup>(١٨١)</sup>، ومعلوم أن القاضي قد توفى سنة ٥٤٤هـ.

خامساً: موضوعه: موضوع هذا الكتاب - كما هو واضح من عنوانه - هو شرح كتاب «الجامع الصحيح» للإمام مسلم بن الحجاج، وذلك من خلال تكميل كتابين مُهمَّين سبقا كتابه في بيان مباحث مهمة تتعلق بصحيح مسلم، وكلاهما أجاز له مؤلفه<sup>(١٨٢)</sup>، وهما:

( أ ) «المعلم بفوائد مسلم» للمازري.

(١٧٨) مشارق الأنوار ٣٠/١.

(١٧٩) انظر القسم المحقق ٧.

(١٨٠) انظر: التعريف بالقاضي ١١٦.

(١٨١) انظر: الغنية ٦٨.

(١٨٢) انظر: الغنية ٦٥، ١٣٩، القسم المحقق ٧.

(ب) «تقييد المُهْمَل» للجَيَّاني.

فالقاضي رحمه الله قد أدخل في كتابه جميع ما في «المعلم» - عدا تراجم الأبواب -، وما في «تقييد المهمل، جزء العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم»، مُعْتَرِفًا لهما بفضل سبق، ومُثَبِّتًا على ما تضمنه الكتابان من الفوائد الكبرى، غير أنه نَصَّ على ما في الكتابين من قصور ينبغي تكميله، واعتذر للمؤلفين عن هذا النقص، ورأى هو تكميله، وجاء هذا التكميل فيما يلي:

١- شرح مقدّمة صحيح مسلم شرحًا وافيًا، حيث تَوَسَّع في بيان ما فيها من مسائل مصطلح الحديث بما لم يُسبق إليه، ولم يشرحها المازريّ.  
٢- شَرَحَ ما لم يتعرض إليه المازريّ ممّا رأى عياض الحاجة إلى شرحه، من متون الأحاديث، وهو كثير جدًا، بحيث يندر أن نجد حديثًا لم يشرح بعض ألفاظه إلا أن يكون مُكْرَّرًا، وذلك ببيان المعاني، وضبط الألفاظ، واستنباط الأحكام الفقهية والفوائد المختلفة، وبيان الغامض وتقييد المهمل، والتنبيه على اختلاف ألفاظ الرواة، ونحو ذلك.

٣- إكمال الكلام على بعض الرجال والأسانيد والعلل غير القادحة الواقعة في بعضها ممّا أغفله الجَيَّانيّ، دون التوسّع والاستقصاء في ذلك.

٤- التوضيح والبيان لكلام المازري وكلام الجياني، والاستدراك والتعقيب، والتصحيح، كل ذلك عند الحاجة.

وأكثر ما ذكرته هنا نص عليه القاضي في مقدمة «إكمال المعلم»<sup>(١٨٣)</sup>، وبعضه مستنبط من كلامه هناك، وبعضه ظاهر من خلال مسلكه في الشرح، وسيتبين ذلك بالتفصيل عند ذكر المنهج إن شاء الله تعالى.

وقد يرد سؤال هنا، وهو: ما دام الكتاب تكميلًا لمضمون كتابي المازري والجياني، فلماذا سمّاه «إكمال المعلم»، ولم يشر إلى تقييد المُهْمَل؟

والجواب عن ذلك أن كتاب «المعلم» هو الذي صُنِّف في الغرض تمامًا، وهو الشرح، أما تقييد المُهْمَل فقد تعرّض لجزئية من جزئيات الشرح، هي ضبط بعض

(١٨٣) انظر القسم المحقق ٩- ١٢.

الأسماء، وذكر بعض العلل الواقعة في الأسانيد، ثم إن ما نقله القاضي عنه وضَمَّنَه في كتابه يقع في جزء واحد من مجموع خمسة أجزاء اشتمل عليها كتاب الجَيَّانِيّ.

ومن هنا اقتصر القاضي في التسمية على ذلك، وبه اشتهر كتابه، ولولا تنصيب القاضي نفسه على أنه أتمّ بعض ما فات الجياني مما هو من شرطه<sup>(١٨٤)</sup> لما أمكن التنبيه لذلك بيسر.

سادساً: نوعية هذا الشرح: تنقسم كتب شروح الحديث إلى ثلاثة أنواع<sup>(١٨٥)</sup>:

١- كُتِبَ الشرح الموضوعي: وهي التي يقسم شرحها لسند الحديث ومثته إلى مباحث لا يُعتدّ فيها بالترتيب الوارد في الحديث، ولا يلتزم الكلام على جميع ما في الحديث من فوائد، فيتكلم، مثلاً، على رجال الحديث ثم يشرح غريبه، ثم فقهه، وهكذا.

ومن أمثلة هذا النوع كتاب «عارضه الأحوذى لشرح صحيح الترمذي» للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المَعَاوِرِيّ، المعروف بابن العَرَبِيّ (ت ٥٤٣).

٢- كُتِبَ الشرح المَوْضِعِيّ أو الشرح بالقول: ويهتم المؤلف في هذا النوع بشرح ما يرى أنه يحتاج إلى بيان أو ضبط أو تعليق من ألفاظ سند الحديث أو مثته، مع إثارة ما يراه من الفوائد المختلفة المُتَعَلِّقَة بِذَلِكَ اللفظ، بحيث يُصَدَّرُ كلامه بلفظ «قوله» ثم يورد ما سيشرحه من الحديث، وعلّق عليه في موضع واحد من الجوانب المختلفة.

ومن أمثلة هذا النوع: «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢).

وكتاب «إكمال المعلم» للقاضي عياض واحد من أهم نماذج هذا النوع من الشروح وأقدمها، فهو شرح بالقول، غير أنه يلتقي مع كتب الشرح الموضوعي في بعض الجزئيات منها أنه يتكلم آخر بعض الأحاديث على ما فيها من الفوائد والأحكام والآداب، كما سيأتي بيانه عند ذكر منهجه إن شاء الله تعالى.

(١٨٤) انظر القسم المحقق ١١.

(١٨٥) أفدت ذلك من مقدمة أستاذه د. أحمد معبد لتحقيق كتاب التفتح الشُّدِّيّ في شرح جامع الترمذي ٨٦/١.

٣. كتب الشرح الممزوج: وهي التي يقوم فيها المؤلف بإدخال كلامه في ثنايا ألفاظ سند الحديث ومثته، ويحرص على انسجام الكلام وترابطه بحيث إذا قرئ كلامه الممزوج بالأصل اتضح المعنى دون أن يكون هناك تباين واضح في الأسلوب، بحيث لا يكاد القارئ يميز الأصل عن الشرح إلا بوضع الأصل بين أقواس، أو كتابته بخط أو لون مغاير.

وهذا الأسلوب كثير في التفاسير، ومن أمثله في كتب الحديث «إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري» لأحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣).

سابعًا: ترتيبه العام وبعض مصطلحاته: بدأ القاضي (رحمه الله) كتابه بذكر مناسبة تأليف هذا الكتاب وسببه، وأشاد ببعض الجهود التي سبقته في الاهتمام بصحيح مسلم، وذكر أنها مع قلتها لم توف هذا الكتاب الجليل حقه دون غض من قيمتها وفائدتها.

وبين سبب ربطه هذا الكتاب بكتاب «المعلم»، ثم أشار إلى جانب من منهجه فيه، وذكر الاسم الذي اختاره له.

وَأَلَمَعَ إِلَى أَنَّهُ تَحَرَّى الصَّوَابَ جَهْدَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ أَوْدَعَهُ فَنُونًا يَدْرُكُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَدَّعِ لَهُ كِمَالًا، بَلْ رَجَا مِنْ وَجْدِ فِيهِ خِلًّا مُحَقِّقًا أَنْ يُصْلِحَهُ. ثم ذكر بعض أسانيده إلى صحيح مسلم من روايتي القلانيسي وابن سفيان (١٨٦).

ثم بدأ بنقل ما في «المعلم» مع تعقيبه عليه، ولقب مؤلفه بـ: «الإمام»، فإذا قال: «قال الإمام»، فهو المازري.

ويشير إلى صحيح مسلم غالبًا بلفظ «الأم» فيقول: ذكر في الأم، أو جاء في الأم ونحو ذلك.

ويصدر الألفاظ التي يشرحها من الأحاديث بكلمة: «قوله».

ثم ساق ترجمة مختصرة في عيون من أخبار الإمام مسلم، وبيان فضل كتابه وقيمه وثناء الأئمة عليه.

(١٨٦) راجع رسم شجرة أسانيده.

وعقد بعد ذلك فصلاً مُهِمًّا عنون له بقوله: «ذكر مقصده فيما جمع في هذا الكتاب من الصحيح»، نقل فيه أقوال العلماء حول الطبقات التي أدخلها مسلم في كتابه مما ذكره في المقدمة، وهل أورد فيه ما وعد به من العلل؟ وبين موقفه من جميع ذلك.

ثم ذكر أقسام الصحيح وحدّه، وحدّ الحديث الحسن، والضعيف، واستمرّ في شرح مقدمة صحيح مسلم مع البسط والبيان لما تضمنته من مسائل مصطلح الحديث بما لم يُسبق إليه في ذلك.

ثم بدأ بشرح كتاب الإيمان، فكتاب الطهارة، وهكذا.

وهو لا يسوق كامل متن صحيح مسلم، وإنما يُورد من ذلك ما يشرّحه فقط. كما أنه لا يضع تراجم الأبواب، وإنما يكتفي بذكر أسماء الكتب وأحياناً يضع بعض العناوين لأحاديث طويلة، أو لمجموعة أحاديث<sup>(١٨٧)</sup>.

ثامناً: شهرة هذا الكتاب: لقد اشتهر كتاب «إكمال المعلم» في آفاق العالم الإسلامي شرقاً وغرباً، ويتبين ذلك بأمر منها:

١- شيوع روايته بالأسانيد، واهتمام العلماء بتدريسه<sup>(١٨٨)</sup>.

٢- انتشار نُسخه الخَطِيئة في مختلف البلاد<sup>(١٨٩)</sup>.

٣- عناية العلماء - وبخاصة المغاربة - بالتأليف عليه، فكان وجوده سبباً في ظهور جملة كبيرة مباركة من شُروح صحيح مسلم<sup>(١٩٠)</sup>.

٤- كثرة نقول شُراح صحيح مسلم وغيرهم من المصنفين عنه واستفادتهم منه في المشرق والمغرب<sup>(١٩١)</sup> وسيأتي بيان طريقته في الشرح بتوسع، إن شاء الله تعالى<sup>(١٩٢)</sup>.

(١٨٧) من ذلك: «ذكر حديث الإسراء»، «حديث التيمم»، «ذكر المسح على الخفين»، انظر: القسم المحقق ٧٢٩، ١٢٩ ب (النسخة ت)، ١١٦ أ (النسخة أ).

(١٨٨) انظر القسم المحقق ١، فهرسة ابن خير ١٩٦.

(١٨٩) انظر مقدمة التحقيق ص ٢٢.

(١٩٠) وقد تقدم ذكرها في مبحث الشروح المغربية.

(١٩١) انظر ما يأتي في مبحث أثر إكمال المعلم.

(١٩٢) انظر فصل منهج القاضي عياض في كتابه.



## الفصل الرابع

### مقارنة بين كتابي «المُعَلِّم» و «إِكْمال المُعَلِّم»

#### مدخل:

لقد تقدم التعريفُ بكتاب «المعلم» للإمام المازري، وكتاب «إكمال المعلم» للقاضي عياض<sup>(١)</sup>، وإن مما تتمّ به الفائدة - إن شاء الله تعالى - في هذا التمهيّد أن يُختم بمقارنة بين هذين الكتابين حتى تُعلّم أهميّة كلّ منهما، وتُعرف قيمته العلمية ويُدرّك فضله مستقلاً عن الآخر.

وقد أسهم الكتابان في إثراء المكتبة الإسلامية، وانطلاق ثم تتابع وازدهار وتقدم الجهود العلمية المتعلقة بصحيح مسلم، ونتج عن تكاملهما خدمة كبيرة لهذا الكتاب، فإن كتاب «المعلم» من أوائل الكتب التي اهتمت بفوائد صحيح مسلم إن لم يكن أولها، وهو أقدم كتاب وصل إلينا من هذه الكتب التي لم تُعرف قبل عصر المازري<sup>(٢)</sup>، كما أن «إكمال المعلم» هو أول شرح موسع ومكتمل لصحيح مسلم.

فهذان الكتابان هما الأساس لما تلاهما من شروح لثاني الصحيحين، وعليهما بنى من جاء بعدهما، وهذا لا يخفى على المهتمّين بهذا الشأن، وهو واضح من خلال التّقول عنهما - وبخاصة عن عياض - في الشروح، كما سيأتي بيانه عند ذكر أثر «إكمال المعلم» في غيره من المصنّفات إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع مبحثي التعريف بالمعلم وياكمال المعلم.

(٢) راجع مبحث موقع «المعلم» بين شروح مسلم.

(٣) انظر ما يأتي في مبحث أثر إكمال المعلم.

## العلاقة بين الكتابين:

إن العلاقة بين هذين الكتابين هي علاقة بين أضل فتح الباب بإشارات تنير الطريق، وفرع كَمَّلَ ذلك بالبيان والبسط والإتمام، ويمكن إجمال المقارنة بينهما فيما يلي:

١- لقد امتاز كتاب المازري بفضل السبق والتقدم والبدار، وعانى مؤلفه صعوبة الابتداء، ومع ذلك فقد أجاد وأفاد فيما علق عليه، ثم تلاه كتاب عياض مُكَمَّلًا لجهوده، وقد اعترف القاضي لكتاب شيخه بِمَزِيَّةِ السبق، وأقر بما فيه من الفوائد، وقَرَّرَ أنَّ ذلك هو السبب في تأسيس كتابه على كتاب «المعلم» وجعله أصلاً لكتابه، حيث ضمنه فيه بتمامه، ولقب مؤلفه بـ: «الإمام»، ومما قاله بهذا الخصوص<sup>(٤)</sup>: «... ورأيتُ أن إفرادَ كتاب مُقْتَطَعٍ عن الكتاب «المعلم» وما ضُمَّتَه غير مُؤَوَّفٍ بالعرض، وأن تأليفَ كتاب جامع لشرحه لا معنى له مع ما قد تَقَرَّرَ في «المعلم» من فوائد جملة لا تضاهي... فاستتب الرأي بعد استخارة الله تعالى وسلوك سبيل العدل والإنصاف أن يكون ما نذكر من ذلك كالتذييل لتمامه، والصلَّة لإكمال كلامه، فنبداً بما قاله ونضيفه إليه ما استتبَّ وتوالى، فإذا جاءت الزيادة فَضَلناها بالإضافة إلينا... وقد اخترتُ للكتاب سِمة على وَفِّقه تشهد بالإنصاف وبالاعتراف لذي السبق بسبقه، ووسمته بكتاب: «إكمال المعلم بفوائد مسلم».

٢- إن المازري لم يقصد تأليف الكتاب ابتداءً، وإنما هو من جمع بعض التلاميذ لتعليقات المازري على صحيح مسلم حين قُرئ عليه، بينما قصد عياض التأليف، واهتم به، وأعدَّ له عُدَّتَه، ومن هنا امتاز هذا الأخير بمزيد من الدقَّة والتَّحَرِّي والبسط والشمول<sup>(٥)</sup>.

٣- إنَّ سبب ظهور «المعلم» هو عقد مجلس قُصد فيه إلى قراءة صحيح مسلم وختمه خلال شهر رمضان، فتكون رغبة الشيخ والحضور في إنهاء قراءته آخر الشهر أكثر من عنايتهم بإثارة الفوائد، بينما يرجع سبب تأليف «إكمال المعلم» إلى عَقْد مجلس قُصد منها إلى «التَّفقه في صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج والوقوف على معاني أخباره، والبحث عن أغواره، والكشف عن أسراره، وإثارة الفقه

(٤) انظر: القسم المحقق ٩، ١٠.

(٥) انظر: المعلم ٢٦٩/١، ٢٧٠، إكمال المعلم، القسم المحقق ٨، ٩.



ودقائق العلم من آثاره، والاعتباس للهدى وحقائق الدين من حُلَاهِ وأنواره، وتقصي ألفاظه عن حِكْمِه واعتباره، وبيان غامضه ومُشْكَلِه، وتقييد مُبْهَمِه ومُهْمَلِه، والتنبيه على ما وقع من اختلال لبعض رواته في أسانيده ومتونه، والبسط لما أشار إليه (رحمه الله) في مقدمته من أصول علم الأثر وفنونه»<sup>(٦)</sup>.

والفرقُ بين الأمرين بَيِّنٌ؛ إذ إنَّ كتابة العالم لمؤلفه ابتداءً مع انصرافه إليه يكون فيه من الفوائد وحسن الصياغة ما لا يتأتى لتأليف ترك صاحبه لغيره الجمع والترتيب والصياغة، وقد انعكس بوضوح على مضمون الكتابين، فجاء الأول مختصراً، مقتصرًا على التعليق على مواضع قليلة من صحيح مسلم، بينما امتاز الثاني بالبسط والشمول.

٤- اشتمل «المُعلم» على عدَّة تراجم لجملته من المباحث<sup>(٧)</sup> لم ينقلها عياض في إكماله.

٥- وُجِدَ في «المعلم» تقديم وتأخير في ترتيب الأحاديث بالنسبة لما هو موجود في صحيح مسلم، وقد قام عياض بتعديل ذلك<sup>(٨)</sup>.

٦- لم يتعرض المازرِّي لشرح مقدمة صحيح مسلم وإنما اكتفى من ذلك بثمانية تعليقات فقط<sup>(٩)</sup>، بينما توسَّع القاضي عياض في بسط ما فيها من مسائل مصطلح الحديث وأصول الفقه، بالإضافة إلى شرح كثير من المُفْرَدَات اللُّغَوِيَّة وبيان بعض الأحكام الفقهية، وتوضيح جملة من مسائل الاعتقاد بحيث تُعَدُّ هذه المقدمة إضافة ثمينة لم يُسبق إليها القاضي (رحمه الله)، وبخاصة في مجال مصطلح الحديث.

٧- اهتم كلاهما بالمباحث اللغوية وامتاز «إكمال المعلم» بمزيد من التوسُّع في كثير مما وقع شرحه في المعلم، مع التعرض لما لم يشرحه، والإضافة لجملته من المصادر اللغوية<sup>(١٠)</sup>.

(٦) القسم المحقق ٤، ٥.

(٧) مثل: «الكلام في الضحك والتجلي»، «زيارته عليه السلام للقبور»، «البول في المسجد»، «بول الصبي والصبية»، «غسل المنى»، «الكلام في الحيض»، (انظر المعلم ١/٣٣٩، ٣٥٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧، وهذه كلها لا توجد في إكمال المعلم).

(٨) انظر: إكمال المعلم ٩/١، ١٠.

(٩) انظر: المعلم ١/٢٧٠-٢٧٥.

(١٠) انظر ما يأتي في مطلب علم اللغة، والنوع الرابع والعشرين من مصادر عياض.

٨- تعرّض الكتابان للمسائل العقيدية، وامتاز «إكمال المعلم» بالبسط والتوسّع في تقرير هذه المسائل والاستدلال لها من الكتاب والسنة ولغة العرب، مع بيان مذاهب المبتدعة في ذلك والرد عليهم<sup>(١١)</sup>.

٩- اهتم الكتابان باستنباط الأحكام الفقهية ولهما في ذلك اجتهادات كثيرة مؤسسة على الدليل غالبًا، وقد عُني كل منهما بتقرير مذهب مالك مع إيراد الدليل أو التعليل، وكتاب القاضي أكثر توسعًا وشمولاً في هذا، وفي سياق أقوال أهل المذاهب الأخرى، وكلاهما يهتم بالانتصار لمذهب مالك مع مراعاة أدب العلماء في هذا المجال، غير أن عياضًا أكثر اعتدالاً في ذلك<sup>(١٢)</sup>.

١٠- عُني كل منهما بنقل كلام الجيّانيّ حول العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم من قبل الرواة، وامتاز كتاب القاضي باستقصاء ما ذكره الجيّانيّ، وإيراد ما لم يذكره أيضًا مما ذكره الدارقطني أو غيره<sup>(١٣)</sup>.

ويلاحظ أنّ المازريّ لا يُصرّح باسم الجيّاني عندما ينقل عنه، وإنما يقول: «قال بعضهم»، بينما يُصرّح القاضي باسمه<sup>(١٤)</sup>.

١١- تعرض الكتابان لاختلاف ألفاظ روايات صحيح مسلم مع التوجيه والترجيح و «إكمال المعلم» أكثر توسعًا وشمولاً في ذلك<sup>(١٥)</sup>.

(١١) انظر المُعلم ٢٨٩/١، ٢٩٠، ٢٩٢، وانظر ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب العقيدة.

(١٢) انظر المُعلم ٣٤٧/١، ٣٤٨، ٣٥٥، وانظر ما يأتي في مبحث فقه الحديث، مطلب علم الفقه.

(١٣) انظر: المُعلم ٢٧٣/١، ٢٧٤، ٢٧٥، وقارن بما في تقييد المهمل - العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم ٥٦ - ٦٠ وانظر ما يأتي في منهجه في علم الدراية، مطلب التنبيه على العلل.

(١٤) من ذلك قول المازريّ: قال بعضهم: سقط ذكر سلمة بن شبيب بين مسلم والحُميدي في رواية ابن ماهان...» قال القاضي: «وبعضهم الذي حكى عنه هذا الكلام ويحكي عنه ما تعلق بالإسناد هو الجيّاني، أبو علي، شيخنا» (انظر: المُعلم ٢٧٤/١، إكمال المعلم، القسم المحقق ١٥٣، ١٥٤).

(١٥) انظر: المُعلم ٢٨٣/١، ٢٨٥، ٢٨٨، وانظر ما يأتي في منهجه في علم الرواية، رقم ٨.

١٢- توسع القاضي (رحمه الله) في بسط مسائل مصطلح الحديث، والكلام أحياناً على الرجال والحكم على الحديث والتخريج، ونحو ذلك مما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى<sup>(١٦)</sup>، وهذه الجوانب قليلة في «المعلم».

١٣- اهتم القاضي (رحمه الله) اهتماماً خاصاً بتأويل مختلف الحديث وبيان ما فيه من المشكلات، والجمع بين ما ظاهره التعارض<sup>(١٧)</sup>، ولم يفعل ذلك المازري.

١٤- لقد اشتمل «إكمال المعلم» على معلومات اضافية في مجالات علوم القرآن، وأصول الفقه، والتاريخ، والسير، ونحو ذلك<sup>(١٨)</sup>، وتميزه في هذا عن «المعلم» واضح جداً.

١٥- لقد توسع عياض في إثارة الفوائد المختلفة من الأحاديث بما لا نجده عند المازري.

١٦- لقد اعتذر عياض للمازري عما في كتابه من القصور بأنه لم يقصد التأليف ولم يتهيأ له<sup>(١٩)</sup>، وقد التزم معه حدود أدب التلميذ مع شيخه، ومن عاداته أن ينقل كلام المازري، ثم ينتقل إلى نقطة أخرى في الشرح بحيث يمثل كلامهما شرحاً متجانساً متكاملًا، وأحياناً يعقّب على كلام المازري بالتوضيح أو البسط والتوسع، أو الاستدراك أو التصحيح، كما أنه يعتذر عنه ويدافع عنه عند الحاجة<sup>(٢٠)</sup>.

وهكذا يمكن القول بأنّ لكلّ من الكتابين مُميّزاته الكبرى بحسب ظروف ظهوره والمقصد من تأليفه، وإذا كان كتاب «المعلم» قد جاء مختصراً، وأغفل صاحبه الكلام على كثير من الأحاديث لم تسمح ظروف إملاء تلك التعليقات بالتعرّض لها فإنه قد نال شرف السبق ومزيّة المُبادرة في هذا المجال، وهو الأساس الذي بنى عليه القاضي كتابه، وكان سبباً في ظهور سلسلة من الشروح على صحيح مسلم.

(١٦) انظر ما يأتي في مبحث منهجه في مجال دراية الحديث، وفصل: أثر القاضي في علوم الحديث.

(١٧) انظر مبحث عناصر الشرح، رقم ١٣.

(١٨) انظر فصل فقه الحديث في إكمال المعلم.

(١٩) انظر: القسم المحقق ٨.

(٢٠) انظر القسم المحقق ٢٥٩، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٨١، ٢٨٦، ٢٩٦.

غير أنّ كتاب «إكمال المعلم» قد امتاز بتكميل جوانب النقص والقصور التي في المعلم، مع البسط والبيان والتوسّع بحيث أصبح بحقّ مصدرًا أساسًا لكلّ شروح مسلم، لا يكاد الباحث يجد لديهم من الإضافات على ما جاء فيه إلا القليل. وقد اختصرتُ هذا الفصل حتى لا أُكرّر ما سيأتي عند بيان منهج القاضي في كتابه مع التوسّع وذكر الأمثلة إن شاء الله تعالى.

## قسم الدراسة

وتشتمل على ثلاثة فصول، يتفرع كل منها إلى مباحث ومطالب ونقاط، وهي:

الفصل الأول : منهج القاضي عياض في كتابه «إكمال المعلم بفوائد مسلم».

الفصل الثاني : أثر القاضي عياض في علوم الحديث من خلال «إكمال المعلم».

الفصل الثالث : عقيدة القاضي عياض من خلال «إكمال المعلم».

الخاتمة : تقويم الكتاب، وإبراز أهم نتائج البحث.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## توطئة

لقد تطلّب إعدادُ هذه الدراسة قراءةً متأنيةً دقيقةً لكامل كتاب «إكمال المعلم بفوائد مسلم»، واستعملتُ لهذا الغرض النسخة التي لَفَّقْتُهَا للكتاب من مخطوطات تابعة لخزائن مختلفة<sup>(١)</sup>.

وبالرغم من متاعب قراءة مخطوط مُلْفَق من نسخ مختلفة، متباينة الخط، وبعضها لا يكاد يُقرأ، فقد كنتُ أحس بالارتياح والسعادة تغمرني وأنا أمر من مبحث إلى آخر مُدَوِّناً الفوائد على حواشي المخطوط، حيث إنني وجدتُ نفسي أمام موسوعة معرفية هائلة زاخرة بالفوائد، اشتملتُ على بيان قدر كبير من علوم أصول الدين وفروعه، مع التمكن والبسط والدقة والتحرير.

وكنتُ أعجب من سعة اطلاع القاضي (رحمه الله) وتمكنه من العلوم المختلفة وقوة عارضته، وعلوّ كعبه في شتى المعارف، مع الصبر وطول النفس، والتحقيق، وازدان ذلك بأدب جم وورع وتقوى وفضل وفير، فتكاملت بذلك فوائد الكتاب، وأصبح بحق جهداً علمياً متميزاً، ومصدرًا أساسًا لشُراح مسلم، بل ولغيرهم من المصنفين في الفنون المختلفة، ولعلّه ينطبق عليه ما قيل قديمًا «كل الصيد في جوف الفراء».

(١) انظر: مقدمة القسم المحقق، وقد بلغت عدة أوراق النسخة الملفة ١٣٤٩ ورقة.

وقد كنت أثناء قراءتي لِمَا في هذا الكتاب من الكنوز العلمية أترخّم على القاضي عياض وعلى غيره مِمَّن سلف من علماء هذه الأمة الذين ورثوا النبي محمداً ﷺ، وقاموا بمهمة البيان لهذا الدين، والذبّ عن حماه وتقريب علومه من طلابها خير قيام، وأتساءل: هل يستطيع المنتسبون للعلوم الشرعية في هذا العصر أن يأخذوا قسطهم في هذا الباب، ويتحمّلوا مسؤوليتهم، ويقوموا بدورهم في النهوض بالعلوم الإسلامية في عصرهم، دون جِياد عن أصول الشريعة وضوابطها، كما كان أسلافنا زُؤاد عصورهم وقُؤاد أهالي أزمانهم إلى ما فيه سعادة الدارين؟

وبعد أن أتيتُ على قراءة كامل الكتاب ونقلتُ في بطاقات ما كنت أدوّنُهُ أثناء القراءة تجمّعت لديّ جزئيات كثيرة جداً أدركتُ مع كثرتها وتنوعها أنه ليس من اليسير الوفاء بحق هذا المصنف الجليل من حيث بيان منهج تأليفه ووضع يد القارئ على ما فيه من الفوائد في مختلف المعارف، فسألت الله تعالى العون، وسددت وقاربت، وصنّفتُ تلك المعلومات بحسب العلوم التابعة لها، ثم رتبت جزئيات كلّ فنّ بشكل يسهّل معه الوصول إليها والاستفادة منها، وبالله وحده التوفيق، ولا حول ولا قوة إلا به، وهو الهادي إلى سواء السبيل.



## الفصل الأول

### منهج القاضي عياض في كتابه «إكمال المعلم بفوائد مسلم»

#### مدخل<sup>(١)</sup>:

لقد سبق في التمهيد بيانُ بعض متعلقات هذا المبحث، حيث عَرَفْتُ بكتاب «إكمال المعلم» من حيث: اسمه، ونسبته إلى مؤلفه، وسبب تأليفه، وموقعه بين مصنفات عياض من حيث زمن التأليف، وموضوعه، ونوعية شرحه، وترتيبه العام وبعض مصطلحات عياض فيه، وشهرته.

وتلك المطالب تُعتبر مدخلاً أساساً يُمهّد لتفاصيل المنهج التي رأيت تناولها من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الجانب المنهجي المتعلق بصناعة التأليف.

المبحث الثاني: منهجه في الشرح.

المبحث الثالث: عناصر الشرح والفوائد المثارة.

المبحث الرابع: الصناعة الحديثية في «إكمال المعلم» رواية ودراية.

(١) ستكون الرموز للنسخ الخطية المعتمدة في الدراسة على النحو التالي إن شاء الله تعالى: نسخة أحمد الثالث = (أ)، نسخة مكتبة تشستر بيتي = (ت)، نسخة حسن حسني عبد الوهاب = (هـ)، النسخة الأزهرية = (ز)، نسخة مركز الملك فيصل للبحوث = (ف)، نسخة بغداد = (ب)، وما ليس فيه رمز فهو للقسم المُحَقَّق.

المبحث الخامس: فقه الحديث في «إكمال المعلم».  
 المبحث السادس: مصادره وطريقته في الإفادة منها.  
 المبحث السابع: أثر إكمال المعلم في غيره من المصنفات.  
 وفيما يلي تفصيل القول في هذه المباحث، وإيراد نماذج لها من كتاب القاضي رحمه الله.

### المبحث الأول: الجانب المنهجي المتعلق بصناعة التأليف

لقد أثنت المصادر<sup>(٢)</sup> التي ترجمت لعياض على مُصَنَّفاته، ووصفته بإجادة التصنيف والإبداع فيه، ووصفت مؤلفاته بالثفاسة، وقد لمست ذلك في كتاب «إكمال المعلم» من خلال أمور كثيرة تدلُّ على حسن التأليف وإتقان فنِّ التصنيف، وعلى تمكُّنه من نواحي اللغة والأدب واستطاعته التعبير عمَّا يجول بخاطره بصراحة ووضوح ودقة ومتانة، مع الفصاحة وقوة الأسلوب وسلاسة التعبير، ومن ذلك ما يلي:

١- الحرص على الإخلاص وتحمي الصواب:

الإخلاص والصَّوابُ هما شرطاً قبول الأعمال، وقبول الله للعمل هو مَطْمَخُ كُلِّ عامل يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن إحسان التأليف أن يستحضر صاحبه التقرب به إلى الله تعالى فيخلص فيه ويحرص على إتقانه، وقد وجدت ذلك متحققاً لدى القاضي رحمه الله تعالى، فإنه قال في مفتاح كتابه<sup>(٣)</sup>:

«الحمد لله المستفتح بحمده كلُّ أمر ذي بال، والصلاة والسلام على محمد المصطفى نبيه، وعلى آله خير آل، والضراعة إليه جلَّ اسمه في توفيقه وتسديده لما أدبَّره وأخبره من مقال، وأن يُخْلِصَهُ عن التصنُّع لغير وجهه ذي الجلال»، وقال في ثنايا خطبته: «وتَحَرَّيْتُ فيه جهدي الصواب بفضل الله المنعم، وأودعته من الغرائب والعجائب ما يَعرِفُ قدره كلُّ معتن بها مُتَهَمِّمٌ، ومن الحقائق والدقائق ما تُنير كلُّ مُبْهَمٍ، وتَسير مع كلِّ مُنْجِدٍ ومُتَهَمِّمٍ»، وقال في آخر فقرة من الكتاب: «والى الله أضرع أن يجعل ما كتبنا من ذلك لوجهه ورضاه وينفعنا به...».

(٢) انظر مثلاً: التعريف بالقاضي عياض لولده محمد ٤، المعجم في أصحاب الصدي، ٣٠٨، سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٤، ٢١٦، وفيات الأعيان ٣/٤٨٣، أزهار الرياض ٤/٢٧١.

(٣) القسم المحقق ص ٤.

٢- تصديرُ الكتابِ بخطبة بيّن فيها سبب تأليف الكتاب ومنهجه فيه.

٣- ذكّر أسانيده إلى المصنفات التي كثر اعتماده عليها واستفادته منها، مثل: صحيح الإمام مسلم<sup>(٤)</sup>، المعلم للمازري<sup>(٥)</sup>، تقييد المُهمَل للجَيَانِي<sup>(٦)</sup>، التتبع والاستدراكات للدارقطني<sup>(٧)</sup>، كتاب الغريبين لأبي عُبيد أحمد بن محمد الهَرَوِيّ (ت ٤٠١هـ)<sup>(٨)</sup>، سنن أبي داود<sup>(٩)</sup>، مستدرک الحاکم<sup>(١٠)</sup>.

٤- وضع يد القارئ على المواضيع المختلفة لأطراف المبحث الواحد، وذلك عن طريق الإحالات المتعددة التي اشتمل عليها الكتاب، بحيث يشير إلى طرف المسألة باختصار، ثم يحيل على مواضع البسط فيما تقدم أو فيما يأتي من الكتاب، ومن أمثلة ذلك قوله عند شرح حديث: «كان النبي ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»: «اختلف العلماء في إباحة القبلة للصائم فأباحها قوم على الإطلاق وكرهها آخرون... وقوله في الرواية الأخرى: «يُقْبَلُهَا» فيه جواز الإخبار عمّا يكون من مثل هذا من الرجل وعياله على الجملة دون التفسير، فإن ذلك منهى عنه، ولفائدة تحمل على ذكره، وسيأتي الكلام على المسألتين في الطهارة والصيام»<sup>(١١)</sup>.

٥- إرشاد القارئ إلى مواضع بسط بعض المباحث المهمة في مصنفاته الأخرى غير «إكمال المعلم»، وقد أحال على جملة من كتبه، وهي:

(أ) كتاب «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ»، وهو الأكثر استعمالاً في هذا الباب، وخاصة فيما يتعلق بمباحث العصمة وعلامات النبوة ونحو ذلك<sup>(١٢)</sup>.

(٤)، (٥)، (٦)، (٧) انظر: القسم المحقق ٧، ١٢، ١٣.

(٨) إكمال المعلم، ٢٦٦ (ف).

(٩) إكمال المعلم ١٦٧ ب (ف).

(١٠) إكمال المعلم ١١١ ب (ز).

(١١) القسم المحقق ٢١٨، وانظر: ١٢٦، ١٦٦، ١٦٨، ٢٢١، ١١٣، ب، ١١٦، ب، ١٢٧، أ،

١١٣، ١٣٢، ب، ١٣٣، ب، ١٤٥، ب، ١٤٧، ب (ت)، ١٢٦، ب (أ)، ٢، ب (ب)، ١٨،

(ز).

(١٢) انظر: القسم المحقق ٣٨٨، ٤٠٦، ٦٢٧، ٦٨٥، ٧٠٨، ٧٥٥، ٧٩٨، ٨٨٧، ١٥٠، ب

(ت)، ٨٨، هـ، ١١٠، ب (ف)، ٢٢٠، ٢٣٤، ب (ز).

(ب) كتاب «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع»، وهو يحيل عليه في مسائل علوم رواية الحديث ومصطلحه<sup>(١٣)</sup>.

(ج) كتاب «التنبيهات على المدونة»، وهو يحيل عليه في بعض مسائل الفقه<sup>(١٤)</sup>.

(د) كتاب «شرح حديث أم زرع»، أحال عليه عند شرح هذا الحديث في الإكمال<sup>(١٥)</sup>.

٦- الأمانة العلمية، وذلك بيّن في توثيق نقوله، وعزوها إلى مصادرها.

٧- الاعتراف بالفضل وإسناده إلى أهله، ومن أمثلة ذلك ثناؤه على كتاب «المعلم» وكتاب «تقييد المهمل»<sup>(١٦)</sup>، وقوله<sup>(١٧)</sup>: «...ورأيتُ أنّ إفراد كتاب مقتطع عن الكتاب «المعلم» وما ضُمَّتَه غير مُؤَوَّفٍ بالغرض، وأن تأليف كتاب جامع لشرحه لا معنى له مع ما قد تقرر في «المعلم» من فوائد جَمَّة لا تُضاهى ونكت مُثَقَّنة وقف عندها حسنُ التأليف وتناهي...»، وقوله<sup>(١٨)</sup>: «...وقد اخترتُ للكتاب سِمَةً على وَفَّقه تشهد بالإنصاف وبالاعتراف لذي سبق بسبقه...».

وقال عند سياقه للأحاديث التي أشار إليها مسلم في احتجاجه لمذهبه في الحديث المُعْتَمَن<sup>(١٩)</sup>: «وقد بحثنا عن ذلك حتّى وقفنا على حقيقة منها، ورحم الله شيخنا القاضي الشهيد (الحسين بن محمد الصديقي) فقد كفانا في ذلك تعبًا طويلاً وأوضح لنا هناك سبيلاً».

٨- التَّقْدُّ والتمحيص والتحقيق وعدم التقليد: هذه سمة بارزة في كامل الكتاب

(١٣) القسم المحقق ٢٥٨، ١١٦ ب (ز).

(١٤) انظر: ١٧٠ (ف)، ٦ / ٣٦ ب (ز).

(١٥) ٦ / ٢٤ أ (ز).

(١٦) القسم المحقق ص ٦.

(١٧) القسم المحقق ص ٩.

(١٨) القسم المحقق ص ١٠.

(١٩) القسم المحقق ص ٢٢٩.

برغم طوله، حيث نجد أنّ القاضي يُعمل جِدَّةً ذهنه وثاقب فكره في فهم نصوص الأحاديث، ونقد النقول والمقارنة بين الروايات وضبط الأسماء والألفاظ، والتحقيق في المسائل العلمية المختلفة، وسيأتي التمثيل لهذه الجوانب في مبحث منهجه في الشرح، ومّا يدل عليه مخالفتُه لمن سبقه في مذهبهم حول مقصد مسلم، فقد قال بعد أن نقل كلام الحاكم في ذلك<sup>(٢٠)</sup>: «هذا الذي تأوَّله أبو عبد الله الحاكم على مسلم من احترام المَنِيَّةِ له قبل استيفاء غرضه من الكتاب ممّا قبله الشيوخ وتابعه عليه الناس في أنه لم يُكْمِلْ غرضه إلا من الطبقة الأولى ولا أدخل في تأليفه سواها، وأنا أقول: إن هذا غيرُ مسلّم لمن حَقَّق نظره ولم يتقَيَّد بتقليد ما سمعه، فإنك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه...».

كما أنّا نجدُه يُكثر من استعمال نحو قوله: «كذا حَقَّقناه»، و «كذا أَتَقَنَّا» عن شيوخنا<sup>(٢١)</sup>.

وقال في مسألة أصولية خالف فيها كثيرًا من أهل الأصول ووافقها فيها المحققون<sup>(٢٢)</sup>: «فالحقُّ أحقُّ أن يُتَّبَعَ لا سيما بخلافٍ ليس في قاعدة دين، ومقالةٍ تلوحُ بالحق اليقين، ولا يخرج عن مراد مشايخنا المحققين...».

٩- مفاوضة شيوخه ومباحثتهم ومساءلة أهل المكاشفة<sup>(٢٣)</sup> منهم في المسائل المُشكِلة، وعرض ما ينتهي إليه في المسائل الخلافية عليهم، والاستنارة بأرائهم في ذلك، وهذا في كتابه كثير جدًا<sup>(٢٤)</sup>، ومن أمثله ما يلي:

- قوله فيما صار إليه في منهج مسلم في كتابه<sup>(٢٥)</sup>: «وقد فاوضتُ في تأويلي

(٢٠) القسم المحقق ص ٤٠، ٤١.

(٢١) انظر مثلاً: ٩٦ب، ١٥٢ب (ف)، ٢٧ب، ٥٧ب، (ز).

(٢٢) ١٣٤أ (ت).

(٢٣) أي الذين يسألهم لكشف بعض المعضلات، لتحققه من إمامتهم وسعة علمهم، واستعمال هذا اللفظ في هذا المعنى موجود لدى المغاربة، ولا علاقة له باصطلاحات المتصوفة.

(٢٤) انظر: مثلاً: القسم المحقق ٦٦٣، ٦٦٤، ١٢٢أ، ١٢٤ب، ١٣٥ب، ١٣٧ب، ١٤٨أ (ت).

(٢٥) القسم المحقق ص ٤٧.

هذا ورأيت فيه من يفهم هذا الباب فما وجدتُ منصفًا إلا صوّبه وبان له ما ذكرتُ، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب».

- وقال في موضع آخر<sup>(٢٦)</sup>: «وقد طالعتُ بهذا الرأي أهل التحقيق من شيوخه فما رأيت منهم منصفًا رده».

١٠- الموضوعية وتحري الحق، فهو يتعقبُ المخطئ بالتصويب والتصحيح، ويذكر للمحسن إحصانه وينبه على إتقانه<sup>(٢٧)</sup>.

١١- التوقف عند الأحاديث المُشكلة، والأحاديث التي في ظاهرها نوعٌ من التعارض، والأجوبة عن ذلك أجوبة دقيقة محققة<sup>(٢٨)</sup>.

١٢- التيقظ التام أثناء التأليف، ويتضح ذلك من خلال اكتشافه للسنق والتصحيح والاختلال، سواء كان ذلك من قبل رواية مسلم أو كان من المازري في المعلم<sup>(٢٩)</sup>.

١٣- بذل الفائدة لأدنى مُلابسة، واغتنام الفرص لذكر معلومات مهمة والتوقف فيها لتكون أثبت في الذهن، ومن أمثلة ذلك إيرادُه لكثير من المسائل الفقهية وغيرها في ثنايا كلامه على مسائل المصطلح في المقدمة، ومعلوم أنّ الأحاديث الواردة في المقدمة لم يكن مقصد مسلم منها أبواب الفقه ومع ذلك نجد القاضي يستفيد منها لهذا الغرض<sup>(٣٠)</sup>.

١٤- التوقف عند القضايا الخلافية، وبسط القول فيها مع الاختيار والترجيح بالدليل<sup>(٣١)</sup>.

١٥- البحث والتنقيب عما يشكل في بطون الكتب حتى يحصل على جواب مقنع حوله، ومن أمثلة ذلك قوله عن بعض ألفاظ حديث الإسراء التي لم يتبين له وجهها

(٢٦) ١٣٤ ب (ت).

(٢٧) انظر مثلاً: القسم المحقق ٤٨، ١٢٢، ٢٨٥، ٣١١، ٤٩٢، ٥٦٠.

(٢٨) ستأتي نماذج لذلك في مبحث عناصر الشرح رقم ١٣.

(٢٩) انظر ما يأتي في مبحث عناصر الشرح، رقم ١٤.

(٣٠) انظر القسم المحقق ص: ١٢٢، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٩.

(٣١) ستأتي نماذج لذلك في مبحث إثارته للفوائد الفقهية.

ولم يَقْنَعُ بأجوبة شيوخه حولها<sup>(٣٢)</sup>: «... ولم أزل أُعَدِّ هذا وما قبله أنا وغيري من غرائب المعاني، ودقائق أسرار كشف المشكل إلى أن أوقفتني المطالعة على الجلاء فيه، وإذا اللفظ طرف من الحديث الطويل المتقدم...».

١٦- التصرّف في متن صحيح مسلم في كثير من الأحيان بالاختصار<sup>(٣٣)</sup>، وكذا الحال بالنسبة لمعظم نقوله التي اكتشفت بعد مقارنة كثير منها بمصادرها أنها بالمعنى لا باللفظ<sup>(٣٤)</sup>، وهذا منهج معروف للمتقدمين، فلعل القاضي سار عليه، وقد يكون ذلك بسبب تأليفه الكتاب أو بعضه وهو بعيد عن مصادره فكان يعتمد على الحافظة، وقد تخون.

أما إذا كان الأمر يتعلق بالقصد إلى اللفظ نفسه وضبطه فإننا نجد القاضي رحمه الله في غاية الدقة والإتقان<sup>(٣٥)</sup>.

وقد اعتذر القاضي (رحمه الله) عن المازري فيما تُعَقَّب عليه بهذا الخصوص - وكأني به يعتذر لنفسه أيضاً - بأنّ الكتاب كتاب شرح لا كتاب رواية لفظ<sup>(٣٦)</sup>.

١٧- استشعاره أنّ التأليف مسؤولية وأمانة ينبغي أدائها على الوجه الأكمل، ومن أدلة ذلك قوله قبل سياقه لأطراف الأحاديث التي أشار إليها مسلم ولم يفسرها في حُجَّتِه لمذهبه في المُعْتَمَن<sup>(٣٧)</sup>: «ومن حقّ الباحث المُفْتَشِّ لفوائد كتابه والحقّ عليه أن يَجِدَ في البحث ويُجيد النَّظَرَ حتى يتعيّن له مجهولها، ويتفسّر مُبْهَمُها، وتُتَعَرَّف نكرتها، وقد بحثنا عن ذلك حتى وقفنا على حقيقة منها... وقد رأينا أن نُبيّن هذه الأحاديث بذكر أطرافها، ليعلم أعيانها من لم يمهر في هذه الصنعة، وأجعل شغلَه حفظَ أصولها».

١٨- عدم التّعصّب المذهبي، والأدب مع المخالفين، كما سيأتي بيانه عند الحديث على منهجه في إثارة الفوائد الفقهية إن شاء الله تعالى<sup>(٣٨)</sup>.

(٣٢) القسم المحقق ٧٦١.

(٣٣) انظر مثلاً: ٣٣٢، ٣٣٧، ٣٣٩.

(٣٤) انظر: القسم المحقق ١٩، ٣٤، ٤٨، ٥٢.

(٣٥) انظر مثلاً: ص ٢٦٠، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٠٨.

(٣٦) انظر: القسم المحقق ص ٦٦.

(٣٧) القسم المحقق ص ٢٢٩.

(٣٨) انظر ما يأتي في موقف القاضي من أدلة المخالفين.

١٩- الرجوع إلى مصادر المازريّ لمراجعة بعض المعلومات المذكورة فيه، وقد تبين لي ذلك من خلال أمرين:

( أ ) تسمية كثير من مصادر المازريّ التي لم يُصرّح بها، كقوله تعقيباً على كلام المازريّ<sup>(٣٩)</sup>: «هذا نص ما ذكره الهروي»، وقوله<sup>(٤٠)</sup>: «هذا ما لخصه من كلام الجيّاني»، وقوله<sup>(٤١)</sup>: «ما قاله الإمام هو ما نقله من كلام الجيّاني شيخنا رحمه الله».

(ب) التنبية إلى أنّ ما ذكره المازريّ ليس كذلك في المصادر التي نقل منها، كقوله<sup>(٤٢)</sup>: «... وكان في النسخ الواردة إلينا من المعلم في ذلك تلفيف ونقص وتغيير فرأينا أن نأتي بالكلام على وجهه من لفظ شيخنا أبي علي العسّاني الحافظ الذي منه اقتبسه الإمام».

٢٠- طول النفس والصبر والمداومة على الشرح بنفس الأسلوب وعلى نفس النسق من أول الشرح إلى آخره برغم طول الكتاب، فلم يمنعه ذلك من الاستمرار في الإتيان، ولم يُخوِّجه إلى الإسراع والاختصار.

### المبحث الثاني: منهجه في شرح معاني الأحاديث

يسهل على مطالع كتاب «إكمال المعلم» أن يتبين أنّ القاضي (رحمه الله) قد جمع في مسلكه في شرح أحاديث صحيح مسلم بين طريقة الشرح بالمأثور والنقل وطريقة الشرح بالمعقول والنظر، فهو قد اعتمد أساساً في بيان المعاني على الكتاب والسنة والآثار ولغة العرب، كما أنه استفاد من جهود العلماء السابقين له، وأفاد من علم شيوخه، غير أنه لم يكن مُجرّد ناقل عن هؤلاء وأولئك، بل إنه كان ناقدًا بصيرًا وممحصًا خبيرًا، وكانت له إضافات متميزة في بيان المعاني وتوضيح المسائل، وفيما يلي تفصيل ذلك.

(٣٩) ٩٤ ب (ز).

(٤٠) ٤٣ / ٦ أ (ز).

(٤١) ١٦٢ أ (هـ).

(٤٢) ١١٠ ب (ز)، وانظر ١١١ ب، ١١٣ أ (ز)، ١٠٣ أ (هـ).



## أولاً: شرح الأحاديث الشريفة بالقرآن الكريم:

لقد زخر كتاب «إكمال المعلم» بعدد وافر من الآيات<sup>(٤٣)</sup> التي اعتمدها القاضي في أغراض مختلفة منها: شرح المفردات اللغوية الواردة في متون الأحاديث، والاحتجاج بها في مجال الفقه والعقيدة وفي بيان معاني الأحاديث، وفسر كثيرًا منها تفسيرًا موسعًا.

وقد خصصتُ مطلبًا في هذه الدراسة للفوائد المتعلقة بالتفسير وعلوم القرآن<sup>(٤٤)</sup>، والذي يتعلق بهذا المبحث التمثيل لثلاثة أمور:

١- شرح المفردات اللغوية بالقرآن الكريم: وقد أكثر القاضي منه<sup>(٤٥)</sup>، ومن

ذلك:

- «وقوله: «وتخلف من بعدهم خلف»، هو جمع خلف، بالإسكان، وهو الذي يأتي بعد الآخر، قال الله تعالى<sup>(٤٦)</sup>: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾<sup>(٤٧)</sup>.

- «ومعنى «فهو رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر»، أي مالت إليه نفسه ووافقه، يقال منه هَوِيَ يَهْوِي هَوًى، قال الله تعالى<sup>(٤٨)</sup>: ﴿بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ﴾، وقد جاء: هَوِيَ يَهْوِي بمعنى ما قال الله عز وجل<sup>(٤٩)</sup>: ﴿فَأَجْعَلْ أَعْيُنَهُمْ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾<sup>(٥٠)</sup>.

- «القنوت في كتاب الله تعالى وحديث نبيه محمد ﷺ ولسان العرب لفظة

(٤٣) اشتمل القسم الذي حققته على أكثر من ثلاثمائة آية مؤزعة على حوالي سبعين سورة.

(٤٤) انظر مبحث فقه الحديث، مطلب التفسير وعلوم القرآن.

(٤٥) انظر مثلاً: القسم المحقق ٧٩، ٨٠، ١١٣، ٦٦٥، ٧١٣، ٨٩٢، ١١١، ١٢٥ (ت)،

١٨٧، ٨٩ ب (ز)، ١٣ / ٦ ب (ز)، ٧٧ ب (ه).

(٤٦) سورة الأعراف، آية: ١٦٩، مريم، الآية: ٥٩.

(٤٧) القسم المحقق ٤٤٥.

(٤٨) سورة المائدة، آية: ٧٠.

(٤٩) سورة إبراهيم، آية: ٣٧.

(٥٠) ٧٦ ب (ز).

متصرفة، تكون بمعنى الطاعة وبمعنى السكوت، وقيل هذان في الآية، والحديث يشهد للشكوت، وقيل القنوت طول القيام، وقيل ذلك في قوله تعالى<sup>(٥١)</sup>: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾<sup>(٥٢)</sup>.

٢- بيان معاني الأحاديث بالآيات: من ذلك:

- قوله في معرض شرح حديث أبي سفيان حين سأله هِرْقُل عن أمر النبي ﷺ حين تعرض لذكر الملوك الذين يقودون أقوامهم إلى الكفر ويصدونهم عن الإيمان: «... وأصل هذا في كتاب الله قوله تعالى<sup>(٥٣)</sup>: ﴿رَبَّنَا أَطْعَمْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَصْلُونَا السَّبِيلَا﴾، وقوله تعالى<sup>(٥٤)</sup>: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥٥)</sup>.

- «وقوله: «خلقت عبادي حنفاء» بمعنى قوله<sup>(٥٦)</sup>: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾»<sup>(٥٧)</sup>.

٣- الاستدلال بالآيات في مجال الفقه وغيره، من ذلك:

- قوله بعد أن أورد ألفاظ حديث: «هل تؤذيك هوائاً رأسك»: «وكلها أحاديث متفقة المعنى في التقدير والتخيير، على ما جاء في كتاب الله من قوله تعالى<sup>(٥٨)</sup>: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾»<sup>(٥٩)</sup>.

«قوله في الحديث: «أزضيعه يذهب ما في نفس أبي حذيفة» وفي الطريق الأخرى: «تحومي عليه»، قد حملها أزواج النبي ﷺ على الخصوص، بدليل الكتاب

(٥١) سورة الزمر، آية: ٩.

(٥٢) ٢٠٦ ب (ت).

(٥٣) سورة الأحزاب، آية: ٦٧.

(٥٤) سورة سبأ، آية: ٣١.

(٥٥) ٨٠ ب (ز).

(٥٦) سورة الروم، آية: ٣٠.

(٥٧) ١٠١ أ (هـ)، وانظر: ٢٧ ب، ٨٤ ب، ١١٩ ف، ١١٤ أ، ٢١٩ ز).

(٥٨) سورة البقرة، آية: ١٩٦.

(٥٩) ١٤٨ أ (ف).

## ثانياً: شرح الحديث بالحديث:

لقد اعتمد القاضي (رحمه الله) على هذا الجانب اعتماداً أساسياً في توضيح معاني الأحاديث، وإبراز ما فيها من الفوائد المختلفة، وقد وجدت له في غير موضع من الكتاب تعديدات وتقريرات لهذه المسألة، من ذلك:

- قوله: «فالحديث يحكم بعضه على بعض، ويُبين مفسرُه مُشكِلهُ» (٦٢).

- وقال في موضع آخر (٦٣): «فالحديث يُفسر بعضه بعضاً ويرفع مفسرُه الإشكالَ عن مُجمَلِه ومُتَشابِهِه».

- وقال عند شرح حديث (٦٤): «قد جاء مفسراً في الحديث بما لا يحتاج إلى غيره».

أما تطبيقاته العملية لذلك فقل أن تخلو منها لوحة (٦٥)، وهو قد يشرح الحديث بحديث مسلم، وقد يشرحه بحديث من أحد كتب السنة الأخرى، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- قال القاضي (٦٦): «وأما قوله: «إذا تناول رعاء البهْم في البنيان» معناه: رعاء الشاء، كما وقع مفسراً في الحديث الآخر».

(٦٠) سورة البقرة، آية: ٢٣٣.

(٦١) ٢٥٤ أ (ف)، وانظر ٢٢٤ أ (ف)، ٣ أ (هـ)، ١٢٢ ب، ١٥١ أ، ١٥٨ أ، ب، ١٦٨ ب، ١٨٤ أ (ت).

(٦٢) القسم المحقق ص ٤٦٠.

(٦٣) ٩٥ ب (هـ).

(٦٤) ٩ أ (هـ).

(٦٥) انظر: مثلاً: القسم المحقق ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٧، ٢٨٨، ٤٢٦، ٤٣٦، ٤٦٠، ٤٦٥، ٥٠٥، ٥٣٤، ٥٧٢، ١٢٤ أ، ١٢٦ أ، ١٢٨ أ، ١٢٩ أ، ١٣٠ أ، (أ)، ١١٣ أ، ١٢٧ أ،

١٣٨ ب، ١٥١ ب، ١٥٧ أ، ١٦٠، ١٦١ أ (ت).

(٦٦) القسم المحقق ٢٨٨.

- وقال (٦٧): «وقوله: «ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حنبوا»، تحضيض على شهود هاتين الصلاتين في الجماعة وعظيم الأجر فيهما لشدتهما على النفس، وقد جاء مُبَيَّنًا في صحيح البخاري في المنافقين في هذا الحديث بعينه في العتمة والصبح».

- وقال (٦٨): «... كذا جاء مُفَسَّرًا في هذا الحديث في كتاب أبي داود».

- وقال (٦٩): «... وقد فسره سَلَامٌ بن أبي مُطِيع في جامع الترمذي».

- وقال (٧٠): «... وقد رواه النَّسَائِيُّ مفسرًا... وهذا يرفع الإشكال...».

- وقال (٧١): «... وقد جاء المعنى مُفَسَّرًا في حديث مالك في الموطأ».

### ثالثًا: شرح الحديث بالآثار:

عني القاضي في إكماله بنقل أقوال الصحابة والتابعين الواردة في بيان معاني الأحاديث، وكشف غوامضها، وتنزيلها منازلها، ويُعتبر كتابه من أهم مصادر الشرح بالمأثور عن السلف لكثرة ما احتوى عليه بهذا الخصوص (٧٢)، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- قوله في معرض شرحه لحديث: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»:

«... وعن ابن عباس (رضي الله عنهما): «لا يفعل ذلك مُسْتَحِلًّا لفعله مؤمن»، وقال

الحسن: «يُنزَع منه اسم المدح الذي يُسَمَّى به أولياء الله المؤمنين، وَيَسْتَحَقَّ اسمَ الذم الذي يُسَمَّى به المنافقون» (٧٣).

- وقال عند شرح حديث «الماء من الماء»: «تأوَّل ابنُ عباس حديث الماء من

(٦٧) ١٦١ اب (ت).

(٦٨) ٥٨ ب (ف).

(٦٩) ٥٥ أ (ف).

(٧٠) ١٥٧ أ (ف).

(٧١) ٣ ف (ف).

(٧٢) انظر مثلاً: ١٥١ ب، ١٩٥ أ، ٢٠٤ أ (ت)، ٨٩ أ (هـ)، ٤ أ، ٥ أ، ٧٧ ب (ز)، ٦ /

٣٠ ب، ٣٨ ب (ز)، ٤٤ ب، ٤٥ (هـ)، القسم المحقق ٢٦١، ٢٨٧، ٣٣٤، ٣٣٥، ٤٠٠،

٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٥، ٤٧٤، ٧٩١، ٧٩٢.

(٧٣) القسم المحقق ٤٧٤.

الماء في الاحتلام، وحمله غيره من الصحابة على النسخ، ونصّوا أن ذلك رخصة في أول الإسلام، ثم نهى عن ذلك وأمر بالغسل<sup>(٧٤)</sup>.

### رابعًا: شرح الحديث بلغة العرب:

وهذا من أكثر سمات المنهج بُروزًا لدى القاضي رحمه الله حيث نجده يستفيد من الشرح اللغوي في بيان معاني الأحاديث، كما يستفيد من وجوه الإعراب في بيان الوجوه المختلفة لدلالات الأحاديث، وقد يكون هذا الشرح اللغوي من عنده - فهو من أئمة اللغة كما تقدم في التمهيد<sup>(٧٥)</sup> - وقد يكون ذلك نقلًا عن مصادر اللغة وكتب غريب الحديث والشرح، حتى إن مصادره في هذا المجال قد فاقت في العدد مصادر سائر الفنون الأخرى<sup>(٧٦)</sup>، وقد خصصت مطلبًا لبيان مسلك عياض في إثارة الفوائد في مجال اللغة<sup>(٧٧)</sup>، وسأقتصر هنا على ذكر بعض الأمثلة، فمن ذلك:

- قوله عند شرح حديث: «ظهر قِبَلْنَا ناس يقرؤون القرآن وَيَتَقَفَّرُونَ العلم»: «... وقد فسّر الشارحون الهَرَوِيُّ والخَطَّابِيُّ وغيرُهما الروايةَ الأولى بما حكاه الإمام، أي يطلبونه ويتبعونه، ومنه حديث سُريح: «إنما اقتفر الأثر»، أي أتبعه، ومثله رواية من روى: «يَتَقَفَّرُونَ»، قال الهَرَوِيُّ: قفوته وقفيتته: اتبعت أثره، ومنه سَمُوا القَافَةَ، قال الله تعالى<sup>(٧٨)</sup>: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم﴾، وحكى ابنُ دريد في الجمهرة: التقفير جمعُك الشيء، قفرته تقفيرًا، فمعناه على هذا: يجمعونه...»<sup>(٧٩)</sup>.

- وقوله<sup>(٨٠)</sup>: «اِخْتَلَفَ تَفْسِيرُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي التَّهْجِيرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ السَّيْرُ فِي الْهَاجِرَةِ، وَكَذَا مَعْنَاهُ فِي مَخْتَصِرِ الْعَيْنِ، وَحَكَاهُ الْحَرْبِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنِ الْفَرَاءِ وَغَيْرِهِ، وَحُكِيَ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ التَّبْكَيرُ...».

(٧٤) ١٢٦ ب (ت).

(٧٥) راجع مبحث مكانته العلمية، د.

(٧٦)، (٧٧) انظر ما يأتي في فقه الحديث، علم اللغة، والنوع الرابع والعشرين من مصادر عياض.

(٧٨) سورة المائدة، آية: ٤٦.

(٧٩) القسم المحقق ٢٦١.

(٨٠) ٢٠ ب، ٢١ أ (ف).

- وقوله في معرض شرحه لحديث<sup>(٨١)</sup>: «مَنْ صَلَّى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خِداج»: «قال الهروي وغيره: الخداج النقصان... قال أبو بكر: فقوله خداج أي ذات خداج... هذا مذهب الخليل وأبي حاتم والأصمعي، وأما الأخفش فعكس وجعل الإخداج قبل الوقت وإن كان تام الخلق، وقال غيرهم: خَدَجْتُ وَأَخْدَجْتُ إِذَا وَلَدْتُ قبل تمام وقتها وقبل تمام الخلق...».

### خامساً: الشرح نقلاً عن الأئمة وعلماء السلف من بعد الصحابة والتابعين:

ضمّن القاضي شرحه جملة صالحة من أقوال العلماء المتقدمين في بيان معاني الأحاديث، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- قوله في شرح حديث: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ»: «تأولّه مالك على أنه دعا لها بالاستغناء.... وكذلك قال عيسى بن دينار<sup>(٨٢)</sup>، وقد أكثر القاضي من نقل معاني الأحاديث عن مالك<sup>(٨٣)</sup>.

- وقوله: «وقد قيل في قوله عليه السلام: «ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن»، أي: يجعله مكان الغناء الذي كانت تستعمله العرب في سيرها وأكثر أحوالها، واختلف من قال: ليستغني به: ما معناه؟، فقيل: عن الناس، وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب، والقولان عن ابن عُيَيْنَةَ<sup>(٨٤)</sup>.

- وقال في معرض شرح قوله ﷺ: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق»: «قال علي بن المديني: «هم العرب»... وقد قال أحمد بن حنبل في هذه الطائفة: «إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم»، وإنما أراد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث، وقال البخاري: «هم أهل العلم»<sup>(٨٥)</sup>.

(٨١) ١٤٢ ب (ت).

(٨٢) ١١٧ أ (ت).

(٨٣) انظر: القسم المحقق ٤٥٢، ٣ أ (ف) ٢٥٨ ب (أ)، ١١٧ أ، ١٨٧ أ، ١٩٠ أ، ٢٠٨ أ، ٢٣٤ ب (ت).

(٨٤) ٥ أ (ف)، وانظر: القسم المحقق ٤٥٩.

(٨٥) ١٢١ ز (ز).

## سادسًا: الاستفادة من كتب الشروح:

لقد أفاد القاضي (رحمه الله) من الجهود التي سبقته في شرح متون بعض كتب السنة، واحتفظ بثروة علمية استمدها من كتب لا تزال مفقودة حتى الآن<sup>(٨٦)</sup>، وقد وجدت للقاضي ما يفيد أنه كان يبحث ويُنقّب على شروح الأحاديث ويحرص على الاستفادة منها، فمن ذلك:

- قوله عند شرح أحاديث حج النبي ﷺ<sup>(٨٧)</sup>: «قد أكثر الناس الكلام على هذه الأحاديث من علمائنا وغيرهم، فمن مُجيد مُنصِف ومن مُقَصِّر مُتَكَلِّف، ومن مُطِيل مُكْثِر ومن مُقتصد مختصر، وأوسعهم نَفْسًا في ذلك أبو جعفر الطَّحَاوِيّ الحنفي المصري، فإنه تكلم في ذلك في نيف على ألف ورقة، وتكلم في ذلك أيضًا معه أبو جعفر الطَّبْرِيّ، وبعدهم أبو عبد الله بن أبي صُفْرَةَ وأخوه المُهَلَّب، والقاضي أبو عبد الله بن المُزَابِط، والقاضي أبو الحسن بن القَصَّار البغدادي، والحافظ أبو عمر بن عبد البر، وغيرهم، وأولى ما يُقال في هذا على ما فحصناه من كلامهم واخترناه من اختياراتهم مما هو أجمع للروايات وأشبه بمساق الأحاديث أن النبي ﷺ أباح...».

- وقوله عند شرح حديث جابر الطَّوِيل في الحج<sup>(٨٨)</sup>: «قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وقد أَلَّف فيه أبو بكر بن المنذر جزءًا كبيرًا، وخرَّج فيه من الفقه مائة نوع ونيفًا وخمسين، ولو تُقْصِي لزيد على هذا العدد قريبٌ منه، وسنذكر هنا فصولاً مما يُحتاج إلى التنبيه عليه من غامض فقهه، أو مما يحتاج إلى الاحتجاج به في موضع الخلاف إن شاء الله تعالى...».

وقد تعلق معظم هذه الشروح بصحيح البخاري وموطأ مالك، وسيأتي حصرها عند الكلام على موارد عياض إن شاء الله تعالى<sup>(٨٩)</sup>.

أما الشروح المُتعلِّقة بصحيح مسلم فإنه لم يسبقه منها شيء يذكر، كما

(٨٦) انظر ما يأتي في النوع الحادي والعشرين من مصادر عياض.

(٨٧) ١٥٢ ب (ف).

(٨٨) ١٦٢ ب (ف).

(٨٩) انظر ما يأتي في النوع الحادي والعشرين من مصادره.

تقدم<sup>(٩٠)</sup>، وحتى هذا النادر لم يقف عليه القاضي حيث إنني لم أجده استفاد إلا من كتاب واحد شرح جزءاً من صحيح مسلم، هو كتاب شيخه محمد بن أحمد التُّجِيبِي (ت ٥٢٩) المرسوم بـ: «الإيجاز والبيان لشرح خطبة مسلم مع كتاب الإيمان»<sup>(٩١)</sup>.

وقد أكثر القاضي من النقل عن خمسة من هذه الشروح هي:

١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البرّ (ت ٤٦٣)<sup>(٩٢)</sup>.

٢- شرح صحيح البخاري، لأبي القاسم المَهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ التَّمِيمِي (ت ٤٣٥)<sup>(٩٣)</sup>.

٣- مَعَالِمُ السَّنَنِ (شرح سنن أبي داود)، لأبي سليمان حَمْد بن محمد الحَطَّابِي (ت ٣٨٨)<sup>(٩٤)</sup>.

٤- المُنْتَقَى فِي شَرْحِ المَوْطَأِ، لأبي الوليد سليمان بن خَلْفِ البَاجِي (ت ٤٧٤)<sup>(٩٥)</sup>.

٥- النَّصِيحَةُ فِي شَرْحِ البُخَارِيِّ، لأبي جعفر أحمد بن نصر الدَّأُوْدِي (ت ٤٠٢)<sup>(٩٦)</sup>.

وكان القاضي (رحمه الله) يتفحص نقوله عن هذه الشروح ويتأملها ويقف منها موقف الناقد<sup>(٩٧)</sup>، ولهذا نجده كثيراً ما يتعقبها بإصلاح الغلط وبيان الوهم، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

(٩٠) راجع مبحث الشروح المغربية لصحيح مسلم، وموقع المعلم بين شروح مسلم.

(٩١) راجع الشروح المغربية لصحيح مسلم.

(٩٢) انظر مثلاً: ١٢٤، ٦١، ٦٧، ١٠٩.

(٩٣) انظر مثلاً: ٣٦ (ز)، ٧٧، ٩٢، ١١٥، ١٢١، ١٣٢ (ز).

(٩٤) انظر مثلاً: ١١١، ١١٢، ١١٦، ١٢٢، ١٢٧، ١٤٣ (ت).

(٩٥) انظر مثلاً: ١١٩، ١٢٠، ١٣٩، ١٤٢، ١٥١، ١٦٠، ١٧٤.

(٩٦) انظر مثلاً: ٣٩، ٥١، ٥٦، ٧٧، ٨٠، ٩٠ (ف).

(٩٧) راجع التصريح بذلك من كلام القاضي فيما نقلته عنه قبل قليل في صدر هذا المطلب.



- قوله<sup>(٩٨)</sup>: «واحتج الخطابي بحديث عَلِيِّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَارِنًا... وهذا لا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهُ قَدْ أَمَرَ أَبَا مُوسَى بِالْإِحْلَالِ وَقَدْ أَهَلَ بِمِثْلِ مَا أَهَلَ بِهِ عَلِيٌّ... وَتَأَوَّلَ الْخَطَّابِيُّ أَنَّ إِحْرَامَهُمَا كَانَ مُخْتَلَفًا، فإِحْرَامُ عَلِيٍّ بِمِثْلِ إِحْرَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِحْرَامُ أَبِي مُوسَى مَعْنَاهُ عِنْدَهُ بِمِثْلِ مَا سَنَّهُ وَشَرَعَهُ، وَهَذَا تَفْرِيقٌ بَعِيدٌ».

- وقوله<sup>(٩٩)</sup>: «... قَالَ الْبَاجِي: «فِيهِ جَوَازُ ذَلِكَ (الْخِطْبَةُ عَلَى الْخِطْبَةِ) إِذَا كَانَ بِاسْتِثْنَاءِ النَّكَاحِ لِأَنَّهُ حَقُّهُ»، وَعِنْدِي أَنَّ الْاسْتِدْلَالَ بِهَذَا كُلَّهُ هُنَا ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ هُنَا خِطْبَةٌ...».

### سابعًا: الاستفادة من كتب غريب الحديث:

لم تقتصر استفادة القاضي من هذا النوع من المصادر على تفسير غريب متون الأحاديث، بل اعتبرها كذلك من مصادر بيان المعاني، وسمّى أصحابها سُرَّاحًا، من ذلك قوله: «وقد فسر الشَّارحون: الهروي والخطابي وغيرهما...»، وقد وجدت أن ما نقله القاضي عنهما في هذا الموضوع كان في غريبهما<sup>(١٠٠)</sup>.

ومن أمثلة ما أفاده القاضي من كتب غريب الحديث في مجال بيان المعاني ما يلي:

- قال القاضي<sup>(١٠١)</sup>: «قال الهروي: «معناه أنها تحيط بالقلوب، يقال: حصر به القوم إذا أطافوا به... وقيل: إنه أراد عرض السجن، والحصير السجن، قال الله عز وجل<sup>(١٠٢)</sup>: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾»، ومراده عرض أهل السجن على قَيْمِهِ».

- وقال في معرض شرح حديث «... فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»<sup>(١٠٣)</sup>، قال ابن قتيبة: «معناه أي قَدَّرُوهُ بِالْمَنَازِلِ».

(٩٨) ١٦٦ أ (ف).

(٩٩) ٢٣٩ أ (ف).

(١٠٠) انظر القسم المحقق ص ٢٦١.

(١٠١) ص ٦٦٥.

(١٠٢) سورة الإسراء، آية: ٨.

(١٠٣) ١٠٣ أ (ف).

وللقاضي (رحمه الله) على هذا النوع من المصادر أيضًا جملة من الاستدراكات والتعقبات، منها قوله بعد أن نقل كلام ابن قتيبة على الحديث<sup>(١٠٤)</sup>: «أما قول ابن قتيبة هنا فلا يصح، ولا يلتزم الكلام لقوله...».

### ثامنًا: الاستفادة من تراجم أبواب كتب السنة:

لقد عُني القاضي (رحمه الله) بإيراد تراجم أبواب بعض كتب السنة لبيان معاني الأحاديث وإبراز ما فيها من الفوائد العلمية، ونكت الفقه، وقد كثر هذا عند القاضي كثرة استحق معها أن أُبرزه هنا، لوضوحه في منهج القاضي في الشرح. وقد وجدت أن أكثر ما ساقه بهذا الخصوص هو تراجم أبواب صحيح البخاري، ولعل ذلك لما اشتهر من دقة هذه التراجم حتى قيل: «إنّ فقه البخاري في تراجمه». وقد بلغ عدد تراجم البخاري التي ساقها القاضي ٤٧ ترجمة<sup>(١٠٥)</sup>، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(١٠٦)</sup>: «فيه جواز لبس القميص ذوات الجيوب في الصدر، وكذلك ترجم عليه البخاري: باب جيب القميص من عند الصدر»، لأنه المفهوم من لباس النبي ﷺ في هذه القصة...».

- وقوله في معرض شرحه لحديث أم زرع<sup>(١٠٧)</sup>: «قد أَلْفَنَّا في حديث أم زرع كتابًا مفردًا كبيرًا<sup>(١٠٨)</sup>، وذكرنا فيه اختلاف روايته، وتسمية رواته ولغاته، وخرّجنا فيه من مسائل الفقه نحو عشرين مسألة، ومن غريب العربية مثلها، وهو كثير بأيدي الناس، وقد ترجم البخاري عليه: «باب حسن المعاشرة مع الأهل»، وفيه أيضًا جواز الحديث عن الأم الخالية والأجيال الماضية بملح الأخبار وطرف الحكايات لتسلية النفس،

(١٠٤) ٢٢، ب (ت).

(١٠٥) انظر: مثلاً: ٢٧، ب، ٥٩، ب، ٨٦، أ، ٨٩، ب، ١١٣، أ، ١١٧، أ، ١٢٩، ب (ف)، ١٩، أ،

٢١، ب، ٣٢، ب، ٣٨، أ، ١١٠، ب، ١١٢، أ، ١١٥، ب، ١٤٠، أ (ز).

(١٠٦) ٨٦، أ (ف).

(١٠٧) ٢٤، أ (ز).

(١٠٨) يستفاد من هذا أن النسخة المطبوعة لهذا الكتاب قد لا تكون كاملة؛ إذ لا يصدق عليها وصف القاضي هنا.

وكذا ترجم عليه الترمذي في شمائله: «باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ في السَّمر».

وهنا أيضًا نجد القاضي يتعقب الترجمة التي لم ير مطابقتها لمضمون الحديث، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(١٠٩)</sup>: «وأما قوله في غير هذا الحديث: «خطب النبي ﷺ يوم النَّحر فقال: أول ما نبدأ به يومنا هذا أن نُصَلِّي ثم نرجع فننحر»، ظاهره أن الخطبة قبل الصلاة، وبهذا ترجم عليه النسائي، وليس كذلك، فقد فسره حديثه الآخر من رواية البراء، ذكره البخاري...».

- وقوله في معرض شرحه لحديث الإفك<sup>(١١٠)</sup>: «... قالوا: وفيه جواز تعديل النساء الشُّهُودَ، وتعديل بعضهن بعضًا، وقد ترجم البخاري على هذا، وهذا ليس بين، إذ لم تكن شهادة...».

### تاسعًا: الاستفادة من شيوخه<sup>(١١١)</sup> في الشرح:

لقد تعددت إفادات القاضي في هذا الكتاب مما شافهه به شيوخه وتنوعت أغراضها، فهو يستفيد منهم في تصحيح الروايات، وفي ضبط الألفاظ، وبيان العلل وتوضيح المُشكِك، وسيأتي بيان كل مسألة نبي موضعها من البحث، والمراد هنا التمثيل لما أفاده القاضي منهم في مجال بيان معاني الأحاديث، وهو كثير<sup>(١١٢)</sup>، ومنه قوله في ثنايا شرحه لحديث: «تُعْرَضُ الفِتنُ على القلوب عرض الحصر عُودًا عُودًا»: «... ووقع عند بعضهم: عُودًا عُودًا، بفتح العين وبالذال المهملة، وهو اختيار شيخنا أبي الحسين بن سراج من جميع وجوه رواياته، قال لي: «ومعنى «تعرض» أي كأنها تلصق بعرض القلوب، أي جانبها، كما يلصق الحصر بجنب النائم، ويؤثر فيه شدة لصقها

(١٠٩) ١٣٢ (ف).

(١١٠) ١٧٠ (ه).

(١١١) جميع من وقع ذكرهم من الشيوخ هنا وفي المواضع الأخرى من الدراسة وقعت الترجمة لهم في قسم التحقيق، انظر فهرس الأعلام ص ٩٨٥.

(١١٢) انظر مثلاً: ١١٧، ١١٨، ١٢٢، ١٢٢، ١٢٢، ١٢٤، ١٣٥، ١٧٣،

١٣٧ (ت).

به»، قال: «وقوله: «عُوْدًا عُوْدًا»، أي تُعاد وتكرر عليه شيئًا بعد شيء»، قال: «ومن رواه بالذال المعجمة فمعناه سؤال الإعاذة منها، كما يُقال: غفرا غفرا، وغُفرانك، وبذلك انتصب، أي نسألك أن تعيدنا من ذلك وأن تغفر لنا».

وأما غيره ممن باحثناه من شيوخنا وكاشفناه عن هذا - وهو الأستاذ أبو عبد الله بن سليمان فقال: «معناه تُعرض على القلوب، أي تظهر لها فتنة بعد أخرى، وقوله: «كالحصير»، أي كما ينسج الحصير عُوْدًا عُوْدًا، وسَطْبَةً بعد أخرى»<sup>(١١٣)</sup>.

### عاشراً: شرح الحديث من عنده:

إن شخصية القاضي (رحمه الله) دائمة الحضور في هذا الكتاب نقداً وترجيحاً واستظهاراً وتعقيباً واستدراكاً وإثارة للفوائد المختلفة، وقد تمثل ذلك بصورة أساسية في الأحاديث الكثيرة جداً التي شرحها من حصيلته العلمية، ودون الحاجة إلى مصادر، فأبان عن سعة علمه وعلو كعبه في العلم، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- قوله في شرح حديث: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً...»: «معناه صح إيمانه واطمأنت نفسه وخامر باطنه، لأن رضاه بالله عز وجل رباً وبمحمد ﷺ نبياً وبالإسلام ديناً دليل على ثبوت معرفته، ونفاذ بصيرته بما رضي به من ذلك ومخالطة بشاشته قلبه، وهذا كالحديث الآخر: «وجد حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما...» الحديث، وذلك أنّ الإنسان إذا رضي أمراً واستحسنه سهل عليه أمره، ولم يشق عليه شيء منه، فكذلك المؤمن إذا دخل قلبه الإيمان سهلت عليه طاعات ربه عز وجل، ولذت له، ولم يشق عليه معاناتها»<sup>(١١٤)</sup>.

- وقوله في شرح حديث «أي الإسلام خير؟»: «هذا حصّ منه ﷺ على تألف قلوب المؤمنين، وأنّ أفضل خلقهم الإسلامية أُلْفَةُ بعضهم بعضاً، وتحتهم واستجلاب ما يُؤكّد ذلك بينهم بالقول والفعل، وقد حصّ عليه الصلاة والسلام على التحاب والتودّد وعلى أسبابهما من التهادي، وإطعام الطعام وإفشاء السلام، ونهى عن أضدادها من التقاطع، والتدابير، والتحسس، والتجسس، والتّميمة، وذو الوجهين.

(١١٣) القسم المحقق ٦٦٣، ٦٦٤.

(١١٤) القسم المحقق ٤١٤.

والألفة أخذُ فرائض الدين وأركان الشريعة، ونظام شَمِل الإسلام...»<sup>(١١٥)</sup>.

بهذا المنهج البديع في شرح الأحاديث اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على مادة علمية غزيرة موثوق بها، وأمكن له الوفاء إلى حد كبير ببيان معاني أحاديث مسلم.

### المبحث الثالث: عناصرُ الشرح والفوائد المُثارة

#### أولاً: عناصر الشرح:

لقد زخر كتاب «إكمال المعلم» بمادة علمية وافرة ومتنوعة الموضوعات، ولاحظت أنّ القاضي لم يتبع نسقاً واحداً في ترتيب وسياق عناصر شرحه، وإنما يكون ذلك بحسب الحاجة، وتبعاً لما تقتضيه طبيعة موضوعات أحاديث الباب من البيان، حيث وقع التركيز في أحاديث أبواب الفقه على الأحكام، بينما كانت أغلب مادة كتاب الإيمان متعلقة بالجانب العقيدي، وتعلقت معظمُ مباحث المقدمة بمسائل المصطلح، وهكذا يقع في كلّ باب أو كتاب تغليب العناصر المتعلقة بموضوعه.

غير أنّ هناك عناصر كبرى جامعة لفروع كثيرة لا تكاد تتخلف في أي مبحث من مباحث الكتاب، وهي: تفسير الغريب، شرح المعاني، وإيراد الأحكام الفقهية وقد وجدّ القاضي عبّر عن هذا في موضعين من الكتاب، حيث قال<sup>(١١٦)</sup>: «تقدم الكلام عليه غريباً ومعنى وفقهاً»، وقال في موضع آخر<sup>(١١٧)</sup>: «بقي في الحديث من الغريب والمعاني والفقه...»، فدلّ هذا على اهتمامه بهذه العناصر في شرحه، كما وجدت ذلك مطبقاً فعلياً في كتابه.

وقد أشار القاضي رحمه الله في مقدمة كتابه إلى جملة من الموضوعات التي اهتم ببيانها، وعند التفحص فيها نجد أنّها عبارة عن فروع لهذه العناصر الثلاثة الكبرى، حيث ذكر أن ظهور هذا الكتاب كان تحقيقاً لرغبة طلبته في أن يُقَيّد لهم الفوائد التي كان يُثيرها في مجالسه التي شرح لهم فيها صحيح مسلم وكانت متعلقة بـ: «

- التّفقه في صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله.

(١١٥) ص ٤٢٣، ٤٢٤.

(١١٦) ١٩٦ أ (ف).

(١١٧) ٦٥ ب (هـ).

- والوقوف على معاني أخباره، والبحث عن أغواره، والكشف عن أسراره.
- وإثارة الفقه ودقائق العلم من آثاره.
- والاقتراب للهدى وحقائق الدين من حلاه وأنواره.
- وتقصي ألفاظه عن حكمه واعتباره.
- وبيان غامضه ومُشكِله.
- وتقييد مُبْهَمه ومُهْمَله.
- والتنبيه على ما وقع من الاختلال لبعض رواته في أسانيده وامتونه.
- والبسط لما أشار إليه (رحمه الله) في مقدمته من أصول علم الأثر وفنونه<sup>(١١٨)</sup>.

وبما أنّ القاضي (رحمه الله) لم يضع عناوين لمباحث كتابه فقد اجتهدت في استخراجها مستفيداً مما تقدم نقله عنه، ومن تطبيقاته العملية، وتبين لي أن عناصر الشرح عنده وأهم مباحثه كانت على النحو التالي:

\* \* ذكر أسماء كتب صحيح مسلم، وقد لاحظت على العناوين التي يذكرها ما يلي:

- عدم مطابقة بعضها للعناوين الموجودة في صحيح مسلم المتداول، مثل قوله<sup>(١١٩)</sup>: «كتاب الصدقات والهبات»، وهو في صحيح مسلم: «كتاب الهبات»، وقوله<sup>(١٢٠)</sup>: «كتاب الوصايا والحُجُس»، وهو في صحيح مسلم: «كتاب الوصية»، وقوله<sup>(١٢١)</sup>: «كتاب القسامة والديات والحدود»، وهو في صحيح مسلم: «كتاب القسامة والمحارِبين والقصاص والديات».

- دَمْجُهُ بين بعض الكتب، مثل قوله<sup>(١٢٢)</sup>: «كتاب الصيد والذبائح والضحايا»، وهذا عند مسلم في كتابين هما: «كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان» و «كتاب الأضاحي».

(١١٨) القسم المحقق ص ٥.

(١١٩)، (١٢٠)، (١٢١) ٦ ب، ٩ ب، ٢٥ ب (ز).

(١٢٢) ١٢٢ أ (ز).

- تقسيم الكتاب الواحد إلى عدة كُتُب، مثل صنيعه في «كتاب السلام»، حيث قسمه إلى أربعة كتب، هي: «كتاب الطب»، و «كتاب الطاعون»، و «كتاب الكهانة»، و «كتاب الحيات» (١٢٣).

\*٢ الترجمة لحديث طويل أو لمجموعة أحاديث، وهذا عنده قليل بالنسبة لحجم الكتاب، ومن أمثلته:

- حديث التيمم (١٢٤).

- أحاديث القنوت (١٢٦).

- ذكر المسح على الخفين (١٢٥).

- حديث التنزل (١٢٧).

- حديث صلاة النبي ﷺ مع ابن عباس (١٢٨).

- أحاديث صيام يوم عاشوراء (١٢٩).

\*٣ ذُكِرَ طرف الحديث المراد شرحه، وسيأتي تفصيل منهجه في ذلك في مباحث علوم الرواية.

\*٤ إيراد تعليق المازري على الحديث إن وجد، وهذا واضح في كتابه لا يحتاج إلى تمثيل.

\*٥ تعقيب القاضي على كلام المازري إذا دعت الحاجة إلى ذلك، بالزيادة على الوجوه التي يذكرها، أو بالتصويب، أو بالتنبيه على الاختلال أو التصحيف ونحو ذلك كما سيأتي بيانه قريباً في مبحث نقد القاضي للمادة العلمية.

\*٦ تقرير المسائل الاعتقادية ببيان مذاهب أهل السنة من السلف ومتكلمي

(١٢٣) ١٦٨، ١٨٤، ٢٠١، ٢١٩ أ (ز).

(١٢٤) ١٢٩ ب (ت).

(١٢٥) ٦١ أ (أ).

(١٢٦) ٢٤٧ أ (ت).

(١٢٧)، (١٢٨) ١٣٠ أ (أ).

(١٢٩) ١١٧ ب (ف).

الأشاعرة، والاستدلال لها، وإيراد مذاهب أهل البدع في ذلك والرد عليها، وسيأتي تفصيل منهجه في ذلك في مبحث مستقل، إن شاء الله تعالى.

\*٧\* إيراد المباحث اللغوية المحتاج إليها في بيان معنى الحديث، مثل شرح المفردات اللغوية، وتفسير غريب الحديث، والإعراب، وضبط الألفاظ، والاستدلال بالشعر، وسيأتي تفصيل منهجه في ذلك في مبحث مستقل.

\*٨\* سياق الفوائد الفقهية، كالأحكام المستفادة من الأحاديث، واختلافات الفقهاء، ونحو ذلك مما سيأتي تفصيل منهجه فيه إن شاء الله تعالى.

\*٩\* بسط مسائل علوم الحديث على النحو الآتي تفصيله إن شاء الله تعالى.

\*١٠\* إيراد مباحث متعلقة بالتفسير وعلوم القرآن، كما سيأتي بيانه.

\*١١\* إثارة فوائد حول المغازي والتاريخ والسيرة، على النحو الآتي ذكره بإذن الله تعالى.

\*١٢\* إيراد مباحث متعلقة بأصول الفقه، وسيأتي التمثيل لها وبيان منهجه فيها.

\*١٣\* بيان معاني الأحاديث:

لقد تقدم ذكرُ طريقته في شرح الأحاديث، أما منهجه في مادة الشرح والبيان فهو على النحو التالي:

١- تأويل مُشكِل الحديث: لقد اهتم القاضي رحمه الله بتفسير الأحاديث المُشكِلَة التي يبدو في ظاهرها تعارضٌ مع بعض أصول الشريعة، وهذا فنٌ عويص لا يقدر عليه إلا كبار العلماء، وقد أتقن القاضي هذا الباب، وأجاب عما ورد من هذه الأحاديث في صحيح مسلم، وكان يعتمد فيه أحياناً على كتاب مشكل الآثار للطحاوي، وكتاب مشكل الحديث وبيانه لمحمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦هـ) (١٣٠)، وكثيراً ما يفعل ذلك من عنده ابتداءً، ومن أمثلة ذلك قوله في معرض شرحه لِمَا جاء في حديث الإسراء بخصوص صلاة الأنبياء عليهم السلام (١٣١): «فإن قيل كيف يَتَوَجَّه ما ذُكِر من حجَّهم وتلبيتهم وهم أموات، وفي الأخرى وليست دار

(١٣٠) انظر ما يأتي في النوع الثاني والعشرين من مصادره.

(١٣١) القسم المحقق ٧٧٦.



عمل؟ فاعلم (وقفك الله) أن للمشايخ وفيما ظهر لنا عن هذا أجوبة:

أحدها: أنا إذا قلنا إنهم كالشهداء - بل هم أفضل من الشهداء - أحياء عند ربهم فلا يَبْعُدُ أن يحجوا ويُصلوا كما ورد في الحديث الآخر، وأن يتقربوا إلى الله تعالى بما استطاعوا وكتب لهم، لأنهم بعد - وإن كانوا في الأخرى - فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل، حتى إذا فنيت مدتها وأعقبتها الأخرى التي هي دار الجزاء انقطع العمل.

الوجه الثاني: أنّ عمل الآخرة ذكر ودعاء، قال الله تعالى (١٣٢): ﴿دَعُواهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾.

الوجه الثالث: أن تكون هذه رؤية منام في غير ليلة الإسراء، أو في بعض ليلة الإسراء، كما قال في رواية عبد الله بن عمر: «بينما أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة»، وذكر الحديث في قصة عيسى عليه السلام.

الوجه الرابع: أنه ﷺ أُرِيَ حالهم قبل هذا ومثلوا له في حال حياتهم وكيف تلبستهم حينئذ وحجهم، كما قال في الحديث: «كأنني أنظر إلى موسى» و «كأنني أنظر إلى عيسى».

الوجه الخامس: أن يكون أخبر بتحقيق حال ما أوحى إليه من أمرهم وما كان منهم، وإن لم يره رؤياً عين، ويدلّ عليه قوله: «كأنني أنظر»، فصار يقيئته بذلك كالمشاهدة».

ومن الأحاديث التي أجاب القاضي عمّا فيها من المُشكِك حديث الشفاعة في أبي طالب، وحديث «نحنُ أحقُّ بالشك من إبراهيم»، وحديث لطم موسى لملك الموت، وغيرها ممّا يضيق المقام عن إيراد نماذجه (١٣٣).

٢- تأويل مُخْتَلِف الحديث: إنّ قارئ كتاب «إكمال المعلم» يسهل عليه إدراك العناية الكبرى التي أولاهها القاضي للجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وبيان معانيها بدقة وإتقان، ومن أمثلة ذلك:

(١٣٢) سورة يونس، آية: ١٠.

(١٣٣) انظر: القسم المحقق ص ٤٧٢، ٤٩٥، ٤٩٧، ٥٠٤، ٥٥٧، ٦٣٣، ٦٨٤، ٦٨٥،

٧٤٢، ٧٤٦، ٧٧٦، ٧٩٠، ٩١٤، وانظر: ١٢٠ ب (هـ)، ٣١ أ (ف)، ٢٣٨ ب، ٢٤١ أ

(ز).

- قوله<sup>(١٣٤)</sup>: «وفي دخول النبي ﷺ (أي مكة في الفتح) وعلى رأسه المغفر، وجاء في الرواية الأخرى: «وعلى رأسه عمامة سوداء»، ووجه الجمع بينهما أن أول دخوله كان وعلى رأسه المغفر، وبعد ذلك كانت عليه العمامة، بدليل حديث عمرو بن حُرَيْث عن أبيه، ذكره مسلم، «أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء»، ولأن خطبته عليه السلام إنما كانت بعد غلبته على مكة، وعند باب الكعبة...».

- وقال في حديثين ظاهرهما التعارض بخصوص العطية للنين<sup>(١٣٥)</sup>: «ووجه الجمع بين ألفاظ هذا الحديث وبنائها سائغ بين، وهو أولى من أطراح أحدهما أو توهين الحديث بالاضطراب في ألفاظه، إذ ليس فيه ما يتنافى...».

وقد أكثر من قوله: «وجه الجمع بين هذين الحديثين»، و «يجمع بين الحديثين»، و «الجمع بين هذه الأحاديث»<sup>(١٣٦)</sup>.

٣- التنبية على الأحاديث الأصول في أبوابها: كثيراً ما يشير القاضي إلى الأحاديث التي عليها مدار الاستدلال وبها الاحتجاج في مسألة مُعَيَّنة، ومن أمثلة ذلك: قوله<sup>(١٣٧)</sup>: «وقد ذكر مسلم في كتاب الزكاة: «لا تصم المرأة وبعلمها شاهد»، وهذا أصل في الباب، ومحمول على ما لم يتعين عليها فرض صومه...».

- وقوله<sup>(١٣٨)</sup>: «والأصل في العتق بالمثلثة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في الذي جَبَّ عبده فأعتقه النبي ﷺ».

- «وقوله: «رمى عليه السلام الجمرة يوم النحر ضحى، وأما بعدُ فإذا زالت الشمس»، قال القاضي: «هذا أصل في هذه السنة»<sup>(١٣٩)</sup>.

(١٣٤) ٢١١ أ (ف).

(١٣٥) ٨ أ (ز).

(١٣٦) انظر: القسم المحقق ٨٨، ١٢٩، ١٣٠، ٢٩٧، ٣١٢، ٣١٧، ٣٢٤، ٣٢٥، ٤٢٦، ٥٩٤، ٦٧٤، ٦٧٥، ٧٨٥، ٧٨٦، وانظر: ٩٧، ١٠٧، ١١٤٤، ١٥٢ ب، ١٥٨ ب، ٢١٠ ب، ٢٨١ أ (ف)، ١١٨ أ، ١٢١ أ، ١٧٩ أ، ١٨٩ أ (ز).

(١٣٧) ١٢٣ ب (ف).

(١٣٨) ٢٢ ب (ز).

(١٣٩) ١٨٦ أ (ف)، وانظر نماذج أخرى في: ١٢٢ ب، ١٢٣ أ، ١٢٣ ب، ١٢٣ ج، ١٢٣ د، ٢٣٤، ٢٣٧ ب (ف)، ٢٢ ب، ٢٦ أ، ٧٠، ٢٣٩ ب، ٦/ ٥ أ (ز)، ٣ ب (ه).

٤- التنبيه على الأحاديث الجامعة لأصول الشريعة، كقوله في حديث جبريل في الإيمان والإسلام والإحسان: «وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلّها راجعة إليه ومتشعبة منه.

وعلى هذا الحديث وأقسامه الثلاث أَلَّفْنَا كتابنا الذي سَمَّيْنَاهُ بـ : «المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان»: إذ لا يشذ شيء من الواجبات والسنن والرغائب والمحظورات والمكروهات عن أقسامه الثلاث»<sup>(١٤٠)</sup>.

٥- التنبيه على الأحاديث المنسوخة: لقد غني القاضي (رحمه الله) ببيان الأحاديث المنسوخة على سبيل الجزم أو على سبيل الاحتمال، ومن ذلك:

- قوله في معرض شرحه لأحاديث الإباحة والنهي عن ادّخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث<sup>(١٤١)</sup>: «اختلف في الأخذ بهذه الأحاديث، فذهب قوم إلى تحريم إمساكها والأكل منها بعد ثلاث على ما تقدم عن علي وابن عمر، وأنّ حكم المنع باق، وذهب آخرون إلى إباحة ذلك ونسخ النهي جملة، وهو قول الكافة والجمهور وظاهر الأحاديث، وهذا من نسخ السنّة بالسنّة، وقيل كان النهي الأوّل على التحريم فوردت الإباحة، والإباحة بعد التحريم نسخ، وقيل ليس بنسخ وإنما كان تحريمًا لِعِلَّةٍ، فلمّا ارتفعت ارتفع الحكم، واستُدْرِكَ قائل هذا بما في حديث سلمة...».

- وقوله<sup>(١٤٢)</sup>: «... واختلف فيمن تحل له المسألة، فقليل من معه ما يُغَدِّيه ويُعَشِّيه فلا تحلّ له، وتأولوا عليه قوله في الحديث: «من سأل ومعه ما يغنيه فإنما يستكثر من النار، قيل: وما يغنيه؟ قال: «تغديه وتعشيه»، وقال قوم: معناه من وجد غداءه وعشاءه سائر الأوقات، فإذا كان معه ما يكفيه لقوته مُدَّةً طويلة حُرِّمَتْ عليه المسألة، قال آخرون: هذا منسوخ بغيره من الأحاديث التي تعارضه».

٦- بيان ما إذا كان الحديث عامًا أم مخصوصًا، ومن أمثلة ذلك قوله عند شرح

(١٤٠) القسم المحقق ٢٧٩.

(١٤١) ١٣٥ ب (ز).

(١٤٢) ٩٢ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٣٠، ١٣٢ (ز)، ٦٢، ٦٣، ١٧٥، ١٧٧ أ (ف)،

١١٩٠ (ت).

حديث: «من قتل قتيلاً فله سَلْبُهُ»: «اختلف العلماء في حمل هذا اللفظ على العموم والخصوص، فحمله بعضهم على العموم فيمن يُشَهَّمُ له ومن لا يسهم له، رجلاً كان أو امرأة أو صبياً، وهو أحد قولي الشافعي، وعندنا أنه لا يستحقه إلا من يقاتل...» (١٤٣).

٧- بيان الوجوه المختلفة التي تحملها ألفاظ الأحاديث، ومن أمثلة ذلك قوله عند شرح حديث: «ما نقصت صدقة من مال»: «فيه وجهان: أحدهما أنه بقدر ما ينقص منه يزيده الله فيه وينميه ويكثره، والثاني أنه وإن نقص في نفسه ففي الأجر والثواب عنها ما يجبر ذلك النقص بأضعافه» (١٤٤).

٨- توجيه النهي والحض ونحوهما من الأحاديث، ومن أمثلة ذلك قوله في شرح حديث النهي عن الانتباز في الحنتم: «فلنهيهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها ثلاثة أوجه: إما لكونها مُزَفَّةً فُتِعِينَ على شدة ما يلقي فيها وينبذ لأجل الزفت. أو لأن الخمر كان يُحمل فيها، فنهى عن ذلك مخافة أن يُنبذ فيها قبل حسن غسلها وذهاب طعم الخمر منها، ومخافة ضراوتها بالخمر.

قيل: أو لنجاستها وقذارتها لعملها بالدم والشعر، ولیمتنع من عملها بذلك إذا نهى عن استعمالها» (١٤٥).

وقوله (١٤٦): «وإنما حَضَّهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الشرب في آنية الأدم - وهي الأسقية والموكى المذكور في الأحاديث الأخر وفي كتاب الأشربة - لأنها لِرِقة جلودها لا يمكن أن يتم فيها فساد الأشربة وتخميرها حتى تنشق ويظهر فيها بخلاف غيرها من الأواني فكانت آمن من هذا وقد بيَّناه في كتاب الأشربة».

٩- استنباط السنن المختلفة من الأحاديث: اعتنى القاضي بذكر سنن العبادات والآداب الإسلامية المختلفة التي اشتملت عليها الأحاديث مع توجيهها وبيان حكَمها، واحتوى كتابه على حظ وافر في هذا الباب، ومن أمثلته قوله عند شرح حديث: «إذا

(١٤٣) ١٦٧ (ز)، وانظر مثلاً: ٦٦ (ز)، ١١٥ (ز).

(١٤٤) ٢ (هـ)، وانظر: ٣١ ب ح، ١٦٦ (ت)، ١٠٣ ب (ف).

(١٤٥) القسم المحقق ٣٣٥.

(١٤٦) ص ٣٣٨.

أخذت مضجعك فتَوَضَّأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل اللهم أسلمت نفسي إليك...» الحديث: «فيه ثلاث سنن: إحداها: الوضوء للنوم مخافة أن يتوفاه الله فيه على غير طهارة ولتكون أصدق لرؤياه وأبعد من تَلْعَبِ الشيطان به في منامه وترويعه، وليكون - إن مات - آخر عمله من الدنيا الطهارة وذكر الله ولَمَّا جاء أنه في صلاة أو ذكر حتى يستيقظ...»

والثانية: النوم على الشق الأيمن، لما في التيامن من البركة، وفي اسمه من الخير واستعماله في موارد الشرع، وأيضًا فإن في نومه على شقه الأيمن حكمة لسرعة انتباهه ولئلا يستغرقه النوم استغراقًا كُليًا، وذلك أن النائم إذا نام كذلك كان قلبه وهو في جهة اليسار قلقًا متعلقًا فكان الانتباه إليه أسرع والاستغراق منه أبعد، وإذا نام على شقه الأيسر كان مُسْتَقِرًّا في جنبه فيستغرقه النوم كثيرًا ولا ينتبه إلا بعد جهد.

الثالثة: ذكر الله عند النوم ليكون خاتمة عمله، إذ هو إحدى الموتتين، ومخافة أن يُتَوَفَّى في نومته تلك فيكون آخر كلامه، كما قال في الحديث الآخر: «واجعله من آخر ما تتكلم به»<sup>(١٤٧)</sup>.

١٠- الاستفادة من أسلوب الحديث وطريقة أجوبة النبي ﷺ في إثارة الفوائد وبيان المعاني، ومن أمثلة ذلك قوله في شرح أحاديث: «أي الإسلام أفضل»: «إنما اختلفت الأجوبة في هذه الأحاديث والأحاديث المتقدمة «أي الإسلام أفضل» لاختلاف الأحوال، وأعلم كل قوم بما بهم الحاجة إليه، وترك ما لم تدع حاجتهم إليه أو مما كان علمه السائل قبل، فأعلم بما تدعو الحاجة إليه أو بما لم يكمله بعد من دعائم الإسلام ولا بلغه علمه.

وقيل قَدِّم في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) فضل الجهاد على الحج، لأنه كان أول الإسلام ومحاربة عداه والجد في إظهاره»<sup>(١٤٨)</sup>.

وقال في شرح حديث «ثلاثة لا يكلمهم الله...»: «خص هؤلاء الثلاثة بالميم

(١٤٧) ٤٥ ب، ٤٦ أ (هـ)، وانظر نماذج أخرى في ١٢٠ أ، ب، ١٢١ أ، ١٢٨ ب، ١٤٤ ب، ١٤٨ ب، ١٥٦ أ، ١٥٨ أ، ١٥٩ أ، ١٦٠ ب، ١٧١ ب، ١٧٢ ب، ١٧٣ أ، ١٧٤ أ، ٢٤٢ ب، ٢٤٤ ب (ت).

(١٤٨) ص ٥٢٧.

العذاب وعقوبة الإبعاد لالتزام كل واحد منهم المعصية التي ذكر على بعده منها، وعدم ضرورته إليها، وضعف دواعيها عنده، وإن كان لا يعذر أحد بذنب ولا في معصية الله تعالى، لكن لما لم تدعهم إلى هذه المعاصي ضرائر مزعجة، ولا دواعي معتادة، ولا حملتهم عليها أسباب لازمة أشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق المعبود محضاً، وقصد معصيته لا لغير معصيته...»<sup>(١٤٩)</sup>، ثم أطل ببيان وجه ذلك في كل واحد من الثلاثة.

١١- إثارة تساؤلات حول الأحاديث ثم الإجابة عنها للإثراء والإفادة، ومن أمثلة ذلك قوله في شرح حديث «لكلّ نبيّ دعوة يدعو بها...»: «يقال: وكم من دعوة استُجيبت للرسول عليهم السلام ولنبينا ﷺ فما معنى هذا؟ فيقال: إن المراد - والله أعلم - أنّ لهم دعوة هم من استجابتها على يقين وعلم بإعلام الله تعالى لهم ذلك، وغيرها من الدعوات بمعنى الطمع في الاستجابة، وبين الرجاء والخوف...»<sup>(١٥٠)</sup>.

١٢- توجيه الحديث الضعيف من خارج مسلم على فرض ثبوته: يورد القاضي في معرض شرحه بعض الأحاديث الضعيفة أحياناً، وقد يَحْكُمُ عليها بالضعف<sup>(١٥١)</sup>، ثم يذكر معناها على تسليم صحتها، وقد يكون ذلك من عنده أو نقلاً عن غيره، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث «من كذب عليّ متعمداً...»: «وقد روي في هذا الحديث زيادة: «ليضلّ الناس»، ولكنها منكرة غير صحيحة، قال الطحاوي: ولو صحت لكان معناها التأكيد، كما قال تعالى<sup>(١٥٢)</sup>: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾<sup>(١٥٣)</sup>.

- وقوله في معرض شرحه لحديث فاطمة بنت قيس: «... وهذا يردّ الحديث الآخر من قوله عليه السلام لميمونة وأم سلمة: «احتجبا منه يعني ابن أم مكتوم، قالتا: إنه

(١٤٩) ص ٥٧٤.

(١٥٠) ص ٩٠٧.

(١٥١) انظر ما يأتي في مطلبي الحكم على الأحاديث والحكم على الآثار.

(١٥٢) سورة الأنعام، آية: ١٤٤.

(١٥٣) القسم المحقق ٩٣.

أعمى، فقال: «أفعمياوان أنتما»، لأن راوي ذلك الحديث نبهان مولى أم سلمة، وهو ممن لا يُحتج بحديثه، قال القاضي: لا يختلف أن على النساء من غض البصر عن الرجال ما على الرجال من غضه عنهن، كما نص الله تعالى عليه وأمر الكُلُّ بذلك، ووجه الجمع بين هذين الحديثين على تسليم صحتهما أنّ غض البصر في الوجهين عن النظرة الثانية واجب من الجميع، ثم حديث فاطمة أمرت بالاعتداد عنده وخصّ به دون غيره؛ إذ لا يرى ما ينكشف منها... وأما حديث نبهان فيختص بزيادة حرمة أزواج النبي ﷺ وأنهنّ كما غلّظ الحجاب عن الرجال فيهن غلّظ عليهن في حق الرجال أيضًا لعظم حرمتهم، وإلى هذا أشار أبو داود، وغيره من العلماء<sup>(١٥٤)</sup>.

١٣- نقل اختلاف العلماء في الأخذ ببعض الأحاديث، والاعتذار عنهم - وخاصة المالكية - في عدم الأخذ ببعض الأحاديث، وبيان وجه صنيعهم مع ذكر الدليل إن وجد، ومن أمثلة ذلك:

- قوله في معرض شرحه لحديث «لا يبيع حاضر لباد»: «اختلف العلماء في الأخذ بهذا الحديث وفي تأويله، وهل هو على العموم أو الخصوص، أو منسوخ في زمن دون زمن، أو على الوجوب أو الندب، فمشهور مذهب مالك ما تقدّم من العمل به على العموم واللزوم في أهل البادية المتقدم وصفهم، وممن أخذ بالحديث على عمومته من الفقهاء: الشافعي والليث، وقاله جماعة من صحابة النبي ﷺ، وللسلف وفي المذهب عندنا لمالك قول آخر أنه على العموم التام في كلّ باد وكل طارئ على بلد، وإن كان من أهل الحضرة، وهو قول أصبغ، وكأنه هنا تأول التنبيه بالبدوي على الطارئ والجاهل بالسعر كائنًا من كان؛ إذ هو الغالب على الطارئ، ومفهوم العلة في الحديث بقوله: «دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ»، وذهب أبو حنيفة وعطاء ومجاهد ومن قال بقولهم إلى أنّ الحديث معمول به، وأنّ ذلك مباح.

ثم اختلفوا في تأويل الحديث وعِلّة رَدّه، فقال بعضهم: إنما كان ذلك مخصوصًا بزمن النبي ﷺ وأما اليوم فلا، وظاهر قول هؤلاء أنه منسوخ، وقال آخرون: بل يردّه حديث «التّصيححة لكل مسلم»، وإلى هذا أشار البخاري في كتابه...<sup>(١٥٥)</sup>.

(١٥٤) ٢٨٠ أ (ف)، وانظر القسم المحقق ص ١٤٠.

(١٥٥) ٢٣٢ أ، ب (ف).

- قوله عند شرح أحاديث تقليد الهدى وإشعاره: «وجمهور العلماء وأئمة الفتوى على إشعارها في الجانب الأيمن، والغنم تُقَلَّد ولا تُشَعَّرُ لأنه ليست لها أسنمة عند مالك وأصحاب الرأي، وهي تُقَلَّد عند جمهورهم للحديث الثابت في ذلك قاله بعض أصحابنا، ولم يره مالك، لعله لم يبلغه الحديث ولم يجد عليه العمل، والإشعار هو أن يشق في سنامها شقًا يسيل دمها...» (١٥٦).

١٤- الاستفادة في بيان المعاني من الزيادات الواردة في كتب السنة عما أورده مسلم في صحيحه، ومن أمثلة ذلك:

- قوله في معرض شرح لحديث المقداد: «لا تقتله، فإن قتله فإنه بمنزلك قبل أن تقتله وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال»: «زاد في كتاب البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: «قال النبي ﷺ للمقداد: «إذا كان مؤمن يُخفي إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت تخفي إيمانك في مكة قبل»، فحمل بعضهم تأويل الحديث على هذا، أي إنه بمنزلك قبل أن تقتله لقوله الكلمة وثبات إيمانه وعصمته من القتل بها، وأنت بمنزلة قبل أن تقتله أي كنت كذلك بمكة بين المشركين تكتُم إيمانك...» (١٥٧).

- وقوله (١٥٨): «وقوله: «وإذ أسرَّ النبي إلى بعض أزواجه حديثًا، لقوله: بل شربت عسلًا»، كذا جاء في مسلم، وفيه اختصار، وتمامه: «ولن أعود إليه وقد حلفت ألا تخبري بذلك أحدًا»، على ما رواه البخاري، فهذا أحد الأقوال في ذلك...».

\* ١٤ \* نقد المادة العلمية:

إن من عناصر الشرح التي كثر ورودها في «إكمال المعلم» قيام القاضي (رحمه الله) بنقد المادة العلمية التي ينقلها عن غيره وتفحصها، والتعقيب عليها بالتصويب والتكميل وأحيانًا بالاستحسان، وبالترجيح والاستظهار، وبيان التصحيف والاختلال، وقد تبين لي ذلك من خلال أمور منها:

(١٥٦) ١٧٧ أ (ف)، وانظر ٤٨ أ (ز).

(١٥٧) القسم المحقق ٥٥٧.

(١٥٨) ٢٧٥ أ (ف) وانظر: ٩ ب، ٥٤ ب (هـ)، ١٦١ أ، ٢٧٤ ب (ف)، ٢١ أ (ز).



( أ ) نقد مادة «المعلم» للمازري:

لقد غني القاضي (رحمه الله) بتفحص تعليقات المازري على الأحاديث وقام بالتنبيه على ما فيها من التصحيف والخطأ والاختلال والنقص، وقام بتصويب ذلك بكلّ أدب، وبتكميل النقص، دون غمط لحق المازري حيث أشار إلى ما أحسن فيه وأجاد، وبيان ذلك على النحو التالي:

١- ترتيب ما يخل به المازري من حيث سياق أحاديث صحيح مسلم، وقد نبهه عياض على هذا في خطبة كتابه، ونفذه فعلاً<sup>(١٥٩)</sup>.

٢- تصويب الاختلال والتصحيف الوارد في المعلم بالعودة إلى مصادر المازري، والأمثلة على هذا كثيرة، منها:

- قوله<sup>(١٦٠)</sup>: «كان في النسخ الداخلة إلينا من المعلم في هذا الكلام اختلال أصلحناه من كتاب أبي عبيد الهروي المنقول منه بلا شك حسب ما روينا فيه من طريق القاضي الشهيد عن أبي بكر المفيد عن أبي عمر المليح، وحسب ما قيّدناه وأتقناه على الحافظ أبي الحسين بن سراج اللغوي عن أبيه عن الشفّاقسي عن الصّابوني عن الهروي...».

- وقوله<sup>(١٦١)</sup>: «... كذا نصّ ما علق عن الإمام، وفيه تغيير في الأم ومن كلام المتكلم عليه بهذا، وهو الحافظ أبو علي الجيّاني (رحمه الله)...».

- وقوله<sup>(١٦٢)</sup>: «وكان في النسخ الداخلة إلينا من المعلم في ذلك تلفيف ونقص وتغيير فرأينا أن نأتي بالكلام على وجهه...».

٣- التنبيه على مصادر المازري التي يغفل ذكرها، وقد سبق التمثيل لهذا في منهجية التصنيف<sup>(١٦٣)</sup>.

(١٥٩) انظر القسم المحقق ص ٩، ١٠، وانظر مثلاً: ١٣ب، ١١٥ (في موضعين)، ٢٨ب، ٣١أ، ٣٨أ (أ).

(١٦٠) ٢٦أ (ف).

(١٦١) ١٠٣أ (هـ).

(١٦٢) ١١٠ب، (ج)، وانظر: ٦/ ٣٧ب (ج)، ١١١ب، ١٣٣أ (ن).

(١٦٣) راجع المبحث الأول، رقم ١٩.

٤- التنبيه على أخطاء وردت في «المعلم» متعلقة باللغة، مثل قوله<sup>(١٦٤)</sup>:  
«... قال الإمام: فيه إغراء بالغائب ومن أصول النحاة أن لا يُغرى بغائب...»، قال  
القاضي: هذا الكلام الذي قاله (وفقه الله) موجود لبعضهم كما ذكره، وإن كان  
مجموعه ليس من قول أحد، ولكن على قائله في ذلك أغاليط ثلاثة، أولها...» ثم  
سردها القاضي في ورقة ونصف.

٥- تعقّب المازريّ في مجال الشرح وبيان المعاني، ومن ذلك قوله تعقيباً على  
تعليق للمازري على حديث الرجل الذي طعن على قسمة النبي ﷺ للغنائم حيث  
ذهب المازريّ في كلام طويل إلى أن النبي ﷺ لم يأمر بقتله لأنه لم يفهم منه الطعن  
عليه فقال القاضي<sup>(١٦٥)</sup>: «مما يدفع هذا التأويل قوله: «إعِدِلْ يا محمد»، و «أتق الله يا  
محمد»، وأنه خاطبه خطاب المواجهة بمحضر الملاء حتى استأذن عمرٌ وخالدُ  
النبيّ ﷺ في قتله فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أنّ محمداً يقتل أصحابه»، فهذه  
هي العلة، وسلك فيه مسلكه في غيره من المنافقين الذين آذوه....».

٦- تعقّب المازري بأن ما شرحه ليس لفظ مسلم<sup>(١٦٦)</sup>.

٧- تعقّب المازري بأنه ذكر شرحاً موجوداً في أصل مسلم، من ذلك  
قوله<sup>(١٦٧)</sup>: «وقد ذكر الإمام ما فسّره به في الأمّ مسلم، ولا معنى لذكره في الشرح، إذ  
هو في الأم».

٨- الزيادة عمّا يذكره المازري من الوجوه والمعاني والتأويلات والاستنباطات  
الفقهية وهذا كثير لا تكاد تخلو منه لوحة، وقد كثر عنده نحو قوله<sup>(١٦٨)</sup>: «وبقي من  
الغريب في حديث سلمة ممّا لم يذكره...»، وقوله<sup>(١٦٩)</sup>: «وبقي في هذا الحديث من  
استخراج نكت الفقه، وسيرة القضاء ممّا لم يخرج من ذكر مما ظهر لنا...»، وقوله<sup>(١٧٠)</sup>:

(١٦٤) ٢٢٣ أ (ف)، وانظر مثلاً: ١٣٧ ب (ت).

(١٦٥) ٩٧ أ (ف)، وانظر مثلاً: ١١٨٢ (ز)، ١٣٧ ب، ١٤١ ب، ١٨٥ ب (ت).

(١٦٦) انظر مثلاً: ١٢٥ أ (هـ)، ١٧٠ ب (ت).

(١٦٧) ١٠٢ ب (هـ).

(١٦٨) ٩٥ ب (ز).

(١٦٩) القسم المحقق ٦٤٣.

(١٧٠) ص ٦٨٨.

«وفيه وجه آخر...»، وقوله<sup>(١٧١)</sup>: «وقد اختلف فيمن تلزمه الجمعة وتنعقد بهم اختلافًا أكثر مما تقدم (أي مما ذكره المازري)، فحكى عن عكرمة...»، ومن أمثلة ذلك قوله في معرض شرحه لحديث سؤال إبراهيم عليه السلام أن يُرِيَهُ اللَّهُ عز وجل كيفية إحياء الموتى: «في هذا الحديث تأويلات منها الوجهان الذي ذكر، وثالث أنه سأل مشاهدة الإحياء واطمئنان القلب بمشاهدة ذلك وترك منازعته هذه الأمنية فيحصل له العلم بمشاهدة ذلك أولاً بالجواز والوقوع والثاني بالمشاهدة والكيفية، ووجه رابع أنه لما اُخْتَجَّ على المشركين بأن ربّه يُحْيِي ويُمِيت طلب ذلك من ربّه ليصحح احتجاجه عَيَانًا، ووجه خامس... ووجه سادس...»<sup>(١٧٢)</sup>.

٩- تصويب قول المازري والاستدلال له: إن عياضًا (رحمه الله) في غاية الإنصاف مع المازري وغيره، ولذلك نجدّه لا يقتصر على التعقّب وإنما يذكر للمازري ما أصاب فيه، والأمثلة على هذا كثيرة، منها ما ذكره تعقيبًا على احتمال ذكره المازري، قال عياض<sup>(١٧٣)</sup>: «صحح هذا الاحتمال الذي ذكره ورفع الرُّيْب فيه قوله...»، وقال في موضع آخر تعقيبًا على تعليق للمازري: «وهو الصواب»<sup>(١٧٤)</sup>.

١٠- استحسان ما يصير إليه المازري، وهذا من النوع المتقدم، وإنما فصلته عنه لإبرازه، ومن أمثلته قوله<sup>(١٧٥)</sup>: «قد صدق فيما قال»، وقوله<sup>(١٧٦)</sup>: «ما قاله حسن صحيح كله...».

(ب) نقد مادة بقية المصادر، وسيأتي التمثيل لها عند الكلام على مصادر عياض في إكمالها إن شاء الله تعالى.

(ج) نقد الأحاديث والحكم عليها، وسيأتي بيانه في موضعه.

(د) الكلام على الرواة جرحًا وتعديلًا، وسيأتي الكلام عليه.

(١٧١) ٢٥ أ (ف).

(١٧٢) ٢٣٨ أ، ب (ز).

(١٧٣) ١١١ ب (ت).

(١٧٤) ١١٨ أ (ت).

(١٧٥) ٢٣ / ٦ ب (هـ).

(١٧٦) ٢٥ أ (هـ).

(هـ) التنبيه على التصحيف والاختلال في الأحاديث من قبل الرواة، وموضع بسطه في مباحث علوم الرواية.

(و) الاستظهار والترجيح، وهو أنواع منه ما يكون في اختلاف الرواة، ومنه ما يكون في معاني الأحاديث، وهذا الأخير هو المتعلق بهذا المبحث، وهو كثير جداً، ومن أمثلته:

- قوله بعد أن نقل الخلاف في معنى حديث «من كذب عليّ مُتعمداً...»: «والصوابُ عمومُه في كلِّ خبرٍ تعمد به الكذب عليه عليه صلى الله عليه وسلم، ولهذا قال في الحديث الآخر: «إنَّ كذبا عليّ ليس ككذب علي أحد»<sup>(١٧٧)</sup>.

- وقوله في معرض شرحه لحديث قصة سارة: «... والأظهر عندي أن المراد بذلك الأنصار، ونسبهم إلى جدهم...»<sup>(١٧٨)</sup>.

### ثانياً: الفوائد المُنارة في «إكمال المعلم»:

لقد تقدم في عناصر الشرح ما يُفيد أن القاضي (رحمه الله) قد اهتم في شرحه بأمّهات علوم الشريعة الأساسية والمساعدة، والمقصود هنا الإلماع إلى جملة من الفوائد المختلفة التي يتكرر ورودها في هذا الشرح دون أن تكون لها صلة مباشرة بتلك العلوم المتقدمة، وإن كان الفحص والتحقيق ينتهي بالحق كلٌّ منها بعلم من تلك، واعتباره من فروعها، وقد رأيتُ أنّ في إبرازها إثراء علمياً وإفادة لي وللمن رغب في الاستفادة من هذا الكتاب، ولا يخفى أنّ تتبع جميعها ممّا بضيق عنه المجال، وسأكتفي بالتنبيه إلى بعضها ليكون عنواناً على ما سواه:

#### ١ - توضيح شعائر الإسلام وبيان عظمتها:

لقد عُني القاضي بهذا الجانب كثيراً في كتابه، وكأني به يرمي من وراء ذلك إلى تذكير نفسه وطلبته وقراء كتابه على مدى الأجيال العظيمة بعظمة هذا الدين، ووجوب تركيز ذلك في النفوس ليُثَمِرَ تقوى وفضلاً وورعاً، كما قال تعالى<sup>(١٧٩)</sup>:

(١٧٧) القسم المحقق ٩٦.

(١٧٨) ٢٤٠ أ (ن).

(١٧٩) سورة الحج، آية: ٣٢.

﴿ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾، والأمثلة على ذلك كثيرة،  
منها:

قوله بخصوص شعيرة الأذان<sup>(١٨٠)</sup>: «واعلم أنّ الأذان كلمات جامعات لعقيدة الإيمان، ومشملة على نوعيّة من العقليات والسمعيات، فابتدأ بإثبات الذات وما يستحقه من الكمال والتنزيه عن أضدادها المضمّنة تحت قولك «الله أكبر»، فإن هذه اللفظة على قلة كَلِمِهَا واختصار صيغتها مشعرة بما قلناه لمتأمله، ثم صرّح بإثبات الوحدانيّة والإلهيّة ونفي ضدها من الشركة المستحيلة في حقه، وهذه هي عمدة الإيمان والتوحيد المقدمة على سائر وظائفه، ثم ابتدأ بإثبات النبوة لنبينا ﷺ ورسالته لهداية الخلق ودعائهم إلى الله تعالى؛ إذ هي ثانية الشهادتين، وموضعها من الترتيب بعد ما تقدم، لأنها من باب الأفعال الجائزة الوقوع وتلك المقدمات من باب الواجبات، وهنا كمل تراجم العقائد العقليات فيما يجب ويستحيل ويجوز في حقه تعالى، ثم دعا إلى ما دعاهم إليه من العبادات فصرح بالصلاة ثم رتبها بعد إثبات النبوة، إذ معرفة وجوبها من جهته ﷺ لا من جهة العقل، ثم الحث والدعاء إلى الفلاح، وهو البقاء في النعيم، وفيه الإشعار بأمر الآخرة من البعث والجزاء، وهي آخر تراجم العقائد الإسلامية، ثم تكرر ذلك عند إقامة الصلاة للإعلام بالشروع فيها للحاضر ومن قُرب، وفي طي ذلك تأكيد للإيمان وتكرار ذكره عند الشروع في العبادة في القلب واللسان، وليدخل المصلي فيها على بيّنة من أمره وبصيرة من إيمانه ويستشعر عِظَمَ ما دخل فيه وعظيم حق من عبده وجزيل ثوابه على عباده».

## ٢- السياسة الشرعية:

اهتم القاضي (رحمه الله) بإيراد مباحث تتعلق بالسياسة الشرعية في غاية الدقة والتحرير، مثل: حكم إقامة خليفة المسلمين، وطريقة تنصيب الحاكم المسلم، وحكم التنازع على السلطان، ومهام الخليفة، والشورى، ومقاتلة المحاربين وأهل البدع، وتاركي السنن، وأحكام القضاء وسيره وشروطه، ونحو ذلك، ويعتبر كتاب «إكمال المعلم» رافداً مهماً لمصادر هذا الفن، وبما أن المباحث في هذه الأبواب مطوّلة

(١٨٠) ١٣٨، ب (ت)، وانظر: ١٥٨، ب، ١٦١، ب، ١٩٩ ب (ت).

فسأكتفي بالإحالة على مواضع كثيرة منها، ليعود إليها من رغب في ذلك من أهل الاختصاص (١٨١).

### ٣- الدعوة إلى الله عز وجل:

اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على فوائد مهمة تتعلق بحكم الدعوة إلى الله عز وجل وشروط الداعية وآدابه، كالترفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونحو ذلك مما لا يستغني عنه طلبه العلم والدعاة إلى الله في هذا العصر، ويعتبر الكتاب في هذه المباحث أيضًا مرجعًا أساسيًا، وسأسوق نموذجًا يؤكد ذلك، وقد رغبت في إيراده برغم طوله لِمَا لمست فيه من الفائدة ولندرة المصادر التي حررت المسألة بهذه الدقة والفقهِ والتركيز:

قال القاضي (١٨٢): «وقوله: «فَلْيُعَيَّرْهُ بيده فإن لم يستطع فبلسانه..» الحديث أصل في صفة تغيير المنكر، وَعَلِمَ على الْعِلْمِ في عَمَلِهِ، فمن حق المغيِّر أولاً أن يكون عالمًا بما يُغَيَّرُهُ، عارفاً بالمنكر من غيره، فقيهاً بصفة التغيير ودرجاته، فيغيره بكل وجه أمكنه زواله به، وغلب على ظنه منفعة تغييره بمنزعه في ذلك من فعل أو قول، فيكسر آلات الباطل، ويريق ظروف المسكر بنفسه، أو يأمر بقوله من يتولى ذلك، وينزع المغضوب من أيدي المعتدين بيده، أو يأمر بأخذها منهم ويمكّن منها أربابها، كل هذا إذا أمكنه، ويرفق في التغيير جهده بالجاهل أو ذي العزة الظالم المخوف شره؛ إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله وامتنال أمره، وأسمع لوعظه وتخويفه، كما يُستحب أن يكون متولي ذلك من أهل الفضل والصلاح لهذا المعنى.

ويُغلظ على الْمُغَيَّرِ منهم في غيِّه والمسرف في بطالته إذا أمن أن يؤثر إغلاظه منكرًا أشد مما غيَّره، أو كان جانبه محميًا عن سطوة الظالم، فإن غلب على ظنه أن تغييره بيده يسبب منكرًا أشد منه: من قتله أو قتل غيره بسببه كفَّ يده واقتصر على القول

(١٨١) انظر مثلاً: ١٣٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٢، ١٦٧، ٢١٣، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٤١، ٢٤٦ ب (ت)، ٣١، ٩٨، ٩٩، ١٦٣ أ (ف)، ١٢٦ أ (أ)، ٦١، ب (ز).

(١٨٢) القسم المحقق ٤٤٢-٤٤٤، وانظر نماذج أخرى في: ١٤٥، ١٧٨، ٢٤٣ ب (ت)، ١٩، ٢٠، ٢٧، ب (ف)، ١٥٠، هـ.

باللسان والوعظ والتخويف، فإن خاف أيضًا أن يسبب قوله مثل ذلك غَيْرَ بقلبه وكان في سعة، وهذا هو المراد بالحديث إن شاء الله تعالى.

وإن وجد من يستعين به على ذلك استعان ما لم يؤد ذلك إلى إظهار سلاح وحرب، وليرفع ذلك إلى من له الأمر إن كان المنكر من غيره، أو يقتصر على تغييره بقلبه، هذا هو فقه المسألة وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين، خلافًا لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حال وإن قُتل ونيل منه كل أذى».

#### ٤- طلب العلم:

لقد تضمن هذا الشرح عشرات من الفوائد المتعلقة بحكم التعلّم وآدابه وشروطه وثمراته في الدنيا والآخرة، ونماذج من مسالك الصحابة في ذلك، مع التأميل والاستدلال، مما يضفي على هذه المباحث صبغة متميزة، ويرشحها لتكون زادًا أساسيًا لطلبة العلم، وقد انتقيت من هذه المباحث ثلاثين فائدة سأذكر نموذجًا منها، وأحيل على الباقي ليسهل على المتهم الرجوع إليها:

قال القاضي في معرض شرحه لحديث عمار (رضي الله عنه) في التّيمّم: «... وفي هذا الحديث عادة الصحابة في المناظرة في العلم، والحجاج بكتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ، والمقاييس الصحيحة عليهما والالتفات في الاجتهاد لقطع الذرائع لِمَا يُؤوّل إليه، وفيه جواز الانتقال من دليل إلى دليل أظهر منه، إذ حقيقة المناظرة التعاون على إظهار الحق وبيانه خلاف ما يذهب إليه أهل الجدل من المتكلمين من منع الانتقال وأنه انقطاع، والأصل في هذا قصة إبراهيم عليه السلام في انتقاله من الحجّة بالإحياء إلى الحجّة بالإتيان بالشمس من المغرب»<sup>(١٨٣)</sup>.

#### ٥ - لفئات تربوية:

لقد اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على جملة كبيرة من الفوائد المتعلقة

(١٨٣) ١٣١ ب (ت)، وانظر: ١١٥ ب، ١٤٩ ب، ١٥١ ب، ١٦٢ أ، ١٦٧ أ، ١٩٧ ب، ١٩٨ ب، ٢٠٠ ب، ٢٠٤ ب، ٢١٣ أ، ٢٢٠ ب (ت)، ٣٠ ب، ٣٦ أ، ٥٦ أ، ٩١ أ، ١٠٨ أ، ١١١ أ، ١٢٠ ب، ٢٧٧ أ (ف)، ٢٥ ب، ٣٦ ب، ٥٧ أ، ٨٦ ب (هـ)، ٢٦٢ أ (أ)، ٦ / ٢ ب، ٣ أ (ز)، وانظر: القسم المحقق: ٢٩٣، ٣١٧، ٧١١، ٩٠٥.

بالآداب والفضائل والزهديات، التي تساعد على تحصيل تربية إسلامية رفيعة، والتحلي بمكارم الأخلاق وأحسن الآداب، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

\* قوله في معرض شرحه لأحاديث النهي عن اللعن: «... كَلَّه تعظيم لإثم اللعن وتجنُّبه، وأنه ليس من أخلاق المؤمنين والصَّديقين ولا الشهداء والشهداء يوم القيامة، وأن من تخلَّق به فليس من هذه الطبقات العزيزة الرفيعة، لأن اللعنة وإن كان أصلها في اللغة الترك أو الإبعاد فصار استعمالها في الدعاء الإبعاد من رحمة الله، وليس هذه خلق المؤمنين الذين وصفهم الله بالرحمة بينهم والتعاون على البر وأنها كالجسد الواحد، وكالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً، وأن المسلم يحب لأخيه ما يحب لنفسه. ومثله قوله في الحديث بعده: «لم أُبعث لَعَنًا، وإنما بعثت رحمة»، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة وهي الإبعاد من رحمة الله، وهي نهاية المُقاطعة والعداوة ومحبة الشر أجمعه له، وهو ضد الشفاعة والشهادة المقتضية للإشفاق والرحمة، وهي غاية ما يودّه للكافر وغاية مآله وعاقبة أمره، فكيف يجوز لمسلم وقر الإيمان في قلبه أن يُحبَّه لأخيه ويدعو عليه؟ وبهذا جاء في الحديث الآخر: «فكأنه قتله»، قيل: لأنَّ القاتل قطع منافعه الدنيوية وحياته فيها عنه، وهذا باللعنة سعى في قطع منافعه الأخروية وحياته في النعيم الدائم بإبعاده من الجنة وإحاقه بأصحاب النار المُبْعَدِين؛ إذ هو مآل الملعونين ودار المبعدين...»<sup>(١٨٤)</sup>.

## ٦. العناية بالأماكن والبلدان:

لقد اهتم عياض (رحمه الله) بالتعريف بالمواضع من الأمكنة والبلدان والمياه والجبال وضبطها، وذكر وجه تسمية كثير منها. وقد أتقن القاضي هذه المباحث وحقَّقها إلى درجة أنَّ بعض المصنفين في هذا الفن قد جعلوه من مصادرهم ونقلوا عنه<sup>(١٨٥)</sup>.

وقد وجدت أنه عرَّف في هذا الكتاب بسبعة وأربعين موضعاً، ولاحظت أنه يهتم

(١٨٤) ٥ ب (هـ)، وانظر مثلاً: ١٤٢، ١٤٥، ١٤٦، ب (هـ).

(١٨٥) انظر ما يأتي في مبحث أثره في الكتب الأخرى.



بالضبط اهتمامًا بالغًا بحيث يجمع في الاستفادة في ذلك بين اللغويين ورواة مسلم والمحدثين مع التركيز على أهل التحقيق منهم، كما وجدته يستفيد من المصنفات المتخصصة، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(١٨٦)</sup>: «أكثر رواة الحديث والخبر يشددون الياء من الحُدَيْبِيَّة، والحُدَّاق منهم يخففونها، وكذا قرأناها بالوجهين، وبالتخفيف سمعناها من متقنيهم وحفاظهم: أبي الحسين بن سراج اللغوي، وأبي عبد الله بن سليمان الحافظ النحوي، والقاضي الشهيد الحافظ أبي علي الشُّكْرِي، والراوية أبي بحر بن العاص، وغيرهم.

وحكى لنا أبو الحسين أن الأصمعيَّ يخففها والكسائيَّ يشددها، وروى لنا القاضي الشهيد عن إسماعيل القاضي عن ابن المديني أن أهل المدينة يشددونها وأهل العراق يخففونها.

وكذلك اختلفوا في «الجِعْرَانَة»، فأهل المدينة يكسرون العين ويشددون الراء، وأهل العراق يخففون العين والراء».

#### ٧- مناهج التصنيف:

اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على جملة من الفوائد المتعلقة بمناهج التصنيف لدى الإمام مسلم وبعض المؤلفين الآخرين:

\* ومن أمثلة ذلك بخصوص صحيح مسلم ما يلي:

- قوله في مطلع شرح كتاب النكاح<sup>(١٨٧)</sup>: «ذكر مسلم أول الباب حديث عثمان وعبد الله بن مسعود لما فيه من الأمر بالنكاح، ثم جاء بأحاديث النهي عن التبتل فاستفتح بها الكتاب ليعلم أنه مشروع، وهذا من حسن التأليف، ثم عطف بعد ذلك على فصول أحكام النكاح وتوابعه على نسق التصنيف...».

(١٨٦) القسم المحقق ص ٥٠١ وانظر نماذج موسعة في: ٣٩، ٤٠، ٦٢، ١٣٦، ١٤٥، ١٥١، ١٦٨ (ف)، ١٤، ٦٩، ٨٠، ٩١، ١٤٤، ٢٢٣ (ز)، ١٢٢، ١٣٥، ١٥٠، ١٥٣، ١٥٤ (هـ)، القسم المحقق ٤٤٨، ٤٦٤، ٧٧٤.

(١٨٧) ٢٢١ (ف).

- وقوله عند شرح حديث «تكثرن اللعن وتكفرن العشير»: وإدخال مسلم هذا الحديث في كتاب الإيمان لفائدتين:

إحدهما: بيان أن الكفر قد ينطلق على كفر النعمة وجحد الحق وتغطيته، وهو أهل الكفر في اللغة، ككفران العشير المذكور ها هنا... ولو كان خروجًا من الإيمان لم يُمْكِن الزوج من التمسك بها وموارثتها.

والثانية: إظهار نقص الإيمان وزيادته بقوله: «ناقصات عقل ودين»<sup>(١٨٨)</sup>.

\* ومَّا تعلق بمسلم وبغيره قوله<sup>(١٨٩)</sup>: «لم يذكر مسلم أحاديث زكاة المواشي وتُصْبِهَا وفرائضها، ولا شيئًا من كتب رسول الله ﷺ، وقد خرَّج البخاري منها حديث كتاب أبي بكر الذي كتبه لأنس... وذكر البخاري أكثره في بعض أبوابه ثم ذكره آخر فصوله مُفْرَقًا في أبوابه، وخرَّج مالك أيضًا حديث مُعَاذ في صدقة البقر، ولم يخرج هذين الحديثين البخاري وخرَّج جميعها أصحاب المصنفات مع حديث كتاب عمرو بن حزم عن النبي ﷺ بمثل كتاب عُمر وأبي بكر، ولم يخرج مسلم شيئًا من ذلك، فأما حديث كتاب عمر فلم يخرجاه، إذ لم يأت فيه من طريق مالك ذكر النبي ﷺ، وإنما جاء من قول عمر، وقد ذكر أبو داود والترمذي والدارقطني وغيرهم أنه كان كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه في الصدقة،... وأما حديث أبي بكر فلم يُخْرَجه أيضًا مسلم لَوْ قَف بعضهم إياه على أبي بكر من قوله، ولم يذكر فيه النبي ﷺ، كما جاء في كتاب عُمر، ولأنَّ بعضهم رواه عن أنس عن النبي، فلهذا الاضطراب تركه، وأما حديث معاذ في البقر فلم يُخْرَجاه للاختلاف في إسناده وإرساله، وكذلك غيرها من الأحاديث...».

## ٨- الأوائل:

هذا فنٌ يُعنى فيه بتحديد أول حدوث شيء مهم، وأول من فعل شيئًا مُعَيَّنًا في الجاهلية والإسلام، وقد صَنَّف فيه بعضُ أهل العلم، مثل الحسن بن عبد الله العسكري

(١٨٨) القسم المحقق ص ٥١٠، ٥١١.

(١٨٩) ١٧٤ (ف)، وانظر نماذج أخرى في: ٧٤ب، ١٠٣ب (ف)، ٢أ، ٤٣أ، ١٤٧أ (ز)،

١٠٣ب (هـ)، ١٢٢أ (ت)، القسم المحقق: ٨١، ٥١٠، ٩٠٧.

(ت ٣٩٥)، في كتاب «الأوائل»<sup>(١٩٠)</sup>، والسيوطي (ت ٩١١) في كتاب «الوسائل في مُسامرة الأوائل»<sup>(١٩١)</sup>.

وقد وجدت للقاضي اهتمامًا بهذا الجانب حيث إنه فَصّل القول في أول من بدأ في العيدين بالخطبة قبل الصلاة، وأول من عمل المقصورة في الجامع مع الخلفاء، وأول من أقام الحج للمسلمين، ونحوها<sup>(١٩٢)</sup>.

هذه جملة من الفوائد المهمة التي اشتمل عليها هذا الكتاب القَيِّم والتي رأيت من المفيد التنبيه إليها، وهي في الواقع لا تمثل إلا جانبًا من فوائد الكتاب حيث إنه اشتمل على معلومات أخرى في شتى الميادين، كعلم الجدل، والمناظرة، والطب، والحساب والفلك، وغيرها.

### المبحث الرابع:

## الصنَاعَةُ الْحَدِيثِيَّةُ فِي «إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ» رِوَايَةً وَدِرَايَةً

### مدخل:

لقد قسم أهل الصنعة علوم الحديث إلى قسمين: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، وعرفوا أولهما بتعريفات يكمل بعضها بعضًا، وبالجمع بينها يمكن صياغة التعريف التالي: «علم الحديث الخاص بالرواية هو علم يشتمل على رواية ما أضيف إلى النبي ﷺ أو إلى صحابي أو إلى من دونه من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، مع ضبطها وتحريم ألفاظها»<sup>(١٩٣)</sup>.

وقد تفاوتت تعريفاتهم لعلم الحديث دراية مع اتفاق جماهيرهم على أنه هو

(١٩٠) طبع في المدينة المنورة سنة ١٣٨٥هـ، بتحقيق محمد السيد الوكيل، في مجلد واحد، وطبع في مجلدين بتحقيق د. وليد قصاب.

(١٩١) طبع في دار الكتب العلمية - بيروت، بتحقيق محمد زغلول، كما طبع في القاهرة قبل ذلك بتحقيق د. علي عمرو.

(١٩٢) انظر مثلاً: ٣١ ب، ١٦٣ أ (ف)، القسم المحقق ٤٣٨.

(١٩٣) انظر: التدريب ٤٠/١، فتح الباقي ٧/١، الكواكب الدراري ١٢/١، قواعد في علوم الحديث للنهاني ٢٤، قواعد التحديث ٧٥، منهج النقد في علوم الحديث ٣٠، ٣١، الحطة في ذكر الصحاح الستة ٧٨.

المسمى بعلم أصول الحديث وعلم مصطلح الحديث، وأنه الذي ينصرف إليه غالبًا علم الحديث عند الإطلاق، والتحقيق يقتضي التفريق بينهما.

وبالنظر إلى مجموع تعريفاتهم يمكن القول بأن علم الحديث دراية هو «علم بأصول وقواعد يُعرف منها حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وأحوال الرواة من حيث القبول والرد وشروطهم وأصناف المرويات، مع تحقيق معاني المتون وفقها»<sup>(١٩٤)</sup>.

وقد احتوى كتاب «إكمال المعلم» على عيون من علوم الفنين، وبسط متميز دقيق لم يسبق إلى جمعه وتحريره في كثير من مسائل مصطلح الحديث التي سأفرد للبحث فيها فصلاً مستقلاً<sup>(١٩٥)</sup>، وسأذكر فيما يلي أبرز ملامح منهجه في مسائل الرواية والدراية الأخرى.

### أولاً: منهجه في مجال رواية الحديث:

١- طريقة القاضي (رحمه الله) في إيراد ما يشرحه من أحاديث صحيح مسلم أن يورده أحياناً باللفظ، فيقول: «قال مسلم» أو «قوله»، وأحياناً يقتصر على إيراد المعنى فيقول «ذكر مسلم»، «أشار مسلم»، وهذان النوعان لا تكاد تخلو منهما لوحة.

وأحياناً يكتفي بالإشارة إلى الحديث دون التصريح بشيء من ألفاظه، كقوله<sup>(١٩٦)</sup>: «ذكر مسلم أحاديث الصلاة في الثوب الواحد»، و «أحاديث صلاة العيدين»، و «أحاديث صيام يوم عاشوراء» و «حديث التيمم»، ونحو ذلك.

٢- التنبيه أوّل الباب أحياناً على أطراف الأحاديث التي ذكرها مسلم فيه، مثل قوله<sup>(١٩٧)</sup>: «أحاديث المواقيت، ذكر فيها أنّ النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة... وفي الرواية الأخرى أنه أمرهم أن يهلوا من هذه المواقيت، وفي حديث جابر...».

(١٩٤) انظر: التدريب ٤٠/١، علوم الحديث لابن الصلاح ١٢، فتح الباقي ٧/١، شجرة النور ٤٩٤/١، قواعد في علوم الحديث ٢٣، كشف الظنون ٦٣٥/١.

(١٩٥) انظر ما يأتي في القسم الثاني، المبحث الأول.

(١٩٦) انظر: ٣١ ب، ٣٧ أ، ١١٧ ب (ف)، ١٢٩ ب، ١٩٧ ب (ت).

(١٩٧) ١٣٨ أ (ف)، وانظر: ٥٩ ب، ٢٤٩ أ (ف)، القسم المحقق ٤٤٨، ٥٣٥، ٦٢٩.

٣- سياق ألفاظ الحديث من رواياته المختلفة، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على أحاديث البيعة: «وقوله في حديث جابر بايعناه على ألا نفرّ ولم نبايعه على الموت، وفي حديث سلمة بايعنا رسول الله ﷺ على الموت، ومثله في حديث عبد الله بن زيد، وفي حديث مجاشع ذكر البيعة على الهجرة والبيعة على الإسلام، وفي الجهاد، وفي حديث ابن عمر وعُباد بن الصامت: «بايعنا رسول الله على السمع والطاعة وأن لا ننزع الأمر أهله»، وفي حديث نافع عن ابن عمر في غير مسلم: «البيعة على الصبر...» (١٩٨).

٤- ذكر الصحابة الذين رووا الحديث، مثل قوله عند الكلام على حديث الشفاعة للصبر على سكنى المدينة: «... روى هذا الحديث جابر وأبو هريرة وابن عمر وأبو سعيد، وسعد بن أبي وقاص، وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبي عبيد، عن النبي ﷺ...» (١٩٩).

٥- التنبيه على الأحاديث المختصرة في صحيح مسلم، مثل قوله (٢٠٠): «وهذا الحديث ملتف مختصر في الأم، إنما ذكر منه أطرافاً لا تشرح مقصد الحديث، وبيانه في سياق آخر ذكره غيره...».

٦- التنبيه على الزيادات الواردة في غير صحيح مسلم، من ذلك قوله (٢٠١): «قد وقع في هذا الحديث نفسه في غير كتاب مسلم زيادة حسنة، تفسر المعنى...»، وقوله (٢٠٢): «... وزاد في الموطأ»، وقوله (٢٠٣): «زاد في غير مسلم».

٧- التصريح بالأحاديث التي يكتفي مسلم بالإشارة إليها، وأبرز مثال على هذا سرده لأطراف الأحاديث التي أشار إليها مسلم في حجته في الحديث المعنعن دون أن يسوقها (٢٠٤).

(١٩٨) ١٠٧ أ (ز)، وانظر مثلاً: ٣٩ ب (ح)، ١٢٧ أ (أ)، ١٣٦ أ، ١١٧ ب، ١٢٧ أ (ت).

(١٩٩) ٢١٢ ب، ٢١٣ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٢٢٦ أ (ف)، ٥٠ ب (ز).

(٢٠٠) ٢٦ أ (ز)، وانظر: ٦/ ٢٦ أ (ز)، ١١٦ أ، ١٢٣ ب، ١٦١ أ، ٢٠٥ ب، ٢٠٩ ب (ف).

(٢٠١) ٢١١ ب (ت).

(٢٠٢) ٤٣ ب (ف).

(٢٠٣) ٦٨ أ (ف)، وانظر: ٢٤ ب، ٦٩ أ (ف)، ٧٢ ب، ٨١ ب، ٦٨ أ (ز).

(٢٠٤) انظر القسم المحقق ٢٢٩- ٢٤٠.

٨. التنبيه على اختلاف ألفاظ رواية صحيح مسلم مع الترجيح:

تميّز كتاب «إكمال المعلم» بتحرير ألفاظ الروايات وبيان ما بينها من الاختلاف، والتنبيه على وجه الصواب في ذلك، وقد كثرت عناية القاضي بهذا الباب مع الدقة والتحري، مما دل على سعة حفظه لروايات صحيح مسلم، واستحضاره لمختلف الروايات التي تحمّل بها الصحيح، مع الاستفادة في ذلك من شيوخه ومن المصنفات الأخرى حيث يقارن بين ما فيها وبين ما في صحيح مسلم، والأمثلة على هذا كثيرة جدًا، ويمكن تقسيم مسلكه في هذا الباب إلى ما يلي:

\* ذكر اختلاف رواية مسلم في الأسانيد مع الترجيح، ومن أمثله:

- قوله<sup>(٢٠٥)</sup>: «وفي سند هارون الأيليّ في هذا الحديث: «حدثني ابن وهب حدثني أسامة أن حفص بن عبيد الله...» كذا لهم، وعند العذري: «حدثني سلمة»، والأول الصواب، وهو أسامة بن زيد، شيخ ابن وهب، مشهور...».

- وقوله<sup>(٢٠٦)</sup>: «... وذكر في سند هذا الحديث حدثنا عبد الله بن سلمة حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه عن ابن أبي رافع»، كذا لهم، وعند العذري في كتاب الصدفي وبعض النسخ الماهانية: «عن أبي رافع»، وهو وهم، والصواب «ابن أبي رافع»، واسمه عبيد الله...».

\* النص على اختلاف رواية مسلم في المتن، مع الترجيح، ومن ذلك قوله: «وقوله في حديث عاصم: «وَأَصَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ»، كذا للعذري والطبري والسجزي والباقي، وأكثر نسخ مسلم، وهو وهم، وصوابه: «في آخر شهر رمضان»، وكذا جاء عند الهوزنيّ، وبدليل قوله في الحديث الآخر: «وذلك في آخر الشهر»، ولقوله في الآخر: «لو مد لنا الشهر لواصلنا»، وبقوله في الآخر: «واصل بهم يوماً ويوماً، ثم رأوا الهلال...»<sup>(٢٠٧)</sup>.

(٢٠٥) ٤٠ ب (ف).

(٢٠٦) ٣٠ ب (ف)، وانظر نماذج أخرى في: ٢٣ أ، ١٠١ ب، ١٠٢ ف، ١٣٠ أ (أ)، ٩٢ أ، ١٠٧ ب، ١٤١ أ، ٤٣ / ٦ (ز)، القسم المحقق ١٤١، ٤١٣، ٥٠٧.

(٢٠٧) ١٠٩ ب (ف)، وانظر: ٦١ أ (ز)، ١٢٩ ب، ١٣٦ أ، ١٣٩ ب، ١٤٤ أ، ١٤٨ ب، ١٥١ أ، ١٥٤ أ، ٢٤١ أ، ٢٤٧ أ (ت).

\* ذكر الروايات المختلفة مع تصويب جميعها، ومن أمثلة ذلك قوله (٢٠٨):  
«... كذا رويناه «فخشعنا» بالخاء المعجمة عن الأسدي والخشني وغيرهما من شيوخنا  
كما رواه الإمام أبو عبد الله (المازري)، ورويناه عن القاضي الشهيد «فَجَشَعْنَا» بالجيم  
وكسر الشين، وكذا هو في كتاب القاضي التميمي بخطه بالجيم، ومعناها صحيح،  
فالبخاء من الخشوع، وبالجيم بمعنى الفزع، ومنه الحديث الآخر: «فبكى معاذ جَشَعًا  
لفراق رسول الله ﷺ»، قال الهروي: «أي جزعًا...».

\* التنبيه على سقوط بعض الأحاديث من بعض النسخ، ومن أمثلة ذلك  
قوله (٢٠٩): «وحديث زهير بن حرب عن حسين بن محمد أن النبي ﷺ قنت بعد  
الركعة في صلاته شهرًا...» الحديث، لم يقع هذا الحديث عند العُدْرِي ولا عند  
الفارسي ولا عند ابن ماهان، وهو ثابت في نسخة عيسى وبعض الشيوخ، وحوُقَّ عليه  
في كتاب الجَيَانِي ثم جاء السند بعينه بعده في حديث «بَيَّنَّا النبي ﷺ يُصَلِّي العشاء»  
عند جميعهم بغير خلاف، ووقع هنا عند القاضي الصدفي: «يُصَلِّي العَشِيَّ»...».

\* ذكر الاختلاف بين روايات صحيح مسلم وروايات المصنفات الأخرى مع  
الترجيح، ومن أمثلة ذلك قوله (٢١٠): «وقوله في حديث ابنة جحش: «فكانت تغتسل  
لكل صلاة»، كذا عند مسلم... وفي الموطأ: «فكانت تغتسل وتُصَلِّي»...»، ثم رَجَّح.

\* النص على اختلاف رواة مسلم مع المقارنة بما عند غيره، ومن أمثلة ذلك  
قوله: «وقوله (٢١١): «ما سمعتُ من كلماتك هؤلاء لقد بلغن قاعوس البحر»، كذا وقع  
في أكثر النسخ، وكذا كان عند شيوخنا بالقاف، من طريق العُدْرِي والسمرقندي  
والطبري وابن ماهان، ووقع عند أبي محمد بن سعيد: «ناعوس» بالطاء بائنتين من فوقها،  
ورواه بعضهم: «ناعوس»، بالنون، وذكره أبو مسعود الدمشقي في كتاب أطراف  
الصحيحين، وأبو عبد الله بن أبي نصر الحميدي في كتاب جمع الصحيحين:  
«قاموس» بالميم، قال بعضهم: «وهو الصواب...».

(٢٠٨) ١٥٣ أ (هـ).

(٢٠٩) ٢٤٨ أ (ت).

(٢١٠) ١٢٤ ب (ت)، وانظر: ١٧٨ أ، ٢٤٩ ب (ت).

(٢١١) ٢٨ أ (ف).

\* التنبيه على اختلاف رواة المصنفات الأخرى، مثل قوله<sup>(٢١٢)</sup>: «اختلف أصحاب الموطأ فيه عن مالك، فأكثرهم يقولون: «زينب»، وكثير من الرواة يقولون «عن ابنة جحش»، ويبين الوهم فيه قوله في رواية مالك وبعضهم: «وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف»، وزينب هي أم المؤمنين، لم يتزوجها قط عبد الرحمن، إنما تزوجها أولاً زيد بن حارثة، ثم تزوجها النبي ﷺ، والذي كانت تحت عبد الرحمن هي أم حبيبة...».

وقوله<sup>(٢١٣)</sup>: «...وقد رواه القابسي في البخاري: «حَسَنَ الشَّعْر...»، من الحسن، ولغيره «خَشِنَ» من الخشونة، وهو أصوب».

#### ٩- التنبيه على الاختلاف في بعض ألفاظ أحاديث صحيح مسلم:

لقد انتبه القاضي (رحمه الله) إلى بعض الوهم والاضطراب الوارد في مواضع قليلة من متون بعض أحاديث صحيح مسلم فأفاد بها مطالع كتابه، عِلْمًا بأن ما ذكره لا أثر له على صحة تلك الأحاديث، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث الإسراء من طريق شريك بن عبد الله المدني: «وقد جاء في مسلم من رواية شريك في هذا الحديث اضطراب وأوهام أنكرها عليه العلماء وقد نبه مسلم على ذلك بقوله: «فقدّم وأخر وزاد ونقص»، منها قوله: «وذلك قبل أن يُوحى إليه»، وهو غلط لم يوافق عليه...»، ثم أطل بسردها<sup>(٢١٤)</sup>.

وقوله<sup>(٢١٥)</sup>: «جاء في حديث الربيع من رواية أبي بكر بن نافع العبدي: «ويجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار»، كذا في جميع نسخ مسلم الواقعة إلينا، وفيه بئر وتغيير اختل به الكلام، وصوابه: «حتى يكون عند الإفطار»، وبه يتم الكلام، وكذا وقع عند البخاري من رواية مُسَدَّد بهذا اللفظ، وهو معنى ما ذكره مسلم في الأخرى...».

(٢١٢) ١٢٤ أ (ت).

(٢١٣) ٧٧ ف (ف).

(٢١٤) القسم المحقق ٧٣١.

(٢١٥) ١٢٠ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٥٩ ب (ف)، ١١٧ هـ (ه).



١٠- التنبيه على التصحيف من قبل الرواة وإصلاحه بالرواية عن شيوخه، وبالرجوع إلى الكتب المتخصصة، وقد يكون ذلك في السند أو في المتن، فمن النوع الأول قوله<sup>(٢١٦)</sup>: «وذكر فيهم: «عبد الله بن مُحرز»، كذا سمعناه من جماعة شيوخنا عن شيوخهم الرواة للكتاب، بحاء ساكنة مهملة، وكسر الراء، وآخره زاي.

وهو غلط، وصوابه: «مُحرَّر» بفتح الحاء المهملة وراءين مهملتين أولاهما مفتوحة مشددة، وكذا ذكره البخاري في تاريخه، وقيده الأمير أبو نصر بن ماكولا والحافظ الجياني في كتابيهما، وكذا وقع في روايتنا على الصواب هنا عن الفارسي وَخَدَه، فيما سمعته على سفيان بن العاصي عن الشَّاشِي عنه، وكذا سمعناه من جماعة شيوخنا في كتاب مسلم بعد هذا بيسير في حديث عبد الله بن المبارك، وذكره له في الضعفاء إلا فيما حدثنا به القاضي الشهيد أبو علي عن العُدْرِي فإنه قال فيه: «محرز»، كما رووه هنا.

ومن أمثلة التصحيف في المتون قوله<sup>(٢١٧)</sup>: «وقوله للذي قطعه أهل رَجْمِه وهو يَصِلُهُم: «كأنما يسقيهم المَلِّ»، أي يسقيهم الرماد، ... كذا ضبطنا هذا الحرف عن شيوخنا، وفي بعض نسخ مسلم القديمة: «كأنما يسقيهم الماء»، وهو خطأ وتصحيف لا معنى له...».

١١- العناية التامة بالضبط: هذا مما تميّز به كتاب «إكمال المعلم» حيث ركّز فيه القاضي رحمه الله على ضبط كثير من أسماء الرواة وأنسابهم وكُنَاهِم، وألفاظ المتون مستفيداً في ذلك من ضبط شيوخه بالسماع أو من كتبهم ومن مُتقني الرواة، ومن المصادر المتخصصة، ويمكن اعتبار هذا الكتاب مصدراً أساسياً في هذا الباب، ولا تكاد صفحة تخلو من ضبط عدد من الأسماء والألفاظ.

( أ ) الضبط في الأسماء، وهو على أنواع:

- ضبط الأسماء، ومن أمثلته قوله<sup>(٢١٨)</sup>: «...وقوله في خبر «عبد الرحمن بن

(٢١٦) القسم المحقق ٧٥-٧٧، وانظر مثلاً: ١٦٧، ٣٩٧، ٤٤٨.

(٢١٧) ٦/ ٤٢أ (ز)، وانظر مثلاً: ٢٢أ، ب (ف)، ٢٢١أ (ز)، ٦/ ٢١ب، ٢٢ب (ز).

(٢١٨) ٢٤٧أ (ف).

الرَّزِيرِ»، لم يُختلف أن هذا بفتح الزاي، وهو الزبير بن باطيا اليهودي...»، وقوله (٢١٩):  
«وفي الباب عن رزيق بن حَيَّان... اختلفَ في تقديم الرء على الزاي في هذا الاسم  
وتأخيرها عنه، فالذي روينا في مسلم تقديم الرء على الزاي، وفي الموطأ تقديم الزاي،  
قال أبو عُبيد: «أهل العراق يقدّمون الرء وأهل المدينة والشام يقدمون الزاي، والذي  
ذكره البخاري والدارقطني وعبد الغني وأصحاب المؤلف تقديم الرء، وبيته، وأبو  
قيس بن رِيَّاح، واسمه زياد بن رياح القَيْسِيّ، براء مكسورة، وياء بائنتين من تحت، كذا  
قَيِّدُهُ عبد الغني، وكذا قيدناه عن شيوخنا في الأم، وكذا قَيِّدُهُ ابن الجارود، ويقال فيه:  
رَبَّاح، بياء بواحدة مفتوح الرء، وحكى البخاري فيه الوجهين».

- ضبط الأنساب، ومن أمثله قوله (٢٠٠): «وفي سند حديث المسور: زياد بن  
يحيى الحَسَانِيّ، كذا ضبطناه عن شيوخنا بفتح الحاء المهملة، وسين مهملة، وضبطه  
بعضهم بضم الحاء وهو غلط»، وقد لاحظت أن القاضي (رحمه الله) يتوقف عند  
الأنساب الغربية ويبحث عنها في المظان، ومن أمثلة ذلك قوله (٢٢١): «وذكر مسلم في  
الباب: حدثنا مخلد بن خالد الشَّعِيرِيّ... كذا قيدنا اسمه ونسبه عن كافة شيوخنا،  
وكان في أصل ابن عيسى بخط ابن القَسَّال روايته من طريق ابن الحدَّاء: خالد بن مخلد  
الشَّعْتَرِيّ، ولم أجد الحاكم ولا الباجي ولا الجَيَّانِيّ ومن تكلم على رجال الصحيحين  
ذكر خالد بن مخلد الشَّعْتَرِيّ، ولم أجد الحاكم ولا الباجي ولا الجَيَّانِيّ ومن تكلم على  
رجال الصحيحين ذكر خالد بن مخلد الشَّعْتَرِيّ، ولا مخلد بن خالد الشعيري، ولا ذكر  
هذين النسبين مع أحد من هذين الاسمين أحد من أصحاب المؤلف والتقييد، ولا  
ذكروا مخلد بن خالد غير منسوب، ولا خالد بن مخلد سوى خالد بن مخلد  
القَطْوَانِيّ...».

- ضبط الكنى، ومن أمثله قوله (٢٢٢): «... وأبوه أُسَيْدُ أبو مالك بن ربيعة، بضم  
الهمزة، وحكى ابن مهدي فيه عن سفيان: «أبو أُسَيْدٍ»، بفتحها، قاله ابن حنبل، وبالضم  
قاله عبد الرزاق ووكيع، وهو الصواب».

(٢١٩) ١٠٦، ١٠٧ أ (ز).

(٢٢٠) ٩٦، ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٩٢، ٢٤٢ ب (ت).

(٢٢١) ٩٦ أ (ف).

(٢٢٢) ١٧٧ ب (ز)، وانظر: ١١٤ هـ، القسم المحقق ٤٢١، ٧٦٦.

- ضبط الألقاب، ومن أمثله قوله<sup>(٢٢٣)</sup>: «وذكر مسلم صالحًا مولى التوأمة كذا صوابه»: بفتح التاء المشددة، وإسكان الواو، بعدها همزة مفتوحة وقد تُسَهَّل، فتفتح الواو، وتثقل عليها حركة الهمزة فيقال: التَّوْمَة، ومن ضم التاء وهمز الواو أخطأ، وهي رواية أكثر المشايخ والرواة.

وكما قلناه قيَّده أصحاب المؤلف والمختلف وكذلك أتقناه على أهل المعرفة من شيوخنا».

(ب) الضبط في المتن، وهو كثير، ومن أمثله قوله<sup>(٢٢٤)</sup>: «وقوله: «إنا لنراه جفا بالرجل، فقال ابن عباس: هي السنة»، كذا روينا في الأم «الرَّجُل» بفتح الراء وضم الجيم، وكذا قيَّدناه عن شيوخنا، وفي كتاب أبي داود عن الفقيه أبي الوليد هشام بن أحمد عن العَسَانِي شيخنا عن أبي عمر بن عبد البر «بالرَّجُل» بكسر الراء وسكون الجيم، يريد الجارحة، وكذا ألفتُه أيضًا في أصل أبي عمر بن عبد البر، وبه عارضتُ، وقال أبو علي: «كذا كان يقول أبو عمر فيه، ويقول: من قال «بالرَّجُل» فقد صحَّف، ولا له وجه»، قال أبو علي: «ولم أسمعُه أنا قط إلا بالرَّجُل»، وكذا قيَّده أبو علي في أصله وبه عارضتُ أيضًا، وقوله<sup>(٢٢٥)</sup>: «وقول أنس: «هذا حديث عَمِيَّة»، بكسر العين والميم وتشديدها، وفتح الياء وتشديدها، كذا روايتنا في هذا الحرف عن عليِّه شيوخنا... وروايتنا فيه عن التميمي: «عَمِيَّة» بفتح العين وتخفيف الياء....».

هذه أبرز معالم منهج القاضي (رحمه الله) في مجال الرواية، وقد بقي الجانب النظري المتعلق بهذا الباب وموضعه في الفصل الثالث من هذه الدراسة.

## ثانيًا: منهجه في مجال دراية الحديث:

### ١- تخريج الأحاديث:

لقد عني القاضي عياض بتخريج كثير من الأحاديث في كتابه، وقد اعتمد في ذلك على الكتب الستة - عدا سنن ابن ماجه - والموطأ، وأطراف الصحيحين

(٢٢٣) القسم المحقق ص ١٨٠.

(٢٢٤) ٢٠٤ ب (ت).

(٢٢٥) ٩٦ ب، ٩٧ ف، وانظر مثلاً: ١٨٥ ف، ١٩٤ ز، ٦ / ٢١ ب، ٢٨ أ، ٣٠ ز).

لدمشقي، والمستخرج على الصحيحين للبرقاني، والجمع بين الصحيحين للحميدي، ومسند ابن أبي خيثمة، وسنن سعيد بن منصور، ومستدرک الحاكم، وغيرها مما سيأتي حصره عند ذكر موارد القاضي في كتابه إن شاء الله تعالى.

وقد لاحظت على مسلكه في التخريج ما يلي:

(أ) أنه لا يُخَرِّجُ الأحاديث التي رواها مسلم في صحيحه إلا لحاجة تقتضي ذلك كالتبويه على زيادة لفظ أو تفسير وبيان أو تعارض أو نحو ذلك في مصدر آخر<sup>(٢٢٦)</sup>.

(ب) إنه خَرَجَ كثيرًا من الأحاديث التي يسوقها للاستدلال والشرح، وأهمل تخريج شطر كبير منها<sup>(٢٢٧)</sup>.

(ج) إنه لا يستقصي في التخريج، وإنما يكتفي في ذلك بمصدر واحد غالبًا، ولا يزيد على ذلك إلا نادرًا، فيعزو الحديث إلى مصدرين أو ثلاثة<sup>(٢٢٨)</sup>.

(د) يهتم القاضي بتخريج الأحاديث التي يكتفي مسلم بالإشارة إليها، أو يسوقها دون سند، وقد برز هذا بصفة خاصة في مقدمة صحيح مسلم<sup>(٢٢٩)</sup>.

(هـ) كثيرًا ما يسوق القاضي الحديث الذي يتولى تخريجه، ويكتفي في بعض الأحيان بالعزو دون ذكر الحديث<sup>(٢٣٠)</sup>.

(و) لا يذكر القاضي سند الحديث إلا نادرًا جدًا، حيث يورد طرقًا من السند للحاجة إليه في الشرح<sup>(٢٣١)</sup>.

(ز) غالب صنيع القاضي في التخريج أن يُحدِّد المصدر المعزو إليه، وقد يهمله، كأن يقول: «خرجه أصحاب المصنفات»، أو «ذكر أهل المصنفات»<sup>(٢٣٢)</sup>.

(٢٢٦) انظر: ٢٤، ٤٣، ٤٨، ٦٨، ٦٨، ٧٢، ٨١ ب (ن).

(٢٢٧) انظر مثلاً: ١١٣، ١١٩، ١٤٨، ١٦٩، ٢٠٦، ٢٠٩ ب (ت).

(٢٢٨) انظر مثلاً: ٤١، ٤٩، ٥٤، ٦٠، ٦٤، ٧٤، ٤٩، ٦٥ ب، ١٢٧، ١٢٩ أ (ن).

(٢٢٩) انظر: القسم المحقق: ٦٨، ٢٣٠-٢٣٩.

(٢٣٠) انظر: ٣٣، ٦٠، ٦٤، ٥٤، ١٠٧ هـ.

(٢٣١) انظر مثلاً: ١٧٢، ٢١٣ أ (ت).

(٢٣٢) انظر: ٢٦، ١٣٨ أ (ن).

(ح) إن عبارة القاضي عن التخريج موافقة في الغالب لما اتفق عليه أهل الصنعة حيث يستعمل لفظ: «أخرجه» أو «خرجه» أو «رواه»، وأحياناً يخالف ذلك ويستعمل لفظ: «ذكره»<sup>(٢٣٣)</sup> مع أن المصدر المعزوم إليه يكون أصلياً، والمعروف لدى من تأخر عنه من أهل الحديث أنّ التعبير بهذا اللفظ الأخير إنما يكون في حالة العزو إلى مصدر غير أصلي.

## ٢ - الحكم على الأحاديث:

قام القاضي (رحمه الله) بالحكم على عدد كبير من الأحاديث وعلى بعض الآثار أيضاً، نقلاً عن العلماء وهو الأكثر، وقد يكون الحكم من عنده ابتداءً، كما أنّ أحكامه قد تكون مجملة كأن يصحح أو يضعف دون بيان مستند ذلك الحكم، وقد يكون الحكم مفصلاً مبيناً السبب وهذا قد ظهر بصفة خاصة بالنسبة للأحاديث الضعيفة، وسأسوق فيما يلي جملة من النماذج التي تُبين مختلف جوانب منهجه في الحكم على الأحاديث:

(أ) الحكم المُجمل من عنده، ومن أمثله قوله<sup>(٢٣٤)</sup>: «حديث صحيح خرّجه أصحاب المصنفات»، وقوله<sup>(٢٣٥)</sup>: «... حديث مجتمع على صحته وقبوله».

(ب) الحكم المُجمل نقلاً عن غيره، ومن أمثله، قوله<sup>(٢٣٦)</sup>: «قال النسائي: حديث عائشة في الغسل إسناده جيّد صحيح غاية»، وقوله<sup>(٢٣٧)</sup>: «قال ابن البيع: وهذا حديث واه».

(ج) نقل الحكم عن أصحاب المصنفات، ومن أمثلة ذلك:

قوله<sup>(٢٣٨)</sup>: «قال البزار: وهذا الحديث لا يعلم عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عائشة (رضي الله عنها) موقوفاً».

(٢٣٣) انظر: ٦٤ أ (ف)، ٥٤ ب (هـ)، ٦٥ ب، ١٤٩ ب (ز).

(٢٣٤) ٢٦ أ (ف).

(٢٣٥) ٧٤ ب (ز).

(٢٣٦) ٢٧٤ ب (ف) وانظر: ٤٨ أ (ز).

(٢٣٧) القسم المحقق ٩٣.

(٢٣٨) القسم المحقق ٧٣.

وقوله<sup>(٢٣٩)</sup>: «وذكر أبو داود في حديث أبي سعيد «أو صاعًا من حنطة»، قال: وليس بمحفوظ».

- قوله<sup>(٢٤٠)</sup>: «قال الترمذي فيه: حديث حسن غريب».

(د) الحكم التفصيلي من عنده ونقلًا عن العلماء، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- تضعيف الحديث لتفرد راو ضعيف به، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٢٤١)</sup>: «... ولم يثبت عندهم الحديث عن ابن عمر في تحريق رحله لأنه لما انفرد به صالح بن محمد عن سالم، وهو ضعيف»، وقوله في حديث «من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له»: «ضعف أحمد بن حنبل هذا الحديث، وقال: هو لما انفرد به صالح مولى التوأمة»<sup>(٢٤٢)</sup>.

- تضعيف الحديث بجهالة راويه، ومن أمثله قوله في حديث النهي عن ركوب البحر إلا لحاج أو معتمر أو غاز: «وضعه أبو داود، وقال: رواه مجهولون»<sup>(٢٤٣)</sup>.

- تضعيف الحديث بالتدليس، مثل قوله<sup>(٢٤٤)</sup>: «حديث قتادة عن أنس (في النهي عن الشرب قائمًا)، وهو مُنعن، وكان سعيد ينفي من حديث قتادة ما لا يقول فيه حدثنا».

- تضعيف الحديث بالاضطراب، مثل قوله<sup>(٢٤٥)</sup>: «... وقال غيره: في حديث الخثعمية اضطراب لا تقوم به حجة، مرة جاء «إن فريضة الله أدركت أبي»، كما هنا، ومرة جاء «إن أمي ماتت وعليها نذر»، ومرة جاء «أن السائل رجل...».

- تضعيف الحديث لضعف أحد رواه، مثل قوله<sup>(٢٤٦)</sup>: «... وهذا يرد الحديث

(٢٣٩) ١٧٢ (ف).

(٢٤٠) ١٤٩ ب (ن).

(٢٤١) ١٠٢ ب (ن)، انظر: ١١٣٢ (ن)، ١١٥١ (ف).

(٢٤٢) ٦١ ب (ف)، وانظر ٤٥ أ (ن).

(٢٤٣) ١١٩ ب (ن).

(٢٤٤) ١٤٧ أ (ن).

(٢٤٥) ٢٠١ أ (ف)، وانظر: ٢٥٣ ب (ف)، ١٣١ ب (أ)، ١٥ ب (ن).

(٢٤٦) ٢٨١ أ (ف).

الآخر من قوله (عليه الصلاة والسلام) لميمونة وأم سلمة: «احتجبا منه، يعني ابن أم مكتوم...» لأن راوي ذلك الحديث: نبهان مولى أم سلمة، وهو ممن لا يحتج بحديثه».

- تضعيف الحديث بالدين والإرسال وعدم إخراج أهل الصحة له، مثل قوله في حديث «ليس للعوامل صدقة»: «ليس بالقوي، ولم يُخْرِجْهُ أهل الصحة، وبعض طرقه مرسل، وبعضها لين الرواية»<sup>(٢٤٧)</sup>.

- الترجيح بزيادة الحفظ والضبط، مثل قوله عند شرح أحاديث صلاة الكسوف: «... وعن علي بن أبي طالب: «ركعتان في كل ركعة أربع ركعات»، والروايات الأولى أصح وروايتها أضبط وأحفظ»<sup>(٢٤٨)</sup>.

- الترجيح باشتهار الراوي، مثل قوله<sup>(٢٤٩)</sup>: «ورجحوا الحديث المتقدم عليه لشهرته وشهرة رجاله».

### ٣ - الحكم على الآثار:

لم يعتن القاضي في هذا الكتاب بالحكم على الآثار، وما وجد من ذلك في كتابه فهو نادر جدًا، ومنه قوله عند نقل أقوال السلف في المقام المحمود: «وقد روي عن مجاهد في ذلك قولاً مُنْكَرًا لا يصح، ولو صح لكان له تأويل على غير ظاهره»<sup>(٢٥٠)</sup>.

### ٤ - التنبه على الرفع والوقف في الأحاديث:

عني القاضي (رحمه الله) بتحقيق القول في رفع كثير من الأحاديث أو وقفها، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٢٥١)</sup>: «وقد اختلف في رفع هذا الحديث أو إيقافه على علي، قال أبو عمر (ابن عبد البر): «ومن رفعه أثبت وأحفظ ممن أوقفه»، وقوله<sup>(٢٥٢)</sup>: «وهذا

(٢٤٧) ٧٥ (ف).

(٢٤٨) ٤١ (ف)، وانظر: ١٢٨ (أ).

(٢٤٩) ١١٨ (ز).

(٢٥٠) القسم المحقق ٨٧٩، وانظر: ٤ (ز).

(٢٥١) ١٧٦ (ت).

(٢٥٢) ٥٦ (ف).

الحديث موقوف على عائشة غير مرفوع من رواية سعيد بن منصور»، وقوله<sup>(٢٥٣)</sup>: «قال الأصيلي: «لا يصح رفعه عن النبي ﷺ، إنما هو من قول ابن عباس، كذلك رواه أيوب ونافع الجُمجِي عن ابن أبي مُليكة عنه»، قال القاضي: «قد خرجه الإمامان من رواية ابن جريج عن ابن أبي مُليكة مرفوعاً».

### ٥ . الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً:

عُني القاضي في إكماله بالكلام على كثير من الرواة نقلاً عن أئمة هذا الفن، مثل يحيى بن معين، والبخاري والدارقطني والنسائي وغيرهم<sup>(٢٥٤)</sup>، وهو الأكثر، وقد ينقل عن المتأخرين مثل شيخه الجبائي، وقد يسوق الحكم من عنده، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٢٥٥)</sup>: «... عبد الله بن أبي صالح، وهو أخو إسماعيل بن أبي صالح وصالح بن أبي صالح، قال يحيى بن معين: كلهم ثقات».

- وقوله<sup>(٢٥٦)</sup>: «... قال الدارقطني: تفرّد به مُجالد عن الشَّعْبِيِّ، وليس بالقوي».

- وقوله في إسماعيل بن أبي أويس: «قد تكلم فيه النَّسَائِيُّ ويحيى بن معين، وقد خرّج عنه البخاري ومسلم...»<sup>(٢٥٧)</sup>.

- قوله هو في نُبّهان مولى أم سلمة: «لا يُحتج بحديثه»<sup>(٢٥٨)</sup>.

- وقوله<sup>(٢٥٩)</sup>: «وكان شَهْرٌ تولّى بعض عمل السلطان فتكلم فيه، لكن البخاري

قال فيه: «حسن الحديث»، وصحح حديثه أحمدُ بن حنبل ويحيى بنُ معين».

- وقوله<sup>(٢٦٠)</sup>: «قال الجبائي: صالح بن أبي حسان مدني ثقة».

(٢٥٣) ٥٠ (ز)، وانظر: ١٠٣، ١٤٢، ١٤٧، ٢٣٨ (ز).

(٢٥٤) انظر فيما يأتي مصادره في تراجم الرواة.

(٢٥٥) ٢٠ (ز).

(٢٥٦) ٤٥ (ز).

(٢٥٧) ١٦٨ ب (ز).

(٢٥٨) ٢٨١ أ (ف).

(٢٥٩) القسم المحقق ١٣٦.

(٢٦٠) القسم المحقق ٢١٦.



## ٦- تراجم الرواة والأعلام:

اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على عدد وافر من التراجم لرجال الأسانيد، وغيرهم من الصحابة والأعلام، غير أن هذه التراجم قد تميّزت بشيء من الاختصار في الغالب، بحيث تكون عناصر الترجمة متضمنة لاسم العَلَمِ ونَسَبِهِ، بالإضافة إلى شيخ وتلميذ أو أكثر، وبعض من خرّج حديثه أحياناً، ونادرًا ما يضيف تاريخ الوفاة، أو فائدة أخرى تتعلق بالراوي.

وقد لاحظت أنّ القاضي يقوم بتأليف تراجمه من أكثر من مصدر أحياناً مع إضافات من عنده غير أنّ كتاب التاريخ الكبير للبخاري يبقى هو مصدره الأساسي في التراجم بالإضافة إلى الكتب التي اهتمت برجال الصحيحين<sup>(٢٦١)</sup>.

وفيما يلي جملة من النماذج التي توضح منهجه في هذا الباب:

(أ) تراجم الصحابة، مثل قوله<sup>(٢٦٢)</sup>: «واختلف في قصة سعد بن خَوْلَةَ، فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، ذكره ابن مُزَيْن، وقاله عيسى بن دينار، وذكر البخاري أنه هاجر وشهد بدرًا، ثم انصرف إلى مكة ومات بها، وقال ابن هشام إنه مَن هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدرًا، وغيرها، وتوفي بمكة في حجة الوداع، وقيل بل تُوفي سنة سبع في الهدنة مدة القُضِيَّة خرج مختارًا إلى مكة من المدينة...».

(ب) تراجم الرواة، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٢٦٣)</sup>: «... قال البخاري: «حَجَّاج بن محمد الأعور المِصْبِيّ، أبو محمد، سمع ابنَ جُرَيْج، وأصله تَزْمِذِيّ، مات ببغداد سنة خمس ومائتين، وحكي أيضًا سنة ست».

- وقوله<sup>(٢٦٤)</sup>: «قال البخاري: «سعيد بن عُبيد، أبو الهذيل الطائي، كوفي عن علي بن ربيعة وبشير بن يسار»، وكذا قال أبو حاتم والدارقطني والكَلَابِذِيّ والحاكم، وذكره كلُّهم في باب سعيد، ولم يذكروا فيه خلافاً».

(٢٦١) انظر ما يأتي في النوع الثاني عشر من مصادره.

(٢٦٢) ١١ ب (ز)، وانظر مثلاً: ١٠٧ أ (ح)، ٢٦٤ ب، ٢٨٠ ب (ف).

(٢٦٣) ٦٣ ب (ف).

(٢٦٤) ٢٩ ب (ز).

- وقوله<sup>(٢٦٥)</sup>: «وهو إسماعيل بن عمر الواسطي، تفرّد به مسلم».

- وقوله<sup>(٢٦٦)</sup>: «قال البخاري: «ثابت بن يزيد، أبو زيد، سمع عاصمًا الأحول

وهلال بن حيّان، كناه لنا موسى بن إسماعيل، وهو ثابت الأحول، ويعد في البصريين»، وقال أبو داود: «عن ثابت بن زيد أبو زيد»، والأوّل أصح، فقد ذكر البخاري الاختلاف في اسم أبيه، وهو بصري خرّج عنه البخاري ومسلم، قال أبو حاتم الرّازي: «هو ثقة، أحفظ من عاصم»، وقال يحيى بن سعيد: «هو وسط»، وعاصم هو عاصم بن سليمان، أبو عبد الرحمن البصري، يعرف بالأحول أيضًا قال البخاري: «مولى تميم»، ويقال: مولى عثمان بن عفان، قاضي المدائن، خرج عنه البخاري ومسلم، قال الثوري: «كان حفاظ البصرة ثلاثة: سليمان التيمي وعاصم الأحول وداود بن أبي هند، وعاصم أحفظهم»، وقال شعبة: «عاصم أحبّ إلي من قتادة في أبي عثمان النهديّ لأنه أحفظهما»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن بالحافظ»، وكان يضعفه، وقال ابن المديني: «هو ثبت» وقال ابن معين وأبو زرعة الرّازي: «هو ثقة»، وقال أبو حاتم: «هو صالح الحديث»، وزوي عن ابن سيرين أنه قال: «ما أبالي سمعتُ الحديث أو حدثنيه عاصم الأحول»، توفي سنة ثنتين وأربعين ومائة.

- وقوله<sup>(٢٦٧)</sup>: «... وأبو بشر هذا هو العنبريّ، واسمه الوليد بن مسلم، يُعدّ في

البصريين، تفرّد به مسلم، كذا قال الحاكم، وكذا نسبّه وسمّاه البخاري في تاريخه».

- وقوله<sup>(٢٦٨)</sup>: «... سليم بن حيان بن بسطام الهذليّ، بكسر اللام، بصري،

روى عن أبيه وقاتدة وسعيد من مينا ومروان الأصغر وعمرو بن دينار وغيرهم، يروي عنه ابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان ومحمد بن سنان العوفي وعبد الصمد بن عبد الوارث ويزيد بن هارون وبهّز وغيرهم، وخرج عنه البخاري ومسلم».

(ج) تراجع أعلام آخرين، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٢٦٩)</sup>: «والنّعال هو أبو بكر تلميذ

ابن شعبان وفقه مصر في وقته».

(٢٦٥) ١٢٧ أ (ز).

(٢٦٦) ١٥٧ ب (ز).

(٢٦٧) ١٥٠ ب (ف).

(٢٦٨) ١٧٨ أ (ف).

(٢٦٩) ١٩١ ب (ف).

٧ - تقييدُ المُهْمَلِ وتمييزُ المُشْكِلِ وتَبْيِينُ المُثَبِّهَمِ وبيان اسم المكتنى وكنية المسمى من الرواة في الأسانيد:

اهتم القاضي (رحمه الله) بهذه الجوانب، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٢٧٠)</sup>: «أبو حازم هذا أبو حازم الأعرج، ليس بسلمة بن دينار الفقيه الزاهد المدني مولى بني مخزوم، ولكنه أبو حازم سلمان الأشجعي الكوفي، مولى عَزَّة الأشجعية، وكلاهما خُرِّج عنه في الصحيح».

- وقوله في شرح حديث: «إن أُمِّي قدمت عليَّ وهي راغبة...»: «...أُمّه المذكورة: قُتِلَتْ بنت عبد العزيز العامرية القُرَشِيَّة، ويقال قُتَيْلَة، مصفرة، وكلاهما بتاء باثنتين فوقها»<sup>(٢٧١)</sup>.

- وقوله في حديث خروج النبي ﷺ وأبي بكر وعمر من الجوع وقصدهم رجلاً من الأنصار: «هو أبو الهَيْثَم بن التَّيْهَان، واسمه مالك»<sup>(٢٧٢)</sup>.

- وقوله عند شرح حديث: «كن أبا خَيْثَمَة»: «وأبو خَيْثَمَة هذا اسمه عبد الله بن خَيْثَمَة، وقيل مالك بن قيس»<sup>(٢٧٣)</sup>.

- وقوله<sup>(٢٧٤)</sup>: «...أبو زيد هذا هو عمرو بن أخطب، بالخاء المعجمة».

- وقوله في حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن: «دخلنا على عائشة (رضي الله عنها) أنا وأخوها من الرضاعة»: «...قيل إن اسمه عبد الله بن يزيد»<sup>(٢٧٥)</sup>.

- وقوله<sup>(٢٧٦)</sup>: «قال مسلم: «حدثنا حسين بن الربيع حدثنا حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد، وحدثنا فضيل عن هشام، وحدثنا مَخلد بن حسين عن هشام».

(٢٧٠) ١٩٢ ب (ت).

(٢٧١) ٨٢ أ (ف).

(٢٧٢) ١٥٠ أ (ز).

(٢٧٣) ٦٥ ب (هـ).

(٢٧٤) ١١٢ ب (هـ).

(٢٧٥) ١٢١ أ (ت).

(٢٧٦) القسم المحقق ١١٦، ١١٧.

فضيل هذا هو ابن عياض الزاهد، وهشام هو القُرْذُوسِيّ، ومحمد الذي حدث عنه أولاً هو ابن سيرين».

- وقوله عند شرح حديث العبد الذي غلّ الشملة: «وسمي هذا العبد في الموطأ في هذا الحديث نفسه بسند مالك فيه بعينه: «مُدْعَم»، وكذا سمّاه أبو عمر بن عبد البر، وقال غيره: هو غير مُدْعَم، وورد في حديث هذا اسمه: كَرْكَرَة، ذكره البخاري (٢٧٧).

#### ٨ - التبيه على العلل في الأسانيد:

ذهب عياض إلى أنّ مسلماً (رحمه الله) قد أورد في كتابه العلل التي ذكر في المقدمة أنه يسوقها في مواضعها، وخالف في ذلك الحاكم والبيهقي ومن تبعهما، حيث ذهبوا إلى أن مسلماً (رحمه الله) قد توفي قبل استيفاء غرضه في ذلك، وقد تبين لي بعد النظر والتأمل في كلام الأئمة وفحص جملة من الأمثلة للعلل التي نبه عليها القاضي أنّها علل غير قاذحة، وقد فضّلت القول في ذلك في موضعه (٢٧٨).

وقد ذكر القاضي في مقدمة كتابه (٢٧٩) أنه سيورد فيه العلل التي ذكرها الدارقطني والتي ذكرها الجياني، وأنه سيضيف إلى ذلك بعض ما لم يذكره.

ووجدت أنه كثيراً ما ينبه عند ذكر تلك العلل إلى أن ذلك مما وعد مسلم بإيراده في كتابه، ومن أمثلة ذلك قوله معتذراً لمسلم بعد أن أورد تتبّعاً للدارقطني: «أرى مسلماً أدخل هذه الروايات لِيُبَيِّنَ الخلافَ فيها، وهي وشبهها عندي من العلل التي وعد بذكرها في مواضعها، وظنّ ظانّون أنه يأتي بها مُفْرَدَة فقالوا تُوفِّي قبل تأليفها، وقد بسطنا هذا صدر الكتاب» (٢٨٠).

ومسلك القاضي (رحمه الله) في هذا الباب أنه يورد ما ذكره الدارقطني في كتاب «التتبع» وما أورده الجياني في «تقييد المهمل»، وما أورده الدمشقي في

(٢٧٧) القسم المحقق ٥٩٣.

(٢٧٨) راجع مطلب فوائد متعلقة بصحيح مسلم رقم ٧، وانظر القسم المحقق ٤٠ - ٤٧.

(٢٧٩) القسم المحقق ص ١١.

(٢٨٠) ١١ ب (ز).

«جواباته» أو في «أطراف الصحيحين»، ويسكت عليها في الغالب، وأحياناً يتعقب بالانتصار لمسلم وبيان عدم وجاهة ما انتقد عليه.

كما أنّ القاضي كثيراً ما يورد عللاً لأحاديث ذكرها الدارقطني في كتاب العلل، ولم يذكرها في التتبع، وأحياناً يضيف من عنده أو نقلاً عن أئمة آخرين جملة من العلل التي كان أكثرها من قبل رواية الصحيح.

غير أنّ القاسم المشترك بين هذه العلل أو غالبيتها العظمى هو تعلّقها بالأسانيد دون المتون، وعدم قدحها في صحة الأحاديث بحمد الله تعالى.

وفيما يلي جملة من النماذج المبيّنة لذلك:

( أ ) العلل التي ذكرها الإمام الدارقطني في كتاب التتبع:

لقد أورد المازري في «المعلم» جزءاً يسيراً منها، وأكمل القاضي إيراد الباقي<sup>(٢٨١)</sup>، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث: «إن من البيان لسحراً»: «وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال: «تفرّد به ابن أبيّجر عن واصل عن أبي وائل: خطبنا عمّار، وخالفه الأعمش وهو أحفظ لحديث أبي وائل، فحدث به عن أبي وائل عن عبد الله»<sup>(٢٨٢)</sup>.

- وقوله<sup>(٢٨٣)</sup>: «وفي الباب: ... عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصّين، هذا الحديث مما تُتبع على مسلم واستدرك، قال الدارقطني: «هذا لم يسمعه محمد بن سيرين من عمران فيما يقال...»، قال غيره: أخرج مسلم عن محمد بن سيرين عن عمران حديثين لم يصرّح فيهما بالسّماع منه، وهما: حديث الذي عَضَّ يَدَ رجل، وحديث «يدخل الجنة سبعون ألفاً»، ويقول في غير حديث عن عمران: نُبئت عن عمران».

(٢٨١) انظر مثلاً: ٢٢ ب، ٢٩ أ، ٦٢ ب، ٧٢ ب، ١٢٤ أ، ١٣٨ أ (ف) ٦٨٨ ب (ب)، ١١ ب، ١٩ ب، ٢٤ ب، ٣٢ أ، ٣٤ ب، ٣٧ أ، ٤٨ ب، ٦٣ ب، ١٤١ ب، ١٤٢ أ، ١٦١ أ، ١٦٥ (ز).

(٢٨٢) ٢٩ أ (ف).

(٢٨٣) ٢٤ ب (ز).

- وقوله عند شرح حديث: «من نُوقِشَ الحسابَ عُذِبَ»: «وهذا الحديث مما تَبَعَهُ الدارقطني على البخاري ومسلم، للاختلاف فيه عن ابن أبي مُليكة، فَرُوي عنه عن عائشة وروى عن القاسم عنها» (٢٨٤).

(ب) انتصار القاضي عياض لمسلم على الدارقطني في بعض المواضع، ومن أمثلة ذلك:

- قوله (٢٨٥): «... وهذا مما استدركه الدارقطني على مسلم، والذي عندي إنما ذكر مسلم حديث محمد بن عباد ليستشهد به على رواية وكيع لموافقته في إسناد الحديث، وهذا ومثله يُبَيَّنُّ أَنَّ مسلماً استوفى في كتابه الأقسام التي أشار إليها والعلل التي وعد بذكرها خلاف ما ذهب إليه أبو عبد الله الحاكم...»، قلت: انظر إلى تسميته لها عللاً مع دفاعه عن مسلم والانتصار له لتقف على صحة ما قررته من أن عياضاً نفسه لا يقصد أن العلل التي أوردها مسلم قاذحة في أحاديثه، خلاف ما ذهب إليه بعض المعاصرين ألهمنا الله وإياهم مرشد أمورنا.

- وقوله (٢٨٦): «وذكر مسلم في الباب حديث الصَّعِقِ بن حَزْنٍ - وهو بكسر العين - عن مَطَرِ الوَزَّاقِ عن زهدم، قال الدارقطني: الصعق ومطر ليسا بالقويين، ولم يسمعه مطر من زهدم، وإنما رواه عن القاسم عنه»، وهذا مما استدركه الدارقطني على مسلم، ومسلم إنما أدخل حديثه لزيادته... وأتى به مُتَّبِعًا بعد الطرق الصحيحة الكثيرة في الحديث على ما شرطه في الكتاب على ما بيَّناه فلا تعقَّب عليه».

(ج) العلل التي ذكرها الدارقطني في كتاب العلل، ومن أمثلة ذلك قوله (٢٨٧): «قال الشيخ أبو الحسن في كتاب العلل - وذكر هذا الحديث - فقال: يرويه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وداود بن رُشيد عن ابن عُليَّة عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر... وخالفهم مُسَدِّدٌ وزياد بن أيوب روياه عن ابن عُليَّة عن أيوب عن نافع، لم يذكر بينهما أحداً، وكذلك رواه حاتم بن وَرْدَانَ عن أيوب عن نافع».

(٢٨٤) ١٠٦ أ (ج).

(٢٨٥) ١٤٢ أ (ج).

(٢٨٦) ١٩ ب (ج).

(٢٨٧) ١١٠ ب (ز)، وانظر: ١١٤ أ (ف)، ٤٥ أ، ٤٨ أ، ١٠١ أ، ١٠٦ أ (ز).

(د) ردّ القاضي على الدارقطنيّ في نقله عنه من كتاب العلل، ومن أمثلة ذلك قوله عند شرح أحاديث مواقيت الحج: «قال الدارقطني: في حديث أبي الزبير: «ومَهْلُ أهل العراق» نَطَّرَ، ولم يخرج البخاري، ولا خرج لأبي الزبير شيئاً، ولم يكن عراق يومئذ، يعني زمن النبي ﷺ، قال القاضي: «هذا مما لا يُعَلَّلُ به الحديث، فقد أخبر النبي ﷺ عمّا لم يكن في زمانه مما كان، وهذا يُعَدُّ في معجزاته عليه الصلاة والسلام، فإنه أخبر أنه سيكون لهم مُهْلٌ ويُسلمون ويَحجُّون، فكان ذلك» (٢٨٨).

(هـ) إيراد تتبعات الجياني والرد على بعضها، ومن أمثلة ذلك:

- قوله تعقيباً على عدّ الجياني حديثاً عند مسلم من المقطوع فقال عياض (٢٨٩): «عَدُّه هذا في المقطوع لا يُساعد عليه، وهو (أي مسلم) قد أسنده، وإنما لم يسمّ راويه له (أي شيخ مسلم) فهو في باب المجهول لا في باب المقطوع؛ إذ المقطوع ما لم يذكر فيه راو من دون التابعين وأُسقط من سنده دونهم رجل، وهو مثل المرسل إلا أنهم قصرُوا المرسل على التابعين إذا لم يذكروا الصحابي، وجعلوا المقطوع لمن دونهم». وقوله تعقيباً على ما صار إليه الجياني في حديث عند مسلم أنه ليس من شرطه فقال عياض (٢٩٠): «... وإن كان مرسلًا موقوفًا فليس على مسلم فيه ذرّك؛ إذ هو بعض حديث شرطه في باقيه فأكمل الفائدة بذكره على نصه...».

(و) إيراد استدراكات أبي مسعود الدمشقي، من ذلك قوله (٢٩١): «... قال أبو مسعود الدمشقي: هذا ليس بمعروف عن الوليد بهذا الإسناد عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله، وفيه خلاف على الوليد وعلى الأوزاعي».

(ز) إيراد العلل من عنده ونقلًا عن أئمة آخرين، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث: «إذا دخل أهل الجنة الجنة»: «قال أبو عيسى الترمذي: هذا الحديث إنما أسنده حمّاد بن سلمة، ورواه سليمان بن المغيرة وحماد بن زيد عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله» (٢٩٢).

(٢٨٨) ١٣٨ أ (ف).

(٢٨٩) ٦٣ ب (ف).

(٢٩٠) ١٤٦ ب (ت)، وانظر مثلاً: ٦ / ٣٥ أ (ز)، ١٨٦ ب (ت).

(٢٩١) القسم المحقق ٥٦١، وانظر مثلاً: ١١٠ ب (ز).

(٢٩٢) القسم المحقق ٨٢١.

- وقوله (٢٩٣): «قال عبد الغني (ابن سعيد الأزدي): ذكُرُ قتادة هنا خطأ، وأما في الحديث الذي بعده: عن معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن النضر، فإثباته صواب».

- وقوله (٢٩٤): «تأول ابنُ عباس حديث «الماء من الماء» في الاحتلام، وحمله غيره من الصحابة على النَّسخ، ونصوا أن ذلك كان رخصة في أول الإسلام ثم نهى عن ذلك وأمر بالغسل، وقد ذكر مسلم نسخه في حديث أبي العلاء بن الشَّخِير، وقد رجع جماعة من الصحابة ممن رُوي عنه ذلك إلى الغسل من التقاء الختانيين، وقال يعقوب بن شَيْبَةَ في حديث عثمان ومن ذكر معه في ذلك: «هو حديث منسوخ»، وقال علي بن المَدِينِي: «هو شاذ»، وقال أحمد بن حنبل: «فيه علة للخلاف المروي فيه عن رواه»، قال ابن عبد البر: «هو حديث منكر، لا يُعرف من مذهب عثمان ولا من مذهب علي، ولا من مذهب المهاجرين، انفرد به يحيى بن أبي كثير، ولم يُتابع عليه».

- وقوله (٢٩٥): «لم يدخل مالك في موطنه ولا البخاري في صحيحه أحاديث النهي عن الشرب قائماً فأدخلا إباحة ذلك من الأحاديث والآثار، وذكر مسلم في الباب ثلاثة أحاديث: حديث قتادة عن أنس، وهو مُنعن، وكان سعيد ينفي من حديث قتادة ما لا يقول فيه حدثنا، وحديث قتادة أيضاً عن أبي عيسى الأَسْوَارِيِّ عن أبي سعيد مثله، وأبو عيسى أيضاً هو غير مشهور، واضطراب قتادة في مسند هذا الحديث مما يُعَلِّله، مع مخالفة الأحاديث الأخر وأئمة الصحابة والخلف والتابعين له، وحديث عمر بن حمزة عن أبي غَطَفَان عن أبي هُرَيْرَةَ، قالوا: وعمر بن حمزة لا يتحمَّل مثل هذا الحديث لمخالفة غيره له، والصحيح أنه موقوف على أبي هريرة».

- وقوله (٢٩٦): «وفي الباب في سند هذا الحديث: «... سمعت جرير بن يزيد»، بزيادة ياء على مثال يعيش، وهو وهم، وإنما هو جرير بن زيد، وهم عم جرير بن حازم، ذكره البخاري وابن أبي حاتم».

(٢٩٣) ١١٧٢ أ (ز).

(٢٩٤) ١٢٦ ب (ت).

(٢٩٥) ١٤٧ أ، ب (ز).

(٢٩٦) ١٥٣ ب (ز).



هذه هي المعالم الأساسية لطريقة القاضي في مجال دراية الحديث، ومن تتمة هذا الباب ما تقدم ذكره بخصوص بيان معاني الأحاديث<sup>(٢٩٧)</sup>، وما يأتي ذكره عند الكلام على جهود القاضي في مصطلح الحديث إن شاء الله<sup>(٢٩٨)</sup>.

## المبحث الخامس: فقه الحديث في «إكمال المعلم»

### مدخل:

لا يخفى أن فقه الحديث هو جزء من علم الدراية، ولكنني فصلته لإبرازه ولمزيد من العناية به، ولا أقصد بالفقه هنا العلم الخاص المعروف فحسب، وإنما أقصد المعنى العام للفقه وهو الفهم والدراية، والمراد هنا إبراز طريقة القاضي في فهم الحديث ومنهجيته في فقه السنة، وإثارة الفوائد في مختلف الفنون انطلاقاً من فقه النص، وقد تقدم بعض ذلك عند الكلام على عناصر الشرح في «إكمال المعلم»<sup>(٢٩٩)</sup>، وتتمة ذلك أن أركز هنا على بيان مسلك القاضي في استخراج الفوائد المتعلقة بعلم المقاصد وبعض توابعها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: العقيدة.

ثانياً: التفسير وعلوم القرآن.

ثالثاً: علوم الحديث.

رابعاً: علم الفقه.

خامساً: علم أصول الفقه.

سادساً: علم اللغة.

سابعاً: التاريخ والمغازي والسير.

وفيما يلي بيان منهجه في كل منها مع مراعاة الإيجاز دون إخلال إن شاء الله

تعالى.

(٢٩٧) راجع الجانب المنهجي رقم ١٣.

(٢٩٨) انظر ما يأتي في القسم الثاني: مسائل المصطلح.

(٢٩٩) راجع مبحث منهجه في الشرح، الاستفادة من كتب الشروح.

## أولاً: العقيدة:

لقد عُني القاضي (رحمه الله) عناية كبرى بإثارة الفوائد المتعلقة بمسائل الاعتقاد مع التوسع فيها، فهو يستفيد من كل مناسبة لبسط تلك المسائل بحيث يقرر عقيدة أهل السنة من السلف ومُتكلمي الأشاعرة، ويرد في ذلك على أهل الفرق المبتدعة وأحياناً على بعض أهل الأديان الأخرى وعلى الملاحدة، مُبيِّناً طَرَفًا من معتقداتهم وأدلة بطلانها، وذلك على النحو التالي، علمًا بأنني قد خَصَّصت فصلاً في نهاية الدراسة للكلام على عقيدة القاضي عياض، وهو كالتمة لهذا المبحث:

### ١ - تقرير عقيدة أهل السنة:

يقوم القاضي رحمه الله ببسط مذاهب أهل السنة في العقيدة والاستدلال لها من الكتاب والسنة ولسان العرب وأقوال السلف من الصحابة ومن بعدهم، مع عناية خاصة بنقل أقوال المحققين من متكلمي الأشاعرة مثل أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، وأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، أما الإمام أبو الحسن الأشعري فلم ينقل عنه في كامل الكتاب إلا في سبعة مواضع، كما لاحظت أنه لم يستعمل مصطلح «الأشاعرة» إلا في خمسة مواضع، ويستعمل بدل ذلك مصطلح «أهل السنة» بخلاف المازري الذي يُكثر من استعمال مصطلح «الأشاعرة».

وقد يورد القاضي في بعض الأحيان الخلافات داخل أهل السنة في المسائل الاعتقادية مع الترجيح غالباً، وقد يتوقف أحياناً.

وفيما يلي جملة من النماذج التي تَجْمَعُ ما سبق تقريره من منهجه في هذا الباب:

( أ ) قال عياض بعد أن ساق الأحاديث الدالة على تحريم النار على أهل التوحيد:

«وهذه الأحاديث كلّها قد سردّها مسلم في كتابه، فحكى عن جماعة من

السلف منهم ابن المسيّب والزهري، أنّ هذا كان قبل أن تُنزل الفرائض والأمر والنهي.

وذهب بعضهم إلى أنها مُجملة تحتاج إلى شرح، ومعناه: من قال الكلمة فأدى

حقها وفريضتها، وهو قول الحسن البصري.

وذهب بعضهم إلى أن ذلك لمن قالها عند التوبة والندم، ومات على ذلك وهو

قول البخاري.

وهذه التأويلات كلها إذا حُمِلت الأحاديث على ظاهرها، وأما إذا نُزِلت تنزيلها لم يُشكَلْ تأويلها على ما بيّنه المحققون:

فنقرّر أولاً أنّ مذهب أهل السنة بأجمعهم من السلف الصالح، وأهل الحديث، والفقهاء، والمتكلمين على مذهبهم من الأشعريين أنّ أهل الذنوب في مشيئة الله تعالى، وأنّ كلّ من مات على الإيمان ويشهد مخلصاً من قلبه بالشهادتين فإنه يدخل الجنة. فإن كان تائباً، أو سليماً من المعاصي والتبّعات دخل الجنة برحمة ربه تعالى، وحزَمَ على النار بالجملة، فإن حملنا اللفظين الواردين على هذا فيمن هذه صفته كان بيتاً، وهو التفات الحسن والبخاري في تأويلهما.

وإن كان من المُخلّطين بتضييع ما أوجب الله عليه، أو فعل ما حرم عليه فهو في المشيئة، لا يُقطع في أمره بتحريمه على النار ولا باستحقاقه لأول حاله الجنة، بل يُقطع أنه لا بدّ له من دخول الجنة آخرًا، ولكن حاله قبلُ في خطر المشيئة وبرزخ الرجاء والخوف، إن شاء ربّه عذّبه بذنبه أو غفر له بفضلته، وإلى هذا التفت من قُدّم قوله من السلف.

لكن قد يصح استقلال ألفاظ هذه الأحاديث بأنفسها على هذا التنزيل، فيكون المراد باستحقاق الجنة ما قدمناه من إجماع أهل السنة من أنه لا بدّ له من دخول كلّ موحد لها، إما معجلاً معافى، أو مؤخراً بعد عقابه.

والمراد بتحريم النار تحريم الخلود خلافاً للخوارج والمعتزلة في الوجهين».

(ب) وقال عند شرح قوله ﷺ في تارك صلاة الجمعة: «... أو ليختمنَّ الله على قلوبهم ثم ليكوننَّ من الغافلين»: «... والوعيد والطَّبْعُ والحِثْمُ إنما يكون على الكبائر، وأصله التغطية، أي غطى عليها ومنعها من الهداية حتى لا تُعرف معروفاً ولا تنكر منكراً ولا تعي خيراً، قالوا في قوله تعالى (٣٠٠): ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ أي طبع عليها، قالوا: وأصل الطبع في اللغة الوَسْخُ والدَّنَسُ، واستعمل فيما يشبهه من الآثام، ومثله الرِّينُ، وقيل الرين من الطبع، والطبع أيسر من الإقفال، والإقفال أشدها، وقد اختلف المتكلمون في هذا اختلافاً كثيراً، فقيل: هو إعدام اللطف وأسباب الخير والتمكين من أسباب ضده، وقيل هو خلق الكفر في صدورهم، وهو قول أكثر متكلمي

(٣٠٠) سورة البقرة، آية: ٧.

أهل السنة، وقال غيرهم: هو الشهادة عليهم، وقيل هو علم جعله الله في قلوبهم لتعرف به الملائكة الفرق بين من يجب مدحه ومن يجب ذمه» (٣٠١).

- وقال عن رؤية الله في الدنيا (٣٠٢): «ومذهب أهل الحق ومثبتي الرؤية في الآخرة أنها غير مستحيلة في الدنيا، ثم اختلفوا في وجودها أو منعها بحكم ظاهر هذا الحديث، وظاهر قوله تعالى (٣٠٣): ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ على من تأوله في الدنيا، وهل رآه نبينا ليلة الإسراء أم لا؟، وللسلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من أئمة الفقهاء والمحدثين والنظار في ذلك اختلاف معروف، وأكثر المانعين لها في الدنيا ذهبوا إلى أنّ علّة ذلك ضعف قواهم فيها عن احتمالها كما لم يحتملها موسى عليه السلام في الدنيا».

(ج) وقال عند شرح أحاديث القضاء والقدر (٣٠٤): «قال أئمتنا المحققون أن هذه الأحاديث اقتضت أن الله لم يزل عالماً بمن يُطيعه فيدخل الجنة ومن يعصيه فيدخل النار، وليس استحقاق من استحق منهم الجنة أو النار من أجل سابق العلم فيه، ولا ذلك علته، ولا اضطرّ تعالى أحدًا منهم للعمل الموجب لذلك من طاعة أو معصية، الله جل جلاله تقدّم فيهم علمه وإرادته بما هم عاملون وما هم صائرون إليه قبل خلقهم وبعد خلقهم، وقال في أهل الجنة: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٣٠٥)، وفي أهل النار: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ (٣٠٦)، و ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣٠٧)، فأخبر أن ثوابه وعقابه على أعمالهم، وكلّ ذلك في سابق علمه فيهم برحمة من رحمه منهم بهدأيته وتيسيره، وخذلان من خذله

(٣٠١) ٢٦، ب (ف).

(٣٠٢) ١٢٥، ب (ه).

(٣٠٣) سورة الأنعام، آية: ١٠٣.

(٣٠٤) ٢٥، ب، ٢٦ أ (ه).

(٣٠٥) قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأحقاف، آية: ١٤.

(٣٠٦) قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ الثَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾، الأحقاف، آية: ٢٨.

(٣٠٧) سورة النجم، آية: ٣١.

منهم بعضيانه وكفره، فأمرَ تعالى وَنَهَى لِطِطِيعِ المطِيعِ فيدخل الجنة، ويعصي العاصي فيدخل النار، ابتلاءً منه تعالى لعباده لينظر كيف يعملون، وليبلوهم أيهم أحسنُ عملاً، وليتيمَّ حُجَّتَهُ على خلقه بأمره ونهيه وتيسيره له (أي للبعد) سبيلَ هُداة أو ضلالته وتزيينه ذلك له، كما قال تعالى (٣٠٨): ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾، وكما قال في المؤمنين: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِضْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً﴾ (٣٠٩).

وقال في أهل الشقاء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾ (٣١٠)، وقال: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٣١١)، فلم يضطر أحدًا منهم إلى عمله ذلك قهراً كما تقول المُجْبِرَة فيسقط عنهم اللوم والحجة، وهو العدل الذي لا يحيف، ولا فعلوا ما لم يُقَدِّرْه ولم يَشَأْه ولا سبق في علمه كما تقول القَدْرِيَّة فيكون في ملكه ما لا يريد، ويفعلون ما لم يُقَدِّرْه، وهو العليم الخبير، الفَعَال لما يريد، الذي خلقهم وما يعملون».

## ٢ - الرَّد على الفِرَقِ المُبْتَدِعَة:

تضمن كتاب «إكمال المعلم» جملة وافرة من المباحث المتعلقة بعقائد أهل البدع والرد عليهم، والقاضي في الغالب لا يذكر ذلك ابتداءً، وإنما يسوقه تَبَعًا لِمَا يقرِّره من عقيدة أهل السنَّة، ووجدتُ أنه يستفيدُ من كلِّ مناسبة للرَّد على المبتدعة، وقد يذكرُ بعض الفوائد الأخرى عنهم كالتعريف، ووجه التسمية، ونحو ذلك.

ويُعتبر هذا الكتاب رافداً لمصادر كتب الملل والنحل لوفرة المعلومات التي اشتمل عليها في هذا المجال، ولنقله عن جملة من المصادر المفقودة في هذا الفن (٣١٢)، بل إنه قد احتفظ لنا باسم طائفة من المعتزلة تسمى «السَّكْنِيَّة» لم أعثر على ذكر لها فيما تمكنتُ من العثور عليه من كتب الفرق برغم وفرتها.

(٣٠٨) سورة الليل، آية: ٨.

(٣٠٩) سورة الحجرات، آية: ٧.

(٣١٠) سورة النمل، آية: ٤.

(٣١١) سورة فاطر، آية: ٨.

(٣١٢) راجع القسم المحقق ص ٢٦٦، ٢٦٧.

وقد ردّ القاضي في هذا الكتاب على معظم الفرق الكبرى المعروفة غير أنه قد ركز بصفة خاصة على الردّ على المعتزلة في تحكيمهم العقل على الشرع وفيما يلي نماذج لردوده على الفرق المختلفة:

### ( أ ) المعتزلة<sup>(٣١٣)</sup>:

- قال القاضي في معرض كلامه على التوبة: «... والتوبة فرض لازم على كل من علم من نفسه مخالفةً لله، صغرت أو كبرت، وهي من جملة أمهات الفرائض اللازمة، ووجوبها عند أهل السنة شرعاً لا عقلاً، خلافاً للمعتزلة، وليس بواجب قبولها على الله عقلاً، وإنما علمنا ذلك بالشرع والإجماع خلافاً للمعتزلة في حتمهم ذلك على الله عقلاً على أصلهم الفاسد في التحسين والتقبيح وإيجاب العقل ما لا يُوجب من ذلك»<sup>(٣١٤)</sup>.

- وقال عند شرح قوله ﷺ عن النار: «فَلَا تَمْتَلِيْ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ عَلَيْهَا قَدَمُهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ»: «في هذا الحديث حُجَّةٌ لأهل السنة أنّ الثواب والعقاب غير مُستحقّين بالأعمال، وقمّع للمعتزلة والقدرية في إثباتهم الثواب والعقاب على حجة العقل، وأنه بحسب الأعمال ولا يصح إلا عليها»<sup>(٣١٥)</sup>.

- وقال في بيان نشأة الاعتزال وأصله وطرف من معتقدات المعتزلة: «كانت القدرية أولاً غير المعتزلة، وكان القدر هوى بذاته والاعتزال هوى بذاته، وفي أصليْن مفترقين، ثم قالت المعتزلة بعد ذلك بالقدر، ورجعت إليه، وأطبقت طوابقها على اختلافها على القول به، مع الاعتزال الذي أصله: المنزلة بين المنزلتين، ثم أخذوا مذهب الفلاسفة في نفي الصفات، وأطبقوا على نفيها، فسَمُّوا هذا أيضاً بالتوحيد، ليُزيلوا عنهم اسم البدعة والمجوسية التي وَسَمَهُمْ بها صاحبُ الشريعة نبينا محمد ﷺ، وزعموا أنّ القدر المذموم هو ذلك.

(٣١٣) سيأتي التعريف بالمعتزلة، وبسائر الفرق المذكورة هنا في قسم التحقيق، راجع فهرس الفرق

ص ١٠٣٢.

(٣١٤) ١٥٤ هـ).

(٣١٥) ٩٥ ب، ٩٦ هـ).

وبالحقيقة القَدْرِيَّة التي وسمهم عليه الصلاة والسلام بما وسمهم وأنهم مجوس هذه الأمة هم معتزلة هذا الوقت وقَدْرِيَّتُهُ، لأنهم جعلوا أفعال العباد بين فاعلين، وأن الخير من الله، والشَّرَّ من عبده، فأدخلوا مع الله شركاء في قدرته وضاهوا المَجُوسَ والثَّنَوِيَّةَ»<sup>(٣١٦)</sup>.

### (ب) الخَوَارِجُ:

- قال القاضي في سبب تسميتهم بذلك: «وقوله: «يخرج من ضئضيء هذا»، قيل بهذا اللفظ سُئِمُوا خَوَارِجَ، وقيل: بل لخروجهم عن الجماعة، وقيل: بل لخروجهم عليها، كما سُئِمُوا مارقة من قوله: يَمْرُقُونَ من الدين»<sup>(٣١٧)</sup>.

- وقال في حكم قتالهم: «أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغي متى خرجوا وخالفوا الجماعة وشقوا عصا المسلمين، ونصبوا راية الخلاف أن قتالهم واجب بعد إنذارهم والإعذار إليهم...»<sup>(٣١٨)</sup>.

- وقد ردَّ عليهم في مواضع منها قوله<sup>(٣١٩)</sup>: «مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها بصريح قوله تعالى<sup>(٣٢٠)</sup>: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ و ﴿لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَادَ﴾<sup>(٣٢١)</sup>، وأمثالها وبخبر الصادق سمعاً، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحتها في الآخرة لمذنبى المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتأولت الأحاديث الواردة فيها، واعتصموا بمذاهبهم في تخليد المذنبين

(٣١٦) القسم المحقق ٢٦٦-٢٧٢، وانظر نماذج أخرى في ١٢٥أ، ب، ٢٠١أ، ٦/٥أ، ١١ب (ز). ١٨ب، ١٠٤أ، ب، ١٣١ب (هـ)، ٢١٧أ (ف)، وراجع فهرس الفرق في ١٠٣٢.

(٣١٧) ٩٧ب (ف).

(٣١٨) ٩٨ب (ف).

(٣١٩) القسم المحقق ٨٦٢، وانظر مثلاً: ١٢٤أ (هـ)، ١٠٤أ، ١٠٧أ (ز)، وراجع فهرس الفرق ص ١٠٣٢.

(٣٢٠) سورة طه، آية: ١٠٩.

(٣٢١) سورة الأنبياء، آية: ٢٨.

في النار واحتجوا بقوله (٣٢٢): ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، وبقوله (٣٢٣): ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، وهذه الآيات في الكفار.

وتأولوا أحاديث الشفاعة في زيادة الدرجات وإزالة الثواب، وألفاظ الأحاديث التي في الكتاب وغيره تدلُّ على خلاف ما ذهبوا إليه، وأنها في المُذنبين وفي إخراج من استوجب النار.

(ج) المُرَجِّئَةُ: وقد رَدَّ عليهم القاضي في مواضع منها قوله (٣٢٤): «وفي قوله: «أفلح إن صدق» رَدَّ على المرجئة؛ إذ فيه فلاحه بشرط صدقه في أن لا ينقص مما لزمه من الأعمال والفرائض».

#### (د) الشَّيْعَةُ:

لقد اهتمَّ القاضي بدحضِ أباطيل الشيعة، وبخاصة غلاتهم من الرافضة والسبئية والنَّأُووسية (٣٢٥)، ومن زُودده عليهم قوله عند كلامه على الحارث الأعور وأنه سيء الظنِّ به «لَمَّا عُرِفَ مِنْ تَشَنُّعِ مَذْهَبِهِ فِي غُلُوِّ الشَّيْعِ، ودعواهم من الوصية إلى علي وسرِّ النبي ﷺ إليه من الوحي وعلم الغيب ما لم يُطَّلَع عليه غيره بزعمهم، ودعوى بعضهم من غلاتهم الوحي إلى علي (رضي الله عنه)... وقد أنكر علي (رضي الله عنه) ما ادعته شيعته من ذلك، وقال ابن عباس: لا وحي إلا القرآن» (٣٢٦).

(هـ) الكَرَامِيَّة: وقد رَدَّ عليهم في مواضع منها قوله عند شرح حديث سعد: «أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ» فجعل النبي ﷺ يقول: «أَوْ مُسْلِمٌ»، قال القاضي (٣٢٧): «فيه رَدٌّ على الكَرَامِيَّةِ وَعُلَاة المُرَجِّئَةِ في حكمهم بصحة الإيمان لمن نطق بالشهادتين وإن لم يعتقد قلبه، لنفي النبي ﷺ اسم الإيمان عنه واقتصاره به على الإسلام».

(و) السَّالِمِيَّة: وقد رَدَّ عليهم عند شرح بعض ألفاظ أحاديث الرؤية في

(٣٢٢) سورة المدثر، آية: ٤٨.

(٣٢٣) سورة غافر، آية: ١٨.

(٣٢٤) القسم المحقق ٥١٣، وانظر: ١٠٤، أ، ب (هـ)، وراجع فهرس الفرق ص ١٠٣٢.

(٣٢٥) انظر ص ١٥٢.

(٣٢٦) القسم المحقق ص ١٤٦، وانظر مثلاً ٦ / ٨ ب (ز)، وراجع فهرس الفرق ص ١٠٣٢.

(٣٢٧) ص ٦٧٨، وانظر مثلاً: ١٠٤، أ، ب (هـ).



المحشر: «وقد شُبَّه على قوم من مُنتحلي الحديث والسنة بظاهر هذا الحديث، وهو قول السَّالِمِيَّةِ على أن المنافقين وبقايا من أهل الكتاب يَرَوْنَ الله مع المؤمنين لذكورهم في هذه الجملة بقوله: «وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله... ولا جلاء فيما قالوه، وهذا الظاهر يَصْرِفُهُ ما هو أجلى منه بما أجمع عليه أهل السنة قبل مقالة هذا القائل وعلى حملة على ظاهره من حَجَبِ الكفار عن الرؤية لله، وقوله (٣٢٨): ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَخْجُوبُونَ﴾، ثم يردُّ عليه ما وقع مُفسِّراً في هذا الحديث من أن رؤيتهم لربهم إنما كانت بعد رفع المؤمنين رؤوسهم من السجود الذي مُبِعَهُ غيرهم...» (٣٢٩).

(ز) المُجَسِّمَة: وقد رَدَّ عليهم عند شرحه لحديث أبي ذر: «هل رأيت ربك؟» قال: «نورٌ أتى أراه»، قال القاضي (٣٣٠): «...ومن المستحيل أن تكون ذاتُ الله نوراً؛ إذ النور من جملة الأجسام، واللَّهُ يتعالى عن الاتصاف بذلك، وهذا مذهب جميع أئمة المسلمين، خلافاً لبعض المُجَسِّمَة: هشام الجواليقي ولُمْتِه مَن قال: نور لا كالأنوار».

(ح) المُتَصَوِّفَة: وقد رَدَّ على بعضهم في مواضع منها قوله (٣٣١): «...وفيه حجة لكافة المسلمين في جواز الدعاء بالخير، وكشف الضَّرِّ خلافاً لبعض المُتَصَوِّفَة في أن هذا عندهم قدحٌ في التَّوَكُّل والرضا...».

(ط) الجَهْمِيَّة: ومن رُدوده عليهم قوله (٣٣٢): «ونزول عيسى المسيح وقتله للدجاج حقٌ صحيح عند أهل السنة لصحيح الآثار الواردة في ذلك، ولأنه لم يرد ما يُطله ويضعفه خلافاً لبعض المعتزلة والجهمية ومن رأى رأيهم من إنكار ذلك وزعمهم أن قول الله تعالى عن محمد ﷺ: «خَاتَمَ النَّبِيِّينَ» (٣٣٣)، وقوله ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، وإجماع المسلمين على ذلك وعلى أن شريعة الإسلام ثابتة غير منسوخة إلى يوم القيامة يردُّ هذه الأحاديث، وليس كما زعموه فإنه لم يرد في هذه الأحاديث أنه يأتي بنسخ شريعة أو تجديد أمر نبوة ورسالة، بل جاءت بأنه حَكَمٌ مُفَسِّطٌ...».

(٣٢٨) سورة المطففين، آية: ١٥.

(٣٢٩) القسم المحقق ص ٨٣٩.

(٣٣٠) القسم المحقق ص ٨٠٦، وانظر لزائماً ما عقلت به عليه هناك.

(٣٣١) (٢١٧) أ (ف)، وانظر مثلاً: ٣ ب (ف).

(٢٣٢) (١٣٢) أ (هـ)، وانظر مثلاً: ١٢٤ أ (هـ).

(٣٣٣) سورة الأحزاب، آية: ٤٠.

### ٣ - الردّ على اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الملل الأخرى:

وقد جاء ذلك في مواضع قليلة، منها قوله<sup>(٣٣٤)</sup>: «ما عَرَفَ اللَّهُ تعالى من شَبَّهَهُ وَجَسَّمَهُ من اليهود، أو أجاز عليه البَدْءَ أو أضاف إليه الولد منهم، أو أضاف إليه الصاحبة والولدَ وأجاز عليه الحلول والانتقال والامتزاج من النصارى، أو وصفه بما لا يليق به أو أضاف إليه الشريك والمعاند في خلقه وملكه من المجوس والثَّنَوِيَّةِ، فمعبودهم الذي عبدهو ليس بالله وإن سَمَّوه به؛ إذ ليس موصوفاً بصفات الإله الواجبة له، فإذا ما عرفوا الله ولا عبده».

٤ - الردّ على الفلاسفة، ومن ذلك قوله عند شرح حديث شق الصدر: «في هذه القصة أدلّ حجة وأوضح برهان وأصحّ دليل على مذهب أهل الحقّ من أنّ الموت والحياة وسائر الأشياء من فعل الله تعالى وخلقها محضاً ليس يوجبها سبب ولا تقتضيها طبيعة ولا يُشترط لوجودها شرط لا يوجدان إلا معه البتة... خلافاً للفلاسفة ومن ضارع مذهبها من المعتزلة...»<sup>(٣٣٥)</sup>.

### ثانياً: التفسير وعلوم القرآن:

لقد عُني القاضي (رحمه الله) في «إكماله» عناية تامة بإيراد الآيات القرآنية الكريمة شرحاً واستدلالاً واحتجاجاً على الخصوم، ويكفي تدليلاً على ذلك أنّ القسم الذي حققته - وهو المقدمة وكتاب الإيمان - قد اشتمل على ٣٠٩ آية موزعة على ٧٢ سورة.

ويعتمد القاضي (رحمه الله) في شرح الآيات على تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بالمأثور عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء السلف، وتفسير القرآن بلغة العرب، كما استفاد من كثير من المفسرين من أصحاب المصنفات وغيرهم<sup>(٣٣٦)</sup>.

وقد وجدت أنه أحياناً يتوسع في تفسير بعض الآيات بما لم أجده مجتمعاً لدى غيره من المفسرين القدامى والمتأخرين ممن اطّلت على مصنفاتهم.

(٣٣٤) القسم المحقق ٣٤٩، وانظر فهرس الأديان ص ١٠٣٢.

(٣٣٥) القسم المحقق ٧٥٦، وانظر فهرس الطوائف ص ١٠٣٢.

(٣٣٦) انظر مبحث مصادره، النوع الرابع.

كما أن القاضي قد استفاد من المناسبات المختلفة ليضمّن كتابه جملةً وافرة من مسائل علوم القرآن، وبسطها وتقريرها بكل دقة وتحرير. وقد دلّ مسلكه في البابين على إمامته في التفسير وعلوم القرآن، ويعتبر كتابه مصدرًا أساسيًا في هذا المجال. وفيما يلي بعض النماذج التي تُوضّح ما تقدم تقريره:

## ١ - التفسير:

(أ) تفسير الآيات، ومن أمثلته:

.. قوله عند تفسير قول الله تعالى (٣٣٧): ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾: «اختلف المفسرون في معنى هذه الآية، ومعنى النجوم فيها، ومعنى الرزق، فذهب الحسن ومجاهد وقتادة أنّ النجوم فيها: نجوم السماء، ومواقعها: إمّا مغاربها وإمّا مطالعها، أو انكدارها وانتشارها يوم القيامة، على اختلاف تأويلاتهم في ذلك.

وقيل مواقع النجوم في ذلك: منازل القرآن، أنزل نجومًا، وعن مجاهد: «مواقع النجوم: محكم القرآن».

وعن ابن عباس (رضي الله عنهما): ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ...﴾ الآية، أي شكركم، فيقولون: «مطرنا بنوء كذا ونجم كذا» (٣٣٨).

.. وقوله عند تفسير قوله تعالى (٣٣٩): ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾: «اختلف السلف في معناها، فذهب أكثرهم إلى أنّ معناها: جزاؤه إن جازاه وأنفذ عليه وعيده، وفيه حديث مروى بهذا عن النبي ﷺ، وقيل معناها: من قتله مستحلًا لقتله لأجل إيمانه، وهذا كفر، وقيل الآية نزلت في رجل مُعَيَّن قتل مسلمًا ثم ارتد، وقيل المعنى: خلود دون خلود إن لم يعف الله عنه من دخولها، وهو مثل قوله تعالى (٣٤٠): ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا﴾ الآية، والآية العامة

(٣٣٧) سورة الواقعة، الآيتان: ٧٥-٨٢.

(٣٣٨) القسم المحقق ٥٠٦.

(٣٣٩) سورة النساء، آية: ٩٣.

(٣٤٠) سورة النساء، آية: ١٤.

تقضي على هذه وتفسرها، وهو قوله<sup>(٣٤١)</sup>: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣٤٢)</sup>.

- وقوله<sup>(٣٤٣)</sup>: «واختلف الناس في معنى قوله تعالى<sup>(٣٤٤)</sup>: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ الشَّيْئَاتِ﴾، فمن جماعة من الصحابة والتابعين أن المراد بالحسنات الصلوات بدليل أول الآية<sup>(٣٤٥)</sup>، قالوا: والصلاة كَفَّارَةٌ لصغار الذنوب، ودل أن القبلة وشبهها من الصغائر المُكفِّرة بذلك، وقد جاء في الحديث الآخر أنها كفارة لمن اجتنب الكبائر.

وروي عن مجاهد: «الحسنات هنا: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»، قال الطبري: «والصواب قول من قال إنها الصلوات الخمس لثبوت الخبر بذلك عن النبي ﷺ»، وقد مضى في كتاب الإيمان الفرق بين الصغائر والكبائر، ومعنى تسميتها بذلك، وفي كتاب الصلاة ما تُكفِّرُه الصلاة من الذنوب<sup>(٣٤٦)</sup>.

(ب) التنبيه على النسخ في القرآن، وبعض القواعد المتعلقة به، وقد كثرت عناية القاضي بذلك، ومن أمثلته:

\* قوله<sup>(٣٤٧)</sup>: «اختلف السلف في قوله تعالى<sup>(٣٤٨)</sup>: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامَ مَسَاكِينَ﴾ هل هي محكمة أو مخصوصة أو منسوخة كلها أو منسوخ بعضها، فذهب جمهورهم إلى ما قاله سلمة من نسخها، ثم اختلفوا هل بقي منها ما لم

(٣٤١) سورة النساء، آية: ٤٨، ١٦١.

(٣٤٢) ١٦١ أ، ب (هـ).

(٣٤٣) ١٦٢ أ (هـ).

(٣٤٤) سورة هود، آية: ١١٤.

(٣٤٥) أي قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ الشَّيْئَاتِ﴾ هود، آية: ١١٤.

(٣٤٦) للوقوف على نماذج أخرى من تفسيره راجع فهرس الآيات ص ٩٣٤، وانظر مثلاً: ٢٦ أ، ٢٩ ب، ٣٦ ب، ٣٨ أ، ١٢٢ أ، ١٣٩ أ، ١٦٧ أ (ف)، ٧٠ ب، ٧٦ ب، ١١٦ ب، ١٣٠ ب، ١٥٩ ب، ١٦٠ أ، ١٧٣ ب، ١٨٠ أ (ز)، ١٨ أ، ٨٣ ب، ١٤١ أ (هـ).

(٣٤٧) ٢٢ أ (ف)، وانظر نماذج أخرى في: ٧٦ ب (ف)، ٣٩ أ، ٤٥ ب، ٦٢ ب، ١٠٨ ب، ١٨١ أ (ز)، ١٦٢ ب، ١٨٤ ب (ت).

(٣٤٨) سورة البقرة، آية: ١٨٤.

يُنسخ، فروي عن ابن عمر وجمهورهم أنّ حكم الإطعام باق على من لم يطق الصوم من كبر، وقال مالك وجماعة من السلف وداود وأبو ثور: جميع الإطعام منسوخ، وليس على الكبير إذا لم يطق الصوم إطعام، وعن مالك أيضًا استحباب الإطعام له، وقال قتادة: إنما كانت الرخصة، خاصة للكبير الذي يقدر على الصوم ثم نُسخ ذلك عنه، وبقيت للذي لا يطيق».

\* ومما ذكره القاضي من القواعد المتعلقة بالنسخ:

قوله<sup>(٣٤٩)</sup>: «... والنسخ في القرآن على ثلاثة وجوه: نسخ حكم بقي لفظه، وهو أكثر المنسوخ، ونسخ حكم ولفظ... ونسخ لفظ وبقاء حكم...».

وقوله<sup>(٣٥٠)</sup>: «وطريق علم النسخ إنما هو بالخبر أو بالتاريخ...».

(ج) ذكر أسباب التزول، ومن أمثله قوله: «وذكر (أي مسلم) حديث ثابت بن قيس خطيب الأنصار، وخوفه حين نزلت<sup>(٣٥١)</sup>: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ...﴾ الآية.

كان ثابت خطيب الأنصار جهير الصوت، وكان يرفع صوته، فلذلك اشتدّ حذره أكثر من غيره حتى سكن النبي ﷺ روعه وأمن خوفه، وقيل إن بسببه نزلت هذه الآية، ولهذا روي أنّ أبا بكر وعمر (رضي الله عنهما) كانا لا يكلماناه بعد إلا كأخي السرار، وقد قيل بسببهما نزلت الآية، وفي محاوراة جرت بينهما بين يدي النبي ﷺ واختلاف ارتفعت فيه أصواتهما، وقيل: نزلت في وفد تميم، وقيل في غيرهم<sup>(٣٥٢)</sup>.

(د) التنبية على القراءات، ومن أمثله قوله<sup>(٣٥٣)</sup>: «... وقرأ ابن مسعود هذه الآية: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَىٰ أَجَلٍ﴾<sup>(٣٥٤)</sup>، وقرأ ابن مسعود هذه ليست عندنا

(٣٤٩) ٩٣ ب (ف).

(٣٥٠) القسم المحقق ص ٦١٨.

(٣٥١) سورة الحجرات، آية: ٢.

(٣٥٢) القسم المحقق ص ٦٠٤، وانظر نماذج أخرى في: ٢٤ ب، ١٢٢ أ، ٢٧٤ أ، ٢٧٤ أ.

(ف)، ٢٥٩ ب (أ)، ٢٣٥ أ، ب (ز).

(٣٥٣) ٢٢٦ أ (ف).

(٣٥٤) أي في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ النساء، آية: ٢٤. جديد

بحجة، لأنها من طريق الآحاد، والقرآن لا يثبت بخبر الواحد»، وقوله (٣٥٥): «وذكر أصحاب القراءات واللغة أنه قُرِيءَ: ﴿مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ بالتخفيف».

## ٢ - علوم القرآن:

احتوى كتاب «إكمال المعلم» على مباحث هامة في علوم القرآن، وقد رأيت من المناسب ذكر أهم موضوعاتها ليستفيد منها من رغب من أهل الاختصاص أو غيرهم:

- كتابة الصحابة للقرآن (٣٥٦).
- إعجاز القرآن (٣٥٧).
- حفظ الله لكتابه من الزيادة أو النقص (٣٥٨).
- الرد على من أراد معارضة القرآن من أهل الضلال وبيان فشلهم الذريع (٣٥٩).
- بعض أحكام التجويد (٣٦٠).
- أنواع تلاوة القرآن (٣٦١).
- حكم الترجيع في القراءة (٣٦٢).
- سجود التلاوة (٣٦٣).
- عدد مواضع السجود في القرآن (٣٦٤).
- هل ترتيب السور والآيات توقيفي أو توفيقى (٣٦٥)؟.

- 
- (٣٥٥) أ٢٦ (ف)، والآية في سورة الضحى ٣، وانظر نماذج أخرى في ٥، أ٤٦، ب٤٦، أ٨٦ (ز).
  - (٣٥٦) أ١٦ (ز).
  - (٣٥٧) القسم المحقق ص ٦٨٨.
  - (٣٥٨) ص ١٠٩.
  - (٣٥٩) ص ١٠٩، ١١٠.
  - (٣٦٠) أ٦ (ف)، أ٢٩ (ف).
  - (٣٦١) أ١١ (ف).
  - (٣٦٢) أ٥ (ف).
  - (٣٦٣) ب١٩٨ (ت).
  - (٣٦٤) ب٢١٩ (ت).
  - (٣٦٥) ب١٣٢ (أ)، أ١٨٥، ب (ف).

- هل البسمة آية من أم القرآن أو من كل سورة (٣٦٦)؟.
- أول ما نزل (٣٦٧).
- المكي والمدني (٣٦٨).
- الأحرف السبعة (٣٦٩).
- تفضيل بعض القرآن على بعض، ووجهه (٣٧٠).

### ثالثًا: علوم الحديث:

سيأتي تناولها مستقلة في الفصل الثالث من الدراسة إن شاء الله تعالى (٣٧١).

### رابعًا: علم الفقه:

لقد اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على ثروة فقهية هائلة، وليس ذلك في الفقه المالكي فحسب، وإنما شمل سائر المذاهب المشتهرة وغيرها من لدن عهد الصحابة إلى عصر عياض.

وهذا الكتاب يُعتبر بحق مصدرًا مهمًا في علم اختلاف الفقهاء مضافًا إلى المصادر القليلة في هذا الباب (٣٧٢)، وقد أفاد القاضي من بعضها ومنه ما لا يزال مخطوطًا أو مفقودًا، مثل كتاب اختلاف الفقهاء لأحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١)، وكتاب مسائل الخلاف لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بابن القصار (ت ٣٩٨) (٣٧٣)، وقد احتفظ لنا القاضي في شرحه بكثير من مادة هذه الكتب.

(٣٦٦) ٤٣ أ (ت).

(٣٦٧) ص ٧١٢.

(٣٦٨) ١٢٩ ب (أ).

(٣٦٩) ٨ ب، ٦ أ (ف).

(٣٧٠) ٧ ب (ف).

(٣٧١) انظر ما يأتي في مسائل المصطلح.

(٣٧٢) انظر مقدمة كتاب اختلاف الفقهاء لأبي جعفر الطبري.

(٣٧٣) انظر ما يأتي في مصادر القاضي، النوع التاسع عشر.

وقد امتاز مسلك القاضي في إثارة الفوائد الفقهية بتأسيس الفقه على الحديث والآثار، وإيراد فقه السلف من الصحابة والتابعين، وبسط فقه أهل المذاهب الأربعة مع ذكر الخلاف بينها والخلاف داخل كل مذهب أحياناً، واختلاف أقوال الأئمة في المسألة الواحدة، وإجماعاتهم وتفرداتهم، كما أورد كثيراً من فقه الظاهرية، وأهل الرأي وفقه الأئمة الآخرين من أئمة الفتوى ومشاهير علماء الأمصار من أمثال سفيان الثوري (ت ١٦١هـ)، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت ١٥٧هـ)، والليث بن سعد (ت ١٧٥هـ)، ونحوهم، بالإضافة إلى فقه واختيارات بعض المتأخرين عن هؤلاء من أئمة العلم، مثل: الطحاوي وابن القصار، ومحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) واختيارات شيوخه، بل إنه أورد جملة من فقه أهل الفرق المبتدعة مثل الخوارج والشيعة والمعتزلة.

ونجده أحياناً يُنبه على أسباب اختلاف الفقهاء، ويذكر علل الأحكام، ويهتم بالتعريفات الفقهية وقواعد بعض المذاهب، وينبه على الأحكام المنسوخة وما تُرك العمل به.

كما عُني القاضي (رحمه الله) بذكر اختياراته وترجيحاته بكل أدب وإنصاف، وهو وإن كان من حيث الجملة يختار مذهب مالك ويستدل له، إلا أنه لا يتعصب في ذلك، ولا يرد قول المخالف إذا كان مُدعماً بدليل بيّن لا يمكن تضعيفه ولا تأويله، وقد يخالف مالكا ويعتذر له في عدم أخذه بالحديث أنه لم يبلغه، كما أنه قد يردّ أقوال بعض المالكية ويحتج عليهم بالدليل السمعي والعقلي.

وسوف أذكر فيما يلي جملة من النقاط التي تبرز مختلف جوانب منهج عياض في إثارة الفوائد الفقهية، مع تدعيمها بالأمثلة من الكتاب:

١- فقه السلف من الصحابة والتابعين، وقد كثر اهتمام القاضي بإيراده، وهو يذكر اتفاقهم واختلافهم، وقد يعزو المذاهب إليهم عزواً إجمالياً وقد يفصل فيعزو إلى أفراد منهم، وقد يستدل بأقوالهم وأعمالهم لمسائل الفقه، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند الكلام على أحاديث الركعتين بعد أذان المغرب وقبل الفريضة: «وهذا

مما اختلف فيه السلف، فروي عن جماعة من الصحابة والتابعين فعله، وإليه ذهب أحمد



واسحاق، وحجتهم هذه الأحاديث، وروى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجماعة من الصحابة أنهم كانوا لا يصلونها، وهو قول مالك والشافعي...»<sup>(٣٧٤)</sup>.

- وقوله عند شرح حديث «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»: «... على هذا اتفاق الجمهور من العلماء: لا يرث المسلم الكافر، أخذًا بهذا الحديث، وبه قال عمر وعلي وزيد وابن مسعود وجمهور التابعين رضي الله عنهم، بالحجاز والعراق، ومن الفقهاء: مالك والشافعي وداود وابن حنبل، وعامة العلماء، وقال بتوريث المسلم من الكافر: معاذ وابن المسيّب ومسروق وغيرهم، وروى عن أبي الدرداء والشعبي والزهري والتّحفيّ نحوه على اختلاف عنهم في ذلك، والصحيح عن هؤلاء خلافه، وحجة هؤلاء أنّ أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر، مسلمًا ويهوديًا، في ميراث أخ لهما يهودي، فوّزّ المسلم، وذكر أنّ معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإسلام يزيد ولا ينقص»، واحتجوا أيضًا بقوله عليه السلام: «الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه»، وهذا لا حجة فيه، لأن المراد به فضل الإسلام على غيره، ولم يصرح في هذا بإثبات التوريث، ولا يصح أن يرد النص في قوله: «لا يرث المسلم الكافر»، بمثل هذه الاحتمالات...»<sup>(٣٧٥)</sup>.

- وقوله عند الكلام على مذهب الجمهور فيمن تكرر منه شرب الخمر أنه يحد ولا يقتل وأن الحديث الوارد في ذلك قد ترك العمل به، قال<sup>(٣٧٦)</sup>: «دل على نسخه إجماع الصحابة على ترك العمل به».

- وقوله<sup>(٣٧٧)</sup>: «وصلاة النبي ﷺ في الثوب الواحد مع إمكان غيره ليدل على الرخصة والسعة، وكذلك فعل الصحابة كما قال جابر: «ليزاني الجهال مثلكم».

(٣٧٤) ١٤ ب (ف).

(٣٧٥) ٢ أ (ن).

(٣٧٦) ٤٧ أ (ن).

(٣٧٧) ١٩٨ أ (ت)، وللوقوف على نماذج أخرى انظر مثلاً: ١٢٣ ب، ١٢٤ أ، ١٢٥ ب،

١٢٨ أ، ١٣٦ أ، ١٤١ أ، ١٧٠ ب، ١٧١ أ (ت)، ٤٢ أ، ٥٧ ب، ٦٠ أ، ١٢٣ أ، ١٦٨ أ

(ف)، ٤ أ، ٥٢ أ، ٤٦ أ، ٥٠ أ، ١٠٠ أ، ١٦٣ أ، ١٨٨ ب (ن)، ١٢٤ أ، ب، ١٢٥ ب،

١٢٩ ب، ٢٥٩ أ (أ).

## ٢ - فقه المذاهب الأربعة وما يلحق بها:

## ( أ ) المذهب المالكي:

لقد عُني القاضي عناية خاصة بتقرير مذهب مالك وأصحابه في المسائل الفقهية المختلفة، والاستدلال له، وبيان ما تأوّلوه من الأحاديث، والاعتذار لهم فيما لم يأخذوا به، كما اهتم ببيان مشهور مذهب مالك واختلاف أقواله في المسألة الواحدة، واختلاف الرواة عنه، واختلاف أصحابه من المدنيين والعراقيين والقيروانيين والأندلسيين، واعتنى عياض بالتنبيه على ما نسبته العلماء خطأ إلى الإمام مالك، وبيان كل ذلك على النحو التالي:

(أ - ١) تقرير مذهب مالك والاستدلال له، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على أحاديث التشهد: «واختار مالك (رحمه الله) تشهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الذي ذكره في موطنه، وهو وإن كان غير مسند للنبي ﷺ فملحق بمعنى المسند ويقوى قوّته، ويترجح على غيره من المسانيد لتعليم عمر (رضي الله عنه) له للناس على المنبر كما روي، فجمع ملاءم وجمهورهم ولم ينكر ذلك عليه أحد ولا قالوا له عدلت عما اختاره النبي ﷺ وعلمه الناس إلى رأيك، وهم ممن لا يُقرّ على خطأ، فدل سكوئهم له واستمرار عمر (رضي الله عنه) على تعليمه الناس أنّ ذلك عندهم معلوم وأنّ الأمر في التشهد غير مقصور على رواية غيره...» (٣٧٨).

(أ - ٢) ذكر مشهور مذهب مالك، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على حديث «أن النبي ﷺ جهر في صلاة الخسوف»: «اختلف العلماء في ذلك فأخذ بالجهر فيها بالنهار لهذا الحديث: جماعة من السلف، وقاله محمد بن الحسن وأبو يوسف، وقاله أحمد وإسحاق وفقهاء الحديث، ورواه معن والواقدي عن مالك، ومشهور قول مالك الإسرار فيها، وهو قول الشافعي وأبي حنيفة والليث بن سعد، وسائر أصحاب الرأي، وحجتهم تقديرهم القراءة بسورة البقرة وغيرها، وقوله في

(٣٧٨) ١٤٧ أب (ت)، وانظر نماذج أخرى في: ١١٣ أب، ١١٥ أب، ١١٩ أب، ١٢٥ أب، ١٢٨ أب، ١٣٢ أب، ١٣٣ أب (ت).

الحديث الآخر: «ولو جَهَرَ لَعَلَّم ما قرأ به»، إلى ما في حديث ابن عباس وغيره من أنه لم يُسمع له قراءة...» (٣٧٩).

(أ - ٣) التنبيه على ما اختلف فيه قول مالك، ومن أمثلته قوله (٣٨٠): «... اختلف العلماء في قراءة الجنب والحائض القرآن ظاهراً بالمنع لهما، والإباحة لهما، ومنع الجنب لملكه طهره دون الحائض لأن أمرها يطول، والأقوال الثلاثة لمالك رحمه الله».

(أ - ٤) التنبيه على ما نُسب من الأقوال إلى مالك خطأً، من ذلك قوله عند الكلام على أحكام المُخَيَّرَة: «... واختلفوا إذا اختارت زوجها فكأقوتهم على أنه لا يلزم فيه شيء، وهو قول جماعة السلف وأئمة الفتوى ومشهور مذهب مالك، وروي عن علي بن زيد بن ثابت والحسن والليث أن نفس الخيار طليقة واحدة بائة وإن اختارت زوجها، وحكاها الخطابي والنقاش عن مالك... ولا يصح هذا عن مالك والأحاديث الصحيحة تردّه» (٣٨١).

(أ - ٥) ذكر اختلاف فقهاء المالكية من أهل الأمصار، على سبيل الإجمال، من ذلك قوله عند الكلام على حكم اغتسال من غَسَلَ الميت (٣٨٢): «واختلف قول مالك في ذلك فروى المدنيون عنه سقوط الغسل، وإن اغتسل فحسن...».

وقوله عند الكلام على من ترك قضاء رمضان حتى دخل رمضان آخر: «... واختلف مذهبنا بما يكون مُفْرَطاً حتى يلزمه فالذي عليه البغداديون منهم ومعظم الشيوخ أنه ليس بمفراط إلا أن يترك ذلك عند آخر السنة وبقية عدد تلك الأيام من شعبان...» (٣٨٣).

وقوله عند الكلام على حديث الخطبة يوم عرفة: «وقوله: «فخطب»، هي من

(٣٧٩) ٤٣ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٨ ب، ٢٢ أ، ٥٥ ب، ١١٠ ف (ف).

(٣٨٠) ١٣٢ ب (ت)، وانظر مثلاً: ١٢٤ أ، ١٢٨ ب، ١٢٩ أ، ١٣٦ ب، ٥٨ ب، ١٨٧ أ، ١٩٠ أ، ٢٠٨ أ، ٢١٥ ب (ت).

(٣٨١) ٢٧٥ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٢٧ أ، ٣٥ ب (ف)، ٤٢ ب، ١٢٣ أ (ز).

(٣٨٢) ٥٢ ب (ف)، وانظر مثلاً: ٦١ ب، ٦٢ أ، ١٠٤ ب (ف)، ١٧٤ أ (ز).

(٣٨٣) ١٢٣ أ (ف)، وانظر مثلاً: ١٤ أ، ١٦٦ ب (ف)، ٢٦١ أ (أ).

سنن الحج للأئمة عندنا في قول جميع المدنيين والمغاربة، وقال الشافعي وأبو حنيفة: ليس عرفة بموضع خطبة، وهو قول العراقيين من أصحابنا وزعموا أن هذه الخطبة إنما هي تعليم...»<sup>(٣٨٤)</sup>.

(أ - ٦) ذكر اختلاف فقهاء المالكية على سبيل التفصيل:

لقد اهتم القاضي (رحمه الله) بإيراد الأقوال المختلفة لفقهاء المالكية وتوسع في ذلك بما لم أجدّه في غير كتابه مما اطلعت عليه من مصادر الفقه المالكي، وقد عدت له سبعة وستين عالمًا مالكيًا ممن أورد آراءهم الفقهية، وقد أكثر عن بعضهم مثل: علي بن زياد التونسي (ت ١٨٣)<sup>(٣٨٥)</sup>، والإمام سحنون بن سعيد القيرواني (ت ٢٤٠)<sup>(٣٨٦)</sup>، وعبد الرحمن بن القاسم (ت ١٩١)<sup>(٣٨٧)</sup>، وعبد الله بن وهب (ت ١٩٧)<sup>(٣٨٨)</sup>، وأشهب بن عبد العزيز (ت ٢٠٣)<sup>(٣٨٩)</sup>، وعبد الملك بن حبيب الأندلسي (ت ٢٣٨)<sup>(٣٩٠)</sup>، وعبد الله بن نافع الصائغ المدني (ت ٢٠٦)<sup>(٣٩١)</sup>، وغيرهم.

ومن أكثر عنهم النقل من متأخري فقهاء المالكية: علي بن عمر البغدادي المعروف بابن القصار (ت ٣٩٨)<sup>(٣٩٢)</sup>، ومحمد بن القاسم بن شعبان المصري المعروف بابن القُرطبي (ت ٣٥٥)<sup>(٣٩٣)</sup>.

ومن أمثلة إirاده لأقوال فقهاء المالكية ما يلي:

قال عند الكلام على حديث صلاة الخسوف في المسجد: «فيه حجة لمالك

(٣٨٤) ١٦٦ ب (ف).

(٣٨٥) انظر مثلاً: ١١٨٩ أ، ٢٥١ أ (ت).

(٣٨٦) انظر مثلاً: ١٥٩ أ، ١٦٦ ب ١٧٧ أ (ت).

(٣٨٧) انظر مثلاً: ١٥٢ أ، ٢٠١ ب، ٢١٧ ب (ت).

(٣٨٨) انظر مثلاً: ١٣٦ ب، ١٤٠ أ، ١٤٤ أ (ت).

(٣٨٩) انظر مثلاً: ١٤٤ أ، ١٩٥ ب، ٢٣٠ ب (ت).

(٣٩٠) انظر مثلاً: ١١٥ ب، ١١٩ ب، ١٢٩ أ (ت).

(٣٩١) انظر مثلاً: ١١٢ أ، ١١٧ أ، ٢١٧ ب (ت).

(٣٩٢) انظر مثلاً: ٢٤ أ، ٢٥ أ، ٥٣ ب (ف).

(٣٩٣) انظر مثلاً: ١٢٠ ب، ١٧٢ ب، ٨٨ ب (ت).

والجمهور أن سنة صلاتها في المسجد... لكن أصبغ وابن حبيب يُخَيِّرَان في صلاتها في المسجد أو الصحراء...» (٣٩٤).

- وقال عند الكلام على تحويل الرداء في صلاة الاستقساء: «وتحويله سنة قال بها جمهور العلماء، وقد أنكر التحويل جملة من لم تبلغه هذه السنة، وهو أبو حنيفة، وصعصعة بن سلام من قدماء علماء الأندلس على مذهب الشاميين، ولم يذكر في الحديث أنه حوّل غير النبي ﷺ، وهو قول الليث ومحمد وأبي يوسف من أصحاب أبي حنيفة، وابن عبد الحكم وابن وهب من أصحابنا...» (٣٩٥).

(أ - ٧) نقل الاستدلال بعمل أهل المدينة، والاحتجاج به، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على قراءة البسملة في الصلاة: «... و حجة المالكية في الباب كَلَّه النقل المتواتر بالمدينة عن النبي ﷺ والخلفاء والأئمة بترك قراءتها في الصلاة أول أم القرآن والسور...» (٣٩٦)، وقوله عند تقرير الاختلاف في الاعتكاف هل يلزم أن يرتبط بالصوم: «... لم يأت أنه اعتكف إلا وهو صائم، ولأن الله تعالى إنما ذكر الاعتكاف للصَّوِّامِ، لقوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، ولأنه عمل أهل المدينة، كما ذكر مالك في موطنه...» (٣٩٧).

(أ - ٨) ذكر سبب عدم أخذ مالك ببعض الأحاديث، مثل قوله في حديث إهلال عائشة رضي الله عنها: «اختلف تأويل العلماء في الكلام على هذا، فقال مالك: ليس العمل على حديث عروة عن عائشة عندنا قديماً ولا حديثاً...» (٣٩٨).

وقد يكون السبب عدم بلوغه الحديث أو تأويله بالخصوصية ونحو ذلك (٣٩٩).

(أ - ٩) موقف القاضي من أدلة المخالفين:

(٣٩٤) ٤٣ ب (ف).

(٣٩٥) ٣٨ أ (ف).

(٣٩٦) ١٤٦ أ (ت).

(٣٩٧) ١٣٢ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٣٦ أ (ت)، ١٢٩ أ (أ)، ٢١ أ، ٢٧ أ، ٣٣ ب (ف)،

١٤٠ أ، ١٧٤ أ (ز).

(٣٩٨) ١٥٢ أ (ف).

(٣٩٩) انظر مثلاً: ٤ أ، ١٥٤ أ، ٢٠١ أ (ف).

\* إبطال احتجاجهم بها عندما يكون ذلك ممكناً، مثل قوله (٤٠٠): «... وأما حديث الحديبية فلا حُجَّةَ للمخالف فيه ممن يُجيز الاشتراك في (الدم) الواجب، وهم كافة العلماء إلا مالكا، لأنهم لم يجب عليهم شيء، قال مالك: «وإنما اشتركوا يوم الحديبية لأنه كان تطوُّعاً»، وإن قال قائل فلعل هذا الدم هو الواجب على المُخَصَّر في أحد القولين فالجواب أن منهم من لا يرى عليه دمًا، والشافعي وأبو حنيفة اللذان يريانه - وهم معهم - لا يوجبون الاشتراك في الواجب إلا في دم المتعة...».

\* تأويل الدليل وحمله على غير ما ذهب إليه المخالف ومن ذلك قوله (٤٠١): «... وهذا الحديث مما يحتج به من يجيز صيام النافلة بغير تبييت وإحداث ذلك داخل نهاره، ... ولا حُجَّةَ لهم في هذا الحديث، إذ يحتمل أن سؤاله أولاً: «هل عندكم شيء؟» إما أنه ضعف عن الصوم فاحتاج إلى الفطر فسأل فلما لم يجد بقي على صومه، أو سأل عن ذلك وهو صائم ليعلم هل عندهم ما يحتاجه عند الإفطار...».

وقوله عند شرح حديث الذي مات محرماً فقال: «اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تُخترُوا رأسه ولا تُحُطِّطوه فإن الله يبعثه يوم القيامة مُلَبَّياً»، قال القاضي: «هذا الحديث مما اعتمد عليه الشافعي في المحرم إذا مات أنه لا يحنط ولا تغطي رأسه، وبه قال أحمد وإسحاق، وقال مالك والكوفيون والحسن والأوزاعي إنَّ المحرم يُفعل به ما يفعل بالحلال...، وتأويل الحديث عند من قال بخلافه أنها قضية في عين مخصوصة لا تُعدى إلا بدليل» (٤٠٢).

\* عدم الرد على المخالف في احتجاجه إذا كان بيتاً، وهذا من إنصاف القاضي (رحمه الله) وعدم تعصبه، ومن أمثله قوله عند شرح حديث تعجّل صدقة عامين: «وبه يحتج عامة الفقهاء: أبو حنيفة والأوزاعي، والشافعي، وفقهاء أصحاب الحديث ومن وافقهم من السلف على جواز تقديم الزكاة قبل حولها بالكثير وتقديم زكاة عامين وأكثر، خلافاً لقول مالك والليث...» (٤٠٣).

(٤٠٠) ١٩١ ب، ١٩٢ (ف)، وانظر مثلاً: ١٢٠ أ، ٢٠٠ (ف)، ١٣٨ ب (ز).

(٤٠١) ١٢٦ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٢٢ ب (ز)، ١٤٨ ب (ف).

(٤٠٢) ١٥٠ (ف).

(٤٠٣) ٧٠ (ف)، وانظر مثلاً: ١٣٢ ب (أ).

(أ - ١٠) مخالفة القاضي للمالكية فيما صاروا إليه إذا كان الدليل خلافه، وهذا أيضًا دالٌّ على عدم تعصّب القاضي واتباعه للدليل، ومن ذلك قوله عند شرح حديث تحريم أكل السباع: «... وهذا الحديث نصّ في التحريم، وكان أصحابنا تعلقوا في الكراهة بقوله سبحانه وتعالى<sup>(٤٠٤)</sup>: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ الآية، وليس فيها ذكر السباع، وهذا فيه نظر، لأنه إنما أخبر عن أنه لا يجد مُحَرَّمًا إلا ما ذكر، وقد يُمكن أن يُوجد فيما بعد، وقد ذُكر أنّ الحديث ورد بعد، لأنّ الآية مَكِّيّة وهو مدني...»<sup>(٤٠٥)</sup>.

### (ب) المذهب الحنبلي:

بالرغم من عدم انتشار المذهب الحنبلي في بلاد المغرب والأندلس فقد اهتم القاضي بذكر فقه الإمام أحمد ممّا يدلُّ على سعة اطلاعه وحرصه على الإفادة والإثراء العلمي، وهو يُعتَبَرُ الإمام - كما هو معروف - من فقهاء أصحاب الحديث، وينبئه أحيانًا على ما اختلف فيه قول الإمام أحمد أو ما تفرّد به، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٤٠٦)</sup>: «... عامة فقهاء أصحاب الحديث: أحمد وإسحاق وأبو ثور وابن المبارك على جواز أكل لحوم الخيل...».

- وقوله<sup>(٤٠٧)</sup>: «... مذهب مالك والشافعي وأصحاب الرأي وكثير من السلف أنّ الصوم أفضل (أي في السفر)، وذهب ابن المسيّب والأوزاعي وأحمد وإسحاق وعبد الملك بن الماجشون إلى تفضيل الفطر...».

- وقوله عند الكلام على حكم اشتراط المعتكف الخروج لبعض الطاعات:

(٤٠٤) ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَيْزُرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ، أَوْ فِسْقًا أُهْلٍ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. الأنعام، آية: ١٤٥.

(٤٠٥) ١٢٤ ب (ز)، وانظر مثلاً: ١٣٦ أ (ت)، ٢٣٨ ب (ف).

(٤٠٦) ١٢٨ أ (ز).

(٤٠٧) ١١٦ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١١٣ أ، ١١٦ ب، ١٢٥ ب، ١٢٨ أ، ١٤١ أ، ١٤٢ أ،

١٧٠ ب (ت).

«...وأجاز إسحاق والشافعي اشتراط ذلك في التطوع دون النذر، واختلَف قولُ أحمد في جواز الاشتراط...»<sup>(٤٠٨)</sup>.

- ومَّا ذكره من تفردات الإمام أحمد قوله<sup>(٤٠٩)</sup>: «...ومذهب أحمد بن حنبل (رحمه الله) وجوب جميع التكبير في الصلاة، وعامة العلماء على أنه سنة غير واجب إلا تكبير التَّحريم، ودليلهم تعليم النبي ﷺ الأعرابي الصلاة ولم يذكر له فيها تكبير الانتقالات».

### (ج) المذهب الشافعي:

كثرت عناية القاضي (رحمه الله) بإيراد فقه الإمام الشافعي وأصحابه، وكثيرًا ما يذكر اختلاف قول الإمام في المسألة ومذهبه القديم والجديد ويشير إلى تفرداته، وقد يرد عليه في بعض المسائل، وقد يذكر فقه بعض أصحاب الشافعي وخاصة إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤)، ناصر المذهب وحامل لوائه بعد الشافعي. ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٤١٠)</sup>: «...الإمام الوالي ليس من شرط الجمعة كما قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور...».

- وقوله<sup>(٤١١)</sup>: «...وقد كان المشركون يدخلون على النبي ﷺ في مسجده أولاً كثيراً، وهذا ممَّا يحتج به الشافعي في جواز دخول الكفار المساجد كلها، وقاله أبو حنيفة في أهل الكتاب خاصة، قال أبو حنيفة: وكذلك الحرم ومسجده، ومُنِع ذلك لجميعهم في الحرم ومسجده وسائر المساجد، وهو قول عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) وقتادة، وقاله المزني...».

- وقوله في معرض الكلام على تكفين الميت: «...وجمهورهم على أن السنة

(٤٠٨) ١١٣٥ (ف)، وانظر مثلاً: ١١٣ (ت)، ١٢٣ (ز).

(٤٠٩) ١١٤١ (ت)، وانظر مثلاً: ١١٧٢ (ت).

(٤١٠) ٢٥ (ف)، وانظر مثلاً: ١٥، ١٦، ١٨، ٣١، ٣٧ (ت).

(٤١١) ٧٦ (ز)، وانظر مثلاً: ٢٥، ٥١، ٢٥٨ (ف).



للمرأة خمسة أثواب وأدناها ثلاثة، وقد اختلف فيها قول الشافعي، فقال هذا مرة، وقال مرة: يجزئ ثوب واحد» (٤١٢).

- وقوله عند الكلام على أحاديث تحويل الرداء في صلاة الاستسقاء: «... فيه حجة لمالك وعامة العلماء أنه ردّ ما على اليمين على الشمال، كما جاء مفسراً في الحديث الآخر، وليس تنكيسه بقلب أعلاه أسفله وجعل ما يلي الأرض على رأسه وما على رأسه إلى الأرض كما قال الشافعي بمصر، وكان يقول بالعراق كقول الجماعة...» (٤١٣).

- ومما ذكره من تفرداته قوله (٤١٤): «... وفي هذا حجة للجماعة على الشافعي في إيجاب الصلاة على النبي ﷺ في كل صلاة (أي في التشهد)، وإن لم يفعل ذلك بطلت صلاته، وهو قول لم يُقل قَبْلَهُ، وقد علّمهم النبي ﷺ التشهد إلى آخره ثم أباح لهم الدعاء بما أُحِبُّوا من الدعاء بعده، ولم يذكر الصلاة على النبي ﷺ، وقد خالف الشافعي في المسألة كثيرًا من أصحابه...».

### (د) المذهب الحنفي:

اهتم القاضي كثيرًا بفقهِ الحنفية، فيورد مذهب الإمام، ويورد مذهب صاحبيه محمد بن الحسن وأبي يوسف، واختلاف الحنفية فيما بينهم، وقد يسميهم أحيانًا أصحاب الرأي أو الكوفيين، كما عُني بالتبنيه على تفردات الإمام، وما اختلف فيه قوله، ومن أمثلة ذلك:

- قوله (٤١٥): «اختلف أئمة الفتوى في حكم الجلوس بين الخطبتين مع اتفاقهم على كونه مشروعًا، فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وجمهور العلماء هو سنة، ومن لم يجلس أساء ولا شيء عليه، وخطبة واحدة تجزئ وتقام بها الجمعة وقال الشافعي: هي فرض...».

(٤١٢) ٥٣ (ف)، وانظر مثلاً: ٦٢، ١٣٦ أ (ف).

(٤١٣) ٣٧ (ف)، وانظر مثلاً: ٦٨٩ (ب)، ١٢٦ أ (ن).

(٤١٤) ١٤٨ (ت)، وانظر مثلاً: ٢٤، ٦٩ (ف).

(٤١٥) ٢٤ (ف)، وانظر مثلاً: ١٧، ١٧، ٢٤، ٢٥ (ب) (ف).

- وقوله: عند الكلام على العدد الذي تُجزئ به الجمعة إذا حضروا ثم فَرَّوا أثناءها: «... وكذلك اختلفوا إذا تفرقوا عن الإمام وهو في الصلاة على الخلاف المتقدم من اشتراط بقاء اثنين غير الإمام، وهو قول الثوري والشافعي أو يُجزئ بقاء واحد، وهو قول أبي ثور وحُكي عن الشافعي، أو يجزئ الإمام وإن أتمها وحده، وهو قول أبي يوسف وابن الحسن، وقال أبو حنيفة: إن عقد بهم ركعة وسجدة ثم يَفَرُّوا عنه أجزاءه أن يتمها جمعة، وإن كان قبل ذلك استقبل الظُّهْر...» (٤١٦).

- وقوله عند الكلام على حكم الفِطْرِ في صوم النافلة: «... واختلف أصحاب أبي حنيفة، فمنهم من قال بقوله هذا، ومنهم من قال بقول الشافعي» (٤١٧).

- وقوله عند الكلام على حديث زكاة الزرع: «... فظاهر هذا الحديث أخذ به أبو حنيفة فرأى إخراج الزكاة العشر ونصف العشر على ما تقدّم من كل ما أخرجت الأرض... وخالفه عامة العلماء في ذلك على اختلاف بينهم في تفاصيله» (٤١٨).

### (هـ) فقه أهل الظاهر:

ضَمَّنَ القاضي (رحمه الله) كتابه كثيراً من فقه الظاهرية، ومن أمثلة ذلك:

- قوله (٤١٩): «وقوله: «ثلاثة أحجار» تعلق داود بنص النبي ﷺ أنه لا يجزئ الاستجمار بغير الأحجار، وعامة العلماء على خلافه».

- وقوله (٤٢٠): «... واختلف في السفر الذي يُباح فيه الفطر، فجمهور الفقهاء والسلف قبلهم على أنه في السفر الذي تقصر فيه الصلاة... وذهب داود وأهل الظاهر أنه يفطر في كل سفر وإن قرب، وروي مثله عن بعض الصحابة».

(٤١٦) ٢٥ب، وانظر مثلاً: ١٦أ، ١٨أ، ٣٧ب، ٤٣ب، ١٢٢ب (ف).

(٤١٧) ١٢٦ب (ف).

(٤١٨) ٦٨ب (ف)، وانظر مثلاً: ٢٢أ، ١١٩ب (ف)، ٣٦ب، ١٤١أ، ١٤٨أ، ١٥٧أ، ١٦٠أ، ١٩٧أ (ت).

(٤١٩) ١٨٣ب (ت).

(٤٢٠) ١١٦أ (ف)، وانظر مثلاً: ٢٤أ، ٥٩ب، ٦٩ب (ف)، ١١٥ب، ١٢٦ب، ١٣٥أ، ١٨٨ب (ت).

## (و) فقه أئمة لم يشتهر لهم أتباع:

احتوى كتاب «إكمال المعلم» على فقه كثير من أئمة الفتوى ومشاهير علماء الأمصار الذين اعتمد العلماء فقهم وإن لم تنتشر مذاهبهم بين الناس من حيث الأتباع، وهم كثيرون، منهم:

- إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي، أبو ثور (ت ٢٤٠) (٤٢١).
- إسحاق بن إبراهيم بن زهوية المزوزي نزيل نيسابور (ت ٢٣٨) (٤٢٢).
- سفيان بن سعيد الثوري الكوفي (ت ١٦١) (٤٢٣).
- عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت ١٥٧) (٤٢٤).
- الليث بن سعد الفهمي المصري (ت ١٧٥) (٤٢٥).

## (ز) فقه جماعة من الأئمة المتأخرين:

غني القاضي بإيراد فقه جملة من متأخري العلماء من أهل المذاهب المختلفة، وذكر كثيرًا من اختياراتهم في المسائل الفقهية، ومنهم جماعة من شيوخهم (٤٢٦)، ومن أشهرهم:

- أحمد بن علي الرزازي الحنفي، أبو بكر (ت ٣٧٠) (٤٢٧).

(٤٢١) انظر مثلاً: ١٢٤ ب، ١٣٠ أ (أ)، ١٣٥ أ (ت)، وراجع عن إمامته في الفقه: طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٢، ١٠١.

(٤٢٢) انظر مثلاً: ١١٣ ب، ١٣٠ أ، ١٤٢ ب، ١٥٢ أ، ١٦٩ ب (ت)، وراجع عن إمامته في الفقه: طبقات الشيرازي ٧٦، مشاهير علماء الأمصار ١٨٠.

(٤٢٥) انظر مثلاً: ٣٨ أ، ٤٣ ب (ف)، ١١٢ ب (ت)، ١٢٤ أ (أ)، وانظر عن إمامته في الفقه: طبقات الفقهاء للشيرازي ٩٤.

(٤٢٣) أنظر مثلاً: ١٢٤ أ، ١٢٥ أ، ١٢٦ ب (أ)، ٢٥ ب، ٣١ أ، وانظر عن إمامته في الفقه: طبقات الشيرازي ٤٨، مشاهير علماء الأقصار ١٦٩.

(٤٢٤) انظر مثلاً: ١٧ ب، ١٨ أ (ف)، ١٢٤ أ (أ)، وراجع عن إمامته في الفقه: طبقات الشيرازي ٧٨، مشاهير علماء الأمصار ١٩١.

(٤٢٦) انظر مثلاً: ٣٥ أ (ف)، ١٢٣ أ، ١٣٦ أ (ز).

(٤٢٧) انظر مثلاً: ١٢٣ أ (ف).

- أحمد بن محمد الطَّحَاوِيُّ الحنفي، أبو جعفر (ت ٣٢١) (٤٢٨).
- حُمد بن محمد الحَطَّابِيُّ الشافعي، أبو سليمان (ت ٣٨٨) (٤٢٩).
- سُليمان بن خلف الباجي المالكي أبو الوليد (ت ٤٧٤) (٤٣٠).
- عبد الله بن أبي زيد القَيْزَوَانِيُّ المالكي، أبو محمد (ت ٣٨٦) (٤٣١).
- علي بن عمر بن القَصَّار البغدادي المالكي، أبو الحسن (ت ٣٩٨) (٤٣٢).
- محمد بن إبراهيم بن المُنذِر، أبو بكر النيسابوري (ت ٣١٨) (٤٣٣)، وهو أحد الأئمة المجتهدين، وإن كان معدودًا في فقهاء الشافعية.
- محمد بن جرير الطَّبْرِيُّ، أبو جعفر، الإمام المجتهد (ت ٣١٠) (٤٣٤).
- محمد بن القاسم بن شعبان المصري المالكي (ت ٣٥٥) (٤٣٥).
- يوسف بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِيُّ المالكي، أبو عمر (ت ٤٦٣) (٤٣٦).

### ٣- فقه أهل البدع:

أورد القاضي في كتابه جملة من آراء أهل الفرق المبتدعة في المسائل الفقهية، وذلك في معرض الردِّ والتضعيف والتنبيه على مخالفاتهم، وهذا ما لا نكاد نجده لدى غيره إلا قليلاً.

والفرق التي أورد بعض فقهاء هي: الخوارج<sup>(٤٣٧)</sup>، الإباضية من الخوارج<sup>(٤٣٨)</sup>،

- 
- (٤٢٨) انظر: ٢٤ (ف)، ٥٩ (ز).
  - (٤٢٩) انظر: ٤١، ١٢٠ (ف)، ٧٩، ١٦١ (ز).
  - (٤٣٠) انظر: ٨٨، ١٢٥ (ز).
  - (٤٣١) انظر: ١٣٤ (ف).
  - (٤٣٢) راجع ص ٢٠١، ٢٠٢.
  - (٤٣٣) انظر: ٤١، ٤٤ (ف)، ٢٥٨ (أ)، ٢٨ (ن)، ٥٢ (ز).
  - (٤٣٤) انظر: ٣٧، ٤١، ٣٠، ١٦٨ (ف).
  - (٤٣٥) راجع ص ٢٠٦.
  - (٤٣٦) انظر مثلاً: ٦ / ٦ (ز).
  - (٤٣٧) انظر: ١٧٣ (ت)، ٢٢٩، ٢٤٧ (ف).
  - (٤٣٨) انظر: ١٢١، ١٢٥ (ت).

المعتزلة<sup>(٤٣٩)</sup> والرافضة<sup>(٤٤٠)</sup>.

وقد ينسب المذهب إليهم على سبيل الإجمال كقوله<sup>(٤٤١)</sup>: «... ولا خلاف بين أئمة العلم في جواز الحج بالصبيان إلا قومًا من أهل البدع منعه، ولا يُلْتَفَت لقولهم، وفعل النبي لذلك وإجماع الأئمة والصحابة يَزِدُّ قولهم».

وقد يصرح باسم الفرقة، كقوله<sup>(٤٤٢)</sup>: «... ولم يختلف علماء الأمصار في جلد الزاني البكر ورجم الزاني الثيب إلا ما ذهب إليه الخوارج وبعض المعتزلة: النُّظَام وأصحابه من إبطال حكم الرجم...».

#### ٤ - عنايته بالتعريفات الفقهية:

اهتم القاضي (رحمه الله) بشرح المصطلحات الفقهية، وذكر حدودها وتعريفاتها بحيث يقوم بالتعريف باللفظة لغة واصطلاحًا، وهذا علم صنف فيه كثير من أهل العلم<sup>(٤٤٣)</sup>.

ومن أمثلة ذلك عند القاضي قوله<sup>(٤٤٤)</sup>: «الاعتكاف معناه اللزوم والإقامة، ولمَّا كان المعتكف ملازمًا للعمل بالطاعة مدة اعتكافه لزمه هذا الاسم، وهو في عرف الشرع: اللزوم على طاعة مخصوصة، ويُسمى أيضًا: جَوَازًا».

وهناك فائدة ذكرها القاضي بهذا الخصوص استحسنت إيرادها ذلكم هو قوله<sup>(٤٤٥)</sup>: «إن ألفاظ العبادات واردة في الشرع على ما عهدته أهل اللغة خلافًا لجماهير المتكلمين من الموافقين والمخالفين؛ إذ كانوا يصومون ويعرفون الصوم، ويحجُّون

(٤٣٩) انظر: ٣٩ أ (ز).

(٤٤٠) انظر: ٢٢٧ أ، ٢٦٧ ب (ف).

(٤٤١) ٢٠٢ أ (ف)، وانظر ٣٩ ب (ز).

(٤٤٢) ٣٩ أ (ز).

(٤٤٣) مثل كتاب التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦)، وكتاب التعريفات الفقهية لمحمد عميم الإحسان المجددي، وانظر: كشف الظنون ٤٢١/١.

(٤٤٤) ١٣٢ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٣١ ب، ٦٥ أ، ٩١ ب، ١٠٢ ب، ١٣٠ ب، ١٣٥ ب،

١١٤٦ أ (ف)، ١٣٤ أ، ١٣٤ ب، ١٤٧ ب (ت).

(٤٤٥) ١١٨ أ (ف).

ويعرفون الحج، فخطبهم الشرع بما علموه تحقيقًا، لا أنه أتاهم بألفاظ ابتدعها لهم كما قاله المخالف أو بألفاظ لغوية لا يعلم منها المقصود إلا رمزًا كما أشار إليه المؤلف.

٥ - الاهتمام بذكر تواريخ فرض الفرائض:

عُني القاضي (رحمه الله) بذكر تواريخ فرض الفرائض، مثل الصلاة والزكاة والصوم، وقد فصل القول في بعضها مما فيه خلاف مثل الحج والجهاد<sup>(٤٤٦)</sup>.

٦ - التبيه على علة الحكم:

عُني القاضي (رحمه الله) بذكر العلل التي تدور عليها الأحكام الفقهية، وترتبط بها وجودًا وعدمًا، والأمثلة على ذلك كثيرة منها قوله عند الكلام على تحريم الحمر الإنسية: «واختلف العلماء في علة تحريمها بحسب ما جاءت به الآثار، فقيل: ... وقيل خوف فناء الظهر والحمولة، وقيل لأنها كانت جلالة، وقيل هو نهى تحريم لغير علة»<sup>(٤٤٧)</sup>، وقوله عند الكلام على تحريم الصدقات على النبي ﷺ وآل البيت: «وقوله: «إنما هو أوساخ الناس» هو العلة في تحريمها عليهم... وقيل إنما حرمت عليهم وعلى النبي عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى<sup>(٤٤٨)</sup>: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾، ومخافة الذريعة للثَّمة، وما أشار إليه في الحديث من العلة أظهر»<sup>(٤٤٩)</sup>.

٧ - التبيه على ما نسخ من الأحكام:

لقد نبه (رحمه الله) على ما نُسخ من الأحكام وتُرك العمل به، وما استقر عليه العمل وكان آخر الفعلين من رسول الله ﷺ، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند الكلام على زيارة القبور<sup>(٤٥٠)</sup>: «ولا خلاف في جوازها للرجال وأن النهي قد نُسخ واختلف فيه للنساء».

(٤٤٦) انظر القسم المحقق ٣٠٧، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٥٣، وانظر مثلاً: ١٧٦ (ز)، ٢٠٠ ب (ف).

(٤٤٧) ٢٢٨ ب (ف).

(٤٤٨) سورة الشورى، آية: ٢٣.

(٤٤٩) ١٠١ ب (ف)، وانظر: ٣١ ب، ٣٢ أ، ٥٥ أ، ١١٩ أ، ١٢٣ ب، ١٨٨ أ، ٢٣٣ أ.

(ف)، ١٤٤ ب، ١٤٦ أ، ١٦١ أ (ز).

(٤٥٠) ١٩٠ ب (ت).

- وقوله عند الكلام على طواف الورد<sup>(٤٥١)</sup>: «وتكذيبُ عُروة أوَّل الحديث وأخره لمن قال خلاف ذلك دليل على استقرار العمل به».

- وقوله عند الكلام على وضع علامة على الهدى ليعرف (وهو الإشعار): «وقد أشعر النبي ﷺ آخر أمره»<sup>(٤٥٢)</sup>.

#### ٨ - الإشارة إلى أصول وقواعد بعض الأئمة في تخريج أقوالهم:

أشار (رحمه الله) إلى أصول وقواعد بعض الأئمة في سياق تخريج أقوالهم ومذاهبهم، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على الترجيع في الأذان: «وذهب أهل الحديث: أحمد وإسحاق بن راهويه والطبري وداود إلى التخيير في الفعلين على أصلهم في الأحاديث إذا صحت واختلفت ولم يُعرف المتقدم من المتأخر أنهما للسعة والتخيير»<sup>(٤٥٣)</sup>: «وذهب أبو حنيفة إلى فساد (أي الاعتكاف) بالإنزال كيف كان وقاله صاحبه على أصولهم في أن ما أفسد الصوم فسَد به الاعتكاف».

#### ٩ - التبيه على الإجماعات الفقهية:

أكثر القاضي من ذكر الإشارة إلى الإجماعات الفقهية، وقد لاحظت أثناء التحقيق أن بعض الإجماعات التي ذكرها القاضي لا توجد في كتاب الإجماع لابن المنذر، ولا في كتاب مراتب الإجماع لابن حزم مما يرشح كتاب القاضي ليكون مصدرًا في هذا الباب، وقد عدت له ٥٩ إجماعًا في أقل من نصف الكتاب<sup>(٤٥٥)</sup>.

وهو في الغالب يسوق ذلك من عنده، وقد ينقل عن ابن المنذر أو ابن عبد البرّ أو الطبريّ، ومن أمثلة ذلك:

(٤٥١) ١٧٥ ب (ف).

(٤٥٢) ١٧٧ أ (ف)، وانظر مثلاً: ١٢٥ أ، ١٣٦ ب، ١٦٦ ب (ت)، ٦٢ أ، ٦٣ ب، ١١١ ب (ف).

(٤٥٣) ١٣٦ ب (ت).

(٤٥٤) ١٣٥ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٥٣ أ، ٧٢ ب، ١٢١ ب، ٢٢١ أ (ف)، ٢٦١ ب (أ).

(٤٥٥) انظر مثلاً: ١٢٥ أ، ١٢٥ ب، ١٢٦ ب، ١٢٨ أ، ١٣١ أ، ١٨٢ أ، ١٨٤ أ، ١٨٧ ب، ١٩٥ ب، ٢٠٤ أ، ٢٠٧ أ، ٢٢٢ ب، ٢٢٨ ب، ٢٤٢ أ، ٢٥٨ أ، ٢٥٩ أ (ت).

- قوله (٤٥٦): «اختلفت الآثار واختلف العلماء بسببها في مقام الإمام من الميِّت، قال الطَّبْرِيُّ: وأجمعوا أنه لا يلاصقه...».
- وقوله عند الكلام على زكاة التجارة: «وحكى ابن المنذر فيه الإجماع» (٤٥٧).
- وقوله (٤٥٨): «قال ابن عبد البر: أجمع العلماء أنّ ابتداء السلام سنة والرد فرض».
- وقوله (٤٥٩): «أجمعت الأمة أنّ المُخْرِمَ لا يلبس ما صُيغ بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ».

#### ١٠ - التبيهة على سبب اختلاف الفقهاء وثمرته، ومن أمثلة ذلك:

- قوله في معرض الكلام على المُحَرَّمات إلى أبَدٍ والمحرّمات إلى أمد واختلاف الفقهاء في بعض التفريعات المتعلقة بذلك: «وسبب الخلاف في ذلك قوله تعالى (٤٦٠): ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ وهل هذا على النعت، والتقييدُ راجع إلى النساء المذكورات آخرًا أم عائد على المذكورات أولاً وآخرًا؟ والأرجح ما ذهب إليه الجمهور، لوجوه منها أنّ الاستثناءات والشروط عند جماعة من أهل الأصول تعود إلى أقرب المذكورات إليها، وكذلك أصل النُّحَاة أيضًا، ولأنّ العامل إذا اختلف لا يصح الجمع معه بين المنعوتات في نعت واحد وإن اتَّفَقَ إعرابها، وهذا من ذلك...» (٤٦١).

#### ١١ - التبيهة على مخالفة بعض الأئمة لأصولهم، ومن أمثلة ذلك:

قوله عند الكلام على أحاديث الولاية في النكاح: «ناقض داود في استعمال هذه الأحاديث أصله في موضعين فقضى بالمُفَسَّر منها على العمل على طريق الكافة، وتترك

(٤٥٦) ١٦٠ (ف).

(٤٥٧) ٦٩ (ف).

(٤٥٨) ١٧٩ ب (ز).

(٤٥٩) ١٣٦ أ (ف)، وانظر أيضًا: ٢٣ ب، ٢٤ أ، ٣٣ ب، ٥٢ أ، ٥٨ أ، ١١٨ أ، ١٢٣ ب، ١٣٥ ب، ١٣٨ ب (ف).

(٤٦٠) سورة النساء، آية: ٢٣.

(٤٦١) ٢٢٩ أ (ف)، وانظر مثلاً: ١٨٢ ب، ١٩٨ أ، ٢٠٠ ب، ٢٠٦ ب، ٢٠٧ أ، ٢٣٠ أ،

٢٥٧ ب (ت)، ٩٩ أ، ١٤٣ ب، ١٦٧ ب (ف)، ١٧ ب، ١٩ أ، ٥٤ ب (ز).



ظاهر اللفظ على مذهبه وليس من أصله فخالف أبا حنيفة ومن قال بقوله في البكر أنها لا يعقد عليها إلا الولي لعموم قوله: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ» ووافقهم في الثيب لظاهر قوله: «هي أحق بنفسها من وليها»، وأصله في مثل هذه الظواهر إذا تعارضت طرحتها والرجوع إلى استصحاب حال الأصل قبل ورود الشرع، فهذا موضع واحد ناقض فيه أصله، والآخر أنّ مذهبه أنّ إحداه قول ثالث في مسألة الخلاف فيها على قولين خرق إجماع، وهو مذهب بعض أهل الأصول، وقوله هو هذا في التفريق بين البكر والثيب في اشتراط الولي في العقد وكونه ركناً من أركان صحة العقد في البكر دون الثيب قول لم يقله قبله غيره...» (٤٦٢).

وهكذا تبين لنا ثراء كتاب «الإكمال» في مجال الفقه، وسعة اطلاع القاضي في هذا الباب، وملكته النقدية العالية، مع الموضوعية، والإنصاف وعدم التعصب.

### خامسنا: علم أصول الفقه:

تناول القاضي في هذا الكتاب بالبحث قدرًا كبيرًا من مسائل أصول الفقه، وقد بحثها بكل دقة وتحري، صنيع إمام متمكن من هذا الفن متبحر فيه، بحيث يمكن اعتبار هذا الكتاب رافدًا حقيقيًا لمصادر هذا العلم.

وسوف أسوق فيما يلي مثالاً لهذا، ثم أسرد الموضوعات الأصولية التي تناولها القاضي وأحيل على مواضعها من الكتاب ليستفيد منها من رغب من أهل الاختصاص.

قال القاضي رحمه الله تعالى (٤٦٣): «وقد اختلف الناس هل الأشياء أصلها على الإباحة وعلى ما كانت عليه قبل ورود الشرع، وهو قول طائفة من الفقهاء والأصوليين، وقاله أبو الفرج من المالكيين، إلا ما ورد الشرع بتحريمه، وقالت طائفة أخرى: ذلك على الحظر والتحريم إلا ما ورد الشرع بتحريمه أو إباحته، وقاله أبو بكر الأبهري من شيوخنا، ومعظم المتكلمين والفقهاء وغيرهم على الوقوف في ذلك حتى يُستدل على حكمه من جهة الشرع بدليل، وذهبت المعتزلة ومن قال بالتحسين والتقيح إلى أنّ ما تستقبحه العقول من ذلك ممنوع كالظلم والفساد في الأرض وما تستحسنه واجب

(٤٦٢) ٢٣٦، ب (ف)، وانظر: ١١٧٠ (ت)، ١٧٠ (ه).

(٤٦٣) ١٢٥ (ز).

كشكر المنعم، وما عدا هذين البابين على الوقوف، ومذهب أهل السنة والحق أنّ التحسين والتقبيح إنما يرجع إلى الشرع لا إلى العقل بدليل اختلاف العقلاء فيه».

وفيما يلي أذكر رؤوس الموضوعات الأصولية التي تناولها القاضي في كتابه وقد قسمتها وفق المحاور المعهودة لدى أهل أصول الفقه لتيسير الاستفادة منها:

### ١- القرآن:

- حكم تخصيص القرآن بالسنة (٤٦٤).

- حكم تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد (٤٦٥).

### ٢- السنة:

- حكم الاقتداء بأفعال النبي ﷺ (٤٦٦).

- قبول خبر الواحد والاحتجاج به (٤٦٧).

- حجية خبر الواحد في أبواب العبادات (٤٦٨).

- حكم قول الواحد من الصحابة إذا انتشر ولم يعلم له مخالف (٤٦٩).

### ٣- الإجماع:

- هل يصح الإجماع بعد الإجماع؟ (٤٧٠).

- حكم إحداث قول ثالث في مسألة الخلاف فيها على قولين (٤٧١).

- حكم فعل الإمام إذا لم يُعرف له مخالف، هل هو إجماع؟ (٤٧٢).

(٤٦٤) ١١٠ ب (ن).

(٤٦٥) ٢٥٧ أ (أ).

(٤٦٦) ١١٠ ب (ف)، ٢٣٤ ب (ن).

(٤٦٧) ٤٤٤ أ، ٧٣ أ، ١٧٨ أ (ن).

(٤٦٨) ١٠٧ ب (ف)، ٢٠١ أ (ت).

(٤٦٩) ١٨ ب (ف).

(٤٧٠) ٢٢٧ أ (ف).

(٤٧١) ٢٣٦ ب (ف).

(٤٧٢) القسم المحقق ص ٣٦٨.

- خلاف الواحد معتبر ولا ينعقد الإجماع بوجوده<sup>(٤٧٣)</sup>.
- لا يُعتبر الخلاف إذا وقع ثم انعقد الإجماع قبل انقراض العصر<sup>(٤٧٤)</sup>.
- عمل أهل المدينة<sup>(٤٧٥)</sup>.

٤ - الاستصحاب<sup>(٤٧٦)</sup>.

٥ - سد الذرائع<sup>(٤٧٧)</sup>.

٦ - الاجتهاد:

- لا اجتهاد مع النص<sup>(٤٧٨)</sup>.
- حكم اجتهاد الرسول ﷺ<sup>(٤٧٩)</sup>.
- اجتهاده ﷺ في أمور الدنيا<sup>(٤٨٠)</sup>.
- اجتهاده ﷺ في الشرعيات<sup>(٤٨١)</sup>.
- هل النبي ﷺ معصوم في اجتهاده<sup>(٤٨٢)</sup>.

٧ - العصمة:

- عصمة الأنبياء<sup>(٤٨٣)</sup>.
- هل تجوز الصغائر والمكروهات على الأنبياء<sup>(٤٨٤)</sup>.
- عصمة نبينا ﷺ من الشيطان<sup>(٤٨٥)</sup>.

(٤٧٣)، (٤٧٤) ص ٣٦٩.

(٥٧٥) أ٤ (ف).

(٤٧٦) ٢٠٢ ب (ف).

(٤٧٧) ص ٥٤٣، ٢٠٢ ب (ت)، ١٢٥ أ (أ).

(٤٧٨) ٣ ب (ز).

(٤٧٩) ٢٠٢ ب (ف).

(٤٨٠) ص ٤٠٢.

(٤٨١)، (٤٨٢) ص ٤٠٣، ١٩٣ أ (ت).

(٤٨٣) ٢٣٤ ب (ز)، ٢١٦ ب، ٢١٧ أ (ت)، ١٣٢ أ (أ)، ٢١٦ ب، ٢١٧ أ (ت).

(٤٨٤) ١٣٩ أ (ز)، ١١٠ ب (ف).

(٤٨٥) ٨٨ ب (هـ)، ص ٤٥٤، ص ٧٤٧.

- لا يجوز الوهم والنسيان والخطأ على النبي ﷺ في باب التبليغ والخير (٤٨٦).
- عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة أيضًا (٤٨٧).

### ٨ - النسخ:

- إذا نسخ الوجوب، هل يبقى الأمر على الجواز؟ (٤٨٨).
- هل يجوز النسخ بخبر الواحد (٤٨٩).
- هل تعتبر الزيادة على النص نسخًا؟ (٤٩٠).
- هل يثبت النسخ بقول الصحابي (٤٩١).
- نسخ السنة بالقرآن، ونسخ القرآن بالسنة (٤٩٢).
- النسخ في الأحكام (٤٩٣).

### ٩ - الأمر:

- هل صيغة الأمر تقتضي الوجوب؟ (٤٩٤).
- حكم الأمر إذا ورد بعد الحظر؟ (٤٩٥).
- هل الأمر المؤقت إذا فات أداؤه يقتضي بنفسه إيجاب القضاء أم يحتاج إلى أمر آخر؟ (٤٩٦).

(٤٨٦) ص ٢٢٣، ٣١٢.

(٤٨٧) ص ٨٨٤.

(٤٨٨) ٢٥٥ أ (ت).

(٤٨٩) ١٤٠ ب (ز)، ٢٠١ أ (ت).

(٤٩٠) ٢٥٥ أ (ت).

(٤٩١) ص ٦١٩.

(٤٩٢) ٢٠١ ب، ٢٠٢ أ (ت).

(٤٩٣) ٢٠٢ أ (ت).

(٤٩٤) ٨ أ، ١٣٦ أ (ز).

(٤٩٥) ٢٥٨ أ (أ).

(٤٩٦) ١٢٠ أ (ف).

١٠ - النهي: هل النهي يقتضي الفساد؟ (٤٩٧).

١١ - التكليف:

- حكم تكليف ما لا يُطاق (٤٩٨).

- هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة (٤٩٩).

- حقيقة الخطاب بالتكليف تتعلق بالبلاغ، ولا يثبت التكليف في حق

الجاهل (٥٠٠).

١٢ - المندوب: هل المندوب إليه أمور به؟ (٥٠١).

١٣ - دليل الخطاب (٥٠٢).

١٤ - العموم:

- حكم القول بالعموم (٥٠٣).

- حكم العمومين إذا تعارضا (٥٠٤).

١٥ - العلة: ارتباط الأحكام بعلمها (٥٠٥).

١٦ - هل شرع من قبلنا شرع لنا؟ (٥٠٦).

١٧ - هل يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة؟ (٥٠٧).

(٤٩٧) ٥٤ ب (ز)، ١٨٣ أ (ت).

(٤٩٨) ص ٦٢٠، ٨٣٧.

(٤٩٩) ص ٣٤٩.

(٥٠٠) ٢٠١ أ، ب (ت).

(٥٠١) ٢٤٢ ب (ف)، ١٩٣ أ (ت).

(٥٠٢) ٧٥ أ (غ)، ٤٢ / ٦ ب (ز)، ١٩٩ أ (ت).

(٥٠٣) ص ٣٥٧.

(٥٠٤) ٢٥٧ ب (أ).

(٥٠٥) ١٠٢ أ (ف).

(٥٠٦) ٢٣١ أ (ز)، ٢٥٠ ب (ت).

(٥٠٧) ١٠٦ أ (ف)، ٢٣١ ب (ت).

- ١٨- هل أصل الأشياء الإباحة أو التحريم؟ (٥٠٨).
- ١٩- هل يقدم الاسم العرفي على اللغوي أو العكس؟ (٥٠٩).
- ٢٠- هل تعلق الحكم بالاسم يدلّ على أنّ ما عداه بخلافه؟ (٥١٠).

### سادسًا: علم اللغة:

لقد تقدم (٥١١) في ترجمة عياض ذكر إجماع المصادر على إمامته في علوم اللغة وتقدمه في معرفة النحو والأدب والبلاغة وحفظ اللغة والغريب والأمثال والأشعار، وقد وجدت ما قالوه مُتَّزِجًا عمليًا في تأليف القاضي لهذا المصنّف البديع، فهو يتوسّع فيه في تفسير الغريب وبيان معاني الألفاظ من عنده ونقلًا عن عدد وافر من مصادر هذا الفن (٥١٢)، ويذكر أصل اشتقاق الألفاظ وتصريفاتها، واختلافات اللغويين والنحاة، مع الترجيح، ويذكر اللغات المختلفة في اللفظ الواحد، ويقوم بالإعراب، وضبط الألفاظ، وينبّه على القواعد اللغوية، وما في الأحاديث من ضروب البلاغة، ويسوق الأمثال، ويفسّر الألفاظ بالآيات والأحاديث، ويستشهد بالأشعار.

وبالجملة فقد تكاملت في الكتاب جوانب الصناعة اللغوية، مع تحلية ذلك بلفظ جزل، وعبارة مُحرّرة، تمكّن صاحبها من زمام اللغة فانقادت له نظمًا ونثرًا، وتكفي قراءة مقدمة الكتاب للتأكد من علوّ كعب القاضي في هذا الباب، كما برع في سائر الفنون. وسوف أذكر فيما يلي جملة من النقاط التي تجمع أهم جوانب منهج القاضي في علوم اللغة.

### ١- شرح المفردات اللغوية:

وهو يبين معاني الألفاظ بالآيات والأحاديث والآثار ونقلًا عن أئمة اللغة وكثيرًا ما يكون ذلك من عنده ابتداءً.

(٥٠٨) ١٢٥ أ (ز).

(٥٠٩) ١٨٢ ب (ت).

(٥١٠) ١٨٣ ب (ت).

(٥١١) راجع ص ١٤٧.

(٥١٢) انظر ما يأتي ص ١٩٥، ١٩٩، ٣١٧، ٣١٨.

( ١- أ ) شرح المفردات اللغوية بالآيات والأحاديث، ومن أمثلة ذلك قوله (٥١٣):  
«... وفي الحديث الآخر: «في فَوْرٍ حَيْضَتِهَا»، فَوْرُ الشَّيْءِ حَيْضُهُ واندفاعه وانتشاره،  
وفور الحوض معظمُ صَبِّهِ، ومنه فَوْرُ العين وفورُ القَدْرِ إذا جاشا، قال الله سبحانه (٥١٤):  
﴿وَفَارَ التَّوْرُ﴾، ومنه في الحديث: «فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ من فَوْرٍ جهنم».

( ١- ب ) شرح المفردات اللغوية بالآثار، ومن أمثلة ذلك قوله: «... وأما من  
رواه: «يَتَفَقَّرُونَ» بتقديم الفاء فصحيح أيضاً، وهو عندي أشبه ببساط الحديث ونظم  
الكلام، ومراده أنهم يُخرجون غامضه، ويحثون عن أسرارها، ويفتحون مغلقة، ومنه قول  
عمر - وذكر امرأ القيس - فقال: «افتقر عن معان عور أصح بصر» (٥١٥).

( ١- ج ) الشرح اللغوي نقلاً عن المصادر المتخصصة مع التوسع غالباً، ومن  
أمثله قوله في معنى الحواريين: «قال الأزهري: «الْحَوَارِيُّونَ خُلَصَانُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ  
السَّلَامُ، ومعناه الذين أُخْلِصُوا وَنُقُوا من كُلِّ عَيْبٍ، وَحَوَارِي الدَّقِيقِ: الَّذِي نُخِلَ»، وقال  
يونس: «هم خُلَصَاؤُهُمْ وَخَاصَتُهُمْ»، وقال السَّلْمِيُّ: «هم الْأَخْلَاءُ»، وقال الْأَنْبَارِيُّ: «هم  
الْمُخْتَصَّصُونَ الْمُفْضَلُونَ، وَشَمِي حَبْزُ الْحَوَارِي لِأَنَّهُ أَشْرَفَ الْخَبْزِ وَأَرْفَعَهُ»، وقال غيره:  
«إنما سمي بذلك أنصار عيسى عليه السلام لأنهم كانوا يغسلون الثياب وَيُحَوِّرُونَهَا أَي  
يُبَيِّضُونَهَا، وقيل لكل ناصر لنبية حَوَارِيٍّ تَشْبِيهَا بِأَوْلَئِكَ»، قال ابنُ الْأَنْبَارِيِّ: «في  
الحواريين خمسة أقوال، قال أهل اللغة: هم البيض الثياب، وقيل: هم المجاهدون،  
وقيل: الصيادون، وقيل: الْقَصَّارُونَ وقيل: الملوك» (٥١٦).

( ١- د ) الشرح اللغوي من عنده، وهو كثير، ومن أمثلة ذلك قوله (٥١٧): «قوله:  
«فَلَا يَزُفُّتُ وَلَا يَجْهَلُ»، الرَّفْتُ الشُّخْفُ وَالْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ، وَالْجَهْلُ مِثْلُهُ، يُقَالُ مِنْهُ  
رَفَّتْ يَزُفُّتُ، بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَرَفَّتْ - بِالْكَسْرِ - يَزُفُّتُ - بِالْفَتْحِ - رَفَّتًا - سَاكِنَةً - فِي  
المصدر، وَرَفَّتًا - مَحْرَّكَةً - فِي الْأَسْمِ، وَيُقَالُ: أَرَفْتُ، أَيْضًا».

(٥١٣) ١١١ ب (ت)، وانظر مثلاً: ٧٨ ب، ٨٧ أ، ٨٩ ب (ف)، ٦ / ١٣ ب (ز)، ٧٧ ب (ح).  
(٥١٤) سورة هود، آية: ١٠، سورة المؤمنون، آية: ٢٧.  
(٥١٥) القسم المحقق ٢٦١.  
(٥١٦) القسم المحقق ٤٤٤، ٤٤٥، وانظر مثلاً: ٢ ب، ٣ أ، ٤ أ، ٥ ب، ٦ ب، ٧ أ، ٨ أ،  
(ف).

(٥١٧) ١٢٤ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٩ أ، ٣٩ ب، ١٧٧ ب (ف).

٢- ضبط المفردات اللغوية، وقد اهتم القاضي بذلك وأولاه عناية خاصة وأتقنه، وقلما يشرح لفظاً دون أن يحدّد وجه ضبطه والخلاف في ذلك إن وجد، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٥١٨)</sup>: «وقوله: «وَتَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ»، هو جمع خَلْفَ بالإسكان، وهو الذي يأتي بعد الآخر، قال الله تعالى<sup>(٥١٩)</sup>: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾، ويقال فيه: «خَلَفَ» بالفتح أيضاً، ومنه الحديث: «يَخْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ»، وحكى الفراء الوجهين في الذّم، والفتح في المدح لا غير، وحكى أبو زَيْد الوجهين جميعاً فيهما معاً، وقاله الحَرْبِيُّ عنه، وغيره».

٣- ذكر اللغات المختلفة في اللفظ الواحد، سواء كان ذلك فيما يرجع إلى الاختلاف بين القبائل أو كان عاماً.

مثل قوله<sup>(٥٢٠)</sup>: «فَيْسَ يَقُولُونَ فَاضَتْ نَفْسُهُ، بالضاد، إذا مات، وطى تقول: فاظت نفسه، بالطاء، وقيل: متى ذُكرت النفس بالضاد، وإذا لم تذكر فبالطاء».

وقوله<sup>(٥٢١)</sup>: «أُفُّ لُكْ» أي استحقاقاً لك وهي كلمة تستعمل في الاستحقاق والاستقذار... وفيه عشر لغات، أُفُّ وَأُفُّ وَأُفُّ، كلّها بضم الهمزة، دون تنوين وبالتنوين أيضاً على الثلاث، وإِفَّةٌ وإِفٌّ، بكسر الهمزة وفتح الفاء، وأُفٌّ، بضم وتسكين الفاء، وأُفِّي بالقصر».

٤- التبيّة على اختلافات اللغويين في شرح المفردات، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٥٢٢)</sup>: «ما ذكره (أي المازري) في الأعضب والعضباء هو قول أبي عُبيد وغيره، وقال ابن دُرَيْدٍ: «الأعضب الذي انكسر أحد قرنيه»، وقال أبو زيد: «الأعضب أن ينكسر مِشاش قرنه، إلى أقصاه»، قال القاضي: ولا يصح كسر المشاش إلا مع أعلاه، وقال غير أبي زَيْدٍ: الأعضب في الأذن والقرن الذي انتهى النصف فما فوقه، وقال الحَرْبِيُّ: «... والعَضْبُ والجَدْعُ والخَرْمُ والمخزّمة والقصواء كله في الأذن»، قال ابن

(٥١٨) القسم المحقق ٤٤٥.

(٥١٩) سورة الأعراف، آية: ١٦٩، سورة مريم، آية: ٥٩.

(٥٢٠) ١٧٩ ف، وانظر مثلاً ٥٢ ف.

(٥٢١) ١١٨، ب (ت)، وانظر مثلاً: القسم المحقق ١١٢.

(٥٢٢) ٧٣ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١١٨، ١٤٢ ب (ت).



الأعرابي: «القَصُؤُ قطع طرف الأذن، والجَدْعُ أكثر منه»، قال الأصمعي نحوه، قال: «وكل قطع في الأذن جدع، فإذا جاوز الربع عضباء، والمخضرم المقطوع الأذنين... قال أبو عبيد: القصواء المقطوعة الأذن عَرَضًا، والمخضرمة: المستأصلة، والعضباء: النصف فما فوقه، وقال الخليل: الخضرمة قطع الواحدة».

٥ - اختيارات القاضي وترجيحاته وتعقباته في مجال اللغة، ومن أمثلته:

- قوله<sup>(٥٢٣)</sup>: «اختُلف في معنى «تَرَبَّتْ يداك» على ما ذكره (المازريّ)، وقال ابنُ نافع معناه ضعف عقلك، وقال حبيب عن مالك معناه: خسرت، وقيل افتقرت يداك من العلم، قيل: أي إذ جهلت مثل هذا، وقال الأصمعيّ: معناه الحض على تعلّم مثل هذا، كما يقال: أُحْجُ نُكَلِّثُكَ أُمُّكَ، وقيل: تربت يداك أصابها التراب ولم يُرد الفقر، وقال الداودي: «إنه قيل بالثاء المثلثة، أي استغنت من التراب، وهو الشحم، وهي لغة القبط ثم استعملتها العرب وأبدلت من الثاء تاء»، وهذا ضعيف المعنى ولا تساعد الرواية، والمعروف بالثاء، والأظهر أنه خطاب على عادة العرب في استعمال أمثال هذه الألفاظ عند الإنكار للشيء، أو للتأنيث فيه، أو الحض عليه والإعجاب به والاستعظام له، ومعناها ملغي لا يُقصد، كان أصله من اللصوق بالتراب أو من الفقر، كسائر أصول تلك الألفاظ المستعملة، وليس المراد في شيء منها أصل استعمالها...».

- وقوله<sup>(٥٢٤)</sup>: «... وقال ابن قُتَيْبَةَ: «الاستنشاق والاستنثار سواء مأخوذ من النَّثْرَةِ، وهو طرف الأنف»، ولم يقل شيئًا، بل الاستنشاق من التَّنَشُّق وهو جذبُ الماء إلى الأنف بالنَّفْسِ،... والاستنثار من النَّثْرِ، وهو الطَّرُوحُ، وهو هنا طرح الماء الذي ينشق...».

٦ - ذكر أصل اشتقاق الألفاظ ووجوه التسميات، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٥٢٥)</sup>: «اختُلف في اشتقاق لفظة الإفاضة هنا، فقال الطَّبْرِيّ: «معناه الرجوع»، أي يرجعون من المشعر إلى منى، وقال الأصمعيّ: «الإفاضة الدَّفْعَةُ، ومنه فيض الدمع»، وقال الخطابي: «أصل الفيض السَّيْلان...».

(٥٢٣) ١١٧، ب (ت).

(٥٢٤) ١١٨ (ت)، وانظر مثلاً: ١١١، ب، ١١٤، أ، ١٢٨، أ، ١٣٩، ب (ت)، ١٩٨ (ف).

(٥٢٥) ١٧٢ (ف)، وانظر مثلاً: ١١٣، ب، ١١٤، أ، ١٣٣، أ، ١٣٤، أ، ١٦٠، أ، ٢٣٨ (ت).

- وقوله: «أصل الشهادة التبيين، ومنه قوله تعالى<sup>(٥٢٦)</sup>: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، أي بَيَّنَّ، وسُمِّيَ الشاهد، لأنه من شهادته تبيينُ الحكم، قال النَّضْرُ بن شَمِيل: «سُمِّيَ الشهيد شهيدًا بمعنى أنه حي»، تأوَّل قوله تعالى<sup>(٥٢٧)</sup>: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية، كأنَّ أرواحهم أحضرت دار السلام وغيرهم لا يشهد إلا يوم القيامة، وقال ابنُ الأَنْبَارِيِّ: «سُمِّيَ بذلك لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة»، فشهد على هذا بمعنى مشهود له، وقيل: سُمِّيَ بذلك لأنه يشهد مع النبي ﷺ يوم القيامة على الأمم المتقدمة، قال الله عز وجل<sup>(٥٢٨)</sup>: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾، وقد جاء هذا في جماعة المسلمين.

ويحتمل أن يكون شهد عند موته ما له عند الله من النجاة والثواب والبشرى وحقق ذلك، كما قال تعالى<sup>(٥٢٩)</sup>: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٥٣٠)</sup>.

٧- ذكرُ تصاريف الأفعال والأسماء، والتسبيه على النوادر في ذلك، ومن أمثلة ذلك:

- قوله<sup>(٥٣١)</sup>: «وهذه الرواية الصحيحة: «يَكْبَهُ» بفتح الياء، وضم الكاف، فعل ثلاثي من: كَبَّ، ولم يأت في لسان العرب فعلٌ ثلاثيُّه مُعَدَّى ورباعيته غير مُعَدَّى على نقيض المتعارف إلا كلمات قليلة، منها هذا، يقال: أَكَبَّ الرَّجُلُ وَكَبَّبْتُهُ أَنَا، قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَمِشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ﴾، وقال تعالى: ﴿فَكُفِّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾.

- وقوله<sup>(٥٣٢)</sup>: «قوله: الحَيِّضَلَةُ على قياس الحَيِّعَلَةَ غير صحيح، بل الحيعلة

(٥٢٦) سورة آل عمران، آية: ١٨.

(٥٢٧) ﴿...أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾، آل عمران، آية: ١٦٩.

(٥٢٨) سورة البقرة، آية: ١٤٣.

(٥٢٩) سورة آل عمران، آية: ١٧٠.

(٥٣٠) القسم المحقق ص ٦٥٣، وانظر مثلاً: ص ٧٣٥، ٧٨٠، ٧٩١، ١٩٤، ٢٠٣، ب، ٢٠٧ أ (ت).

(٥٣١) القسم المحقق ص ٦٨٠.

(٥٣٢) ١٣٧ ب (ت).

تنطلق على «حي على الفلاح»، وعلى «حي على الصلاة»، كلُّها حيعة، ولو كان على قياسه في الحيصلة لكان الذي يُقال في حي على الفلاح: الحَيْفَلَة، بالفاء وهذا لم يُقل، وإنما الحيعة من قوله «حي على كذا»، فكيف وهو باب مسموع لا يُقاس عليه، وانظر قوله: «جعفل»: جُعلت فذاك، لو كان على قياس الحيعة لقال: جعلف، إذ اللام مقدّمة على الفاء، وكذلك الطَّبَّاقَة<sup>(٥٣٣)</sup> تكون اللام على القياس قبل الباء والقاف». .  
- وقوله<sup>(٥٣٤)</sup>: «لم يأتِ فَعَالٌ من أفعلت إلا جَبَّارٌ ودَرَّاكٌ وسَتَّارٌ».

## ٨ - الإعراب:

كثيرًا ما يقوم القاضي بإعراب الجمل للتوصّل بذلك إلى بيان معاني الأحاديث، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٥٣٥)</sup>: «قوله: «أفقرَ مِنّا؟»، كذا رويناها بالنصب على إضمار الفعل: أَجْبَدُ أَفْقَرُ، أو أَتُعْطِي أَفْقَرُ، وقد يصحّ رفعه على خبر المبتدأ، أي: أَحَدُ أَفْقَرُ مِنّا، أو: من يتصدق عليه أفقر منا...».

## ٩ - سياق القواعد اللغوية:

من الفوائد اللغوية التي امتاز بها هذا الكتاب إيراد جملة من قواعد أهل اللغة في أثناء الشرح على ما عوّدنا به القاضي من بذل الفائدة لأدنى مُلابسة، وقد كثرت النماذج لذلك، ومنها:

\* قوله عند شرح قوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم، ألا تقولون كيفه؟» «هذه الهاء هاء السكّت عند أهل العربية المُلحقة في الوقف، وهي تُلحِقُ الأسماء والحروف والأفعال لثلاث علل:

- لصحة الحركة التي قبلها آخر الكلمة كقولهم: غُلامِيه، وكتّابِيه، و﴿لَمْ يَتَسَنَّه﴾<sup>(٥٣٦)</sup>، على قول بعضهم، وأئنه، وكيفه.

(٥٣٣) أي قول: «أطال الله بقاءك» كما تقدم من كلام المازري في الموضوع المنقول منه.

(٥٣٤) ص ٩٠٠، وانظر مثلاً: ١١٤، ١٢٩، ١٣١، ١٣٣، ١٣٩، ١٨٩، ١٩١، ٢٣٦ (ت).

(٥٣٥) ١١٣ (ف)، وانظر مثلاً: ٨٨، ١٢١ (ف)، ١٠ (ز)، ٦٦، ٧٧، ١٥٩ (ه).

(٥٣٦) سورة البقرة، آية: ٢٥٩.

- أو لتمام الكلام المنقوص، كقوله: عَمَّهُ، وَلِمَهُ، وقه.

- أو للحاجة عند مدّ الصوت في النداء والتّذبة» (٥٣٧).

\* وقوله عند شرح حديث «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةً بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ..»: «فيه حُجَّة لمن صحح إظهار ضمير الجمع والتثنية من التّحاة في الفعل إذا تقدم، وَحَكَّوْا فِيهَا قَوْلَ مَنْ قَالَ مِنَ الْعَرَبِ - وَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ -: أَكَلُونِي الْبِرَاغِيثُ، وعليه حمل الأَخْفَشُ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ (٥٣٨): ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، وأكثرُ التّحاة يَأْتُونَ هَذَا مِنْ إِظْهَارِ الضَّمِيرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَبِيئِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَيَتَأَوَّلُونَ هَذَا وَمِثْلَهُ، وَيَجْعَلُونَ الْاسْمَ بَعْدَ بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ وَلَا يَرْفَعُونَهُ بِالْفِعْلِ...» (٥٣٩).

\* وقولُهُ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى مَعْنَى السَّلَامِ وَأَدَابِهِ وَصَفْتِهِ: «ودخول اللّام فيه عندهم للتعظيم، قال أهل العربية: «وهي تدخل لثلاث معان: للتعريف، كقولك: الرجل، وللجنس كقولك: الشاء والذهب، وللتعظيم كقولك: العباس والحسن...» (٥٤٠).

١٠ - التّبيه على ما في ألفاظ الحديث النبوي من ضروب البلاغة، ومن

أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا»: «يحتمل أن يكون بائع هنا بمعنى مشتر، وبمعنى بائع، فجاء بلفظ مشترك بين المعنيين، لأنّ اللفظة تقع على المعنيين، ثم جاء بالجواب على المعنيين... وهذا نوع من الإيجاز بديع عند أهل البلاغة» (٥٤١).

- وقولُهُ عِنْدَ شَرْحِ حَدِيثِ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»: «... كَلَّهُ تَمَثِيلٌ صَحِيحٌ وَتَقْرِيبٌ لِلْأَفْهَامِ فِي إِظْهَارِ الْمَعَانِي فِي الصُّورِ الْمَادِيَّةِ» (٥٤٢).

(٥٣٧) القسم المحقق ص ٩٠٤، ٩٠٥.

(٥٣٨) سورة الأنبياء، آية: ٣.

(٥٣٩) ٢٣٦ ب (ت).

(٥٤٠) ١٧٩ ب (ز)، وانظر مثلاً: ١٦٧ ف (ف)، ٩٤ أ، ١٥٦ أ، ٦ / ٧ أ، ٢١ ب (ز)، ١٥١ أ،

١٦٣ ب (ه).

(٥٤١) ١١٨٤ أ (ت).

(٥٤٢) ٢ أ (ه).

- وقوله عند شرح حديث «أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به، بكلّ تسبيحة صدقة...»: «سَمَّاها صدقةً على طريق المُقَابَلَةِ وَتَجْنِيسِ الكَلَامِ...»<sup>(٥٤٣)</sup>.

### ١١ - الاستشهاد بالأشعار:

ضمّن القاضي (رحمه الله) في كتابه قَدْرًا لا بأس به من الأشعار في سياق بيان معاني الأحاديث، أو شرح المفردات، أو تمثيلاً لقاعدة لغوية، ونحو ذلك، وقد يذكر اسم الشاعر، وقد يُهمله، وتُعتبر بعض أشعار كتابه إضافة للمعروف والمتداول في كتب اللغة والبلاغة ودواوين الشعر، مثل قوله<sup>(٥٤٤)</sup>: «وقد قال بعضهم في وصف البياض والسواد:

فَجَاءَتْ بِلَوْنَيْنِ مُسْتَحْسَنَيْنِ أَبْهَى مِنَ الْعَاجِ وَالسَّاسِمِ

حيث طال بحثي عنه في المظان وسؤال المختصين والشعراء دون جدوى. وسوف أذكر أنموذجًا واحدًا وأحيل على المواضع التي أورد فيها الأشعار، والتي يتحقق فيها ما تقدم ذكره من منهجه في هذا الباب، ويمكن مراجعة فهرس الأشعار لهذا الغرض أيضًا.

ومن أمثلة استدلاله بالأشعار لمعاني المفردات قوله: «وأصل الرُّكُوعِ في لغة العرب الخضوع والذُّلَّةُ، قال الشاعر:

وَلَا تُعَادِ الْفَقِيرَ عَلاكَ أَنْ تَرْكَعَ يَوْمًا وَالذَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ»<sup>(٥٤٥)</sup>

١٢ - التبيه على الأمثال، مثل قوله عند شرح قول ابن عباس رضي الله عنهما: «فَلَمَّا رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذُلُولٍ فَهِيهَاتُ»: «هذا مَثَلٌ، وَأَصْلُهُ فِي الْإِبِلِ، أَي سَلَكَوا كُلَّ مَسَلِكٍ مِنَ الْحَدِيثِ، مِمَّا يُحْمَدُ وَيُرْضَى سَلُوكُهُ كَالذُّلُولِ مِنَ الْإِبِلِ الْمَسْتَحْسِنِ الرُّكُوبِ، وَمَا يُنْكَرُ وَيَشْتَقُّ سَلُوكُهُ كَالصَّعْبِ مِنْهَا»<sup>(٥٤٦)</sup>.

(٥٤٣) ٨٢ ب (ف)، وانظر مثلاً: ١٨٨، ٢١٤ أ (ف)، ٥٧ ب، ٦/٤٧ أ (ز)، ٦ ب (هـ)، القسم المحقق ٣٠١، ٤٣٠، ٥٥٦.

(٥٤٤) (ص ٨٨٢).

(٥٤٥) ٢٠٣ ب (ت)، وانظر: ١١٣ أ، ١٣٤ ب، ١٣٩ ب، ١٦٩ ب، ١٩٥ ب، ٢٠٣ ب، ٢٥٢ أ، ٢٨٨ ب، ٢٤٦ أ (ت)، ١٣١ أ (أ)، ٣٢ ب، ٦٢ ب، ٨٥ أ، ١٤٢ ب، ٢٢٣ أ، ٢٥٨ ب (ف)، ٧٦ أ، ٦/٦ ب (هـ)، ٩٩ أ، ١٢٧ هـ، وراجع فهرس الأشعار ص ١٠٢٠.

(٥٤٦) ص ١١١، وانظر مثلاً: ٤٧ ب (ز).

## سابعاً: السير والمغازي والتاريخ:

عُني القاضي (رحمه الله) بإيراد فوائد ومعلومات متنوعة عن هذه الجوانب في مواضعها من كتاب مسلم (رحمه الله)، وفي غيرها كُلمًا وجد المناسبةَ بَدَلًا للفائدة مع التحقيق والتمحيص.

فقد ساق جملة مختصرة من أخبار الأنبياء مع أقوامهم<sup>(٥٤٧)</sup>، وأحوال العرب وأيامهم في الجاهلية، ونُبذ من أخبارهم<sup>(٥٤٨)</sup>، وخصَّ سيرة المصطفى ﷺ بالنصيب الأوفر من كلامه في هذه المجالات، فذكر طَرْفًا من أخبار نَشَأَتِهِ، وبعثتِهِ، والإسراء به، ونَبَّه على كريم شمائله وسجاياه، وخصائصه ومعجزاته ودلائل نبوتِهِ<sup>(٥٤٩)</sup>، وذكر الغزواتِ المختلفةِ وتواريخها، ووجوه تسمية بعضها<sup>(٥٥٠)</sup>، ونحو ذلك من متعلقات هذا الباب.

ولا يخفى أنّ هذا المجال كثيرُ الفروع والجزئيات وأنَّ التمثيل لجميعها قد لا يكون مُجددًا ويؤدِّي إلى تطويل البحث، خاصة وقد أحلت في كلِّ نقطة على مواضع جملة من نماذجها، ولهذا فسأقتصر على بعض الأمثلة لجوانب مُتعدِّدة تكون عنوانًا على ما سواها إن شاء الله تعالى.

\* فَمِمَّا نَبَّه عليه من مُعجزات النبي ﷺ قوله<sup>(٥٥١)</sup>: «وفي هذا الحديث غرائب من مُعجزاته الباهرة وعجائب من علامات نُبُوتِهِ الظاهرة من طاعة الشجرتين له وانقيادهما والتثامهما ثم افتراقهما، وتكثير الماء ونبعه من بين أصابعه، وهذه في ذاتها قد رويت عنه في مواطن بروايات متفقه المعنى...».

(٥٤٧) انظر مثلاً: ٢٦٧، ٢٧٠، ٢٧٣، ٢٧٥ (ف).

(٥٤٨) انظر مثلاً: ٣٦، ٦٩، ١١٧ (ف).

(٥٤٩) انظر مثلاً: ١٥٨، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٨ (ت)، ٢٩، ٥٦، ٦٢،

٨٣، ١٠٩ (ف)، ٨١، ٨٦، ١١٩، ١١٠/٦، ١١٩، ١١٠، ١١٩، ١٢٣ (ن)، ٨٣، ١١٥٨ (ه).

(٥٥٠) انظر مثلاً: ١١٧، ١١٨ (ف)، ٨٤، ٨٥، ٧٦، ٨٩، ٩٤، ٩٧، ١٠٦،

١٠٨، ٢٢٣ (ن).

(٥٥١) ١١٥٨ (ه)، وانظر مثلاً: ٨٣ (ه)، ١١٩ (ن)، ١٥٨، ١٦٣ (ن).

\* ومما ذكره من خصائصه ﷺ قوله (٥٥٢): «... لم يُختلف في دخول النبي ﷺ مكة أنه كان حلالاً.... ولم يختلفوا في تخصيص النبي ﷺ بذلك».

\* ومما ذكره عن الغزوات وما تعلق بذلك من التحقيقات التاريخية قوله عند الكلام على غزوة بني المصطلق: «وقوله: «فلما أُسري عنه»، أي كُشف وأزيل، وفي هذا الحديث موضع كثير الإشكال، لم يتكلم عليه الناس ونَبَّهنا عليه بعض شيوخنا المُعْتَنِينَ بهذا الشأن، وباحثنا عنه غيره، وهو قوله: «فقام سعد بن معاذ، وقال: أنا أَعْدُرُك منه يا رسول الله»، وغزوة المُرَيْسِيَع التي وقعت فيها هذه القصة وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكر ابنُ إسحاق، وسعدُ بن معاذ توفي بإثر غزاة الخندق من الرَّمِيَةِ التي رُمي بها فيه، وذلك سنة أربع بإجماع من أصحاب الخبر، إلا شيئاً قاله الواقدي... قال لي (يقصد بعض شيوخه): «كيف يصح على هذا ذكر سعد بن معاذ في الخبر»، قال: «وذكره عندي وهم، والأشبه أنه غيره، ولهذا لم يقله ابن إسحاق في السير، وإنما قال إن المتكلم أولاً وآخرًا أُسَيْد بن حُضَيْر»، وباحثُ غيره عن ذلك من شيوخنا فقال لي: «لم يصح ذكر سعد بن معاذ للاختلاف في تاريخ غزاة المريسيع، فإن ابن عُقْبَةَ يقول إنها سنة أربع في سنة غزوة الخندق»، وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عُقْبَةَ في ذلك، وإذا كان هذا فيحتمل أن غزوة المريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق وموت سعد بن معاذ، ثم إنني بحثتُ عمَّا لأصحاب السير والأخبار في ذلك فوجدتُ الطَّبْرِيَّ ذكر عن الواقدي أن المريسيع سنة خمس، قال: «وكانت الخندق وقرِيظَة بعدها»، ووجدتُ القاضي إسماعيل قال: «اختلف في ذلك» قال: «والأولى أن يكون المريسيع قبلها»، وهذا - والله أعلم - لذكر سعد في قصة الإفك وكانت في المريسيع، فعلى هذا يستقيم قولُ من قال فيه سعد بن معاذ، وهو الذي في الصحيحين إن شاء الله تعالى، ويكون قولُ ابن عُقْبَةَ أصح من قول ابن إسحاق، لا سيما وقد كُرِّر في الصحيح ذكر سعد بن معاذ في مراجعته أُسَيْد بن حُضَيْر...» (٥٥٣).

(٥٥٢) ٨٦ ف (ز)، وانظر مثلاً: ٢٩، ٦٢ ب (ف).

(٥٥٣) ٧٥ ب، ١٧٦ هـ، وانظر مثلاً: ١٧، ٣٦ أ (ف)، ١٣٣ هـ.

\* وقوله<sup>(٥٥٤)</sup>: «غزوة ذات الرقاع سنة خمس من الهجرة بنجد من أرض عطفان، سُميت بشجرة هناك يقال لها ذات الرقاع، وقيل فيها فرضت صلاة الخوف، وقيل في غزوة بني النضير، وقيل سميت هذه الغزوة ذات الرقاع بجبل هناك يقال له الرقاع، لبياض وحمرة وسواد فيه، وقيل بل لأن المسلمين نُقبت أقدامهم وتَحَرَّقت نعالهم فَلَقُّوا الرقاع على أرجلهم، وكذا فَسَّره في الأم، وقيل: رَقَعُوا راياتهم».

\* ومَّا ذكره حول أَيام العرب قوله<sup>(٥٥٥)</sup>: «... ويومُ بُعث يومٌ معلوم كان بين الخرج والأوس، كان الظهور فيه للأوس...».

وهكذا تَبَيَّن لنا إبداعُ القاضي (رحمه الله) في إبراز فقه الحديث، وإثارة الفوائد المتعلقة بالعلوم المختلفة، انطلاقًا من مُتون أحاديث صحيح مسلم، بحيث لا نكاد نجد مجالًا لم يطرقه، مع الدقَّة والتحرير والتحقيق، أجزل الله مثوبته، وفسح له في الفردوس الأعلى من جنته.

## المبحث السادس: مصادرُ القاضي عياض في «إكمالِ المُعلِّمِ»

### مدخل:

اعتمد القاضي (رحمه الله) في تأليف هذا المصنَّف البديع أعدادًا وافرة من المصادر في مختلف فنون العلم، تتناسب مع ما تقتضيه طبيعة الشروح الحديثية من الشمول.

وقد تميَّز القاضي بأمانة علمية رفيعة، فهو يعزو النقول إلى أصحابها، ويترحم عليهم ويعترف لهم بالفضل، مُترجمًا بذلك أدبًا إسلاميًا رفيعًا، هو أهل له، ومتابعًا لمسلك الأسلاف في التَّراهة والأمانة.

ومع هذا فقد تعدَّر عليَّ الوقوفُ على أسماء كثير من موارد القاضي (رحمه الله)؛ لأنَّ طريقته في العزو إليها أن يقتصر في الغالب على ذكر اسم المؤلف، ولا يصرِّح باسم الكتاب إلا قليلًا، وقد يكون للمؤلف أكثر من كتاب، كما أنَّه لا يذكر غالبًا إلا جزءًا من اسم المؤلف، مما اقتضى البحث في المصادر لتكميل أسماء كثير من المصنِّفين،

(٥٥٤) ١١٨ (ف)، وانظر مثلاً: ١١٦ ب، ٢٤٩ ب (ف)، ٨٠ أ، ٨١ ب، ٨٣ ب (ز).

(٥٥٥) ٣٦ أ (ف)، وانظر مثلاً: ٦٩ أ، ١١٧ ب (ف).



وبحثًا آخر للاطلاع على أسماء مصنفاتهم، والنظر فيما يكون منها مناسبًا للمادة التي نقلها عياض عن ذلك المؤلف لتحديد المصدر جزمًا أو تغلييًا.

كما أنه ذكر كثيرًا من المصادر بصيغة الإجمال فكان ذلك سببًا في خفائها، مثل قوله: «ذكر بعض الشارحين»<sup>(٥٥٦)</sup>، «قال المفسرون»<sup>(٥٥٧)</sup>، «ذكر أصحاب الأخبار والمغازي»<sup>(٥٥٨)</sup>، «قال أهل السير»<sup>(٥٥٩)</sup>، «ذكر أصحاب القراءات»<sup>(٥٦٠)</sup>، «قال المصنفون في الأصول»<sup>(٥٦١)</sup>، «رأيت في كتب بعض شيوخي»<sup>(٥٦٢)</sup> ونحو ذلك.

وقد صنف ما وجدته وما حدّثته من هذه المصادر بحسب العلوم المختلفة، ورتبها داخل كلّ فن على حروف المعجم، وأذكر أحيانًا آخر مصادر الفن قائمةً بأسماء من نقل عنهم في ذلك الباب ولم يمكن لي تمييزُ مصنفاتهم، إن وجدوا، كما خصصت في الأخير مبحثًا للمتفرقات.

ولعله من نافلة القول أن أذكر قبل البدء في إيراد المصادر أن حصيلة القاضي العلمية تعتبر من أهم مصادره في هذا الكتاب.

**النوع الأول: المصادر الشفهيّة:** وهم شيوخه الذين كان كثيرًا ما يباحثهم ويسألهم ويكاشفهم في ما يُشكل من معاني الأحاديث أو ضبط بعض الألفاظ، أو تفسير الغريب، ومن هؤلاء:

١- إبراهيم بن جعفر اللواتي، أبو إسحاق (ت ٥١٣)، وهو محدث، لغوي، فقيه<sup>(٥٦٣)</sup>.

(٥٥٦) ١٩، ٣٨ ب (ف).

(٥٥٧) ٢٩ ب (ف)، ١٤٣ أ (ز).

(٥٥٨) ١٧٠ ب (ف)، ٢٠٣ أ (ز).

(٥٥٩) ٣٠، ٧٨ أ (ز).

(٥٦٠) ٢٦ أ (ف).

(٥٦١) ١٣٤ أ (ت).

(٥٦٢) ٢٥١ ب (ت).

(٥٦٣) انظر مثلاً: ص ٧٨١، وراجع الغنية ١١٩.

- ٢- سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سِرَاجٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ (ت ٥٠٨)، الْإِمَامُ الْمُحَدَّثُ  
اللُّغَوِيُّ الرَّاويَّةُ (٥٦٤).
- ٣- سَفِيَّانُ بْنُ الْعَاصِيِ الْأَسَدِيِّ، أَبُو بَخْرٍ (ت ٥٢٠)، الْفَقِيهُ اللَّغَوِيُّ  
الرَّاويَّةُ (٥٦٥).
- ٤- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخُشْنِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت ٥١٣)، الْمُحَدَّثُ الْفَقِيهُ  
الرَّاويَّةُ (٥٦٦).
- ٥- عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْضَرِ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ٥١٤)، وَهُوَ مِنْ أُمَّةِ  
النَّحْوِ وَالْأَدَبِ (٥٦٧).
- ٦- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رُشْدِ الْجَدِّ، أَبُو الْوَلِيدِ (ت ٥٢٠)، وَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الْفَقْهِ  
وَأَصُولِ الدِّينِ (٥٦٨).
- ٧- مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ النَّفْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت ٥٢٥)، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ اللَّغَوِيِّينَ  
وَالْمُهْتَمِينَ بِالرَّاويَّةِ (٥٦٩).
- ٨- مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت ٥٠٥)، وَهُوَ أَحَدُ أُمَّةِ الْفَقْهِ  
وَالْحَدِيثِ (٥٧٠).

### النوع الثاني: كتب العقيدة.

إن المعلومات الكثيرة التي أوردها القاضي (رحمه الله) في مسائل العقيدة مع التحرير والبسط والدقة تدل على أنه رجع فيها إلى العديد من المصادر، غير أنه لم يصرح لنا إلا بالقليل منها، وبعضها عرفته بالمقارنة، وهي:

- 
- (٥٦٤) انظر مثلاً: ١١٧، ١١٨ ب (ت)، وراجع الغنية ٢٠١.
  - (٥٦٥) انظر مثلاً: ٥٩ ب (ف)، وراجع الغنية ٢٠٥.
  - (٥٦٦) انظر ٧١ أ (ف)، وراجع الغنية ١٥٣.
  - (٥٦٧) انظر مثلاً: ص ٣٧٤، وراجع الغنية ١٧٧.
  - (٥٦٨) انظر مثلاً: ١٦٩ ب (ت)، وراجع الغنية ٥٤.
  - (٥٦٩) انظر مثلاً: ص ٦٦٣، ١١٨ ب (ت)، وراجع الغنية ٥٩.
  - (٥٧٠) انظر مثلاً: ١٦٩ ب (ت)، وراجع الغنية ٢٧.

- ١- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ) (٥٧١).
  - ٢- أصول العبارة لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) (٥٧٢)، ويمكن اعتبار هذا الكتاب من إضافات القاضي، لأن المصادر التي توسعت في الترجمة لابن قتيبة لم تذكر له هذا الكتاب (٥٧٣).
  - ٣- التَّحْبِيرُ والتَّذْكِيرُ لأبي القاسم عبد الكريم بن هُوَازِنِ القُشَيْرِيِّ (ت ٤٦٥هـ) (٥٧٤).
  - ٤- شرح الأسماء الحسنی، لأبي سليمان حَمْد بن محمد الحَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) (٥٧٥).
  - ٥- شرح الصفات، لعلي بن عيسى الرُّمَانِيِّ المعتزلي (ت ٣٨٤هـ) (٥٧٦).
  - ٦- العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، لأبي المعالي الجويني (٥٧٧).
  - ٧- المُقْنَع، لأبي منصور عبد المحسن بن محمد الشَّيْحِيِّ (ت ٤٨٩هـ) (٥٧٨).
  - ٨- النِّصَائِح، لإسحاق بن إبراهيم القُرْطُوبِيِّ (ت ٣٦٤هـ) (٥٧٩).
- \* وقد نقل القاضي في العقيدة عن جماعة آخرين صرَّح بأسمائهم دون أسماء مؤلفاتهم، وهم:
- ١- عبد الكريم بن هُوَازِنِ القُشَيْرِيِّ، ولأنَّ نقله كان من رسالته المشهورة (٥٨٠).

(٥٧١) انظر القسم المحقق ص ٨١٠، ٦٣ ب (هـ)، والكتاب مطبوع.

(٥٧٢) ٢١٥ أ (ز)، والكتاب مفقود.

(٥٧٣) مثل: سير أعلام النبلاء ٢٩٧/١٣، بغية الوعاة ٦٣/٢، طبقات المفسرين للداودي ١/٢٥١.

(٥٧٤) ص ٥٤٧، ٣٨ أ (هـ)، والكتاب مطبوع.

(٥٧٥) ١٣٢ أ (أ)، ٣٨ أ (هـ)، ص ٥٤٧، والكتاب مخطوط في مكتبة الخزانة العامة بالرباط.

(٥٧٦) ص ٨١٩.

(٥٧٧) ص ٦٩٠، والكتاب مطبوع.

(٥٧٨) ص ٤٨٢، والكتاب مفقود.

(٥٧٩) ص ٤١٨، وقد ذكره القاضي في الغنية ص ١٠٠، وهو مفقود.

(٥٨٠) ٢٤٩ ب (ت).

- ٢- عبد الله بن أبي زيد القيرواني، أبو محمد (ت ٣٨٦) (٥٨١).
- ٣- محمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو بكر (ت ٣١١) (٥٨٢).
- ٤- محمد بن الطيب الباقلائي، أبو بكر (ت ٤٠٣) (٥٨٣).

### النوع الثالث: كتب الفرق والمقالات:

- ١- الردّ على المعتزلي البغدادي، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦) (٥٨٤).
- ٢- شرح مقالات زُرْقَان، لأبي عثمان سعيد بن محمد بن ضبيح الغساني المعروف بابن الحدّاد (ت ٣٠٢) (٥٨٥).
- ٣- مقالات عبد الله بن أحمد البلخيّ المعتزلي، أبو القاسم (ت ٣١٩) (٥٨٦).
- ٤- مقالات محمد بن زيد الواسطيّ المعتزلي (ت ٣٠٦) (٥٨٧).
- ٥- مقالات محمد بن شدّاد المسمعيّ المعتزلي الملقب بـ: «زُرْقَان» (ت ٢٧٨) (٥٨٨).

### النوع الرابع: كتب التفسير وعلوم القرآن:

- ١- إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيرواني ثم الأندلسي (ت ٤٣٧) (٥٨٩).
- ٢- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة (ت ٢٧٦) (٥٩٠).

(٥٨١) ٢١٥ ب (ز).

(٥٨٢) ٩٤ ب (هـ).

(٥٨٣) ٢٠١ أ، ٢١٤ ب (ز)، ٣٨ ب (هـ).

(٥٨٤) ص ٢٦٨.

(٥٨٥) ص ٢٦٦.

(٥٨٦)، (٥٨٧) ص ٢٦٧.

(٥٨٨) ص ٢٦٦.

(٥٨٩) ١٦٤ أ (ت).

(٥٩٠) ٦٧ ب (هـ).

- ٣- تفسير بقي بن مخلد الأندلسي (ت ٢٧٦) (٥٩١).
- ٤- تفسير السدي الصغير، محمد بن مروان الكوفي، وهو متهم بالكذب (٥٩٢).
- ٥- تفسير الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠) (٥٩٣).
- ٦- تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (ت ٢٧٦) (٥٩٤).
- ٧- تفسير القرآن لأبي زكريا يحيى بن علي التبريزي (ت ٥٠٢) (٥٩٥).
- ٨- تفسير يحيى بن سلام البصري ثم القيرواني (ت ٢٠٠) (٥٩٦).
- ٩- الرد على من غلط في التفسير والحديث، لبكر بن محمد بن العلاء القشيري (ت ٣٤٤) (٥٩٧).
- ١٠- شفاء الصدور، وهو تفسير النقاش، محمد بن الحسن الموصلي (ت ٣٥١)، وهو متهم بالكذب برغم سعة علمه (٥٩٨).
- ١١- مختصر تفسير يحيى بن سلام، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المرزي، المعروف بابن أبي زمنين (ت ٣٩٩) (٥٩٩).
- ١٢- معاني القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد النخاس (ت ٣٣٨) (٦٠٠).
- ١٣- معاني القرآن، ليحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧) (٦٠١).

(٥٩١) ١٥٨ أ (ت).

(٥٩٢) ٩٩ ب (هـ)، وانظر الميزان ٣٢/٤.

(٥٩٣) ١٣ ب، ١٦٢ أ (هـ)، ٥ أ (ف)، ١٦٢ ب (ت).

(٥٩٤) ص ٥٧١، ٢١٣ أ (ف).

(٥٩٥) ١٦٤ أ (هـ).

(٥٩٦) ١٥٣ أ (هـ)، ٦/٢٦ أ (ز).

(٥٩٧) ١٦٧ أ (ف)، ٢٧٠ ب (ف)، ٩٣ ب (هـ).

(٥٩٨) ص ٧١٤، ٢٧٥ ب (ف)، وانظر اللسان ١٣٢/٥، الغنية ١٨٤.

(٥٩٩) ص ٤٨٤، ٢٥١ أ (ف).

(٦٠٠) ص ٧١٦، ٤٥ ب (ف)، ٢٠٤ ب (ز).

(٦٠١) ص ٤٤٦، ١٧٨ أ (ف)، ٢١ أ، ٩٣ ب، ٢٢٢ أ (ز).

١٤- معاني القرآن وإعرابه لإبراهيم بن الشَّرِّيِّ، المعروف بالزَّجَّاج (ت ٣١١) (٦٠٢).

١٥- الهداية إلى بلوغ النهاية في معاني القرآن وأنواع علومه، لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧) (٦٠٣).

### النوع الخامس: كتب متون السنة:

#### ١- الكتب الخمسة:

(أ) الجامع الصحيح للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦) (٦٠٤).

(ب) الجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١) (٦٠٥).

(ج) سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥) (٦٠٦).

(د) سنن أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧) (٦٠٧).

(هـ) سنن أبي عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣) (٦٠٨).

أما سنن ابن ماجه فلم أجد له ذكرًا في كتاب «إكمال المعلم»، وقد كانت قليلة التداول في بلاد المغرب إلى زمن عياض (رحمه الله تعالى).

#### ٢- بقية كتب السنة المصنفة على الأبواب:

(أ) سنن الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥) (٦٠٩).

(ب) سنن سعيد بن منصور الخراساني (ت ٢٢٧) (٦١٠).

(٦٠٢) ص ٧١.

(٦٠٣) ص ٣٩٠، ٢٢٠ (ت).

(٦٠٤) ٢٧، ٣٢، ٤٨، ب (ف).

(٦٠٥) هو موضوع الشرح، كما هو معلوم.

(٦٠٦) ٣٨، ٤٨، ب ٦١ (ف).

(٦٠٧) ٥٥، ١٠٤ (ف)، ٧ (ز).

(٦٠٨) ٣٢، ٣٣، ٥٦ (ف).

(٦٠٩) ١١٥، ١٧، ١٨، ١٥٨ (ف).

(٦١٠) ٥٦ (ف)، ١١٦ (ز)، ص ٣٤٤.

(ج) السنن الكبرى للنسائي (ت ٣٠٣) (٦١١).

(د) الصحيح المنتقى لسعيد بن عثمان بن السكن (ت ٣٥٣) (٦١٢).

(هـ) المُستدرَك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥) (٦١٣).

(و) الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبَحي (ت ١٧٩)، وقد استعمله القاضي بروايات مختلفة صرح بها، وهي:

- رواية أحمد بن أبي بكر الزُّهري، أبي مصعب (٦١٤).

- رواية عبد الرحمن بن القاسم العتَقي (٦١٥).

- رواية عبد الله بن عبد الحكم المصري (٦١٦).

- رواية عبد الله بن عمر بن غانم القيرواني (٦١٧).

- رواية عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِي (٦١٨).

- رواية عبد الله بن وهب المصري (٦١٩).

- رواية عبد الله بن يوسف التَّيْسِي (٦٢٠).

- رواية علي بن زياد التُّونِسي (٦٢١).

(٦١١) ١٥١ أ (ف)، ٢٧٤ ب (ف).

(٦١٢) ص ٣٤٥.

(٦١٣) ٢٩ ب، ٢١٧ أ (ف)، ٨٠ ب (هـ)، ١١ ب (ز).

(٦١٤) ١٨٩ أ (ت).

(٦١٥) ٢٨ ب، ١٢٤ أ (ز).

(٦١٦) ١١٩ ب، ١٣٢ أ (ف).

(٦١٧) ٦٠ أ (ف).

(٦١٨) ٦٨٩ ب (ب)، ١٩ ب (هـ).

(٦١٩) ص ٥٣١، ٢٨ أ، ١٢٤ أ (ز).

(٦٢٠) ص ٥٣١.

(٦٢١) ١٨٩ أ (ت).

- رواية يحيى بن عبد الله بن بكير المصري (٦٢٢).

- رواية يحيى بن يحيى الليثي القرطبي (٦٢٣).

### ٣- المسانيد:

(أ) مسند ابن أبي شيبه، عبد الله بن محمد العنسي، أبي بكر  
(ت ٢٣٥) (٦٢٤).

(ب) مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١) (٦٢٥).

(ج) مسند أحمد بن عمرو البزار أبي بكر (ت ٢٩٢) (٦٢٦)، وهو يسمى البحر  
الزخار.

(د) مسند بقي بن مخلد الأندلسي (ت ٢٧٦) (٦٢٧).

(هـ) مسند مسدد بن مسرهد (ت ٢٢٨) (٦٢٨).

### ٤- كتب الأطراف:

أطراف الصحيحين لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (ت ٤٠١) (٦٢٩).

### ٥- كتب الجمع بين الصحيحين:

الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحميدي  
(ت ٤٨٨) (٦٣٠).

(٦٢٢) ١٠٩ أ (ن).

(٦٢٣) ١٣٣ أ (ف)، ٩ أ، ١٠٩ أ (ن).

(٦٢٤) ص ٢٣٢، ١٣٩ ب (ت)، ٥٧ أ (ف)، ٦ / ١١٦ أ (ن).

(٦٢٥) ١٤٢ أ (ن)، ١٢٦ ب (ت).

(٦٢٦) ١٥٤ أ (ن)، ص ٦٨.

(٦٢٧) ٦ / ٣٠ ب (ن).

(٦٢٨) ٦٨ أ (ن)، ٦ / ٣٧ ب (ن)، ١٣٦ أ (ت).

(٦٢٩) ٢٤ ب، ٢٨ أ، ٢٩ ب (ف)، ١٢٤ أ (ت).

(٦٣٠) ٢٨ أ، ٢٩ أ، ٩٧ أ، ١٠٠ أ، ١٠١ أ (ف).



## ٦ - المستخرجات:

المستخرج على الصحيحين، لأبي بكر أحمد بن محمد البرقاني  
(ت ٤٢٥) (٦٣١).

## ٧ - الملخصات:

الملخص لما في الموطأ من الحديث المسند، لأبي الحسن علي بن محمد  
القاسبي القيرواني (ت ٤٠٣) (٦٣٢).

## ٨ - كتب الشمائل:

الشمائل للترمذي (ت ٢٩٧) (٦٣٣).

## ٩ - الأجزاء الحديثية:

(أ) الرباعيات، لعبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (ت ٤٠٩) (٦٣٤).

(ب) الزهريات، لأبي الطاهر محمد بن أحمد الذهلي البغدادي ثم المصري  
(ت ٣٦٧)، وهي عبارة عما رواه الذهلي من طريق محمد بن مسلم بن شهاب الزهري  
(ت ١٢٥) (٦٣٥).

(ج) كتاب الإلزامات للحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) (٦٣٦).

\* وممن عزاله القاضي الحديث ولم يصرح بمصنفه: أبو نعيم أحمد بن عبد الله  
الأصبهاني (ت ٤٣٠) (٦٣٧)، ولعل ذلك في مستخرجه على البخاري أو مستخرجه  
على مسلم أو في الحلية.

## النوع السادس: كتب مصطلح الحديث:

(٦٣١) ٢٩ب، (ف)، ٧٢ب، ٩٠ب (ز)، ٩ب (هـ)، ص ٧٦١.

(٦٣٢) ١٣٩أ (هـ)، ٢٢٩ب (ف).

(٦٣٣) ١٢٤أ (ز).

(٦٣٤) ١٠٧أ (هـ).

(٦٣٥) ص ٥٨٦.

(٦٣٦) ص ٧٦٧.

(٦٣٧) ٢٥٠أ (ف).

أفاد القاضي (رحمه الله) في هذا المجال من عدة مصادر، منها ما هو من مصادر هذا الفن، ومنها ما اشتمل على شيء منه وإن لم يكن ذلك هو موضوعه الأساسي، وهذه الكتب هي:

- ١- إحكام الفصول في أحكام الأصول لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤)، وقد أفاد منه القاضي في المباحث المشتركة بين علوم الحديث وأصول الفقه (٦٣٨).
- ٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣)، وقد استفاد القاضي من المقدمة التي وضعها في علوم الحديث (٦٣٩).
- ٣- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهزمي (ت ٣٦٠) (٦٤٠).
- ٤- المدخل إلى الصحيح، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥) (٦٤١).
- ٥- المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم (٦٤٢).
- ٦- معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨) (٦٤٣).
- ٧- معرفة علوم الحديث، للحاكم (٦٤٤).
- ٨- الوجازة في صحة القول بالإجازة، لأبي العباس الوليد بن بكر بن مخلد الغمري الأندلسي (ت ٣٩٢) (٦٤٥).

(٦٣٨) ص ٢٠٤.

(٦٣٩) ص ١٩٧، ٢٠٤.

(٦٤٠) ص ٢٤٧، ٢٥٢، ٣٢٠.

(٦٤١) ص ٣٣، ١٠٤.

(٦٤٢) ص ٢٤، ٤٩، ٢٠٠، ٢٠١.

(٦٤٣) ص ٢٤٧، ٢٥٢.

(٦٤٤) ص ١٩٧، ١٩٩، ٢٢٩، ٢٤٦، ٣١١.

(٦٤٥) ص ٢٤٦.

\* وقد أورد القاضي أقوال جماعة من العلماء ومذاهبهم في مسائل من مصطلح الحديث، غير أنه لم يذكر مصادره في ذلك، وسيأتي ذكرهم في مبحث مدى استفادة القاضي ممن سبقه من علماء مصطلح الحديث<sup>(٦٤٦)</sup>.

### النوع السابع: كتب العلل:

- ١- التَّبَعُ لِلْحَافِظِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِو الدَّارِقُطْنِيِّ (ت ٣٨٥) (٦٤٧).
- ٢- جواب أبي مسعود الدمشقي لأبي الحسن الدارقطني عَمَّا بَيَّنَّ فِيهِ غَلَطُ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحِجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ<sup>(٦٤٨)</sup>.
- ٣- العلل للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) (٦٤٩).
- ٤- العلل لعلي بن عبد الله بن المديني (ت ٢٣٤) (٦٥٠).
- ٥- العلل الكبير للحافظ الدارقطني<sup>(٦٥١)</sup>.
- ٦- العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم للجواني (ضمن كتابه: تقييد المُهْمَلِ)<sup>(٦٥٢)</sup>.

### النوع الثامن: كتب المراسيل:

كتاب المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥) (٦٥٣).

### النوع التاسع: كتب المؤتلف والمختلف:

- ١- الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لأبي نصر علي بن هبة الله، ابن ماکولا (ت ٤٧٥) (٦٥٤).

(٦٤٦) انظر ما يأتي ص ٣٦٤.

(٦٤٧) ص ٣٨٥، ٥٦٩، ٤٨ ب (ز).

(٦٤٨) ص ٣٩، ١١٠ ب (ز).

(٦٤٩) ص ١٠٧، ١٩٥ أ (ت)، ٦١ ب (هـ)، ١٧٧ ب (ز).

(٦٥٠) ١٥٧ ب (ز).

(٦٥١) ص ٥١٦، ٥٦٢، ١١٤ أ (ف)، ٤٥ أ، ٤٨ أ، ١٠١ أ (ز).

(٦٥٢) ١١٠ ب، ١٢٧ أ (ز)، ٢٢١ أ (ت).

(٦٥٣) ٢٥ ب، ١٣٥ أ (ت).

(٦٥٤) ص ٧٦، ١٠٧، ١٠٨، ٢٤٢ ب (ت)، ١٠٠ أ (ف)، ٨١ أ (ز).

٢- تقييد المُهمَل وتمييز المُشكِكَل من الأسماء والكنى والأنساب لمن ذكر اسمه في كتابي محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري من الرواة، لأبي علي الحسين بن محمد الجَيَّاني (ت ٤٩٨) (٦٥٥).

٣- المؤلف والمختلف، لعبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (ت ٤٠٩) (٦٥٦).

٤- المؤلف والمختلف، لعبد الله بن محمد بن يوسف بن الفَرَضِي القرطبي (ت ٤٠٣) (٦٥٧).

٥- المؤلف والمختلف، لعلي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) (٦٥٨).

النوع العاشر: كتب الصحابة:

الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبد البر (ت ٤٦٣) (٦٥٩).

النوع الحادي عشر: كتب رجال الصحيحين:

١- تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) (٦٦٠)، وهو جزء من كتاب «المدخل إلى الصحيح».

٢- التعديل والتجريح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤) (٦٦١).

٣- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين خرج لهم أبو عبد الله البخاري في صحيحه، لأبي نصر أحمد بن محمد الكَلَابَاذِي (ت ٣٩٨) (٦٦٢).

(٦٥٥) ص ٦، ٧٦، ٥١٦، ٥٩٦ ب (ف)، ٦٣ ب (ف)، ١٠٠ أ (ف).

(٦٥٦) ص ١٠٧، ١٠٨، ٦٥١، ١١٩٠ (ت).

(٦٥٧) ٢٥٢ أ (ف).

(٩٥٨) ص ١٠٧، ١٠٨، ٦٥١.

(٦٥٩) ٨١ أ (ف) د ٧٩ أ (ز)، ١٢٨ ب (ز).

(٦٦٠) ٩٦ ب (ف)، ٢٩ ب، ٣٠ ب، ٦٣ أ (ز).

(٦٦١) ٩٦ ب (ف)، ٨٩ ب (ز).

(٦٦٢) ١٢٦ أ (ف)، ٢٩ ب، ٣٠ ب، ١٧٥ أ (ز).

## النوع الثاني عشر: كتب تواريخ الرجال وأحوالهم:

- ١- تاريخ ابن أبي خَيْثَمَةَ، زُهَيْر بن حرب النسائي (ت ٢٧٩) (٦٦٣).
  - ٢- تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) (٦٦٤).
  - ٣- تاريخ الرجال، للإمام يحيى بن معين البغدادي (ت ٢٣٣) (٦٦٥).
  - ٤- التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦) (٦٦٦).
  - ٥- التاريخ الكبير لمُسْلَمَةَ بن قاسم القُرطبي (ت ٣٥٣) (٦٦٧).
  - ٦- تاريخ مصر، لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصَّدْفِيّ المصري (ت ٣٤٧) (٦٦٨).
  - ٧- تاريخ نيسابور، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥) (٦٦٩).
  - ٨- تعليقات في تراجم الرواة وأحوالهم، لأبي عمران موسى بن عيسى الفاسي نزيل القيروان (ت ٤٣٠) (٦٧٠).
  - ٩- الجرح والتعديل، للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرّازي (ت ٣٢٧) (٦٧١).
- \* كما نقل في هذا الباب عن الحافظ أحمد بن صالح المصري (ت ٢٤٨) (٦٧٢).

(٦٦٣) ١٠٣ ب (هـ)، ٢٣٠ ب (ز)، ٦ / ٢٦ أ (ز)، ص ٣٤٣، ٨٧٣، ٨٧٧.

(٦٦٤) ص ٢١، ٢ أ (هـ).

(٦٦٥) ص ١٣٦، ٢٠ أ (ز)، ١٦٨ (ت)، ١٧٧ ب (ز).

(٦٦٦) ص ٧٦، ١٨٠، ٢٩ ب، ٦٣ أ، ١٠٠ أ (ف).

(٦٦٧) ص ٢٣.

(٦٦٨) ص ٦٥١.

(٦٦٩) ص ٢٢.

(٦٧٠) ٦ / ٣٤ أ (ز).

(٦٧١) ١٥٣ ب (ز)، ص ١٥٠.

(٦٧٢) ١١٥٢ أ (ف).

## النوع الثالث عشر: كتب الثقات:

- ١- كتاب الثقات، للحافظ محمد بن حبان البُشْتَيْي (ت ٣٥٤) (٦٧٣).
- ٢- كتاب المزكين لرواة الأخبار، لأبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) (٦٧٤).

## النوع الرابع عشر: كتب الضعفاء:

- ١- الضعفاء للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣) (٦٧٥).
- ٢- الضعفاء للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) (٦٧٦).
- ٣- الضعفاء للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلِي (ت ٣٢٢) (٦٧٧).

## النوع الخامس عشر: كتب الطبقات:

- ١- الطبقات، لخليفة بن خياط (ت ٢٤٠) (٦٧٨).
- ٢- الطبقات، للإمام مسلم (ت ٢٦١) (٦٧٩).
- ٣- الطبقات، للإمام النسائي (ت ٣٠٣) (٦٨٠).
- ٤- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد البصري (ت ٢٣٠) (٦٨١).

## النوع السادس عشر: كتب معرفة الكنى:

- ١- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (ت ٤٦٣) (٦٨٢).

- 
- (٦٧٣) ٢٩ب، ٣٠ب، ١٥٧ب (ز)، ١٢٥أ (هـ).  
 (٦٧٤) ص ٣٣.  
 (٦٧٥) ٩٢أ (ز).  
 (٦٧٦) ٢٩ب (ن)، ٢١١ب، ٢٢١أ (ت).  
 (٦٧٧) ١٩٣ب (ت).  
 (٦٧٨) ٢٦٢أ (أ).  
 (٦٧٩) ص ٢٩٩.  
 (٦٨٠) ١٢٨أ، ١٣٢أ (ت).  
 (٦٨١) ٣٨ب (ف).  
 (٦٨٢) ٦٠ب (ف).

٢- الكنى للحافظ أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧) (٦٨٣).

٣- الكنى، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦)، وهو مع تاريخه الكبير (٦٨٤).

٤- الكنى للإمام النسائي (ت ٣٠٣) (٦٨٥).

٥- الكنى والأسماء للإمام مسلم (ت ٢٦١) (٦٨٦).

٦- المُقتنى في سرد الكنى، لأبي أحمد محمد بن محمد النيسابوري الكُرَيبسي، المعروف بالحاكم الكبير (ت ٣٧٨) (٦٨٧).

النوع السابع عشر: كتب معرفة القبائل والأنساب:

١- مُختلف القبائل ومُؤتلفها، لمحمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥) (٦٨٨).

٢- نسب قريش، للزبير بن بكار (ت ٢٥٦) (٦٨٩).

\* كما نقل في هذا الباب عن أبي الحسن علي بن محمد الجرجاني التَّسَابَة (ت ٤٦٨) (٦٩٠).

النوع الثامن عشر: التاريخ والمغازي والسير:

١- تاريخ أحمد بن سعيد الصدفي (٦٩١).

٢- تاريخ خليفة بن خياط (ت ٢٤٠) (٦٩٢).

(٦٨٣) ص ٣٠٠.

(٦٨٤) ٦/ ٣٨ ب (ز).

(٦٨٥) ص ٢٩٩.

(٦٨٦) ص ٢٩٩، ١٣٢ أ (ت).

(٦٨٧) ٦/ ٣٨ ب (ز).

(٦٨٨) ص ٥٩٨، ٨١ أ (ز).

(٦٨٩) ١٦٧ أ، ٢٥٩ ف، ١٩٥ أ، ٢٠٨ ت (ت).

(٦٩٠) ٨١ أ (ز).

(٦٩١) ٢٥٩ ب (ف).

(٦٩٢) ١٠١ ب (ز).

- ٣- تاريخ الأمم والملوك للطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠) (٦٩٣).
- ٤- السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام الحميري (ت ٢١٨) (٦٩٤).
- ٥- شرف المصطفى ﷺ، لعبد الملك بن محمد النيسابوري (ت ٤٠٦) (٦٩٥).
- ٦- المغازي، لمحمد بن إسحاق بن يسار المظلي (ت ١٥٠) (٦٩٦).
- ٧- المغازي، لمحمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧) (٦٩٧).
- ٨- المغازي، لموسى بن عقبة الأسدي المدني (ت ١٤١) (٦٩٨).
- \* كما أكثر من النقل في هذه الأبواب عن هشام بن محمد بن السائب الكلابي (ت ٢٠٤) (٦٩٩).

### النوع التاسع عشر: كتب الفقه:

لقد كثرت نقول القاضي في مجال الفقه غير أنه لم يصرح إلا بالقليل من مصادره في ذلك على عادته، وقد رأيت أن أقسم هذه المصادر إلى أربعة أقسام: مصادره في الفقه المالكي، مصادره في فقه المذاهب الأخرى، كتب الخلاف الفقهي، وكتب الإجماع.

### القسم الأول: مصادره في الفقه المالكي:

\* ومما صرح به منها ما يلي:

- ١- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت ٥٢٠) (٧٠٠).

(٦٩٣) ٢٥١ (ف)، ١٠٧ (ه).

(٦٩٤) ص ٧٧٤.

(٦٩٥) ٣٨ (ف).

(٦٩٦) ٥٧ (ف)، ٣٠، ١٧٨، ٩٢ (ن).

(٦٩٧) ص ١٨٠، ٣٠٧، ٣٦٥، ١٩٥ (ت)، ١٧٨ (ز)، ١٨٧ (ح).

(٦٩٨) ٣٠، ١٧٨ (ن)، ٧٥ (ه).

(٦٩٩) ٧٧، ٨٩، ١٦٨ (ن)، ٣٨ / ٦ (ن)، ٨١ (ف).

(٧٠٠) ٢٢٩ (ف)، ص ٥٨٥.



- ٢- الرسالة لعبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦) (٧٠١).
- ٣- العُثَيْبِيَّة، لمحمد بن أحمد بن عُتْبَةَ القرطبي (ت ٢٥٤) (٧٠٢).
- ٤- المَبْسُوطَةُ لإسحاق بن يحيى بن يحيى اللَّيْثِيَّ (ت ٢٦١) (٧٠٣).
- ٥- المختصر، لمحمد بن القاسم بن شعبان (ت ٣٥٥) (٧٠٤).
- ٦- مختصر المدونة، لابن أبي زيد القيرواني (٧٠٥).
- ٧- مختصر في قول مالك لأبي مُصعب أحمد بن أبي بكر الزُّهْرِيَّ (ت ٢٤٢) (٧٠٦).
- ٨- المدونة للإمام سَحْنُون بن سعيد التَّنُوخِيَّ القيرواني (ت ٢٤٠) (٧٠٧).
- ٩- المُدَوَّنَةُ لأشهب بن عبد العزيز القيسي المصري (ت ٢٠٤) (٧٠٨).
- ١٠- المَوَازِيَّة، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الإسكَنْدَرِيَّ، المعروف بابن المَوَاز (ت ٢٦٩ وقيل بعدها) (٧٠٩).
- ١١- التَّوَادِر لابن أبي زيد القيرواني (٧١٠).
- \* ومن نقل عنه القاضي من الفقهاء المالكية من أصحاب المصنفات ولم يصرح بأسماء كتبهم من يلي:
- ١- إسماعيل بن إسحاق الأزدي، القاضي (ت ٢٨٢)، له المبسوط في الفقه (٧١١).

(٧٠١) ٢٢٠ أ (ت).

(٧٠٢) ١٩٧ أ (ز)، ١٠ / ٦ (ز)، ٦٧ أ (ه).

(٧٠٣) ١٦٩ أ ب (ت)، ٢٥٧ أ (أ)، ١٣٤ أ (ز).

(٧٠٤) ٣٤ ب، ٤٦ أ، ٥١ أ (ف)، ١٤٠ أ (ت).

(٧٠٥) ١٥٠ ب، ٢٢٠ أ (ت).

(٧٠٦) ١٦٩ أ (ت).

(٧٠٧) ١٩ أ، ٤٦ أ، ١٢٣ أ (ف)، ٢٢٢ أ (ت).

(٧٠٨) ١٢٨ ب (ز).

(٧٠٩) ١٤٣ أ (ت)، ٢٥٩ أ (أ)، ١٨٢ ب (ف).

(٧١٠) ١٧٣ أ (ت).

(٧١١) ٢٢٤ أ (ت)، ٦٢ أ، ٧٦ ب (ف)، وانظر: ترتيب المدارك ١٦٦/٣.

٢- الحارث بن مسكين المصري (ت ٢٥٠)، من مصنفاته في الفقه: ما اتفق فيه رأي ابن القاسم وابن وهب وأشهب<sup>(٧١٢)</sup>.

٣- عبد الملك بن حبيب السُلَمِيّ (ت ٢٣٨)، من مؤلفاته: الواضحة في السنن والفقه<sup>(٧١٣)</sup>.

٤- عبد الوهاب بن علي بن نصر أبو محمد، القاضي (ت ٤٢٢)، من مصنفاته في الفقه: شرح المدونة، شرح رسالة ابن أبي زيد، التلقين، وغيرها<sup>(٧١٤)</sup>.

٥- محمد بن سحنون التُّنُوخِيّ القيرواني (ت ٢٥٦)، من مصنفاته في الفقه: كتاب الأجوبة، شرح أربعة كتب من المدونة، كتاب نوازل الصلاة، وغيرها<sup>(٧١٥)</sup>.

٦- يحيى بن عمر الكِنَانِي، الأندلسي ثم القيرواني (ت ٢٨٩)، من مصنفاته في الفقه: الحجة في الرد على الشافعي فيما أغفل من كتاب الله تبارك وتعالى وسنة نبيه ﷺ، المنتخب، اختلاف ابن القاسم وأشهب<sup>(٧١٦)</sup>.

٧- يوسف بن عبد الله بن عبد البر التَّمْرِي، أبو عمر (ت ٤٦٣)، من مصنفاته في الفقه: الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار، الكافي في الفقه<sup>(٧١٧)</sup>.

### القسم الثاني: مصادره في فقه المذاهب الأخرى:

لم يصرح القاضي (رحمه الله) باسم أي مصدر من المصادر التي نقل عنها في فقه بقية المذاهب، ويبدو أنّ كثيراً من ذلك قد نقله من كتب الخلاف الآتي ذكرها في القسم الثالث.

ومن نقل عنهم من فقهاء المذاهب ممن له مصنفات من يلي:

(٧١٢) ٢١٧ب (ف)، وانظر ترتيب المدارك ٥٦٩/١.

(٧١٣) ١٥ب، ٥٨أ (ف)، وانظر: ترتيب المدارك ٣٠/٣.

(٧١٤) ١٤٥ب (هـ)، وانظر: ترتيب المدارك ٦٩١/٣.

(٧١٥) ٢٤٧ب (ت)، ٢٧٥ب (ف)، ١٥٩أ (ت)، وانظر: الحديث والمحدثون بالقيروان ٥١٤/٢.

(٧١٦) ٢٥أ (ف)، وانظر: ترتيب المدارك ٢٤٣/٣.

(٧١٧) ١٣٥ب (ت)، ١٧٦أ (ت)، ١٩٢أ (ت)، وانظر: شجرة النور ١١٩/١.

- ١- إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي، أبو إسحاق (ت ٤٧٦)، ومن مصنفاته في فقه الشافعية: المُهَدَّب في المذهب، التنبيه في الفقه (٧١٨).
- ٢- أحمد بن علي الرّازي الحنفي، أبو بكر المعروف بالجصاص (ت ٣٧٠)، من مصنفاته: شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن (٧١٩).
- ٣- الحسن بن أحمد الإصطخري الشافعي أبو سعيد (ت ٣٢٨) (٧٢٠).
- ٤- علي بن محمد الماوردي الشافعي، أبو الحسن (ت ٤٥٠)، له الحاوي في فقه الشافعية (٧٢١).
- ٥- محمد بن علي الأذفوي، أبو بكر (٧٢٢).
- ٦- محمد بن محمد الغزالي الشافعي، الإمام، أبو حامد (ت ٥٠٥)، من مصنفاته: الوجيز في فقه الشافعية، البسيط في الفقه (٧٢٣).

### القسم الثالث: كتب الخلاف الفقهي:

- وهذه أيضًا لم يصرح بأسمائها، واكتفى بذكر أسماء مصنفها عند النقل عنها، وبالعودة إلى المصادر وقفت على أسماء هذه الكتب، وهي:
- ١- الآثار والدلائل في الخلاف، لأبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت ٣٩٢) (٧٢٤).
  - ٢- اختلاف الأئمة لمحمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤) (٧٢٥).
  - ٣- اختلاف الفقهاء، لأحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١)، وقد أكثر القاضي من النقل عنه (٧٢٦).

(٧١٨) ١٩٢ أ (ت)، وانظر: طبقات الشافعية الكبرى ٢١٥/٤.

(٧١٩) ١٢٣ أ (ف)، وانظر: الفهرست: ٢٦١.

(٧٢٠) ٣١ ب (ف)، وانظر: طبقات الشافعية الكبرى ٢٣٠/٣.

(٧٢١) ٢٤٦ ب (ت)، وانظر: طبقات الشافعية الكبرى ٢٦٧/٥.

(٧٢٢) ١٢٣ أ (ف).

(٧٢٣) ٢٣٦ أ (ف)، وانظر: طبقات الشافعية ١٠١/٤.

(٧٢٤) ١٦٦ ب، ١٨٢ أ (ت).

(٧٢٥) ١١٨ أ (ز)، وقد طبع جزء منه.

(٧٢٦) ١٣٧ ب (ز)، ١٢٤ ب، ١٤٠ ب، ١٦٦ ب (ت)، وانظر: طبقات الشيرازي ١٤٢.

- ٤- اختلاف الفقهاء، لذكرى بن يحيى الساجي البصري (ت ٢٠٧) (٧٢٧).
- ٥- اختلاف الفقهاء، لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠)، وقد أكثر القاضي من النقل عنه (٧٢٨).
- ٦- الإشراف على مذاهب أهل العلم، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٨)، وقد أكثر القاضي من النقل عنه، وقد يكون النقل من كتابه الآخر المُسمّى: اختلاف العلماء (٧٢٩).
- ٧- كتاب في الخلاف لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن خويز منداذ، البغدادي المالكي (ق ٥) (٧٣٠).
- ٨- مسائل الخلاف، لعبد الرحمن بن عبيد الله بن الجلاب (٧٣١).
- ٩- مسائل الخلاف، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بابن القصار (ت ٣٩٨)، وأكثر نقول القاضي في الخلافات الفقهية كانت عنه، وهو كتاب كبير لا يُعرف للمالكية أحسن ولا أكبر منه في باب (٧٣٢).

### القسم الرابع: كتب الإجماع:

أكثر القاضي (رحمه الله) من نقل الإجماعات الفقهية في كتابه، وقد عرفت من مصادره في ذلك كتاب الإجماع لمحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٨) (٧٣٣).

### النوع العشرون: كتب أصول الفقه:

- (٧٢٧) ٢١٩أ (ف)، وانظر: طبقات الشافعية للحسيني ٤٤.
- (٧٢٨) ٦٠ (ف)، ١٣٢ب، ١٣٥أ، ١٦٨ب (ت)، وقد طبع جزء من هذا الكتاب بمصر سنة ١٣٢٠هـ.
- (٧٢٩) ٥٣ب، ١٣٤ب (ف)، ١٢٦ب، ١٣٧أ (ز)، وقد طبع جزء من كتاب «الإشراف» في مجلدين، إدارة إحياء التراث الإسلامي في قطر.
- (٧٣٠) ١٣٥ب (ف)، ٦٧أ (ز)، ١٤٠أ (ت)، وانظر: الشجرة ١/١٠٣.
- (٧٣١) ١٨٢ب (ف)، وانظر: طبقات الشيرازي ١٦٨.
- (٧٣٢) ص ٧١٦، ١١٧أ (ف)، ٢٤أ، ٢٥أ، ٥٣ب، ١٤٠أ (ت)، وانظر: الدياج المذهب ١٩٩.

١- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤) (٧٣٤).

٢- «الأوسط» لأبي المُظَفَّر شاهفور بن طاهر الإِسْفَرَايِينِي (ق ٥٥هـ) (٧٣٥).

\* وقد أكثر القاضي من النقل في هذا الباب عن جماعة لم يصرح بمصنفاتهم، منهم:

١- عبد الملك بن عبد الله الجويني، أبو المعالي، إمام الحرمين (ت ٤٧٨)، وهو صاحب «البرهان في أصول الفقه»، و «علم أصول الفقه» (٧٣٦).

٢- علي بن محمد الرَّبِيعِي الصَّفَاقِيسِي، المعروف بِاللَّخْمِي (ت ٤٧٨)، وهو فقيه أصولي تتلمذ عليه الإمام المازري (٧٣٧).

٣- محمد بن الطَّيِّب الباقِلَانِي، أبو بكر (ت ٤٠٣)، وهو أكثر من نقل عنه القاضي في هذا الباب، له كتاب الأصول الكبير، والمقنع في أصول الفقه، والتعريف والإرشاد في أصول الفقه (٧٣٨).

### النوع الحادي والعشرون: كتب شروح الحديث:

#### أولاً: شروح الصحيحين وسنن أبي داود:

١- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) لأبي سليمان حَمْد بن محمد الخَطَّابِي (ت ٣٨٨) (٧٣٩).

(٧٣٣) ٦٩ ب (ف)، ٢٥٩ أ (أ) ١٦٤ ز، والكتاب مطبوع في دار الجنان - بيروت - ١٤٠٦هـ.

(٧٣٤) ص ١١٨، ١٨٧، ٢٠٤، ٢٣٩ ب (ف)، والكتاب مطبوع في دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٧هـ.

(٧٣٥) ٢١٦ ب (ت)، وانظر طبقات السبكي ٣/٣٧١.

(٧٣٦) ٢١٦ ب، ٢٧١ أ (ت)، والكتاب الثاني طبع في قطر سنة ١٩٧٩م.

(٧٣٧) ص ١٨٧، ١٧٩ ب (ف)، وانظر: الشجرة ١/١١٧.

(٧٣٨) ١٣٤ أ، ب، ٢١٦ ب (ت)، ١٣٠ أ (أ)، ١٣٦ ز، ٢٢٧ أ (ف)، وانظر: الشجرة ٩٣/١.

(٧٣٩) ١٤٣ أ، ٢٠٠ ب، ٢٠٨ أ، ٢٢١ ب (ت)، وقد طبع بعضه بجامعة أم القرى - مكة المكرمة -

- ٢- الإيجاز والبيان لشرح خطبة مسلم مع كتاب الإيمان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الشَّجِيبي (ت ٥٢٩)، شيخ القاضي عياض (٧٤٠).
- ٣- شرح البخاري لأبي الحسن علي بن خَلَف بن بَطَّال القرطبي (ت ٤٤٤) (٧٤١).
- ٤- شرح البخاري لأبي القاسم المُهَلَّب بن أحمد بن أبي صُفْرَة (ت ٤٣٦) (٧٤٢).
- ٥- شرح البخاري لمحمد بن علي بن المُرَابِط (ت ٤٨٥) (٧٤٣).
- ٦- معالم السنن (شرح سنن أبي داود) للخطابي (٧٤٤).
- ٧- التَّصِيحَة في شرح البخاري، لأبي جعفر أحمد بن نصر الداودي (ت ٤٠٢) (٧٤٥).

### ثانياً: شروح الموطأ:

- ١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (ت ٤٦٣) (٧٤٦).
- ٢- شرح الملخَّص لما في الموطأ من الحديث المسند لعلي بن محمد القابسي (ت ٤٠٣)، تأليف محمد بن أحمد بن أبي صُفْرَة الأندلسي ثم القيرواني (ت ٤١٦) (٧٤٧).
- ٣- شرح الموطأ، لأبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت ٣٩٢) (٧٤٨).

- (٧٤٠) ٢١، ٢٥٨ أ (ت)، ٥٠ (ف)، ٨ (ز).
- (٧٤١) ١٠١، ١٧٦ ب (ف)، ٧٥ (هـ)، ص ٣٢٥، ٨٩١.
- (٧٤٢) ١٣٧ ب، ١٥٥ أ، ١٨١ ب، ٢٣٧ (ت)، ٧٧ ب، ٩٢ ب، ١١٥ (ف).
- (٧٤٣) ١١٢ أ، ٢١٢ ب، ٢٢٨ ب (ت)، ٢٥٧ أ (أ)، ٣١ (ز).
- (٧٤٤) ١٢٨ أ، ١٣٢ أ، ١٦٥ أ، ٨٧ أ، ٢١٩ أ (ت).
- (٧٤٥) ص ٣٢٣، ٣٣٤، ٣٥٤، ٣٦٥، ١١٥ ب، ١١٧ ب، ١٢٢ أ، ١٢٦ أ، ١٣٨ أ، ١٣٩ ب (ت).
- (٧٤٦) ص ١٩٧، ٢٠٤، ١٢٤ أ، ١٢٦ ب، ١٣٥ ب، ١٣٩ ب (ت).
- (٧٤٧) ١٤٣ أ، ١٨٢ أ، ٢٣٥ أ، ٢٥٨ أ (ت).
- (٧٤٨) ١٨٢ أ، ١٩٠ أ، ٢٣٤ ب (ت)، ٦٨٩ ب (ب)، ٣٦ ب (ز).

٤- شرح الموطأ، لأبي الحسن علي بن محمد القاسبي (ت ٤٠٣) (٧٤٩).

٥- المنتقى في شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤) (٧٥٠).

٦- الموعب في شرح الموطأ، لأبي الوليد يونس بن محمد بن مغيث القرطبي، المعروف بابن الصَّفَّار (ت ٤٢٩) (٧٥١).

### ثالثاً: شروح أخرى:

١- تهذيب الآثار، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠) (٧٥٢).

٢- كتاب في شرح أحاديث حج النبي ﷺ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١) (٧٥٣).

٣- كتاب في شرح حديث جابر (رضي الله عنه) في الحج، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٨) (٧٥٤).

### النوع الثاني والعشرون: كتب تأويل المشكل:

١- مشكل الآثار، للطحاوي (ت ٣٢١) (٧٥٥).

٢- مشكل الحديث وبيانه، لمحمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦) (٧٥٦).

### النوع الثالث والعشرون: كتب غريب الحديث:

(٧٤٩) ١١٣٨ (ف)، ١١ (أ)، ١٣٣ (ز)، ٢٦ (ب)، ٣٧ (ه).

(٧٥٠) ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٣٩، ١٤٢، ١٥١ (ت)، ص ٢٩١، ٣١٤، ٥١٠.

(٧٥١) ١٢٤ (ت)، ٢٢٩ (ف).

(٧٥٢) ص ٤٠٠، ٤٧٣، ١٣٢، ١٣٩، ١٦٨، ١٧١ (ت).

(٧٥٣) ١٥٢ (ف).

(٧٥٤) ١٦٢ (ف).

(٧٥٥) ١١، ١٦، ٣٤، ٩٢، ١٠٦، ١٢٢ (ف).

(٧٥٦) ص ٨٣٥.

- ١- الدلائل في شرح ما أغفله أبو عُبيد وابن قُتيبة من غريب الحديث لثابت بن حزم السَّرْقَسْطِيّ (ت ٣١٣)، وابنه قاسم (ت ٣٠٢) (٧٥٧).
- ٢- شرح غريب صحيح البخاري، لهشام بن عبد الرحمن القُرْطُبِيّ، المعروف بابن الصابوني (ت ٤٢٣) (٧٥٨).
- ٣- غريب الحديث، لإبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥) (٧٥٩).
- ٤- غريب الحديث، لأبي سُليمان حَمْد بن محمد الخَطَّابِيّ (ت ٣٨٨) (٧٦٠).
- ٥- غريب الحديث، لعبد الله بن مسلم بن قُتيبة الدِّيْنَوْرِيّ (ت ٢٧٦) (٧٦١).
- ٦- غريب الحديث، للقاسم بن سلام الهَرَوِيّ (ت ٢٢٤) (٧٦٢).
- ٧- غريب الحديث، لمعمر بن المشنى، أبي عُبيدة (ت ٢٠٩) (٧٦٣).
- ٨- الغريب المصنف، للقاسم بن سلام (ت ٢٢٤) (٧٦٤).
- ٩- كتاب الغريبين، غريبي القرآن والحديث، لأبي عُبيد أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٠١) (٧٦٥).

### النوع الرابع والعشرون: كتب اللغة والأدب:

\* مما صرح بذكره:

- ١- الأفعال، لمحمد بن عمر بن القُوطِيّة (ت ٣٦٧) (٧٦٦).

- 
- (٧٥٧) ص ٥٦٠، ٧١٨، ٧٦٣، ١٧٢، ١٩١ (ت).  
 (٧٥٨) ص ٤٥١، ١٠١ (هـ)، ١٩٦ (ز).  
 (٧٥٩) ١٢٠، ١٢٧، ١٩٣ (ت)، ص ٣٣٤، ٣٩٠، ٦١٠.  
 (٧٦٠) ١٦٦، ١٩٨ (ز)، ١٢٣ (هـ).  
 (٧٦١) ٢١١ (ت)، ١٣٣ (أ)، ٦٧، ٧٠ (ف).  
 (٧٦٢) ١١٤، ١٣٩، ١٧٢، ١٩٣ (ت).  
 (٧٦٣) ١٢٦ (ز)، ١١٠ (ف)، ٩٠ (هـ).  
 (٧٦٤) ٢٠٤ (ت)، ٤١، ٤٩ (ف)، ص ٦٠٠، ٧١٣، ٧١٩.  
 (٧٦٥) ص ٢٦١، ٢٦٢، ١١٤، ١١٧، ١٢٠ (ت).  
 (٧٦٦) ص ١٠٥، ٥٦١، ١٢٢، ١٢٦ (ف).



٢. الأمالي، لأبي علي إسماعيل بن القاسم القَالِيّ (ت ٣٥٦) (٧٦٧).
٣. البَارِعُ، لأبي علي القَالِيّ أيضًا (٧٦٨).
٤. البَدِيع، لعبد الله بن المُفْتَرِّز (ت ٢٥٦) (٧٦٩).
٥. تتمة كتاب العين، الليث بن نصر الخراساني، تلميذ الخليل بن أحمد (٧٧٠).
٦. تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، لعمر بن خَلْف بن مكّي (ت ٥٠١) (٧٧١).
٧. الجامع في اللغة لمحمد بن جعفر التميمي القيرواني، المعروف بالقرّاز (ت ٤١٢) (٧٧٢).
٨. جمهرة اللغة، لمحمد بن الحسن بن دُرَيْد (ت ٣٢١) (٧٧٣).
٩. الرد على ثعلب، لعلي بن حمزة البصري (ت ٣٧٥) (٧٧٤).
١٠. الزاهر في معاني كلمات الناس، لمحمد بن القاسم بن الأنباريّ (ت ٣٢٨) (٧٧٥).
١١. العين، للخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت ١٧٠) (٧٧٦).
١٢. الفصيح، لأبي العباس أحمد بن يحيى الملقب بـ : ثعلب (ت ٢٩١) (٧٧٧).
- 
- (٧٦٧) ٦ / ١٨ أ، ٢٢ (ز)، ١٤٠، ١٧٩ أ (ف).
- (٧٦٨) ٦ / ٢٢ (ز)، ٦٩ ب (هـ).
- (٧٦٩) ٥٩ أ (هـ)، وانظر: الفهرست ١٢٩.
- (٧٧٠) ص ٨٤٧.
- (٧٧١) ص ٣٩٣، ١٧٢ أ (ت)، ١٦٣ ب (هـ).
- (٧٧٢) ص ٣٣٠، ٧٠٤، ٧١٧.
- (٧٧٣) ص ١٠٥، ٢٦١، ٤٥٤، ١١٢، ١٢٠ ب (ت).
- (٧٧٤) ٨٢ أ، ١٣٦ أ (هـ).
- (٧٧٥) ص ٤٤٥، ٦٥٣، ١١٠ أ، ٢٣٥ أ (ت)، ٢٦١ ب (ف).
- (٧٧٦) ص ٣٩٩، ٥٦٠، ٦٥٨، ١١٠ أ، ١١٢، ١١٤ أ (ت).
- (٧٧٧) ص ١٠٦، ٣٧٣، ٨٦١، ٢١٠ ب (ت)، ٣٢ ب (ف).

١٣- فقه اللغة وسر العربية، لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي (ت ٤٢٩) (٧٧٨).

١٤- الكامل في اللغة والأدب، لمحمد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥) (٧٧٩).

١٥- الكتاب، لسيبويه، عمرو بن عثمان (ت ١٨٠) (٧٨٠).

١٦- مختصر العين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيديّ الأندلسي (ت ٣٧٩) (٧٨١).

١٧- المنقذ، لمحمد بن أحمد البصري الشيعي، المعروف بالمفجّع اللغوي (ت ٣٢٠) (٧٨٢).

١٨- اليواقيت، لأبي عمر محمد بن عبد الواحد المطرّز اللغوي، غلام ثعلب (ت ٣٤٥) (٧٨٣).

\* ونقل القاضي (رحمه الله) في مجال اللغة عن جماعة آخرين دون ذكر أسماء مصنفاتهم، منهم:

١- إبراهيم بن محمد بن عرفة، المعروف بـ: نِفْطَوْنِه (ت ٢٤٠) (٧٨٤).

٢- أحمد بن إسحاق بن يهلول الأَنْبَارِيّ (ت ٣١٨) (٧٨٥).

٣- أحمد بن خالد البغدادي، أبو سعيد الضرير (ق ٣) (٧٨٦).

٤- أحمد بن داود الدَيْنَوْرِيّ، أبو حنيفة (ت ٢٨٦) (٧٨٧).

(٧٧٨) ص ١٤٦، ١٤٠، ١٢٠ أ (ت).

(٧٧٩) ص ٣٦٦، ٥٣٠، ١٦٥ هـ).

(٧٨٠) ص ٤٥١، ٦٥٢، ٢٣٨ أ (ت)، ٦٦ ب (ف).

(٧٨١) ٢١ أ (ف).

(٧٨٢) ص ١١٤.

(٧٨٣) ٢٢٤ أ، ب (ت)، ٢٨ ب (ف)، ١١١ ب (ز).

(٧٨٤) ص ٤٩٥، ١١٧ أ، ٥٦ ب (ف)، ١٤٣ أ (ز)، وانظر: بغية الوعاة ١/٤٢٨.

(٧٨٥) ص ٤٤٤، ١٥٩ هـ)، وانظر: بغية الوعاة ١/٢٩٥.

(٧٨٦) ص ٣٦٥، ٢٣٨ أ (ت)، وانظر: بغية الوعاة ١/٣٠٥.

(٧٨٧) ١٧٧ ب (ف)، وانظر: إنباه الرواة ١/٤١.

- ٥- أحمد بن فارس القزويني (ت ٣٩٥) (٧٨٨).
- ٦- أحمد بن محمد بن ولاد (ت ٣٣٢) (٧٨٩).
- ٧- إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٨) (٧٩٠).
- ٨- زبّان بن العلاء، أبو عمرو (ت ١٥٤) (٧٩١).
- ٩- سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو زيد (ت ٢١٥) (٧٩٢).
- ١٠- سعيد بن مسعدة المجاشعي، الأخفش الأوسط (ت ٢١٥) (٧٩٣).
- ١١- سهل بن محمد السجستاني، أبو حاتم (ت ٢٥٥) (٧٩٤).
- ١٢- شمر بن حمدويه الهروي (ت ٢٥٥) (٧٩٥).
- ١٣- عبد الملك بن حبيب السلميّ (ت ٢٣٨) (٧٩٦).
- ١٤- عبد الملك بن قزيب الأضمعي (ت ٢١٠) (٧٩٧).
- ١٥- علي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩) (٧٩٨).
- ١٦- عيسى بن دينار بن واقد القرطبي (ت ٢١٢) (٧٩٩).
- ١٧- محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠) (٨٠٠).

- 
- (٧٨٨) ١١٣١ (ت)، ١١٣٦ (ز)، وانظر: بغية الوعاة ٣٥٢/١.
- (٧٨٩) ٢٥٣ ب (ت)، وانظر: إنباه الرواة ٩٩/١.
- (٧٩٠) ١١٩٥ (ز)، ١٧٩ ب (ف)، وانظر: إنباه الرواة ١٩٤/١.
- (٧٩١) ٩٠ هـ، وانظر: بغية الوعاة ٢٣١/١.
- (٧٩٢) ص ٤٠٠، ٤٦٩، ٦٦٠، ١٩٣ ب (ت)، ١١٣٢ أ (أ)، وانظر: بغية الوعاة ٥٨٢/١.
- (٧٩٣) ١٤٢ ب (ت)، ٢٥٨ ب (أ)، وانظر: إنباه الرواة ٣٦/٢.
- (٧٩٤) ص ٧٦٨، ١١٣ أ (ت)، ٤١ أ (ف)، وانظر: بغية الوعاة ٦٠٦/١.
- (٧٩٥) ص ٣٧٢، ٤٦٥، ٢٤٣ أ (ت)، ١٢٤ ب (أ)، وانظر: بغية الوعاة ٤/٢.
- (٧٩٦) ص ٤٤٤، ١٧٩ ب (ز)، وانظر: بغية الوعاة ١٠٩/٢.
- (٧٩٧) ص ٣٧٤، ٣٩٨، ١١٠، ١١٧ أ، ١٢١ أ (ت)، وانظر: بغية الوعاة ١١٢/٢.
- (٧٩٨) ص ٧٢٦، ٨٤٤، ١١٣ أ (ت)، وانظر: بغية الوعاة ١٦٢/٢.
- (٧٩٩) ص ١٣٦ أ (ت)، وانظر: ترتيب المدارك ١٦/٣.
- (٨٠٠) ص ٤٤٤، ١٢٠ أ (ت)، ٤٥ ب (ف)، وانظر: إنباه الرواة ٧١/٤.

- ١٨- محمد بن زياد بن الأعرابي (ت ٢٣١) (٨٠١).  
 ١٩- محمد بن المُشْتَتِير، المعروف بـ: قُطْرُب (ت ٢٠٦) (٨٠٢).  
 ٢٠- محمد بن يوسف المازني السرقسطي (ت ٥٣٨) (٨٠٣).  
 ٢١- النضر بن شميل (ت ٢٠٤) (٨٠٤).  
 ٢٢- الهيثم بن عدي الطائي (ت ٢٠٦) (٨٠٥).  
 ٢٣- يعقوب بن إسحاق بن السكّيت (ت ٢٤٣) (٨٠٦).  
 ٢٤- يونس بن حبيب الضَّبِّي (ت ١٨٢) (٨٠٧).

### النوع الخامس والعشرون: كتب تصحيفات المحدثين:

- ١- إصلاح غلط المحدثين، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨) (٨٠٨).  
 ٢- تصحيف المحدثين، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) (٨٠٩).  
 ٣- تصحيفات المحدثين، لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري (ت ٣٨٢) (٨١٠).  
 \* كما أكثر من النقل في هذا الباب عن أبي الوليد هشام بن أحمد الكناني،

- (٨٠١) ص ٥٨٧، ١٤٨، ٢٥٨ ب (ت)، وانظر: بغية الوعاة ١/١٠٥.  
 (٨٠٢) ص ٥٠٧، ٢٢٩ أ (ف)، وانظر: بغية الوعاة ١/٢٤٢.  
 (٨٠٣) ١٦٩ ب (ت)، ٦٧ ب (ز)، وانظر: بغية الوعاة ١/٢٧٩.  
 (٨٠٤) ص ٨٤٤، ٣٥ أ (ف)، وانظر: بغية الوعاة ٢/٣١٦.  
 (٨٠٥) ص ٥٠٧، وانظر: هدية العارفين ٦/٥١١.  
 (٨٠٦) ص ٥١٧، ١٣٨، ١٩١ ب (ت)، وانظر: إنباه الرواة ٤/٥٠.  
 (٨٠٧) ص ٤٤٤، وانظر: إنباه الرواة ٤/٦٨.  
 (٨٠٨) ص ٥٣١، ١٩٩ أ (ز)، ١٦٧ أ (ف).  
 (٨٠٩) ص ٧٠٥، ٩١٠، ١٩٣ ب (ف)، ١٣٨ أ (ز)، ١٣٣ (ت).  
 (٨١٠) ١٠٠ أ (ف).

المعروف بالوقشيّ (ت ٤٨٩)، وهو معروف بجسارته في إصلاح الخطأ وتقوم اللحن لكثرة مطالعته وتفننه، غير أنه ربما وهم في ذلك<sup>(٨١١)</sup>.

### النوع السادس والعشرون: كتب الخطط والبلدان:

- الخطط، لأبي عمر محمد بن يوسف الكنديّ، المصري، (ت ٣٥٨)<sup>(٨١٢)</sup>.
- المسالك والممالك، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكريّ (ت ٤٨٧)<sup>(٨١٣)</sup>.

### النوع السابع والعشرون: مصنّقات ذات موضوعات مختلفة:

رأيت من المناسب أن أجعل هذا العنوان جامعاً لما تَبَقَّى من مصادر عياض، حيث إن معظمها في فنون مفردة، وإن كان يمكن تصنيف بعضها مع بعض الفنون السابقة، إلا أنّ أفرادها أكثر إفادة لإبرازها، وهي:

- ١- الأحكام السلطانية لعلي بن محمد الماوردّي (ت ٤٥٠)<sup>(٨١٤)</sup>.
- ٢- أدب النفوس، لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠)<sup>(٨١٥)</sup>.
- ٣- الأموال، لأبي غبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤)<sup>(٨١٦)</sup>.
- ٤- الخصال لأبي بكر أحمد بن عمر الحَقَّاف الصوفي (ت ٣٥٠)<sup>(٨١٧)</sup>.
- ٥- خلق الإنسان لأبي مالك عمرو بن كزكرة الأعرابي البصري (ت ق ٣)<sup>(٨١٨)</sup>.

- 
- (٨١١) ٩١، ١٧٤ ب (ز)، ١٠٧ ب (هـ)، ١١٨ ب، ١٦٨ أ (ت)، وانظر: ص ٧٦٠ من القسم المحقق، علوم الحديث لابن الصلاح ١٩٧، الإلماع ١٨٦.
- (٨١٢) ص ٧٧٤، ١١٨٩ ب (ف).
- (٨١٣) ٢٠٥ ب (ت)، ٧٧ ب، ١٤٤ ب، ٢٢١ ب، ٢٣٧ ب (ز).
- (٨١٤) ٩٩ أ (ف)، ٣٠ أ، ٤٢ ب، ٧٢ ب (ز)، ٢٤٦ ب (ت).
- (٨١٥) ص ٩٢٦.
- (٨١٦) ٦٢ أ، ٨٠ ب، ١٠٧ ب (ز).
- (٨١٧) ص ٤٦٧.
- (٨١٨) ص ٦٠٠.

٦- الرّدّ على الدّينورّي في كتاب النبات، لعلي بن حمزة البصري (ت ٣٧٥) (٨١٩).

٧- القطعان لمحمد بن وّصّاح القرطبي (ت ٢٨٦) (٨٢٠).

٨- كتاب الحيوان، لم يُصرّح القاضي باسم مؤلفه، حيث قال (٨٢١): «قال صاحب كتاب الحيوان»، وقد أُلّف في هذا جماعة، وأرّجح أنّ المقصود هنا أبو عثمان عمرو بن بَحر الجاحظ البصري (ت ٢٥٥).

٩- المعارف، لعبد الله بن مسلم بن قُتَيْبة (ت ٢٧٦) (٨٢٢).

١٠- النبات، لأبي حنيفة أحمد بن داود الدّينورّي (ت ٢٨٢) (٨٢٣).

\* إن هذه المصادر ذات الفنون المتنوّعة دالّة على سعة اطلاع القاضي (رحمه الله) وأهمية ما اشتمل عليه كتابه من المعارف في مختلف العلوم، وأنه احتفظ لنا بمادة علمية من كثير من المصادر المفقودة.

\* نقد عياض للمادة التي ينقلها عن المصادر:

ومّا هو جدير بالملاحظة أنّ القاضي (رحمه الله) كان يتفحص المادّة المنقولة عن المصادر، ويتعقّب الخطأ بالتصويب، والنقص بالاستدراك والتكميل، والغموض بالتوضيح، ورفع ما يورده غيره من الإشكالات، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

١- قوله (٨٢٤): «وفي حديث فاطمة بنت قيس: «نكحت المغيرة، وهو من خيار شباب قُريش يومئذ، وأصيب في أوّل الجهاد مع رسول الله ﷺ فلما تأمّنت...» وذكرت حديثها، قال القاضي أبو الوليد الكِنَانِيّ: المشهور في أمر فاطمة مع زوجها هذا أنّ تأمّنتها منه بطلاق بات لا بموت»، قال القاضي: ما قاله صحيح، وكذلك جاء إثر

(٨١٩) ص ٨٤٨.

(٨٢٠) ص ١٦٧.

(٨٢١) ١١٣٣ أ (أ).

(٨٢٢) ص ٤٦٤.

(٨٢٣) ص ٨٤٨.

(٨٢٤) ١١٣٣ أ (ه).

هذا الحديث من الطرق الأخرى، وكذلك جاء في كتاب الطلاق، وفي الموطأ وسائر المصنّفات، ففهم أبو الوليد أنّ هذا مخالف له، ولعل قولها: «أصيب في أول الجهاد مع النبي ﷺ» إنما أرادت به عدّ فضائله وذكر مناقبه، كما ابتدأت بالثناء عليه، وهو قولها: «وهو من خيار قريش»، ثم ذكرت خبر تأييدها منه، وإذا كان هذا لم تكن فيه معارضة مع الأخبار الأخرى».

٢- وقوله عند الكلام على أحاديث الزهد والتقلل من الدنيا ودخول أهله الجنة مع السابقين: «... وقد رأيت لبعض من نصر الغنى<sup>(٨٢٥)</sup> من الشارحين، وهو أبو القاسم بن أبي صُفرة أنه لا فضيلة في السبق إلى الجنة المذكور في هذا الحديث، وإنما الفضيلة في درجاتها، واحتجّ بدخول هؤلاء وغيرهم ممن جاء في الحديث الجنة، والنبي بعد في الشفاعة، قال: «ولا بَشَرَ أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام، وقد سبقه هؤلاء بدخول الجنة»، قال: «وكذلك من ذكر من المؤمنين والشهداء وغيرهم ممن يشفع»، قال القاضي: وهذا مما لا أساعده عليه، لأنه لم يرد نصّ بسبقهم للنبي ﷺ لدخول الجنة، بل في نص الحديث أنّ النبي ﷺ أول من يفتح له باب الجنة، وأنّ الخازن يقول له: «بِذَلِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ»، فأين هذا ممّا قاله، وقد يجمع بَيِّنَ هذا وبين ما جاء فيمن يُنطلق به إلى الجنة في الموقف، والنبي في الشفاعة وغير ذلك ممّا جاء في الحديث أن يكون النبي ﷺ يُدخلهم ويستفتح لهم ويدخل معهم ثم يرجع إلى شفاعته...»<sup>(٨٢٦)</sup>.

٣- وقوله عند شرح حديث: «لا يُؤمّنُ الرجلُ في سلطانه»: «... قال الخطابي: «وهذا في الجُمُعات والأعياد لتعلّقها بالسلطين، فأما في الصلوات المكتوبات فأعلمهم أولاًهم»: «قال القاضي: «هذا ما لا يُوافق عليه، والصلاة لصاحب السلطنة حقّ من حقّه وإن حضر من هو أفضل منه وأفقه، وقد تقدّم الأمراء من عهد النبي ﷺ فمن بعدهم على من تحت أيديهم وفيهم الأفضل، وقد ذكر شيوخنا أنّ الإمام على الجملة أوّلَى بالصلاة دون تفصيل في وجهه، وحكى الماوردي قولين في الأحقّ: هو أو ربّ

(٨٢٥) أي فضّله على الفقر.

(٨٢٦) (١٤٣، ب (هـ).

المنزل إذا اجتمعاً، ثم صاحب المنزل أحقّ من زائره لأنه سلطانه وموضع تدبيره...» (٨٢٧).

## المبحث السابع: أثر إكمال المعلم في غيره من المصنّفات

هناك أمور مختلفة رشحت هذا الديوان الذي حوى معلومات معرفية هامة وموسّعة، ليكون مصدرًا معتمدًا لدى من تأخر عن القاضي في مختلف الفنون، وخاصة في مجال الشروح الحديثية: ومجال علوم الحديث.

ومن هذه الأمور التي أهلت كتاب «إكمال المعلم» لهذه المكانة:

١- إمامة القاضي (رحمه الله) في العلم، ودقته، وتحريه، وتحليله بروح التقّد البناء، وتمحيص أقوال العلماء السابقين وتحقيقتها، مع الأمانة العلمية، والموضوعية وعدم التعصب، وقد اعترف له بذلك أهل المغرب وأهل المشرق على حد سواء.

٢- تعلق هذا الشرح بثاني أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى، ولا تخفى مكانة هذا الكتاب لدى المسلمين، واجتهاد العلماء في تبين ما في أحاديثه من الأحكام والفوائد، والعلوم، والمعارف.

٣- أنه أول شرح موسّع ومتكامل وصل إلينا لصحيح مسلم.

٤- شموله لمختلف فنون العلم، من العقيدة، والتفسير وعلوم القرآن، وعلوم الحديث، والفقه، وأصوله، واللغة، وغيرها.

فلا عجب أن نجد المصنّفين على مختلف تخصصاتهم يقتبسون منه، ولا غرابة أن يمثل هذا الكتاب أساسًا أوليًا ومحورًا هامًا دارت حوله كتب جميع من تأخر عنه ممن كتب في شروح صحيح مسلم، بل وكثير من شروح المصنّفات الأخرى أيضًا.

ولا يخفى أنّ تتبع جميع الكتب التي نقلت عن «إكمال المعلم» واتخذته مصدرًا مما يتعدّر، ولهذا فإنني سأقتصر على ذكر بعضها من فنون مختلفة تكون عنوانًا

(٨٢٧) ٢٤٦ ب (ت)، وانظر نماذج أخرى في: ٢٠٥ ب، ٢٠٧ ب، ٢٠٨ ب، ٢١١ أ،

٢٤٣ أ (ت)، ١٣٢ أ، ١٣٣ أ (أ)، ٢٣٩ أ (ب)، ١٤٢ أ (ه).



لما عداها، وتكفي في الدلالة على عظيم أثر هذا الكتاب في المصنفات اللاحقة له، وإسهامه في إثراء العلوم وازدهارها.

### أولاً: أثر «إكمال المعلم» في غيره من شروح صحيح مسلم:

تمثل مادة هذا الكتاب المحور الأساسي الذي دارت عليه مادة ما تأخر عنه من شروح مسلم بسطاً واختصاراً ونقلًا للّب ما فيه من الفوائد، ولست أبالغ إذا قلت إننا إذا حذفنا من هذه الكتب المادة المنقولة عنه والمستفادة منه لا نكاد نجد فيها إضافات أساسية، بما في ذلك كتاب المنهاج للتوويّ دون غض من أقدارهم ولا استهانة بعظيم أعمالهم، بل لا بدّ من ذكر الفضل لأهله، وقد وفّوا (رحمهم الله) القاضي حقّه في نقلهم عنه واعترافهم له بفضل السبق.

وفيما يلي أذكر أهمّ الشروح التي أفادت من «إكمال المعلم» بحسب تسلسلها التاريخي:

١- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط، وحمايته من الإسقاط والشقط، للحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِيّ، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣)، وقد نقل عنه في واحد وعشرين موضعًا؛ رغم أنه لم يشرح إلا أقلّ من نصف كتاب الإيمان<sup>(٨٢٨)</sup>.

٢- المُفهِم لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ، للإمام أبي العباس أحمد بن إبراهيم القرطبيّ (ت ٦٥٦)، وقد لاحظتُ أثناء التحقيق أنه قد اختصر معظم ما في كتاب القاضي من الفوائد، غير أنّ من منهجه - فيما تبين لي - ألاّ يصرح بذكره إلا إذا أورد لفظه<sup>(٨٢٩)</sup>.

٣- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)، وهو أشهر شروح مسلم، وأكثرها تداولاً كما هو معلوم، وبعد المقارنة بينه وبين كتاب القاضي في القسم الذي حققته وجدت أنه قد اقتص في معظم فوائده «إكمال المعلم»، وقد يوردها باللفظ، ويستمر النقل أحيانًا مقدار صفحة أو

(٨٢٨) انظر: الصيانة: ٩١، ٩٢، ١٢١، ١٢٣، ١٣٠، ١٥٩، ١٧٠.

(٨٢٩) انظر مثلاً: ١٧، ٢١، ٢٩، ٣٨، ٤٠، ٥٧.

أكثر<sup>(٨٣٠)</sup>، كما لاحظت أنه قد يقتبس منه أحياناً دون أن يشير إلى النقل عنه<sup>(٨٣١)</sup>، وقد اتضح لي أن هذا كان بصفة خاصة في المعلومات المتيسرة المبذولة، أما الفوائد المهمة فقد حرص النووي (رحمه الله) على عزوها لصاحبها، وهو من هو أمانةً وورعاً وتقوى رحمه الله تعالى.

\* ومن أمانة الإمام النووي وموضوعيته اعترافه بفضل عياض وإمامته والثناء على استنباطاته وتقريراته، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

- قوله عندما نقل كلام القاضي على أنواع الكذابين: «المسألة الرابعة: في بيان أصناف الكذابين في الحديث وحكمهم، وقد نقحها القاضي (رحمه الله تعالى) فقال...»<sup>(٨٣٢)</sup>، ثم نقل جميع كلامه.

- وقوله عند الكلام على أحكام عُصاة الموحدين: «جمع فيه القاضي عياض (رحمه الله) كلاماً حسناً جمع فيه نفائس، فأنا أنقل كلامه مختصراً»<sup>(٨٣٣)</sup>.

- وقوله<sup>(٨٣٤)</sup>: «هذا آخر كلام القاضي عياض (رحمه الله)، وهو في نهاية الحسن».

- وقوله بعد أن نقل كلام القاضي حول أحكام أعمال القلوب: «هذا آخر كلام القاضي، وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه»<sup>(٨٣٥)</sup>.

- وقوله<sup>(٨٣٦)</sup>: «وقد لخص القاضي عياض (رحمه الله) في الإسراء جُملاً حسنة نفيسة فقال...».

(٨٣٠) انظر مثلاً: ٢٤/١، ٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٩٩، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ١٣/٢، ١٤، ١٨، ١٩، ١٥٠، ١٥١، ٤/٣، ٥، ٣٥، ٣٦، ٥٣-٥٥.

(٨٣١) انظر مثلاً: ٢٧/١، وقارن بما في إكمال المعلم، القسم المحقق ص ٣٨، ٣٩، وانظر ١/ ٢٨، وقارن بما في القسم المحقق ص ٥٧، وانظر ٤٦/١، وقارن بما في القسم المحقق ص ٤٨، وانظر ٦١/١، وقارن بما في القسم المحقق ص ٨١، وانظر ١٠٥/١، وقارن بما في القسم المحقق ص ١٥٦.

(٨٣٢) المنهاج ١/١٢٦.

(٨٣٣) المنهاج ١/٢١٨.

(٨٣٤) المنهاج ١/٢٢٠.

(٨٣٥) المنهاج ٢/١٥١.

(٨٣٦) المنهاج ٢/٢٠٩.

- وقوله<sup>(٨٣٧)</sup>: «هذا آخر كلام القاضي، وهو في نهاية الحسن».

\* وكثيرًا ما يرجح النووي اختيارات عياض، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٨٣٨)</sup>: «وهذا الذي اختاره القاضي هو الصحيح الذي اختاره أهل التحقيق والمعرفة من شيوخنا وغيرهم ممن يُعتمد عليه، والله أعلم».

\* أما تَعَقُّبات النووي على القاضي (رحمهما الله تعالى)، فهي قليلة، لم تتجاوز ثلاثة مواضع في كامل المقدمة وكتاب الإيمان<sup>(٨٣٩)</sup>.

\* أما حجم نقول النووي عن عياض فهو كبير جدًا، بحيث لا يكاد يمر شرح لحديث دون أن ينقل عنه في الغالب، ولو جردنا «المنهاج» من مادة «إكمال المعلم» لَمَّا بقيت فيه غالبًا إلا المباحث الجزئية، وحتى لا يبقى هذا الكلام مجرد دعوى فقد قمت بعد الصفحات التي فيها نقل عن عياض في المقدمة وكتاب الإيمان فوجدتها بلغت ستًا ومائتي صفحة، علمًا بأن بعض الصفحات قد اشتمل على عدة نقول، بحيث بلغ عدد النقول: ٢٦٥.

وهذا فقط فيما صرح النووي فيه بالنقل عن عياض، وقد عَلِّمت في نسختي على مواضع النقل دون عزو، وهي كثيرة أيضًا.

وسوف أثبت في الحاشية أرقام الصفحات التي فيها تصريح بالنقل، وأضع بين هلالين عدد النقول في تلك الصفحة إذا تجاوزت نقلًا واحدًا<sup>(٨٤٠)</sup>.

(٨٣٧) المنهاج ٢/٢٣٥.

(٨٣٨) المنهاج ٢/٢٠٤.

(٨٣٩) انظر: ٢/١٩٠، ٢٠٦، ٢٧/٣.

(٨٤٠) المنهاج ١/٢٤، ٢٥، ٤٧، ٤٩، ٥٢ (في موضعين)، ٥٥، ٥٧، ٦٤، ٧٧(٢)،

٧٢(٢)، ٨٣(٢)، ٩٢، ٩٧، ٩٩(٢)، ١٠٠(٢)، ١٠١(٢)، ١٠٣، ١٠٥، ١٠٧،

١١٣، ١١٥، ١١٩، ١٢٤(٢)، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٤(٢)، ١٣٥، ١٣٩، ١٥٥،

٢٥٦(٢)، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٤(٢)، ١٦٨، ١٧١، ١٧٤، ١٨٤، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٤،

١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٤(٤)، ٢١٦(٢)، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٣(٢)،

٢٢٤، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٠(٢)، ٢٣١-٢٣٦، ٢٣٨(٢)، ٢٤٠-٢٤٣(٢)، ٢/٢-

٤(٢)، ٥، ٩، ١١، ١٣-١٦، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٥، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٥٠،

٥٣، ٥٤، ٥٥(٢)، ٥٦(٢)، ٥٨، ٦٣، ٧٤-٧٦، ٧٨، ٨٤، ٨٥، ٩٠-٩٢،

- ٤- «إكمال الإكمال»، لعيسى بن مسعود الزواوي (ت ٧٤٤) (٨٤١).
- ٥- «إكمال إكمال المعلم» لمحمد بن خَلْفَةَ الوِشْتَانِيّ التُونُسيّ، المعروف بالأُتْبِيّ (ت ٨٢٧) (٨٤٢).
- ٦- «مكمل إكمال الإكمال»، لمحمد بن يوسف الشَّنُوسِيّ (ت ٨٩٢) (٨٤٣).
- ٧- «غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج»، للحافظ محمد بن عبد الرحمن الشَّخَاوي (ت ٩٠٢) (٨٤٤).
- ٨- «الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج»، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١) (٨٤٥).

### ثانياً: أثره في الكتب الأخرى:

لقد نقلت المصادر المختلفة عن «إكمال المعلم»، ومن أمثلة ذلك ما يلي:  
\* فمن الشروح:

- ١- فتح الباري بشرح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، وقد أكثر من النقل عن عياض (٨٤٦).

= ٩٦ (٢)، ٩٧، ١٠٢، ١٠٤ - ١٠٦ (٢)، ١١٠ (٢) - ١١٢، ١١٧، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧ (٢)، ١٢٨ (٢)، ١٢٩ (٢)، ١٣٨، ١٤١، ١٤٧، ١٤٩ - ١٥١ (٢)، ١٥٢، ١٥٤، ١٦١، ١٦٢، ١٦٦ (٢)، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١ (٢)، ١٧٢ (٣)، ١٧٣ (٤)، ١٧٧ (٣)، ١٧٨، ١٩٠، ١٩١، ١٩٥، ١٩٧، ١٩٨ (٢)، ١٩٩ (٢)، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦ (٢)، ٢٠٩، ٢١٠ - ٢١٤ (٤)، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١ (٢)، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١ (٢)، ٢٣٣، ٢٣٤ (٣)، ٢٣٥ (٣)، ٢٣٨ (٢)، ٢/٣، ٤، ٥، ١٨، ١٩، ٢٠ - ٢٢ (٢)، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٥، ٣٦، ٣٨، ٤٠، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٣، ٥٤، ٥٥ (٣)، ٥٦ (٢)، ٥٧ (٢)، ٦٥، ٦٦، ٧٢، ٧٥، ٧٨، ٨٠، ٨٣، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١ (٢).

(٨٤١) انظر: الديباج المذهب ٧٣/٢.

(٨٤٢) انظر مقدمته ٤٧/١.

(٨٤٣) انظر مقدمته ٣/١.

(٨٤٤) غنية المحتاج ٣ ب.

(٨٤٥) الديباج ٢٠، ٢٢ ب، ٣٠ ب، ٣٣ ب، ٣٧ ب.

(٨٤٦) انظر مثلاً: الفتح ٢٥/١، ٥٢، ٥٨، ٥٩، ٦٦، ٩٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٥٢.

٢- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأبرار، شرح مُنتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠) (٨٤٧).

\* ومن كتب العقيدة:

١- شرح المقاصد في علم الكلام، لمسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩١) (٨٤٨).

٢- مجموعة الحواشي البهية على شرح عقائد النسفية (٨٤٩).

\* ومن كتب الأحاديث المشتهرة: كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢) (٨٥٠).

\* ومن كتب المصطلح:

١- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١) (٨٥١).

٢- التكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) (٨٥٢).

وسياتي مزيد بيان لهذا الجانب عند الكلام على أثر عياض في علوم الحديث إن شاء الله تعالى (٨٥٣).

\* ومن كتب الفتاوى: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٨٥٤).

(٨٤٧) ٢٩٤/٣

(٨٤٨) ١٩٣/٢

(٨٤٩) ١٩١/١

(٨٥٠) كشف الخفاء ٤٣٦/٢

(٨٥١) انظر مثلاً: ٩٥/١، ٩٦، ٩٧، ١٢٦.

(٨٥٢) انظر مثلاً: ٣٧٠/١، ٤٣٣، ٤٣٤.

(٨٥٣) انظر ما يأتي ص ٣٧٣.

(٨٥٤) ٣١٩/٤، ١٤٨/١٥

## \* ومن كتب البلدان:

- ١- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لعبد المؤمن بن عبد الحق (ت ٧٣٩) (٨٥٥).
  - ٢- معجم البلدان، لياقوت الحموي (ت ٦٢٦) (٨٥٦).
- وهكذا يتبين لنا أنّ كتاب «إكمال المعلم» يُعتبر الأساس الذي بنى عليه شراح مسلم كتبهم وأنه مصدر هام اقتبس منه المصنّفون في مختلف الفنون.

---

(٨٥٥) مراصد الاطلاع ١٢٥/٣.

(٨٥٦) معجم البلدان ٢٠/٥.

## الفصل الثاني

### أثر القاضي عياض في علوم الحديث من خلال «إكمال المعلم»

#### مدخل:

إن القاضي عياضًا هو أحد الأئمة الذي سبقوا إلى صياغة قواعد المصطلح وكان لهم مع من تقدّمهم شرف إبراز قواعد هذا الفن وتلقيه، جمعًا لما تناثر من ذلك في بطون كتب السابقين، وابتكارًا من عنده استنادًا لما تقرّر من قواعد الدين.

وعلى الرغم من شيوع كثير من آراء القاضي حول المصطلح مما ذكره في «إكمال المعلم» وتمثيلها محورًا لمناقشات اللاحقين له، فقد ساد لدى كثير من أهل الاختصاص أنفسهم أنّ كتاب «الإلماع» هو الإسهام الوحيد للقاضي عياض في مجال علوم الحديث، وأنّ الحافظ بن الصلاح (ت ٦٤٣) هو أوّل من جمع شوارد هذا الفن من كتب الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣) وبعض السابقين<sup>(١)</sup>.

وهذا التصوّر الذي ساد فيه قصور من جهة مخالفته للواقع بإغفال كتاب «إكمال المعلم»، وعدم إدخاله ضمن إسهامات العلماء في مجال علوم الحديث ولعل سبب انتشار هذا القصور هو حصر ابن حجر رحمه الله كُتِبَ هذا الفنّ في مقدمة كتاب «النزهة» وترتيب الأئمة المتقدمين المبرزين فيه ترتيبًا لم يُسبق إليه، وجاء كلّ من بعده فاعتمد عليه، ومن هنا وقع القصور وأغفل جهد بعض الأئمة، واشتهر من لم يقارب

(١) انظر مثلاً: نزهة النظر ١٢، مقدمة الإلماع ١١، مقدمة كتاب ابن الصلاح، إعداد د. نور الدين عتر ١٩، تيسير مصطلح الحديث ١١.

مكانتهم مثل كتاب «ما لا يسع المحدث جهله» للميائيشي، ولولا ذكر ابن حجر له لَمَا عُرف، وهو غير جدير بسلكه ضمن سلسلة الكتب التي عرّف بها ابن حجر ورّبها وذكر أسبقيتها وفضلها وما اتّصفت به.

ومن جهة أخرى فإن ما ساد فيه إجحاف بحق هذا الكتاب الذي تقدم على كتاب ابن الصلاح بحوالي قرن من الزمان، وسبقه بمقدمته الحافلة إلى تقرير كثير من مسائل الاصطلاح وقد شهد مؤلفه - وهو يعرف ما يقول - أنّ ما احتواه «الإكمال» و «الإلماع» من فصول علوم الحديث لا تكاد توجد مجموعة في غيرهما من المصنفات<sup>(٢)</sup>.

فنحن إذن أمام موسوعة متقدمة في مجال علوم الحديث تضع أيدينا على حقائق جديدة حول تطوّر التصنيف في هذا الفن، وتبرز لنا الحلقة المفقودة بين الخطيب وابن الصلاح وأنّ جهود القاضي (رحمه الله) في هذا المجال لم تقتصر على جوانب الرواية المذكورة في الإلماع، وإنما كانت له جهود بارزة في جوانب الدّراية ومسائل الاصطلاح أيضًا، وهو ما بسطه القاضي في مقدمة كتابه «إكمال المُعلم»، والتي شرح بها المقدمة المُحرّرة التّفيسية التي وضعها الإمام مسلم لصحيحه. والتي جاء معظمها في علم المصطلح.

وبما أن تحقيق تلك المادة المقدمة التي احتوت على كثير من مسائل مصطلح الحديث كان من مشتملات عملي في هذه الرسالة حيث زدّت كثيرًا من تلك المسائل بسطًا، وقارنت آراء القاضي بآراء غيره عند الاختلاف مع الإحالة على المصادر المتخصصة فليس من المفيد إعادة ذلك بتفاصيله هنا، وإنما المناسب في هذا المقام هو إبراز منهج القاضي (رحمه الله) في تقرير هذه المسائل، وترتيب ما ذكره القاضي متناثرًا وفق التقسيمات التي تعارف عليها أهل هذا الفن لتسهيل الوصول إليها والاستفادة منها، مع بيان مدى استفادته من سبقه ومدى تأثر اللاحقين به، والتنبيه على إضافاته في هذا المجال، وذلك على النحو التالي:

القسم الأوّل: منهج القاضي في سياق مسائل مصطلح الحديث.

(٢) انظر القسم المحقق ٢٥٨.



القسم الثاني: مسائل المصطلح التي تناولها القاضي في «الإكمال».

القسم الثالث: مدى استفادته ممن سبقه من علماء هذا الفن.

القسم الرابع: إضافاته في هذا المجال.

القسم الخامس: مدى تأثير اللاحقين بما قرره القاضي في هذا الباب.

### القسم الأول: منهج القاضي في سياق مسائل مصطلح الحديث:

تتمثل أهم سمات مسلك القاضي (رحمه الله تعالى) في هذا المجال فيما يلي:

١- إنه يسوق مسائل المصطلح انطلاقاً من أحد أمرين:

( أ ) بمناسبة ذكر الإمام مسلم لطرف المسألة، فيعلق عليها القاضي، ويتوسّع في تقريرها وإيراد المذاهب المختلفة، وهذا هو الغالب من صنيعه وبخاصة في المقدمة، ومن أمثلته قوله<sup>(٣)</sup>: «وذكر مسلم رواية المنكر من الحديث ومن تقبل زيادته ومن يطرح: اختلف الناس في الراوي الثقة إذا انفرد بزيادة في الحديث عن سائر رواة شيخه...».

(ب) الانطلاق من الأحاديث لتقرير قواعد في المصطلح، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند شرح حديث صلاة جبريل بالنبي ﷺ وقول جبريل عليه السلام فيه: «بهذا أمرت»: «وقول الصاحب: «أمرنا ونهينا عن كذا»، يحتمل عوده على الخلفاء أو على تأويله على كتاب الله عز وجل أو على الرسول ﷺ، لكن كافة المحدثين وأكثر الأصوليين يحملونه محمل المُسند؛ لأنّ ظاهره أنه أمر الرسول ﷺ، وجماعة من الأصوليين يأتون إسناده للاحتمال، ومحققو الأصوليين يميلون إلى هذا إلا أن تصحبه قرينة تدل على أن الأمر الرسول ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

- وقوله تعليقاً على قول عمرو بن دينار: «فذكرت ذلك لأبي معبد فأنكره وقال: «لم أحدثك به»، وقد أخبرني به قبل ذلك»: «وإدخال مسلم له دليل على قوله بصحة الحديث على هذا الوجه مع إنكار المُحدِّث عنه به إذا حدّث عنه به ثقة، وهذا الذي

(٣) القسم المحقق ص ٧٧، وانظر مثلاً: ٨١، ١١٧، ١٢٠.

(٤) ٢٢٨ ب (ت).

أنكره لاسترابة أو تشكيك أنه لم يروه فالذي عليه معظم العلماء وأئمة الحديث والأصوليون إعماله، وذهب الكرخي إلى إبطاله، وأما إنكاره إنكار قطع وتكذيب أنه لم يروه قط فيجب رده عند جميعهم، وذلك لتقابل العدالتين، وليس إحداهما بأولى بالعمل من الأخرى فيسقط الحديث»<sup>(٥)</sup>.

٢- الاستدلال للمصطلح بالحديث، والتنبيه على الحجة من متون الأحاديث لمسائل علوم الحديث من عنده، ونقلًا عن غيره، وقد تعددت الأمثلة على ذلك، ومنها:

- قوله عند شرح حديث صلاة ابن عباس مع النبي ﷺ: «... وفيه طلب علو السند في الرواية وطلب اليقين والقطع في أحكام الشريعة متى قدر على ذلك، ورفع درجة المشاهدة على درجة خبر الواحد...»<sup>(٦)</sup>.

- وقوله عند شرح حديث مَجَّ النبي ﷺ الماء في وجه محمود بن الربيع: «... وكان محمود إذ ذاك ابن أربع سنين، وقيل ابن خمس، وبخبر محمود هذا احتجَّ على جواز سماع الصغير إذا عقل، وجعل بعضهم هذا السن حجة في صحة السماع، وليس كما قال، بل لا يصح ذلك إلا بما عقله من سماعه، كما عقل محمود مَجَّة النبي ﷺ في وجهه»<sup>(٧)</sup>.

- وقوله<sup>(٨)</sup>: «استدل البخاري وغيره من حديث النجدي على جواز القراءة على العالم والعرض عليه والتحديث بها، بقوله: «وأخبر به من ورَّائي»، وهو الصحيح، والحجة فيه من هذا الحديث بيّنة».

٣- افتراض احتجاج المخالف بالحديث لما يذهب إليه في بعض مسائل المصطلح والرد عليه، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٩)</sup>: «وقول النبي ﷺ فيه (أي حديث السائل): «نعم» قد يحتج به من يلزم من الظاهرية الشيخ الإقرار بـ: «نعم» بعد تقرير

(٥) ٢٢٢ ب، ٢٢٣ أ (ت)، وانظر مثلاً: ١٨٤ ب، ١٩٤ ب، ٢٢٧ ب.

(٦) ١٣١ أ (أ)، وانظر: ١٢٩ ب (أ).

(٧) ٣٤٣ ب (ت).

(٨) ص ٣١٦، وانظر مثلاً: ٩٦ أ، ٢٢٧ ب، ٢٤٩ أ (ت).

(٩) ص ٣١٧، وانظر مثلاً: ٢٢٨ ب (ت).

الراوي له، وقوله له: «هو كما قرأناه عليك»، ولا حُجَّةَ فيه، لأنَّ هذا مستفهم للنبي ﷺ طالب منه جواب «نعم»، بخلاف القارئ والذي يعرض الحديث على الشيخ».

٤- إيراد مذاهب بعض الصحابة في مسائل من علوم الحديث، مثل قوله (١٠):

«وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا): «الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالَمِ كَقِرَاءَتِهِ عَلَيْكَ».

٥- إيراد مذاهب التابعين في قضايا مصطلح الحديث، والأمثلة على هذا كثيرة،

منها قوله: «... اختلف في الإجازة والعمل بها دون قراءة ولا سماع ولا دفع كتاب وتنوزع فيها: فالمشهور عن عامة الفقهاء والمحدثين جوازها، كالزهري، ومنصور بن المعتمر وأيوب السخيتي...» (١١).

٦- إيراد مذاهب الأئمة الأربعة وغيرهم من المتقدمين في مسائل من علوم

الحديث، وقد تعددت الأمثلة على ذلك منها:

- قوله عند الكلام على حجية الحديث المرسل: «وأما الحججة به فذهب السلف

الأوّل إلى قبوله والحججة به، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، وعامة أصحابهما، وفقهاء الحجاز والعراق، وذهب الشافعي وإسماعيل القاضي في عامة أهل الحديث وكافة أصحاب الأصول وأهل النظر إلى ترك الحججة به، وحكاها الحاكم عن المسيّب ومالك وجماعة أهل الحديث وفقهاء الحجاز، ومن بعدهم من فقهاء أهل المدينة، وعن الأوزاعي والزهري وابن حنبل» (١٢).

- وقوله: «وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّ الْقِرَاءَةَ عَلَى الْعَالَمِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاعِ مِنْهُ، لِأَنَّهُ

أَثَبْتُ لِلرَّوَايَةِ... وَأَبَى جَمْهُورُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ مِنْ إِطْلَاقِ «حَدَّثَنَا» فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالَمِ، وَأَجَازُوا فِيهِ «أَخْبَرْنَا»، لِیُفَرِّقُوا بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ، وَسَمُّوا الْقِرَاءَةَ عَرْضًا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي آخَرَيْنِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُسْلِمٌ... وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَقُولُ «حَدَّثَنَا» وَ«أَخْبَرْنَا» إِلَّا فِيمَا سَمِعَ مِنَ الشَّيْخِ، وَلِيَقْل: «قَرَأْتُ»، وَ«قَرَأْتُ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ»، وَإِلَى هَذَا يَنْحَوُّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ حَنْبَلٍ وَالنَّسَائِيُّ،

(١٠) ص ٢٤٢، وانظر: ١٣١ (أ).

(١١) ص ٢٤٨، ٢٤٩، وانظر مثلاً: ٢٠١، ٢٠٥، ٢٥١.

(١٢) ص ٢٠٠، ٢٠١.

وجماعة... وحُكي عن إسحاق بن زَاهَوَيْه وغيره أنه اختار في السماع والقراءة: «أخبرنا»، وأنه أعم من «حدثنا»<sup>(١٣)</sup>.

٧- إيراد أقوال ومذاهب أئمة هذا الفن الذين أشهروا في وضع أسسه، مثل: الحسن بن عبد الرحمن بن خَلَادِ الرَّامَهُزْمِيَّ (ت حوالي سنة ٣٦٠)، وأبي سليمان حَمْدُ بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨)، وأبي الطَّيِّب طاهر بن عبد الله الطَّبْرِي (ت ٤٥٠)، وأبي حاتم محمد بن إدريس الرَّازِيَّ (ت ٢٧٧)، وأبي عبد الله محمد بن عبد الله التَّمِيمِيَّ (ت ٤٠٥)، وأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧)، وأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣)<sup>(١٤)</sup>.

٨- الاستدلال لقضايا المصطلح بالمسلك العملي للمصنِّفين من أئمة علم الحديث، ومن أمثلة ذلك قوله في معرض تقريره لجواز تقطيع الحديث والتحديث ببعضه إذا لم يكن مرتبطاً بشيء قبله ولا بعده ارتباطاً يُخَلِّ بِمعناه: «وعلى هذا كافة الناس ومذاهب الأئمة، وعليه صَنَّفَ المصنِّفون كتبهم في الحديث على الأبواب، وفصلوا الحديث الواحد أجزاء بحكمها، واستخرجوا التُّكَّتَ والسنن من الأحاديث الطوال، وهو معنى قول مسلم في هذا الفصل إلى آخر كلامه، وعمله البخاري كثيراً في صحيحه»<sup>(١٥)</sup>.

٩- التوسع في ذكر المذاهب والأقوال المختلفة في قضايا المصطلح، وهذا مسلك عام له، وقد تبَيَّنَ ذلك في بعض المباحث بصفة خاصة، مثل: مبحث الحديث المرسل، والتدليس، ورواية المبتدع، وخبر الواحد<sup>(١٦)</sup>.

١٠- عدم الاقتصار على إيراد مذاهب أهل الحديث، والعناية بالتنبيه على مذاهب الأصوليين والفقهاء أيضاً، وقد تقدم التمثيل للمحدثين والفقهاء، وأما أهل الأصول فقد أورد أقوال جماعة، أشهرهم: أبو بكر محمد بن الطَّيِّب البَاقِلَانِيَّ

(١٣) ص ٢٤٤، وانظر مثلاً: ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢١.

(١٤) انظر نماذج لنقله عنهم على التوالي في ص: ٢٤٧، ٥٤، ٢٥٦، ٢٤٧، ١٩٧، ٥٦، ١٩٧.

(١٥) ص ٦١، ٦٢، وانظر ص ٧٩.

(١٦) انظر: ١١٨، ١١٩، ١٩٨-٢٠٤، ٢٠٦-٢٠٩، ٢٢٤-٢٢٩.

(ت ٤٠٣) (١٧)، والقاضي إسماعيل بن إسحاق الأزدي (ت ٢٨٢) (١٨).

وقد تكرر عنده عند تقرير مسائل المصطلح نحو قوله (١٩): «اختلف في ذلك المحدثون والفقهاء والأصوليون»، وقوله (٢٠): «ذهب معظم الفقهاء والأصوليين والمحدثين...».

١١- التنبيه على مخالفات المُبتدعة في مسائل المصطلح، ومن أمثلة ذلك قوله عند الكلام على حُجَّة خبر الواحد: «... وذهبت الروافض والقدرية وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب به عمل، واختلفوا بعد، فمنهم من قال: مانع ذلك العقل، ومنهم من قال: الشرع، وقالت طائفة: يجب العمل بمقتضاه عقلاً، وذهب الجُبَّائي من المعتزلة إلى أنه لا يلزم العمل إلا بما رواه اثنان عن اثنين، هكذا إلى النبي ﷺ، وقال غيره: «لا يلزم إلا بما رواه أربعة عن أربعة»، ومثل هذا غير موجود، وإن وُجد منه شيء فقليل، ولو التزم هذا لأبطلت السنن» (٢١).

١٢- الترجيح بين الأقوال المختلفة، وهو مسلك عام عند القاضي، ومن أمثله قوله (٢٢): «وتفسير شيخنا أبي علي (الجبَّائي) لغرض مسلم وتقسيمه أسعد بكلام مسلم من شرح الحاكم، وإن كُنَّا خالفناهما في التأويل على مسلم»، وقوله بعد أن ذكر الخلاف في قبول زيادة الثقة: «... والصواب في ذلك كله ما ذهب إليه أهل التحقيق من الفريقين، وأشار إليه مسلم في هذا الفصل من جواز قبوله إذا كان الراوي شارك الثقات في الحفاظ والرواية...» (٢٣)، وقوله (٢٤): «... وكل هذه الأقاويل غير قول الجمهور باطلة...».

(١٧) انظر مثلاً: ١١٨، ١٣٢، ١٨٧، ١٩٧.

(١٨) انظر مثلاً: ٢٠١، ٥٠١.

(١٩) ص ٥٨، ٥٩.

(٢٠) ص ٧٧، وانظر ١١٨، ١٣٢، ١٨٥، ١٩٨.

(٢١) ص ٢٠٧، ٢٠٨.

(٢٢) ص ٥٨.

(٢٣) ص ٧٨.

(٢٤) ص ٢٠٨، وانظر مثلاً: ٢٠٠، ٢٤٨، ٢٥٢.

١٣- تعقبات القاضي وتصحيحاته في هذا المجال، ومن أمثلة ذلك:

- قوله تعليقاً على قول مسلم: «حدثنا صاحب لنا» وقول المازري: «هذا أحد الأحاديث المقطوعة الإسناد»: «هذا مذهب الجياني، وهو مذهب الحاكم أبي عبد الله، والصواب ألا يُعدَّ في هذا المقطوع، وإنما يُعد في المقطوع ما ترك فيه اسم رجل قبل التابعي وأرسل قبله على عُرف أهل الصنعة، وإلا فكُلُّه مُرسل، والمنقطع نوع من المرسل، على ما بيَّناه في هذا الكتاب، والأوَّلَى بمثل هذا الحديث أن يُعدَّ في المجهول الراوي، لأنه لم ينقطع له سند، وإنما يُجهل اسم راويه، كما لو جُهل حاله، وهو قول أئمة هذا الشأن»<sup>(٢٥)</sup>.

- وقوله تعليقاً على ما ذكره الحاكم من أقسام الحديث المختلف فيها: «وقد ترك الحاكم منها ممَّا اختلف فيه رواية المجهولين»<sup>(٢٦)</sup>.

- وقوله<sup>(٢٧)</sup>: «وأما قول الحافظ أبي علي (الجياني): «إن حديث أهل البدع الأثبات الذين لا يدعون إلى بدعتهم متفق عليه» فلا يُسلَّم له، بل قد اختلف في ذلك المحدثون والفقهاء والأصوليون وسنَّبه ذلك بعد عند تنبيه مسلم عليه».

١٤- توضيح معاني بعض ألفاظ التعديل والتجريح، مثل قوله عند شرح قول طاووس: «إن كان صاحبك ملياً فخذ عنه»: «يريد ثقة يُعتمد على ما عنده، فهو كالملي الذي يعتمد معاملته ومودعته على ما في أمانته وذمته، لأنَّ هذا بملائته في ثقته ودينه مثله في ماله»<sup>(٢٨)</sup>.

وقوله<sup>(٢٩)</sup>: «وذكر مسلم عن أيوب أنه قال في رجل: «لم يكن مستقيم اللسان»، وعن آخر أنه «يزيد في الرِّقم»، هذا كلُّه تعريض بالكذب في نفي استقامة اللسان، وفي استعارة الزيادة في الرِّقم، كالتاجر الذي يزيد في رقم السلعة ويكذب فيها ليربح على الناس، ويغترهم بهذا الرقم ليشتروا عليه».

(٢٥) ١٥١ (ت)، وانظر ٦٣ ب (ف)، ٣٥ ب (ه).

(٢٦) ص ٥٤.

(٢٧) ص ٥٨، وانظر مثلاً: ٢٠٢.

(٢٨) ص ١٢٠، وانظر: ١٢٧ ب (ت).

(٢٩) ص ١٥٥.

١٥- الربط بين مسائل مصطلح الحديث ومسائل أصول الفقه، وهذه ظاهرة عامة لدى القاضي (رحمه الله)، بل إنه كثيراً ما يتناول مسائل المصطلح على طريقة الأصوليين، ومن أمثلة ذلك قوله بعد تقرير حكم زيادة الثقة: «... وعلى هذا ثبتت زيادة الشاهد على غيره من الشهداء معه، ما لم تكن الشهاداتان في صورة المعارضة»<sup>(٣٠)</sup>.

وقوله بعد تقرير مسألة الترجيح بالكثرة والحفظ: «وهذا أيضاً أصل في الشهادة المتعارضة في مراعاة الأعدل على المشهور، واختلف المذهب في الترجيح فيها بالكثرة»<sup>(٣١)</sup>.

١٦- تطبيق بعض مسائل المصطلح على الأحاديث، ومن أمثلة ذلك قوله<sup>(٣٢)</sup>: «فمعنى هذه الآثار كلها، وزيادة بعضها على بعض في أعداد الوظائف التي وعد النبي ﷺ بنجاة من اقتصر عليها وفلاحه ودخوله الجنة أن نضم هذه الزيادة التي زادها الثقة ونحكم بصحتها، ونحمل إسقاط من أسقطها على الوهم والنسيان إلا ما لم تختلف الرواية في إسقاطه فيحمل أن فرضه بعد هذا».

\* بهذا المنهج البديع تناول القاضي رحمه الله مسائل علوم الحديث فأفاد وأجاد جمعاً وتأصيلاً وتحقيقاً وإضافة، أجزل الله مثوبته.

## القسم الثاني: مسائل المصطلح التي تناولها القاضي في «الإكمال»:

### مدخل:

لقد أورد عياض (رحمه الله) في هذا الكتاب جملة وافرة من مسائل علوم الحديث، وبسط الكلام فيها مع تحقيق الأقاويل والترجيح بينها، ويعتبر كتاب «إكمال المعلم» بحق من أقدم الكتب المؤسسة لقواعد هذا الفن، ومصدراً أساسياً فيه.

وقد ساق القاضي معظم قضايا المصطلح في مقدمة كتابه تعليقاً على كلام مسلم (رحمه الله تعالى)، وقليل من ذلك أورده في ثنايا الكتاب، وقد قمتُ عند التحقيق بمزيد من البيان لما ذكره القاضي، وذكر المذاهب المختلفة فيه، والتنبيه على ما خالف فيه القاضي غيره عند وجوده، مع العزو إلى المصادر، وإن إيراد ذلك هنا يعني

(٣٠)، (٣١) ص ٧٩، وانظر مثلاً: ٨١، ٨٢، ١١٩، ١٨٥.

(٣٢) ص ٣٠٧، وانظر مثلاً: ٤٧٠، ١١٣٦ (ت)، ٢٢٢٣ (ت).

نقل تلك المقدمة هنا، ولا فائدة تُجنى من وراء ذلك، وقد رأيتُ أن أنبئه على رؤوس تلك المسائل مرتبة على الموضوعات التي تعارف عليها أهل الصنعة، حيث إن القاضي لم يشقها وفق ترتيب معين، وأحيل على مواضع البسط والتحقيق في مقدمة القاضي (رحمه الله).

أما المباحث الواردة في ثنايا كتابه فإن كانت مكررة سلكت فيها المسلك نفسه، وإن كان فيها إضافات جديدة فإني أوردتها كاملة وأحيل على مصادرها بإذن الله تعالى، وهو وحده ولي النعمة والتوفيق.

وبعد أن جمعت كامل المادة المتعلقة بهذا الباب وجدت أن من المناسب توزيعها على ستة مباحث على النحو التالي<sup>(٣٣)</sup>:

المبحث الأول: علوم الحديث من حيث القبول والرد.

المبحث الثاني: علوم رواة الحديث.

المبحث الثالث: علوم رواية الحديث.

المبحث الرابع: علوم المتن.

المبحث الخامس: علوم السند.

المبحث السادس: العلوم المشتركة بين السند والمتن.

### المبحث الأول: علوم الحديث من حيث القبول والرد

أورد القاضي (رحمه الله) بهذا الخصوص جملة من المباحث القيّمة، وهي:

#### ١ - الحديث الصحيح وبعض متعلقاته:

(أ) تعريف الحديث الصحيح نقلاً عن الإمام أبي سليمان حمّد بن محمد

الخطّابي (ت ٣٨٨) (٣٤).

(٣٣) لقد استفدتُ في هذا التقسيم من مسلك الدكتور نور الدين عتر في كتابه «منهج النقد في

علوم الحديث»، أجزل الله مثوبته وتقبل منه، وذلك أن كتاب ابن الصلاح وما صنف عليه قد

دُمجت فيها المسائل وتداخلت بشكل يصعب معه سرعة الوصول إليها.

(٣٤) ص ٥٤.



- (ب) تقسيم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥) الحديث الصحيح إلى عشرة أقسام، خمسة متفق عليها، وخمسة مختلف فيها<sup>(٣٥)</sup>.
- (ج) ما اتفق عليه الشيخان هو أعلى درجات الحديث الصحيح<sup>(٣٦)</sup>.
- (د) البخاري ومسلم لم يستوعبا الحديث الصحيح<sup>(٣٧)</sup>.
- (هـ) المستدركات والمستخرجات على الصحيحين أو أحدهما<sup>(٣٨)</sup>.
- (و) بعض من ألف في الصحيح<sup>(٣٩)</sup>.

(ز) إخلال البخاري ومسلم بشرطيهما في أشياء نزلت عن درجة ما التزامه إلى ما دونها دون أن تخرج عن دائرة الحديث الصحيح<sup>(٤٠)</sup>.

(ح) بيان مقصد مسلم بما ذكره في مقدمة صحيحه من أنه يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الرواة، حيث ذكر القاضي مذهب الحاكم الذي تابعه عليه الناس - ومنهم أبو علي الحسين بن محمد الجبائي شيخ عياض - من أنّ مسلمًا لم يستوف غرضه في كتابه إلا من الطبقة الأولى وأنّ المنية اخترمته قبل تمام مقصده وإكمال الطبقتين الثانية والثالثة.

وقد خَطَأَ عياض الحاكم فيما صار إليه، ونسب من اتبعه وقيل رأيه إلى التقليد والمتابعة دون فحص ونظر، وقد انتهى بعد التحقيق والاستقراء في هذه المسألة إلى احتمالين:

أولهما - وهو الأظهر عنده - أنّ مسلمًا قد أخرج لأهل الطبقة الأولى في الأصول، ولأهل الطبقة الثانية في المتابعات والشواهد، وكذا أخرج لبعض من اختلف فيه النقاد توثيقًا وتضعيفًا، أمّا من أجمع أو اتفق الأكثر على تُهمته فلم يخرج له شيئًا، وكذلك من غلب على حديثه النكارة والغلط.

(٣٥) ص ٤٩ - ٥٤.

(٣٦) ص ٣٤، ٤٠.

(٣٧) ص ٣٦.

(٣٨) ص ٣٦، ٣٧.

(٣٩) ص ٣٧، ٣٨.

(٤٠) ص ٣٨، ٥٤.

والاحتمال الثاني أن مسلماً أراد بالطبقات الثلاث: الحفاظ ثم الذين يلونهم في الحفاظ والإتقان، وقد أخرج لهما، وأما الثالثة - وهم الضعفاء - فقد طرحها.

قلت: الاحتمال الثاني هو المطابق لكلام مسلم رحمه الله تعالى، ولصنيعه في كتابه، والله أعلم<sup>(٤١)</sup>.

(ط) هل أورد مسلم في كتابه علل الحديث التي وعد بها في المقدمة؟

وقد ذهب الحاكم ومن تبعه إلى نفي ذلك، وخالفهم القاضي عياض ومن وافقه على معنى أن تلك العلل ليست قاذحة في صحة الأحاديث<sup>(٤٢)</sup>.

## ٢ - الحديث الحسن:

أورد القاضي تعريف الحديث الحسن نقلاً عن الإمام محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩)، وعن الإمام الخطابي (ت ٣٨٨)<sup>(٤٣)</sup>.

## ٣ - الحديث المختلف فيه بين القبول والرد:

(أ) نقل القاضي عن الحاكم أنّ الحديث المختلف فيه بين القبول والرد على خمسة أنواع: المراسيل وأحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم، وما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات غيره، وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين، وروايات المبتدعة إذا كانوا صادقين<sup>(٤٤)</sup>.

(ب) استدرك القاضي على الحاكم نوعاً آخر من المختلف فيه هو رواية المجهولين<sup>(٤٥)</sup>.

## ٤ - الحديث المردود:

(أ) نقل القاضي عن الخطّابي أنّ السقيم على طبقات شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول<sup>(٤٦)</sup>.

(٤١) انظر بسط المسألة وتفصيلها في القسم المحقق ٣٣، ٤٠ - ٤٤.

(٤٢) راجع مبحث فوائد متعلقة بصحيح مسلم، رقم ٧، وانظر القسم المحقق ٤٥ - ٤٧، ٨٠.

(٤٣) ص ٥٥، ٥٦.

(٤٤)، (٤٥) ص ٥٤.

(٤٦) ص ٥٥.

(ب) ونقل عن أبي علي الحسين بن محمد الغساني الجياني (ت ٤٩٨)، أن أهل المعرفة أسقطوا حديث ثلاث طبقات من الرواة: الأولى: من وسم بالكذب ووضع الحديث. الثانية: من غلب عليه الوهم والغلط حتى استغرق روايته. الثالثة: من غلت في البدعة، ودعت إليها، وحرّفت الروايات، وزادت فيها ليحتجوا بها<sup>(٤٧)</sup>.

ومن متعلقات هذا المبحث أصناف الكذابين ورواياتهم، وسيأتي ذلك في مبحث علوم رواة الحديث لأنه ألصق به.

### المبحث الثاني: علوم رواة الحديث:

اشتمل كتاب «إكمال المعلم» على عدّة مباحث محرّرة في هذا المجال، وهي:

أولاً: صفة من تُقبل روايته:

١ - شروط قبول حديث الراوي:

أكد القاضي في هذا الكتاب على ما هو معروف مقرّر لدى أهل الحديث من أنه يُشترط لقبول حديث الراوي أن يكون:

( أ ) عدلاً.

(ب) ضابطاً لروايته، من صدره أو كتابه، وقرر أنه لا يشترط لقبول حديث الراوي أن يكون من أهل العلم والفقه والحفظ وكثرة الرواية ومجالسة العلماء، وذكر أن هذا هو مذهب المحققين من الفقهاء والأصوليين والمحدثين<sup>(٤٨)</sup>.

٢- التبيه على مخالفة بعض أهل العلم فيما تقدم بالزيادة أو النقص<sup>(٤٩)</sup>:

( أ ) تبه على إسقاط أبي حنيفة (رحمه الله تعالى) شرط العدالة.

(٤٧) ص ٥٧، ٥٨.

(٤٨) انظر ص ٨٢، ١٢٠، ٣٤ (ز).

(٤٩) انظر: ص ٨٣-٨٥.

- (ب) نَبّه على إسقاط بعضهم شرط الضبط عند السماع، ورد عليه، وما صار إليه عياض في هذا مخالف لما عليه أكثر المحدثين، وهو مذهب كثير من الأصوليين<sup>(٥٠)</sup>. ويمكن أن يكون مراد القاضي بالضبط هو التمييز، كما جاء في رواية عن الإمام أحمد.
- (ج) نَبّه على اشتراط بعضهم البلوغ حين السماع، وردّ عليه.
- (د) نَبّه على اشتراط الجُبائيّ أن يكون الخبر مرويًا عن اثنين، واشتراط بعض القدرة وجود أربع عن أربع في كل خبر، ورد عليهم.

### ٣ - من متعلقات هذا المبحث:

- (أ) قبول رواية العبد<sup>(٥١)</sup>.
- (ب) قبول رواية المرأة<sup>(٥٢)</sup>.
- (ج) قبول رواية من حدّث بشيء فيه نفع له ولأهله أو مضرة لعدوه<sup>(٥٣)</sup>.
- (د) قبول رواية الابن عن أبيه وأمه وروايتهما عنه<sup>(٥٤)</sup>.
- كل هذا إذا تحققت العدالة والضبط.
- (هـ) الفرق بين الخبر والشهادة<sup>(٥٥)</sup>.
- (و) طبقات الرواة من حيث القبول والرد نقلاً عن الجياني<sup>(٥٦)</sup>.

### ثانياً: صور لفروع اختلال العدالة:

ذكر القاضي مسائل متقنة حول فروع اختلال العدالة، هي:

#### ١ - رواية المُبتدع:

ذكر القاضي أحكام رواية المُبتدع واختلاف العلماء في ذلك مع البسط والبيان، وقد أورد بهذا الخصوص ما يلي:

- (٥٠) انظر علوم الحديث ١١٤، ١١٥، تدريب الراوي ٤/٢.
- (٥١) (٥٢)، (٥٣) انظر ص ٨٢، ٨٣.
- (٥٤) انظر ص ٨٣.
- (٥٥) ص ٨١.
- (٥٦) ص ٥٧.

( أ ) نقل عن الحاكم أنّ من أقسام الحديث المختلف فيه رواية المبتدعة إذا كانوا صادقين<sup>(٥٧)</sup>.

(ب) نقل عن الجيّاني أنّ حديث المبتدعة غير الغلاة ولا الدعاة إذا كانوا صادقين متفق على قبوله، ثم تعقبه برّد ما ذهب إليه وأنّ ذلك ممّا اختلف فيه الفقهاء والأصوليون والمحدثون<sup>(٥٨)</sup>.

(ج) نقل عن الجيّاني أنّ حديث المبتدعة الغلاة الدعاة المحرّفين للروايات متروك، وتعقبه بأن من كان كذلك رُدّ حديثه وطُرح قوله ولو لم يكن ذا بدعة<sup>(٥٩)</sup>.

(د) توسّع في ذكر المذاهب المختلفة في حكم رواية المبتدع، مع التفصيل<sup>(٦٠)</sup>.

## ٢ - الكذابون:

ذكر القاضي أصناف الكذابين وأحكامهم، ونبّه على الفرق بين الكاذب في حديث النبي ﷺ، والكاذب في حديث الناس، وذكر وقوع بعض العُباد ممّن لا علم عنده في الكذب دون قصد إليه، وبيّن أحكام توبة الكاذب، مع التفصيل والبيان، وهو مبحث قيّم نفيس استقل القاضي (رحمه الله) بتحريره<sup>(٦١)</sup>.

## ٣ - التدليس:

عرّف القاضي التدليس، وبيّن أنواعه، وأحكام كلّ نوع وآثارها في مرويات أصحابها، مع التمثيل لكلّ نوع، مُفضّلاً القول في ذلك، وهو من المباحث القيمة المُجوّدة بشكل لا نكاد نجد له لدى من سبق عياضاً<sup>(٦٢)</sup>.

(٥٧) ص ٥٤.

(٥٨) ص ٥٧، ٥٨، ١١٧.

(٥٩) ص ٥٨، ١١٩.

(٦٠) ص ١١٧ - ١١٩.

(٦١) ص ١٣٦، ١٣٧، ١٧٢ - ١٧٧.

(٦٢) ص ١٨٧، ١٨٨، ٢٢٤ - ٢٢٩.

## ٤ - رواية المجهول:

نبه القاضي على الاختلاف في رواية المجهول، وذكر بيم ترتفع الجهالة، وغلط من قال: إن مُجَرَّد رواية اثنين عن الراوي يخرج عن حد الجهالة<sup>(٦٣)</sup>.

٥ - من متعلقات هذا المبحث: وجه تحديث بعض كبار الأئمة عمّن عُرف بالكذب أو غيره مما يكون سبباً في طرح حديثه.

وقد ذكر القاضي (رحمه الله) وجهين في تفسير صنيع هؤلاء الأئمة، واحتج لذلك بفعل إمامين من جبال هذا الفن، هما: يحيى بن معين العَطْفَانِي (ت ٢٣٣) إمام الجرح التعديل، وسفيان بن سعيد الثوري (ت ١٦١) أمير المؤمنين في الحديث<sup>(٦٤)</sup>.

## ثالثاً: صور لفروع اختلال الضبط:

وقد وجدت له في هذا الخصوص مسألتين:

١- حكم رواية الثقة إذا نسي حديثه أو شك فيه<sup>(٦٥)</sup>.

٢- حكم الرواية لما أنكر الشيخ على تلميذه أنه حدّث به.

وهذا ممّا ذكره القاضي في ثنايا الكتاب دون أن يرد في المقدمة، وذلك في موضعين:

- قال في أولهما<sup>(٦٦)</sup>: «إذا أنكره لاسترابة أو تشكيك أنه لم يروه فالذي عليه معظم العلماء وأئمة الحديث والأصوليون إعماله<sup>(٦٧)</sup>، وذهب الكرخي<sup>(٦٨)</sup> إلى إبطاله.

أما إنكاره إنكار قطع وتكذيب أنه لم يروه قط فيجب ردّه عند جميعهم، وذلك لتقابل العدالتين، وليس إحداهما بأولى بالعمل من الأخرى فيسقط الحديث».

(٦٣) ص ٥٤، ٥٦، ٥٨.

(٦٤) ص ١٤٨.

(٦٥) ص ١٢١، ١٢٢.

(٦٦) ٢٢٣ أ (ت).

(٦٧) أي تجويز روايته.

(٦٨) هو أبو الحسين عبّيد الله بن الحسين الكرخي، إليه انتهت رئاسة العلم في أصحاب أبي حنيفة، وكان ورعاً، ت ٣٤٠ (انظر: طبقات الشيرازي ١٤٢).

- وقال في الموضوع الثاني<sup>(٦٩)</sup>: «... وما ذكره شعبة عن يحيى بن أبي كثير من هذه الزيادة فلم يحفظها، فإن كان سمعها من ثقة عنه ساغ له الحديث بها عمن حدّثه عنه، ولم يضرّه نسيانه لها على قول جمهور محققي الأصوليين والمحدثين خلافاً للكوفيّ ومن تبعه من الحنفية في أنه لا يُقبل ولا يُعمل به، وأما قول الراوي: هذا لم أُحدّث به قط ولا رويته فهم متفقون على طرحه، لأنه مكذّب للرواية عنه به، والأوّل غير قاطع، والراوي عنه مُصَحِّحُ لها».

والأمر في هذه المسألة، كما قرّره القاضي رحمه الله تعالى<sup>(٧٠)</sup>.

رابعاً: تعديل الرواة وتجريحهم:

بحث القاضي في إكماله جملة من مسائل هذا الباب، هي:

١ - جواز تجريح الرواة، وأنه ليس بغيبة بل هو واجب لحماية الشريعة:

توسع القاضي في تقرير هذه المسألة، والاستدلال لها، وبيان ضوابطها وحدودها، ونبّه على ضرورة الاعتدال فيها والاقتصار على حد الضرورة في ذلك، وأنّ من تجاوز ذلك أدّب<sup>(٧١)</sup>.

٢ - أحكام تعارض الجرح والتعديل:

وقد بيّنها القاضي، وفصّل القول فيها بحسب صورها المختلفة<sup>(٧٢)</sup>.

٣ - حكم تعيين سبب الجرح:

وقد ذكر القاضي اختلاف العلماء في ذلك بين الإيجاب مطلقاً والمنع مطلقاً، والقول بالتفصيل<sup>(٧٣)</sup>.

(٦٩) ١١٦ ب (ف).

(٧٠) انظر: الكفاية ٢٢١، علوم الحديث لابن الصلاح ١٠٥، ١٠٦، اختصار علوم الحديث لابن كثير ١٠٣.

(٧١) ص ١٣٠، ١٨٤، ١٨٥، ٥ / ٢٢٠ ب (ز)، ٦ / ٤٥ ب (ز).

(٧٢) ص ١٨٥ - ١٨٩.

(٧٣) ص ١٣٢، ١٣٣.

## ٤ - ألفاظ الجرح والتعديل:

قام القاضي بتوضيح معاني بعض هذه الألفاظ، غير أنه لم يكثر في ذلك<sup>(٧٤)</sup>.  
٥- التبيه على أنّ الكذب قد يُستعمل عند المحدثين بمعنى الخطأ، وأن ذلك له مستند في لغة العرب<sup>(٧٥)</sup>.

## ٦ - من متعلقات هذا المبحث:

( أ ) هل رواية الثقة عن المجهول تُعتبر تعديلاً له؟

نقل القاضي أنّ مذهب الجمهور عدم اعتبار ذلك تعديلاً خلافاً لبعضهم<sup>(٧٦)</sup>.  
(ب) اعتبار القاضي أنّ قول مالك «لو كان ثقة لرأيتَه في كتبي» تعديل صريح لكلّ من أدخله في كتابه، وكذا من نُقل عنه نحو قوله، غير أنّ هذا الكلام ليس على إطلاقه<sup>(٧٧)</sup>.

## خامساً: معرفة الصحابة والتابعين:

وهو علم عظيم الفائدة، به يقع التمييز بين المرسل والمسند، وبين الموقوف والمقطوع، وهو من أفضل ما اهتم به أهل هذا الفن، قال الحافظ ابن عبد البر<sup>(٧٨)</sup>: «لا خلاف علمته بين العلماء أنّ الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ من أوكد علم الخاصة، وأرفع علم الخبر، وبه ساد أهل السير».

واعتبر الحافظ ابن حجر أنّ من أجلّ معارف علم الحديث تمييز أصحاب رسول الله ﷺ ممّن خَلَف بعدهم<sup>(٧٩)</sup>.

وقال الحافظ ابن الصلاح في مطلع كلامه على معرفة التابعين: «هذا ومعرفة الصحابة أصل أصيل يُرجع إليه في معرفة المرسل والمسند»<sup>(٨٠)</sup>.

(٧٤) ص ١٢٠، ١٣٤، ١٥٥، ١٢٧ ب (ت).

(٧٥) ص ١٣٦، ١٣٧، ٦ / ٣٤ ب (ز).

(٧٦) ص ١٨٢.

(٧٧) ص ١٨١، ١٨٢، وانظر ما وقع التعليق به هناك.

(٧٨) الاستيعاب ٣/١.

(٧٩) الإصابة ٣/١.

(٨٠) علوم الحديث ٢٧١.



وقد أورد القاضي (رحمه الله) في إكماله تعريف التابعي، وتوسع في ذكر تعريف الصحابي، ونقل كثيرًا من الاختلافات في ذلك<sup>(٨١)</sup>.

### المبحث الثالث: علوم رواية الحديث:

توسع القاضي في «إكماله» في جملة من المباحث المُتَقَنَّة المتعلقة بعلوم الرواية، وهي:

أولاً: ذكر حض الشارع على التبليغ مع التحذير من الوقوع في الكذب. قال القاضي<sup>(٨٢)</sup>: «وقوله: «حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ» فيه إباحة الحديث عنه، وتبليغ ما سمع منه، بل قد جاءت الآثار بالحض على التبليغ والأمر، ولكنه قَرَنَ هذا بقوله بعد: «ومن كذب عليّ...» الحديث، تحذيرًا من التساهل بالحديث عنه مما لم يُتَحَقَّقْ، وتبنيهاً على التحرز في ذلك لئلا يقع في الكذب».

ثانياً: إيراد مواقف الصحابة من حيث الإكثار والإقلال من الرواية، مع سياق مستند كل فريق<sup>(٨٣)</sup>.

ثالثاً: آداب المحدث وطالب الحديث، وقد ذكر منها:

(أ) الرحلة في طلب الحديث<sup>(٨٤)</sup>.

(ب) طلب الإسناد العالي<sup>(٨٥)</sup>.

(ج) عدم التَّحَدِيث بحضرة شيوخه<sup>(٨٦)</sup>.

رابعاً: كيفية سماع الحديث وتحمله:

١- اشترط القاضي انضبط عند التحمل، وهذا مخالف لما عليه جماهير أهل الصنعة من أنَّ التحمل يصح قبل وجود الأهلية<sup>(٨٧)</sup>، إلا إذا كان يقصد بالانضبط التمييز كما نُقِلَ عن الإمام أحمد بن حنبل.

(٨١) القسم المحقق ٢٠٥، وانظر ١٥١ ب (ف)، ٢٤٣ ب (ت).

(٨٢) ١٤٨ أ، ١٤٩ هـ.

(٨٣) القسم المحقق ص ٩٧، ٩٨، ٩٩ أ (ف).

(٨٤) ١٥٠ ب (هـ).

(٨٥) ١٣١ أ (أ).

(٨٦) ١٦٠ ب (ف).

(٨٧) انظر مثلاً: علوم الحديث ١١٥، التدريب والتقريب ٤/٢، وانظر القسم المحقق ٨٤.

## ٢ - سماع الصغير:

قال القاضي (رحمه الله) عند شرح حديث مَجَّ النبي ﷺ الماء في وجه محمود بن الربيع رضي الله عنه: «وبخبر محمود هذا احتج على جواز سماع الصغير إذا عَقَلَ، وجعل بعضهم هذا السنَّ حجة في صحة السماع، وليس كما قال، بل لا يصحَّ ذلك إلا بما عقله من سماعه كما عقل محمود مجة النبي ﷺ في وجهه»<sup>(٨٨)</sup>، وقد نقل المصنفون ما قرره عياض ووافقه عليه<sup>(٨٩)</sup>.

## ٣ - طرق تحمل الحديث:

لقد توسع القاضي في بيان أنواع التحمل بما لا مزيد عليه في كتابه «الإلماع»<sup>(٩٠)</sup>، ولذلك نجد هنا يذكرها بشيء من الإيجاز، مع أنه تناول جملة من قضاياها الدقيقة، وقد ركز بصفة أخص على صيغ الأداء الآتي ذكرها قريباً بإذن الله تعالى<sup>(٩١)</sup>.

والطرق التي ذكرها في هذا الكتاب هي:

(أ) السماع من لفظ الشيخ<sup>(٩٢)</sup>.

(ب) القراءة على الشيخ، وتسمى عرضاً<sup>(٩٣)</sup>، وقد ذكر القاضي من المسائل المتعلقة بها: تفضيل الإمام مالك لها على السماع من لفظ الشيخ<sup>(٩٤)</sup>.

(ج) الإجازة، وقد ذكر القاضي عدة مباحث متعلقة بها، ونبه على الخلاف

فيها، وهي:

(٨٨) ٢٤٣ ب (ت).

(٨٩) انظر: علوم الحديث ١١٦، التدريب والتقريب ٥/٢.

(٩٠) الإلماع ٦٨-١٢١.

(٩١) انظر ما يأتي ص ٣٥٥.

(٩٢) ص ٢٤١، ٢٤٢.

(٩٣) ص ٢٥٣، ٣١٦.

(٩٤) ص ٢٤٢.

١- الاختلاف في اعتبار الإجازة دون قراءة ولا سماع ولا دفع كتاب، مع التّوسّع في ذلك<sup>(٩٥)</sup>.

٢- اختلاف من أجاز الإجازة المُجرّدة في وجوب العمل بها<sup>(٩٦)</sup>.

٣- الاتفاق على منع العمل بالإجازة للمجهول جملة، كقوله: «أجزت لبعض الناس»<sup>(٩٧)</sup>.

٤- الاتفاق على منع ما لم يصحّ له روايته عند الإجازة<sup>(٩٨)</sup>.

٥- الاختلاف في الإجازة المُطلقة لغير معين<sup>(٩٩)</sup>.

٦- حكم تعليق الإجازة بشرط، كقوله: «أجزت لمن شاء فلان»<sup>(١٠٠)</sup>.

٧- حكم الإجازة للمعدوم، كقوله: «لكل من يولد لفلان»، وتقرير القاضي أنه لم يقع للمتقدمين فيها كلام، وأنّ المتأخرين قد اختلفوا فيها<sup>(١٠١)</sup>.

٨- حكم الإجازة للمجهول بشرط، كقوله: «أجزت لكلّ من كان من طلبه العلم»، وهذه كسابقتها<sup>(١٠٢)</sup>.

٩- حكم الإجازة للمجهول الموجود، كقوله: «أجزت لأهل بلد كذا»<sup>(١٠٣)</sup>.

(د) المناولة: وقد ذكر القاضي مما تعلق بها:

- تعريفها.

- المناولة المقرونة بالإجازة، وحكم الرواية بها.

- حكم المناولة المُجرّدة عن الإجازة<sup>(١٠٤)</sup>.

(٩٥) ص ٢٤٨ - ٢٥٠.

(٩٦) ص ٢٥٠.

(٩٧)، (٩٨) ص ٢٥٧.

(٩٩) ص ٢٥٤.

(١٠٠) ص ٢٥٧.

(١٠١) ص ٢٥٥.

(١٠٢) ص ٢٥٥.

(١٠٣) ص ٢٥٦.

(١٠٤) ص ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٤.

(هـ) المكاتبة: والبحث فيها مما لم يرد في المقدمة، وإنما جاء في ثنايا الكتاب

في ثلاثة مواضع:

قال في أولها<sup>(١٠٥)</sup>: «وقد اختلف أرباب الأصول والحديث في التحدث عن الكتاب والعمل به، والصحيح صحة الحديث والعمل به، وقد كتب النبي ﷺ إلى عمّاله وأمرائه، وكسرى وقيصر والملوك فكانت حجة لهم وعليهم».

وقال في الثاني<sup>(١٠٦)</sup>: «قوله في هذا الحديث عن أبي النضر عن كتاب رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال الدارقطني: «الحديث صحيح، واتفق البخاري ومسلم على إخراج حجة في جواز الإجازة والمكاتبة»، قال القاضي: «والى صحة الحديث والعمل بذلك ذهب كافة المحدثين والفقهاء والأصوليين، وقالت فرقة: لا تجوز الرواية به، وهو خطأ، وقد كتب ﷺ إلى ملوك الأمم فكان حجة عليهم، وكتب لعماله وأمرائه فلزمهم العمل به، ولأن الثقة بالكتاب كالثقة بالكلام».

أما الموضوع الثالث فليس فيه إضافة<sup>(١٠٧)</sup>.

وما قرره القاضي في هذه المسألة هو الصواب الذي ذكره غيره، وزادوا أنها متى اقترنت بالإجازة كانت في الصحة كالمناولة المقرونة بالإجازة<sup>(١٠٨)</sup>.

(و) حكم إعلام الشيخ الطالب بأن ذلك سماعه دون أن يأذن له بروايته عنه<sup>(١٠٩)</sup>.

(ز) حكم الوصية بالكتب<sup>(١١٠)</sup>.

(ح) أما الوجادة فلم أجد للقاضي كلاماً عنها في إكماله.

\* من متعلقات مباحث طرق التحمل مما ذكره القاضي:

(١٠٥) ٧٤ ب (ف).

(١٠٦) ٦٤ ب (ز).

(١٠٧) ١٦٥ ب (ز).

(١٠٨) انظر: التدريب ٥٥/٢، علوم الحديث ١٥٣، فتح المغيث للسخاوي ١٣٥/٢، منهج النقد في علوم الحديث ٢١٨.

(١٠٩) ص ٢٥٢.

(١١٠) ص ٢٥٣.

- حكم تقرير الشيخ عند العرض عليه<sup>(١١١)</sup>.

- لا تثبت الرواية بالمنامات<sup>(١١٢)</sup>.

- قول الشيخ: «هذه روايتي لكن لا تروها عني» لا أثر له على صحة الرواية<sup>(١١٣)</sup>.

خامسًا: صفة رواية الحديث:

١- صيغ الأداء والتعبير عن طرق التحمل:

قرر القاضي (رحمه الله) أنه لا فرق في اللغة وعرف الكلام بين: «حدثنا» و «أخبرنا» و «أنبأنا» و «خبرنا» و «نبأنا» وأن التفريق بينها في أنواع الرواية أنزه للحديث وأميز لمناحي روايته<sup>(١١٤)</sup>، وقال أيضًا: «وهذه كلها اصطلاحات لا يقوم على تحقيقها حجة إلا من وجه الاستحسان والمواضعة بين أهل الصنعة لتمييز أنواع الروايات».

ثم توسع في ذكر الاختلاف في ذلك بين أهل العلم على النحو التالي:

- لا فرق عند جماعة من العلماء - ذكرهم - في استعمال «حدثنا»، و «أخبرنا» و «أنبأنا» في السماع من لفظ الشيخ وفي القراءة عليه على السواء<sup>(١١٦)</sup>.

- إجازة بعضهم أن يقول في القراءة: «سمعت»<sup>(١١٧)</sup>.

- جمهور أهل المشرق يمنعون إطلاق «حدثنا» في القراءة على العالم، ويجيزون فيه «أخبرنا»<sup>(١١٨)</sup>.

(١١١) ص ٢٤٤، ١٩٤ ب (ت)، ٢١٠ ب (ف).

(١١٢) ص ١٧٠.

(١١٣) ص ٢٥٢.

(١١٤) ص ٢٥٤.

(١١٥) ص ٢٤٨.

(١١٦) ص ٢٤١.

(١١٧) ص ٢٤٢.

(١١٨) ص ٢٤٣.

- قال بعضهم: لا يقول «حدثنا» و «أخبرنا» إلا فيما سمع من الشيخ، وليقل: «قرأت» ونحوها في القراءة عليه<sup>(١١٩)</sup>.

- اختار بعضهم أن يقال: «أخبرنا» في السماع وفي القراءة، وأنه أعم من «حدثنا»<sup>(١٢٠)</sup>.

- نقل القاضي عدم الاختلاف في جواز استعمال «حدثنا» و «أخبرنا»، و «سمعت»، و «قال لنا» فيما سمع من لفظ الشيخ<sup>(١٢١)</sup>، وقد تعقبه الحافظ ابن الصلاح في هذا حيث قال<sup>(١٢٢)</sup>: «في هذا نظر، وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصًا بما سُمع من غير لفظ الشيخ - على ما نبينه إن شاء الله تعالى - أن لا يُطلق فيما سمع من لفظ الشيخ، لِمَا فيه من الإيهام والإلباس»، وهو نحو ما ذكره القاضي فيما يأتي في النقطة التالية:

- مذهب المحققين أن يقع الفصل بين السماع والقراءة، فيقول فيما سمع: «حدثنا»، ويُقيد في القراءة: «حدثنا» أو «أخبرنا قراءة»<sup>(١٢٣)</sup>.

- فَرَّق متأخرو المحدثين بين ما سمعه الراوي وحده، وما سمعه في جماعة وما قرأ عليه وحده، وما قرأ عليه وهو حاضر، وما عرض عليه فأجازه له شفاهًا، وما كتب به إليه ولم يشافهه<sup>(١٢٤)</sup>.

- جَوَّز بعضهم في الإجازة إطلاق: «حدثنا» و «أخبرنا»<sup>(١٢٥)</sup>.

- اختيار أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٢٧٧) أن يقول في الإجازة مشافهة: «أجاز لي»، وفيما كتب إليه: «كتب إلي»<sup>(١٢٦)</sup>.

(١١٩) ص ٢٤٣.

(١٢٠) ص ٢٤٤.

(١٢١) ص ٢٤٥.

(١٢٢) علوم الحديث ص ١١٨.

(١٢٣) ص ٢٤٥.

(١٢٤) ص ٢٤٥، ٢٤٦.

(١٢٥) ص ٢٤٦.

(١٢٦) ص ٢٤٧.

- اختيار أبي سليمان حَمْد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨) أن يقال في الإجازة: «أخبرنا فلان أنّ فلاناً قال» (١٢٧).

- صنيع أهل التحري التفريق بين السماع وبين الإجازة في صيغ الأداء (١٢٨).

- قال الأوزاعي: «قل في المناولة: قال فلان عن فلان، ولا تقل: حدثنا» (١٢٩).

٢ - حكم الرواية بالمعنى:

توسّع القاضي في الكلام على ذلك، ونقل المذاهب فيه، وفصل القول في ذلك، وانتهى بترجيح سدّ هذا الباب لحماية السنة من تسلّط من لا يحسن وغلط الجّهلة في نفوسهم وظنهم المعرفة مع القصور (١٣٠).

والصواب في هذا ما ذهب إليه أهل التحقيق من جواز الرواية بالمعنى لمن كان ممّن يستقل بفهم الكلام ومعانيه. ويعرف مقاصده ويفرق بين الظاهر والأظهر والمحتمل والنص (١٣١).

٣- حكم اختصار الحديث (١٣٢).

٤- حكم تقطيع الحديث (١٣٣).

سادسًا: كتابة الحديث:

١- اختلاف السلف في تدوين العلم، واستقرار الإجماع على الجواز:

وقد ذكر القاضي ذلك في مواضع من الكتاب خارج المقدمة، هي:

- قوله (١٣٤): «بين السلف اختلاف كثير في كتابة العلم من الصحابة والتابعين،

(١٢٧) ص ٢٤٧ .

(١٢٨) ص ٢٤٨ .

(١٢٩) ص ٢٤٦ .

(١٣٠) ص ٥٩-٦٢، ٣١٩، ١٨٤ ب (ت).

(١٣١) انظر ص ٦٠ التعليق رقم ٣، وص ٦٢ رقم ٢.

(١٣٢) ص ٥٩ .

(١٣٣) ص ٦٠، ٦١، ١٨٤ ب (ت).

(١٣٤) ١٤٨ ب (هـ).

فكره كثير منهم، وأجازه الأكثر، فمنعه لما جاء من النهي عنه، ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ، ولئلا يكتب شيء مع القرآن، ومنهم من كان يكتب فإذا حفظ مخًا، ثم وقع بعد الاتفاق والإجماع على جوازه، ولما جاء عنه عليه الصلاة والسلام من إذنه لعبد الله بن عمرو في الكتاب».

- وقوله<sup>(١٣٥)</sup>: «... من كرهه من السلف فلأحاديث رويت في ذلك، منها عن أبي سعيد: «أستأذن رسول الله ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا»، وعن زيد بن ثابت: «أمرنا ﷺ أن لا نكتب شيئًا»، وأخذ بذلك جماعة من الصحابة ومن بعدهم من التابعين، ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ، ولئلا يكتب شيء مع القرآن، ثم جاءت أحاديث بالإذن في الكتاب في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأجازه معظم الصحابة، والتابعون، ووقع عليه بعد الاتفاق، ودعت إليه الضرورة لانتشار الطرق وطول الأسانيد واشتباه المقالات وكثرة النوازل مع قلة الحفظ وكمال الفهم».

- وقوله<sup>(١٣٦)</sup>: «... لا خلاف في كتابة القرآن، وإنما كان الخلاف بين السلف في جواز كتابة العلم والحديث لعل ذكرناها في غير هذا الموضع، ثم وقع الإجماع على جوازه، والأحاديث الصحيحة تدلّ عليه، وقد بسطنا هذا في كتاب الإجماع»<sup>(١٣٧)</sup>.

وما ذكره القاضي في هذه المسألة هو الصواب الذي اتفق أهل الصنعة على تقريره<sup>(١٣٨)</sup>.

٢- حكم تقويم اللحن وإصلاح الغلط في الحديث، وقد ذكر القاضي المذاهب في ذلك<sup>(١٣٩)</sup>.

(١٣٥) ٢١٠ ب (ف).

(١٣٦) ١١٦ ب (ز).

(١٣٧) الإجماع ١٤٦-١٤٩.

(١٣٨) انظر: تقييد العلم للخطيب البغدادي ٢٩، ٣٦، ٤٥، ٤٩، ٦٤، ٨٧، ١١٤، علوم الحديث لابن الصلاح ١٦٠-١٦٢، التقريب ٦٥/٢.

(١٣٩) القسم المحقق ٣١٩-٣٢١.



## المبحث الرابع: علوم المتن

لقد تناول القاضي في هذا الكتاب مباحث قليلة متعلقة باصطلاحات علوم المتن من حيث قائله، وهي:

١ - حكم قول الصحابي: «أمرنا بكذا ونهينا عن كذا».

قال القاضي<sup>(١٤٠)</sup>: «وقول الصحاب: «أمرنا ونهينا عن كذا» يحتمل عوده على الخلفاء، أو على تأويله على كتاب الله، أو على الرسول ﷺ، لكن كافة المحدثين وأكثر الأصوليين يحملونه على المُسند بظاهره أنه أمر الرسول ﷺ، وجماعة من الأصوليين يأتون إسناده للاحتمال، ومحققو الأصوليين يميلون إلى هذا، إلا أن تصحبه قرينة تدل على أن الأمر الرسول».

والصواب عند أهل الحديث الحكم برفعه<sup>(١٤١)</sup>.

٢ - حكم قول الصحابي: «كُنَّا نَفْعَلُ كَذَا»:

قال القاضي<sup>(١٤٢)</sup>: «وقوله: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ...» الحديث، مما يلحق بالمسند عند أكثر أهل العلم، وهو المروي عن مالك والشافعي وأن ظاهر هذا الكلام إضافته إلى زمن النبي ﷺ، وأما على الرواية الأخرى التي زاد فيها: «إذ كان فينا رسول الله ﷺ» فمما لا يختلف أنه مسند فيما لا يخفى أمره، إذ إقرار النبي ﷺ كقوله وفعله، لا سيما في هذه المسألة التي إليه كانت تُرفع وعنده كانت تُجمع...».

والأمر في هذه المسألة كما قرره عياض رحمه الله تعالى<sup>(١٤٣)</sup>.

٣ - تعريف المقطوع عند القاضي عياض:

قال القاضي تعليقاً على حكم الجبائي على حديث فيه راو لم يسم بأنه مقطوع: «... وعده إياه في المقطوع لا يُساعد عليه، وهو قد أسنده، وإنما لم يسم راويه له، فهو في باب المجهول لا في باب المقطوع، إذ المقطوع ما لم يذكر فيه راو

(١٤٠) ٢٢٨ ب (ت).

(١٤١) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، ٤٥، التقريب والتدريب ١/١/١٨٨.

(١٤٢) ٧٢ ب (ف).

(١٤٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، ٤٣، التقريب والتدريب ١/١٨٥.

من دون التابعين وأسقط من سنده دونهم رجل، وهو مثل المرسل إلا أنهم قصرُوا المرسل على التابعين إذا لم يذكروا الصحابي، وجعلوا المقطوع لمن دونهم»<sup>(١٤٤)</sup>.

- وقال في موضع آخر<sup>(١٤٥)</sup>: «... والصواب ألا يُعَدَّ هذا في المقطوع، وإنما يعدُّ في المقطوع ما تُرك فيه اسم رجل قبل التابعي، وأُرسِل قبله على عرف أهل الصنعة، وإلا فكله مرسل، والمنقطع نوع من المرسل، والأولى بمثل هذا الحديث أن يُعد في المجهول الراوي لأنه لم ينقطع له سند، وإنما يُجهل اسم راويه، كما لو جهل حاله، وهو قول أئمة هذا الشأن».

وما ذكره القاضي هو في الحقيقة المنقطع لا المقطوع على المشهور لدى أهل الحديث، إذ المقطوع من علوم المتن، وهو عندهم: «ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم»<sup>(١٤٦)</sup>، أما المنقطع فهو من علوم الإسناد، وله عدة تعريفات منها ما ذكره القاضي هنا، وأرجحها أنّ المنقطع: «ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه»<sup>(١٤٧)</sup>.

والذي صار إليه القاضي في إطلاق التعبير بالمقطوع عن المنقطع سبقه إليه كثير من المتقدمين من أئمة هذا الشأن، مثل الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير الحُمَيْدي (ت ٢١٩)، والإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤)، والحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِيّ (ت ٣٦٠)، والحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدَّارِقُطْنِيّ (ت ٣٨٥)<sup>(١٤٨)</sup>.

٤ - وقد اهتم القاضي (رحمه الله) بتطبيقات بعض المباحث المتعلقة بعلوم المتن من حيث قائله مثل التمييز بين المرفوع والموقوف، كما تقدم<sup>(١٤٩)</sup>.

٥ - كما غني القاضي (رحمه الله) بتطبيقات كثير من مباحث علوم المتن من

(١٤٤) ٦٣ ب (ف).

(١٤٥) ١٥١ أ (ت).

(١٤٦) انظر: علوم الحديث ٤٢، التقريب والتدريب ١٩٤/١.

(١٤٧) انظر: علوم الحديث ٥١، التقريب والتدريب ٢٠٧/١.

(١٤٨) انظر: علوم الحديث ٤٣، التدريب ١٩٤/١، فتح المغيث ١١١/١.

(١٤٩) راجع مبحث منهجه في مجال دراية الحديث، رقم ٤. وانظر: ١٢٧ ب (ت).

حيث درأيته، مثل: تفسير الغريب، وناسخ الحديث ومنسوخه، وتأويل مُخْتَلِف الحديث وبيان مشكله، والجمع بين ما ظاهره التعارض، ونحو ذلك كما تقدم<sup>(١٥٠)</sup>.

### المبحث الخامس: علوم السند

اشتمل كتاب «الإكمال» على جملة صالحة من المباحث المتعلقة بهذا الباب، وهي:

أولاً: علوم السند من حيث الاتصال:

١ - المعنعن:

وقد بحثه عياض على النحو التالي<sup>(١٥١)</sup>.

(أ) تعريفه.

(ب) مذهب مسلم فيه.

(ج) مذهب مخالفه.

(د) التصريح بأصحاب القول الذي رده مسلم.

(هـ) المعنعن متصل بشرط عدم التدليس.

(و) سياق أحاديث حجة مسلم في مذهبه في المعنعن، وهو مما لم يُسبق إليه

القاضي.

٢ - المؤنن:

وقد ذكر عياض أن الجمهور على أن «أَنَّ» و «عَنْ» سواء خلافاً لأبي بكر

أحمد بن هارون البريدي (ت ٣٠١)<sup>(١٥٢)</sup>.

٣ - الإسناد العالي<sup>(١٥٣)</sup>:

وقد عرّفه القاضي، وبين فائدته، وذكر وجه رغبة أهل الصنعة فيه، وحثهم على

(١٥٠) راجع مبحث عناصر الشرح، رقم ١٣، ١٤.

(١٥١) انظر القسم المحقق ١٩٠، ١٩١، ١٩٦، ١٩٧، ٢٢٩.

(١٥٢) ص ١٩٧، ١٩٨.

(١٥٣) ص ٢٢٢، ٢٢٣، ٣١١، ٤٧٠، ١٢٩ (أ)، ١٣١ (أ).

الرحلة في طلبه، وتوسع في تقرير ذلك من جهة التحقيق والنظر أيضًا.

٤ - الإسناد النازل:

- ذكر القاضي تعريفه<sup>(١٥٤)</sup>.

- حكم تعارض الوصل والإرسال<sup>(١٥٥)</sup>.

ثانيًا: علوم السند من حيث الانقطاع.

١ - المرسل: وقد توسع القاضي في بحثه على النحو التالي<sup>(١٥٦)</sup>.

(أ) تعريف المرسل عند الفقهاء والأصوليين.

(ب) تعريف المرسل عند المحدثين.

(ج) ميل القاضي إلى ما صار إليه الأصوليون في تعريف المرسل.

(د) التوسع في ذكر الاختلاف في حُجّية المرسل.

(هـ) التنبيه على من خص من العلماء بعض أنواع المرسل بالقبول.

(و) لا خلاف في منع العمل بالمرسل إذا كان مرسله يرسل عن غير الثقات.

٢ - المنقطع:

ذكر القاضي تعريف المنقطع لدى المحدثين<sup>(١٥٧)</sup>، وأطلق عليه في بعض

المواضع اسم المقطوع، وهو اصطلاح معروف لدى بعض الأئمة المتقدمين، كما سبق التنبيه عليه<sup>(١٥٨)</sup>.

٣ - الحديث الذي في إسناده راو لم يسم، وتسميته لدى المحدثين،

والأصوليين<sup>(١٥٩)</sup>.

(١٥٤) ص ٢٢١.

(١٥٥) ص ٧٧.

(١٥٦) ص ١٩٨ - ٢٠٤.

(١٥٧) ص ١٩٩.

(١٥٨) راجع مبحث علوم المتن، رقم ٣.

(١٥٩) القسم المحقق ص ١٩٩، ٣٥ (هـ)، ٦٣ (ف)، ١٥١ (ت).

٤- تعريف المعضل لدى المحدثين<sup>(١٦٠)</sup>.

٥- المدلس.

وقد توسع في بحثه على النحو التالي<sup>(١٦١)</sup>:

(أ) بداية ظهور التدليس.

(ب) من فعله من كبار الأئمة ولم يضرّ حديثهم لصحة أغراضهم وسلامتها،

ووجه تدليسهم.

(ج) من لم يدلس من الأئمة.

(د) الأغراض المختلفة للمدلسين، مع التمثيل.

(هـ) أنواع التدليس، وأحكامها.

(و) لا يقبل حديث المدلس حتى ينص على سماعه، إلا من عرف أنه لا يروي

إلا عن ثقة.

### المبحث السادس: العلوم المشتركة بين السند والمتن

تناول القاضي مباحث قليلة مما له صلة بهذا الباب، هي:

١- المتواتر<sup>(١٦٢)</sup>.

٢- خبر الواحد.

أورد القاضي تعريفه، وتوسّع في بيان الحجة به والاستدلال لذلك بالنقل والعقل، والرد على المخالفين في ذلك، وذكر الخلاف في إفادته العلم، ولم يترك مناسبة إلا أفاد منها في بيان حجّية خبر الواحد<sup>(١٦٣)</sup>.

ومذهبه في هذا الباب الميل إلى عدم حجّية أخبار الآحاد في مسائل العقيدة إلاّ

إذا اشتملت على عمل، وقد توسعت في تقرير خلاف ما صار إليه<sup>(١٦٤)</sup>.

(١٦٠) ص ٢٠٠.

(١٦١) ص ١٧٧-١٧٩، ٢٢٤-٢٢٩.

(١٦٢) ص ٢٠٧، ٢٠٩، ٣١١ ب (ف).

(١٦٣) ص ٨٢، ٢٠٦، ٢١٠، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٤٩ أ (ت).

(١٦٤) ص ٥٥٠-٥٥٢.

٣- زيادة الثقة، والاختلاف في قبولها<sup>(١٦٥)</sup>.

٤- حكم الحديث الذي أسنده واحد وأرسله الباقر<sup>(١٦٦)</sup>.

٥- طرق الترجيح بين الآثار:

ذكر القاضي (رحمه الله) اثنين منها في قوله<sup>(١٦٧)</sup>: «... فيه دليل على ترجيح رواية صاحب الخبر إذا عارضه حديث آخر، وترجيح ما رواه النساء فيما يختص بهن إذا خالفهن فيه الرجال، وكذلك الأمر فيما يختص بالرجال، على ما أحكمه الأصوليون في باب الترجيح للآثار».

### القسم الثالث:

#### مدى استفادة القاضي ممن سبقه من علماء مصطلح الحديث:

إن المقارن لمادة كتاب «إكمال المعلم» في مجال علوم الحديث بما هو متوافر من مصادر هذا الفن السابقة له يدرك أن عياضاً (رحمه الله) لم يقتصر في جمع مادته في هذا الباب على الكتب المتخصصة، بل تجاوز ذلك إلى لَمَّ ما تناثر منها في بطون الكتب الأخرى، ككتب الأصول والشروح ونحوها، ثم نظمها وفق موضوعاتها المختلفة، وقد وقر القاضي على الباحثين كثيراً من الجهد حين صرح ببعض موارده الأساسية في هذا المجال أو ذكر مصنفاتها، وإن كان ذلك قد خلا في كثير من المباحث، ويمكن تقسيم هذه الموارد على النحو التالي:

أولاً: المصادر التي صرح بها القاضي أو عُرفت بوجود النقول فيها:

#### ١- كتب مصطلح الحديث:

(أ) «المُحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي»، للحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرّامهْرُمُزِيّ (ت ٣٦٠):

لقد صرح القاضي بالعزو إلى هذا الكتاب في موضع واحد عند ذكر بعض صيغ

(١٦٥) ص ٧٧-٧٩، ٣٠٧، ١١٣٦ (ت).

(١٦٦) ص ٧٧.

(١٦٧) ١١١ (ف)، وانظر: أحكام الفصول ٧٤٢.

الأداء المتعلقة بالرواية بالإجازة<sup>(١٦٨)</sup>، وعزا إلى مصنفه وحده في موضع آخر عند الكلام على الإعلام كطريق من طرق الرواية<sup>(١٦٩)</sup>.

(ب) «المدخل إلى الصحيح»، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥).

نقل عنه القاضي عدة نصوص، ولم يصرّح به، بل اكتفى بعزوها إلى الحاكم، وعرفت ذلك بوجود تلك النصوص فيه، وهي تتعلّق بطرف من مقصد مسلم بالأقسام والطبقات التي ذكرها في مقدمة كتابه، وبالحكم على زيادة باطله في حديث: «من كذب عليّ متعمداً»، وبوعيد الكاذب في الحديث<sup>(١٧٠)</sup>.

(ج) «المدخل إلى كتاب الإكليل» للحاكم أيضًا:

صرّح القاضي بالنقل عنه في موضعين، وترك ذلك مع العزو إلى الحاكم في أربعة مواضع، وتتعلّق النقول عنه بأقسام الصحيح عند الحاكم، وتعريف المرسل، ومذهب القائلين بعدم حجّيته<sup>(١٧١)</sup>.

(د) «معرفة علوم الحديث»، للحاكم أيضًا:

صرح بالنقل عنه في موضع واحد، ونقل عنه في أربعة مواضع آخر عزائها للحاكم، وتتعلّق النقول عنه بتعريف المرسل، والمعنعن، والرحلة في علو الإسناد، والتفريق في صيغ الأداء بين «حدثنا» و «حدثني»، و «أخبرنا»، و «أخبرني»<sup>(١٧٢)</sup>.

(هـ) الوجازة في صحة القول بالإجازة، لأبي العباس الوليد بن بكر بن مخلد الغمريّ الأندلسي (ت ٣٩٢).

نقل عنه في موضع صرح فيه بذكره، وهو متعلق بجواز إطلاق «حدثنا» و «أخبرنا» في الإجازة<sup>(١٧٣)</sup>.

(١٦٨) ص ٢٤٧.

(١٦٩) ص ٢٥٢.

(١٧٠) ص ٣٣، ٩٣، ١٠٣.

(١٧١) ص ٤٩، ٥١، ٥٢، ١٢٠، ١٢١، ٢٠٠.

(١٧٢) ص ١٩٧، ١٩٩، ٢٩٩، ٢٤٦، ٣١١.

(١٧٣) ص ٢٤٦.

## ٢ - كتب الأصول:

نقل القاضي في مجال المصطلح عن كتاب «إحكام الفصول في أحكام الأصول»، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤)، دون التصريح بذكره، مُكتفياً بالعزو إلى الباجي، وذلك في موضعين حول تعارض الجرح والتعديل، وعدم جواز العمل بالمُرسل إذا كان مرسله يرسل عن غير الثقات<sup>(١٧٤)</sup>.

## ٣ - كتب الرجال:

أفاد القاضي في هذا الباب من كتاب: التَّعْدِيلُ والتَّجْرِيحُ لِمَنْ خَرَّجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، لأبي الوليد الباجي أيضاً، وذلك في موضع واحد حول توجيه قول مالك في ردِّ حديث أهل البدع<sup>(١٧٥)</sup>.

## ٤ - كتب الشروح:

أفاد القاضي في مجال المصطلح من مقدمة كتابين من كتب الشروح هما:  
( أ ) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣):

نقل عنه القاضي دون التصريح به، مع العزو إلى مؤلفه وذلك في موضعين: حول المعنعن بغير تدليس، وحول عدم قبول مرسل من يرسل عن غير الثقات<sup>(١٧٦)</sup>.

(ب) معالم السنن (شرح سنن أبي داود) لأبي سليمان حمد بن محمد الخطَّابي (ت ٣٨٨):

نقل عنه في المصطلح في موضع واحد مكتفياً بالعزو إلى مؤلفه، وذلك في بيان أقسام الحديث<sup>(١٧٧)</sup>.

## ٥ - كتب معرفة الصحابة:

نقل القاضي في تعريف الصحابيِّ عن كتاب الاستيعاب في أسماء الأصحاب،

(١٧٤) ص ١٨٧، ٢٠٤.

(١٧٥) ص ١١٨.

(١٧٦) ص ١٩٧، ٢٠٤.

(١٧٧) ص ٥٤.



لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣)، مكتفياً بالعزو للمؤلف<sup>(١٧٨)</sup>.

## ٦ - كتب متون السنة:

(أ) سنن أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩)، نقل عنه مكتفياً بالعزو إلى المؤلف، وذلك في تعريف الحديث الحسن<sup>(١٧٩)</sup>.

(ب) الملخص لما أسنده مالك في الموطأ، لأبي الحسن علي بن محمد القاسبي (ت ٤٠٣): نقل عنه في مبحث تهيب الصحابة من الإكثار من الرواية<sup>(١٨٠)</sup>.

ثانياً: العلماء الذين أفاد منهم القاضي في مجال المصطلح، ولم يمكن

## تحديد مصنفاتهم:

١- أحمد بن محمد بن ميسر المصري (ت ٣٣٩)<sup>(١٨١)</sup>.

٢- إسماعيل بن إسحاق الأزدي القاضي، أبو إسحاق (ت ٢٨٢)<sup>(١٨٢)</sup>.

٣- الحسين بن محمد الجياني، أبو علي (ت ٤٩٨)<sup>(١٨٣)</sup>.

٤- حمد بن محمد الخطابي، أبو سليمان (ت ٣٨٨)<sup>(١٨٤)</sup>.

٥- طاهر بن عبد الله الطبري، أبو الطيب (ت ٤٠٥)<sup>(١٨٥)</sup>.

٦- عبد الملك بن زيادة الله الطبري، أبو مروان (ت ٤٥٧)<sup>(١٨٦)</sup>.

٧- علي بن محمد اللخمي القيرواني نزيل صفاقس، أبو الحسن

(ت ٤٧٨)<sup>(١٨٧)</sup>.

(١٧٨) ص ٢٠٤.

(١٧٩) ص ٥٦.

(١٨٠) ص ٩٩.

(١٨١) ص ٢٥٠.

(١٨٢) ص ٢٠١.

(١٨٣) ص ٣٥، ٥٧.

(١٨٤) ص ٢٤٧.

(١٨٥) ص ٢٥٦، ٢٥٧.

(١٨٦) ص ٢٣.

(١٨٧) ص ٨٧.

- ٨- علي بن محمد الماوردي، أبو الحسن (ت ٤٥٠) (١٨٨).
- ٩- محمد بن إدريس الرازي، أبو حاتم (ت ٢٧٧) (١٨٩).
- ١٠- محمد بن إدريس الشافعي، الإمام (ت ٢٠٤) (١٩٠).
- ١١- محمد بن الطيب الباقلائي، أبو بكر (ت ٤٠٣) (١٩١).
- ١٢- محمد بن عبد الله بن عمرو البغدادي، أبو بكر (ت ٤٠٣) (١٩٢).
- ١٣- محمد بن علي الدامغاني البغدادي (ت ٤٧٨) (١٩٣).
- ١٤- محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧) (١٩٤).

### ثالثاً: هل أفاد القاضي من كتب أخرى في مجال علوم الحديث؟

إنّ المصادر المتقدمة لا تُعْطِي كافة المادة التي ذكرها القاضي عياض في إكماله في مجال علوم الحديث، وقد تعددت المباحث التي لم يُشر إلى شيء من مصادره فيها، مثل: الخلاف في قبول زيادة الثقة<sup>(١٩٥)</sup>، صفة من تُقبل روايته<sup>(١٩٦)</sup>، وجوه رواية بعض كبار الأئمة عمّن عُرف بالكذب<sup>(١٩٧)</sup>، ضروب الكذابين وأحكامهم<sup>(١٩٨)</sup>، تعارض الجرح والتعديل<sup>(١٩٩)</sup>، حُجّة المرسل<sup>(٢٢٠)</sup>، حُجّة خبر

(١٨٨) ص ٢٥٦.

(١٨٩) ص ٢٤٧.

(١٩٠) ٢٠١، ٢٠٢، ٢٤٣.

(١٩١) ص ١١٨، ١٩٧، ٢٠٥، ٢٤٥.

(١٩٢) ص ٢٥٥، ٢٥٧.

(١٩٣) ص ٢٥٦، ٢٥٧.

(١٩٤) ص ٢٠٤.

(١٩٥) ص ٧٧-٧٩.

(١٩٦) ص ١٢٠.

(١٩٧) ص ١٤٨.

(١٩٨) ص ١٧٢-١٧٧.

(١٩٩) ص ١٨٦-١٨٩.

(٢٠٠) ص ٢٠٠-٢٠٣.

الواحد (٢٠١)، فوائد الإسناد والحضّ عليه (٢٠٢)، صيغ الأداء (٢٠٣)، وغيرها.

ويجد الباحث نفسه أمام احتمالين كليهما وارد: إما أن يكون هذا من إضافات القاضي، أو يكون اقتبسه من غيره دون أن يُشير إلى ذلك لأسباب، كأن يكون جمعه ممّا تناثر وليس هو لواجدٍ بعينه.

أما الإضافات فسيأتي الكلام عليها في المبحث القادم إن شاء الله تعالى.

وأما من حيث المصادر الأخرى التي قد يكون القاضي اقتبس منها، فإنّ في النفس تردّدًا أن يكون القاضي قد أفاد من بعض كتب أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، حيث إنني وجدت في الإكمال جملة من المباحث المتوافقة إلى حد كبير مع ما في كتاب «الكفاية في علم الرواية» للخطيب، مثل:

- تعريف الصحابي (٢٠٤).

- حكم تعارض الجرح والتعديل (٢٠٥).

- جواز تجريح الرواة (٢٠٦).

- صيغ الأداء (٢٠٧).

غير أنني لم أستطع الجزم بذلك لأمر:

(أ) ما عُرف به القاضي من التّزاهة والأمانة، فيُستبعد نقله عنه دون الإشارة إليه إلا في موضع واحد عَرَضًا كما ذكر مذهب غيره في إجازة بعض صور الإجازة (٢٠٨).

(ب) إن القاضي لم يذكر الخطيب البغدادي في الإلماع أيضًا.

(٢٠١) ص ٢٠٦ - ٢١٠.

(٢٠٢) ص ٢٢١ - ٢٢٣.

(٢٠٣) ٢٤٠.

(٢٠٤) انظر ص ٢٠٥، وقارن بما في الكفاية ٩٨، ٩٩.

(٢٠٥) ص ١٨٥، وقارن بما في الكفاية ١٧٥ - ١٧٧.

(٢٠٦) ص ١٨٤، ١٨٥، وقارن بما في الكفاية ٨٥، ٨٩، ٩٠.

(٢٠٧) ص ٢٤٠ - ٢٥٧، وقارن بما في الكفاية ٣٨٠ - ٥٠٥.

(٢٠٨) ص ٢٥٧.

(ج) لم يَرِدْ في فَهْرَسَةِ القاضي أنه روى كتاب الكفاية للخطيب.

(د) بحثُ في كتب الفهارس المغربية والأندلسية فلم أجد ذكرًا لكتاب الكفاية

إلى عصر القاضي عياض.

وعلى هذا فيمكن أن تكون مصادر القاضي هنا هي نفس مصادر الخطيب، حيث إن الرحلة إلى العراق من المغرب والأندلس قد نشطت بصفة خاصة عندما اشتهر أمر الإمام محمد بن الطيب الباقِلَانِي (ت ٤٠٣)، حيث ارتحل إليه المغاربة للأخذ عنه، وكانوا يستقدمون معهم كتب المشاركة ويروونها في بلادهم.

### القسم الرابع: إضافات القاضي في «الإكمال» في مجال علوم الحديث:

لقد تقدم في المبحث السابق أنّ مصادر القاضي (رحمه الله) لا تغطي كلّ المادة التي ذكرها في كتابه في هذا الباب، وأنّ بعضها يمكن أن يُعَدَّ من إضافاته. والمقصود بالإضافات هنا ما لم يرد في المعروف حتى الآن من كتب المتقدمين عن عياض في مجال علوم المصطلح.

ويمكن التنبيه على أهم الإضافات على النحو التالي:

١- ممّا لا شك فيه أنّ تجميع القاضي لهذه المسائل وتحريرها وترتيبها يعتبر إضافة بحد ذاته، وهو ما أشار إليه القاضي في نهاية شرحه لمقدمة صحيح مسلم حيث قال (٢٠٩): «والكلام في هذا الباب كثير، يحتاج إلى بسط، وقد ذكرنا منه ما يحتاج إليه من لم تهتمُّ بهذا الباب وعلمه، وبسطنا الكلام في هذه الفصول في كتاب «الإلماع لمعرفة أصول الرواية»، وأشرنا منه إلى نُكْت غريبة، لعلك لا تجدّها مجموعة في غير هذين الكتابين».

٢- من أبرز إضافات عياض تحديده للأحاديث التي أشار إليها مسلم ولم يُفسّرْها ممّا احتجّ به لمذهبه في الحديث المعنعن، وهي اثنان وعشرون حديثًا ذكرها القاضي وخَرَجَها (٢١٠)، وقال قبل سياقها. «ذكر مسلم في حجته في صحة إسناد حديث المتعاصرين آخر صدر كتابه رواية قوم من الصّحابة والمخضرمين وأئمة التابعين عن

(٢٠٩) ص ٢٥٧، ٢٥٨.

(٢١٠) ص ٢٢٩-٢٣٩.

أصحاب النبي ﷺ لأحاديث، ولم يُعَيَّنْها، ومن حقَّ الباحث المفتِّش لفوائد كتابه والحقَّ عليه أن يجدَّ في البحث ويُجيد النظر حين يتعيَّن له مجهولها ويتفسَّر مُبْهَمُها وتُتَعَرَّفَ نكرُتها، وقد بحثنا عن ذلك حتَّى وقفنا على حقيقة منها، ورحم الله شيخنا القاضي الشهيد أبا علي الحافظ فقد كفانا في ذلك تَعَبًا طويلاً، وأوضح لنا هنالك سبيلاً».

٣- من الجديد أيضًا مذهبه في مقصد مسلم بالأقسام والطبقات الثلاث التي ذكرها مسلم في كتابه، حيث لم يُسبق إلى ذلك وخالف فيه من تقدمه، وصار مذهبًا مستقلًا ينسب إليه<sup>(٢١١)</sup>.

٤- وكذا موقفه مما وعد به مسلم من إيراد العلل في مواضعها، فإن القاضي يرى أن مسلمًا يأتي بها من اختلافهم في الأسانيد، والإرسال، والإسناد، والزيادة والنقص وذكُر تصاحيف المحدثين<sup>(٢١٢)</sup>.

٥- تحرير القول في ضروب الكذابين وأحكامهم<sup>(٢١٣)</sup>، وقد نقله عنه النووي بتمامه، وقال<sup>(٢١٤)</sup>: «وقد أتقن هذا الفصل رحمه الله ورضي عنه»، وقال<sup>(٢١٥)</sup>: «وقد نقَّحها القاضي عياض رحمه الله».

٦- تحرير مذهب مسلم في صيغ الأداء<sup>(٢١٦)</sup>.

٧- نقل مذاهب بعض الأئمة الآخرين في بعض صيغ الأداء وطرق الرواية مما لم يرد في الكتب الموجودة في هذا الفن، مثل مذهب مالك، وشعبة، وأحمد بن ميسر، وابن عمرو والدَّامَغَانِيَّ وأبي الطَّيِّب الطبري، والماوردي<sup>(٢١٧)</sup>.

(٢١١) القسم المحقق ٤٠- ٤٥.

(٢١٢) ص ٤٥- ٤٧، وقد علَّقْتُ هناك بتوسع أنَّ المراد علل غير قاذحة في صحة المتن.

(٢١٣) ١٧٢- ١٧٧.

(٢١٤)، (٢١٥) المنهاج ١/١٢٦، ١٢٧.

(٢١٦) ص ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٤٥.

(٢١٧) ص ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، وقد وقع في هذه المواضع التعريف بهؤلاء الأعلام.

٨- التنبيه على أحكام بعض صور الإجازة التي لم يُسبق إليها فيما أعلم مثل: الإجازة للمجهول المُبهم جملة، وإجازة ما لم يصح روايته عند الإجازة<sup>(٢١٨)</sup>.

### القسم الخامس: مدى استفادة اللاحقين

#### من جهود عياض في علوم الحديث:

#### أولاً: مدخل:

إن القاضي عياضاً (رحمه الله) أخذ الأئمة المتقدمين الذين أسهموا بقسط وافر في وضع أسس علم الحديث رواية ودراية، جمعاً لِمَا بُتُّ منه في بطون كتب السابقين، ونظماً لمتناثره وترتيباً لمسائله، وابتكاراً لبعض قواعده.

وقد أضحَتْ جهوده في هذا المجال - سواء ما كان منها في الإكمال أو في الإلماع - محوزاً دارت عليه آراء من جاء بعده في كثير من قضايا المصطلح، وأفادوا منه أيما إفادة، وبخاصة في مجال طرق التحمل، وصيغ الأداء، وكيفية كتابة الحديث وضبطه، ومقصد مسلم في صحيحه، ونحو ذلك.

كما أنه يعتبر مصدر المشاركة الأساسي في التعرف على ما تفرّد به المغاربة أو أبداعه في مجالات مصطلح الحديث.

والواقع أنه لا يكاد يخلو كتاب من كتب المصطلح من انثقل عن عياض أو الإشادة به، وسوف أقصر على ذكر أهمّها ممّا بعضه متداول بين أهل الاختصاص، وفيه كفاية للدلالة على مدى الاستفادة من جهود عياض والعناية بنقل آرائه في معرض ذكر كلام أئمة هذا الشأن، ولا عَجَب أن عدّه الحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨) ضمن من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل<sup>(٢١٩)</sup>، ولا غرابة أن ذكره الحافظ محمد بن عبد الرحمن السّخاويّ (ت ٩٠٢) ضمن أئمة الجرح والتعديل والمتكلمين في الرجال<sup>(٢٢٠)</sup>.

وقد نَوّه المترجمون لعياض بإمامته في علوم الحديث:

(٢١٨) ص ٢٥٧.

(٢١٩) ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل ٢٠٣، المُعين في طبقات المحدثين ١٦٢.

(٢٢٠) المتكلمون في الرجال ١١٣، فتح المغيث ٣/٣٥٤.

- قال ابنه محمد<sup>(٢٢١)</sup>: « كان من أئمة وقته في الحديث وفقهه، وغريبه، ومشكله، ومختلفه، وصحيحه، وسقيمه، وعلله، وحفظ رجاله ومتونه، وجميع أنواع علومه ».

- وقال ابن الأَبَّار<sup>(٢٢٢)</sup>: « ... كان لا يُدرك شأؤه ولا يُبلغ مداه في العناية بصناعة الحديث وتقييد الآثار ».

- وقال ابن فرحون وابن خلكان<sup>(٢٢٣)</sup>: « كان إمام وقته في الحديث وعلومه ».

- وقال السيوطي<sup>(٢٢٤)</sup>: « ... وكان إمام أهل الحديث في وقته، وأعلم الناس بعلومه ».

ولم يبعد هؤلاء الأئمة في تقرير إمامة عياض في هذا الفن، فإن ذلك مترجم بأوضح صورة في كتابيه «الإكمال» و «الإلماع».

### ثانيًا: الكتب التي أفادت من جهود القاضي في هذا المجال:

من أهم المصادر التي أفادت من جهود عياض في علوم الحديث ما يلي، مرتبة بحسب تسلسلها التاريخي:

١- علوم الحديث، المعروف بـ: «مقدمة ابن الصلاح»، للإمام الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح الشَّهْرَزُورِيّ (ت ٦٤٣)، وقد نقل عن القاضي في مواضع متعددة مع العزو إليه<sup>(٢٢٥)</sup>، ونقل عنه في مواضع أخرى ولم يعزو إليه، وقد نبه على بعض ذلك الحافظ العراقي في تقييده<sup>(٢٢٦)</sup>.

٢- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغَلَط وحمايته من الإسقاط والسَّقَط، للحافظ ابن الصلاح أيضًا<sup>(٢٢٧)</sup>.

(٢٢١) التعريف بالقاضي عياض ص ٤.

(٢٢٢) المعجم في أصحاب الصدفى ٣٠٦.

(٢٢٣) الديباج ١٦٨، وفيات الأعيان ٤٨٣/٣.

(٢٢٤) طبقات الحفاظ ٤٧٠.

(٢٢٥) انظر مثلاً: ١١٦، ١١٨، ١٤٢، ١٧٣.

(٢٢٦) انظر التقييد والإيضاح: ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٦.

(٢٢٧) الصيانة ص ٩١، ٩٢.

- ٣- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦) (٢٢٨).
- ٤- التقريب للإمام النووي أيضًا (٢٢٩).
- ٥- التقييد والإيضاح، شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) (٢٣٠).
- ٦- شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي أيضًا (٢٣١).
- ٧- النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) (٢٣٢).
- ٨- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢) (٢٣٣).
- ٩- غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، للسخاوي أيضًا (٢٣٤).
- ١٠- تدريب الراوي في شرح تقريب التواوي، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشيبوطي (ت ٩١١) (٢٣٥).
- ١١- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للسيوطي أيضًا (٢٣٦).
- ١٢- فتح الباقي على ألفية العراقي، للحافظ زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٥) (٢٣٧).

(٢٢٨) المنهاج ٢٣/١، ٢٤، ٢٨.

(٢٢٩) التقريب (مع التدريب) ٥/٢، ٨، ٣٩.

(٢٣٠) التقييد ص ١٧١، ١٩٣، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠، ٢١٥، ٢١٦.

(٢٣١) التبصرة والتذكرة ٢/٢٤.

(٢٣٢) النكت على ابن الصلاح ١/٣٧٠، ٤٣٣، ٤٣٤.

(٢٣٣) فتح المغيث (بتحقيق د. عبد الكريم الخضير) ١/٤٧، ٦٣١، ٧٣١، ٧٣٣، ٧٣٥،

٧٨٤، ٧٨٥، وانظر: ٣/٢١٣، ٣٥٤، ٣٨٦ (من المطبوع).

(٢٣٤) غنية المحتاج ٣ب.

(٢٣٥) التدريب ١/٩٥، ٩٦، ٩٧، ١٢٦، ٨/٢، ١٧، ٢٩، ٣٢، ٣٧.

(٢٣٦) البحر الذي زخر ٢/٦٢١، ٦٢٢.

(٢٣٧) فتح الباقي ٢/٢٤.



هذا ما يشتر الله عز وجل كتابته في هذا المبحث بفضله وكرمه، وأرجو أن يكون  
كافيًا لوضع أيدي أهل الاختصاص على جانب من جهود القاضي عياض في مجال  
علوم الحديث، والتنبية على علو مكانته في علم مصطلح الحديث، وتفسير الحلقة  
المفقودة في التصنيف في المصطلح بين الخطيب وابن الصلاح، رحم الله الجميع  
بمنه وكرمه.



## الفصل

## الثالث

## عقيدة القاضي عياض من خلال كتاب «إكمال المعلم»

### مدخل:

إنَّ القاضي عياضًا (رحمه الله تعالى) هو أحد أئمة أهل السنَّة والجماعة الذين استفاضت المعرفة بهم، وقد أقرَّ بإمامته الموافق والمخالف، وطار ذكره في الآفاق، وسارت بتصانيفه الركبان شرقًا وغربًا، وتشوَّف لها الأئمة من أهل البلدان، وصدروا عنها في مختلف العلوم، ومن ذلك ما تعلق بأبواب العقائد.

وقد نبه بعض من ترجم لعياض على تمسكه بالسنَّة وتعصبه لها، وأنه كان يكره الخوض في الكلام - مع بروعه فيه - إلا لحاجة.

قال عبدُ الحي بن العِمَاد الحَنَبَلِيّ (ت ١٠٨٩)<sup>(١)</sup>: «كان (عياض) عديم التّظير، حسنة من حسنات الأيام، شديد التعصّب للسنّة والتمسك بها».

وقال محمد بن القاضي عياض في وصف والده<sup>(٢)</sup>: «... وكان... أصوليًا متكلمًا، وكان لا يرى الكلام في ذلك إلا عند نازلة».

وقد وجدت ما ذكرنا عنه مترجمًا في إكماله، فإنه يستدل للعقيدة في الغالب بالكتاب والسنة وكلام السلف ومناهجهم، ويتعد ما أمكن عن أساليب الكلام

(١) شذرات الذهب ٤/١٣٩.

(٢) التعريف بالقاضي عياض ٤.

والجدل، كما أنه كان شديد الغيرة على السنة مبالغاً في المنافحة عنها، والدؤد عن حماها.

وبالتأمل في ما أورده القاضي (رحمه الله) في هذا الكتاب من مسائل العقيدة وجدت أنه على مذهب أهل السنة والجماعة من حيث الجملة، وأما من حيث التفصيل فهو في أبواب الإيمان وتوحيد الإلهية وتوحيد الرُّبُوبِيَّة على الغالب الأعم على مذهب السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل القرون الثلاثة المُفَضَّلَة، وأما في أبواب الصفات فهو متردد بين مذهب السلف ومذهب الأشاعرة، يميل إلى هذا حيناً وإلى ذاك حيناً آخر، وذلك لتردده بين الإثبات والتفويض والتأويل، وإن كان ميله إلى مذهب الأشاعرة قد اتضح بصفة أخص في تأويل الصفات الخبرية كالغضب، والضحك، والمجيء، والتزول، ونحو ذلك فرازاً من التشبيه، وتقريراً للتنزيه، وقد علقت في مواضع من الرسالة أنّ التشبيه غير وارد على مذهب السلف، فإنهم يُثبتون تلك الصفات على حقيقتها، بكيفية غير معلومة لنا تليق بجلال الله وعظمته.

والقاضي في هذا المنحى قريب من الإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطّابي (ت ٣٨٨)، والحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨)، والإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)، والحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، تغمّد الله الجميع برحمته.

ولا يخفى أنّ تتبّع جميع جوانب عقيدة القاضي عياض مما يطول<sup>(٣)</sup>، وليس هو من غرض هذا المبحث، خاصة وأنّ جُلّ ما تعرّض له القاضي في هذا الباب قد ذكره

(٣) وقد أُلّف في مثل ذلك رسائل مستقلة، مثل: «البيهقي وموقفه من الإلهيات»، رسالة دكتوراه في العقيدة أعدها: د. أحمد بن عطية الغامدي، في جامعة الملك عبد العزيز بجدة، وطبعت بالجامعة الإسلامية.

وأيضاً: «عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفيّة وأثرها في العالم الإسلامي»، رسالة دكتوراه في العقيدة، أعدها: د. صالح بن عبد الله العبود، في الجامعة الإسلامية، وطبعتها نفس الجامعة سنة ١٤٠٨ هـ.

في كتاب الإيمان، وقد حَقَّقْتُهُ، وعلَّقت على تلك المسائل التي رأيتها تقتضي التعليق<sup>(٤)</sup>.

ولهذا فسأكتفي بذكر نماذج يحصل بها الغرض في تبين عقيدة القاضي (رحمه الله)، وذلك على النحو التالي:

القسم الأول: الإيمان وبعض متعلقاته.

القسم الثاني: الأسماء والصفات.

### القسم الأول: الإيمان وبعض متعلقاته:

لقد أتقن القاضي (رحمه الله) المباحث المتعلقة بهذا الباب وقَرَّرَها بكلِّ وضوح وفق مذهب السلف، من حيثُ الجملة، وفيما يلي جملة من النماذج المُبيِّنة لذلك:

#### ١ - أوَّلُ الواجبات:

يذهب القاضي إلى أنَّ أوَّلَ الواجبات على المُكلَّف الإقرار بالشهادتين، وهو مذهب السلف<sup>(٥)</sup>، قال (رحمه الله) عند شرح حديث الأَمَّة التي أقرت بالشهادتين فشهد لها النبي ﷺ بالإيمان وأمر بعقوبتها: «فيه دليل على أن الاكتفاء في ذلك (أي الإيمان) بصريح الشهادتين وصحة العقيدة وإن لم يكن عن برهان ونظر واستدلال، إذ لم يسألها النبي ﷺ من أين علمت ذلك»<sup>(٦)</sup>.

#### ٢ - تعريف الإيمان لغة وشرعاً، ودخول الأعمال في مُسمَّاه:

لقد تفاوتت ألفاظُ القاضي في التعبير عن الإيمان، حيث إنه ذكره في غير موضع، وسوف أذكر أتمُّها لأنه يقضي على ما ورد فيه بعض النقص، ويُحمل هذا الثاني عليه. وقد وجدتُ أنَّ القاضي في هذه المسألة يقرُّ نحو مذهب السلف، ويخالفُ في

(٤) لقد علمتُ بعدُ أنَّ موضوع عقيدة القاضي عياض قد سجل في رسالة علمية بجامعة أم القرى في مكة المكرمة.

(٥) وللتوسع انظر: شرح الطحاوية ٤- ١٥، مجموع الفتاوى ١/٧٦، ٢/٢، ٣، ٦، ٧٢، فتح الباري ١٣/ ٣٤٩- ٣٥٥، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٩٣/٢، جوهرة التوحيد وتحفة المرید ٢٠، الإنصاف للباقلاني ٢٢.

(٦) ٢٠٦ أ (ت).

ذلك متكلمي الأشاعرة وغيرهم ممن يقصر الإيمان على التصديق فقط أو التصديق والقول، بينما يذهب السلف إلى أنَّ الإيمان اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالأركان<sup>(٧)</sup>.

قال القاضي (رحمه الله) عند تعريفه للإيمان<sup>(٨)</sup>: «حقيقته في وضع اللغة: التصديق، وفي عُرف الشرع: التصديق بالقلب واللسان، فإذا حصل هذا حصل الإيمان المنجى من الخلود في النار، لكن كماله المنجى بالجملة من دخولها رأسًا بكمال خصال الإيمان».

فهو يذهب إلى دخول الأعمال في مُسمّى الإيمان الشرعي، بل واللغوي أيضًا كما وضح في موضع آخر حيث قال<sup>(٩)</sup>: «إنَّ تمام الإيمان بالأعمال، وكمالها بالطاعات، وإنَّ التزام الطاعات، وضَمَّ هذه الشعب من جملة التصديق ودلائل عليه، وأنها خلق أهل التصديق، فليست خارجة عن اسم الإيمان الشرعي ولا اللغوي». وما صار إليه القاضي هنا من إدخال الأعمال في مُسمّى الإيمان اللغوي أيضًا قرره ابن تيمية، ونافع عنه، وذكر أنه مذهب السلف<sup>(١٠)</sup>.

### ٣ - زيادة الإيمان ونقصانه:

يذهب القاضي في هذه المسألة مذهب السلف وجمهور أهل السنة من أنَّ الإيمان يزيد بالعمل الصالح والعلم النافع، وتظاهر الأدلة والتفكر في مخلوقات الله، كما أنه ينقص بالمعاصي ونقص الطاعات، وخالف في ذلك بعض متكلمي الأشاعرة

(٧) للتوسع راجع: مجموع الفتاوى ٧ / ٥٥١ - ٥٥٥، ٦٣٦، ٦٣٩، شرح الطحاوية ٣٠٨، الإيمان لابن منده ١١٦/١، الفصل لابن حزم ٢٦٩/٣، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٣٨٠/٤.

(٨) القسم المحقق ص ٢٧٦.

(٩) ص ٤١٧.

(١٠) انظر: مجموع الفتاوى ٧ / ١٢١ - ١٤٣، ٢٨٩ - ٢٩٣، ٥٢٩ - ٥٣٣.

(١١) انظر: الإيمان لأبي غبيد ٧٢، الإيمان للعديني ٩٤، شرح الطحاوية ٣٢٠ - ٣٢٣، مجموع الفتاوى ٣ / ٣٥٥، ٢٥١/٥، ٦ / ٤٧٩ - ٤٨١، ٧ / ٢٢٣ - ٢٣٢، جوهرة التوحيد وثيقة المرید ٤٩.

وغيرهم ممن نفى الزيادة أو توقّف فيها أو قال بها ونفى النقص أو توقّف فيه<sup>(١١)</sup>.

قال القاضي (رحمه الله)<sup>(١٢)</sup>: «ومذهب أهل السنّة القول بأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية».

#### ٤ - القضاء والقدر:

الإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان، كما هو معلوم، ومفهومه على مذهب السلف أنه «سرّ الله في خلقه، لم يطلّع على ذلك ملكٌ مُقرَّبٌ ولا نبيٌّ مُرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان وسُلّم الجِرمَان ودرجة الطغيان»، كما قرره الطحاوي<sup>(١٣)</sup>، قال الشارح<sup>(١٤)</sup>: «وهو كونه أَوْجَدَ وَأَفْنَى، وَأفقر وَأغنى، وَأَمَاتَ وَأَحْيَا، وَأَضَلَّ وَهَدَى... والذي عليه أهل السنة والجماعة أنّ كُلَّ شيء بقضاء الله وقدره، وأنّ الله تعالى هو خالق أفعال العباد... وأنّ الله يريد الكفر من الكافر ويشاؤه، ولا يرضاه ولا يُحبّه، فيشاؤه كونًا ولا يرضاه دينًا».

وللقضاء والقدر على مذهب السلف أربع مراتب يجب الإيمان بجميعها، وهي:

(أ) علمُ الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها، وعلمه بما لم يكن لو كان كيف يكون.

(ب) كتابته سبحانه للأعمال قبل كونها.

(ج) مشيئته سبحانه لها، وأنّ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولا يقع في ملك الله إلا ما يريد.

(د) خلقه سبحانه لجميع الأعمال وتكوينه وإيجاده لها<sup>(١٥)</sup>.

وقد قرّر القاضي هذه المعاني مُستدلًّا لها بالقرآن والسنة، في مواضع من كتابه،

منها:

(١٢) ص ٨٦٧.

(١٣)، (١٤) متن الطحاوية وشرحها ١٩٥، ١٩٦، ٢١٥، ٢١٦.

(١٥) راجع للتوسع: مجموع الفتاوى ٧٧/٨، ١٤٠، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر

٢٩، الإيمان لابن منده ١/ ١٢٦-١٣٣، الإبانة ١٦٧، ١٧٦، الاعتقاد للبيهقي ١٣٢.

(١٦) ٢٥ ب، ٢٦ هـ.

- قوله عند شرح أحاديث القضاء والقدر<sup>(١٦)</sup>: «إن هذه الأحاديث اقتضت أن الله

لم يزل عالمًا بمن يُطيعه فيدخل الجنة، ومن يعصيه فيدخل النار، وليس استحقاق من استحق منهم الجنة أو النار من أجل سابق العلم فيه، ولا ذلك علتة، ولا اضطر تعالى أحدًا منهم للعمل الموجب لذلك من طاعة أو معصية، الله جل جلاله تقدّم فيهم علمه وإرادته بما هم عاملون وما هم صائرون إليه قبل خلقهم، وبعد خلقهم، وقال في أهل الجنة: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(١٧)</sup>، وفي أهل النار: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾<sup>(١٨)</sup>، و ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾<sup>(١٩)</sup>، فأخبر أن ثوابه وعقابه على أعمالهم، وكلّ ذلك في سابق علمه فيهم برحمة من رحمه منهم بهدائه وتيسيره، وخذلان من خذله منهم بعصيانه وكفره، فأمر تعالى ونهى ليطيع المطيع فيدخل الجنة، ويعصى العاصي فيدخل النار، ابتلاءً منه تعالى عباده لينظر كيف يعملون، وليبلوهم أيّهم أحسن عملاً، وليتيمّ حجته على خلقه بأمره ونهيه وتيسيره له (أي العبد) سبيل هداه أو ضلّالته وتزيينه ذلك له، كما قال تعالى<sup>(٢٠)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾، وكما قال في المؤمنين<sup>(٢١)</sup>: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضَلَّامًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَ الْعَذَابُ﴾، وقال في أهل الشقاء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾<sup>(٢٢)</sup>، وقال<sup>(٢٣)</sup>: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

(١٧) قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأحقاف، آية:

.١٤

(١٨) قال تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ...﴾ فصلت، آية: ٢٨.

(١٩) سورة النجم، آية: ٣١.

(٢٠) سورة الليل، آية: ٥ - ١٠.

(٢١) سورة الحجرات، آية: ٧.

(٢٢) سورة النمل، آية: ٤.

(٢٣) سورة فاطر، آية: ٨.



فلم يضطر أحدًا منهم إلى عمله ذلك قهراً كما تقول الجبرية فيسقط عنهم اللوم والحجة، وهو العدل الذي لا يَحِيفُ، ولا فعلوا ما لم يُقَدِّزُهُ ولم يَشَأْهُ ولا سبق في علمه كما تقول القدرية، فيكون في ملكه ما لا يريد ويفعلون ما لم يُقَدِّزُهُ، وهو العليم الخبير<sup>(٢٤)</sup>، **الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ**<sup>(٢٥)</sup>، الذي خَلَقَهُمْ وما يَعْمَلُونَ<sup>(٢٦)</sup>.

- وقال في موضع آخر<sup>(٢٧)</sup>: «وقوله: «اللَّهُ أَعْلَمُ بما كانوا عاملين» دليلٌ على علم الله لِمَا لا يكون لو كان كيف يكون، وأن أمرهم إلى الله تعالى يفعل فيهم ما يشاء».

- وقال عند شرح قوله ﷺ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، «توجيه قوله هذا على أنه لا ينفع الاجتهاد لمن لم يَسْبِقْ له سابقة الخير والسعادة وأن العمل لا يُنجي بنفسه وإنما النجاة بفضل الله ورحمته كما جاء في الحديث الآخر: «لا يدخل الجنة أحدٌ بعمله»، وقد يكون الاجتهاد ههنا راجعاً إلى الحرص على الدنيا وغير ذلك، أو على الاجتهاد من الوقوع في المكاره، وأنه لا ينفع منه إلا ما قَدَّرَهُ اللهُ عز وجل، ولا يصل العبد إلا لِمَا أُعْطِيَ، ولا ينجو إلا بِمَا وُقِيَ، فهو المُنْجِي والمُعْطِي والمَانِع، لا اجتهاد العبد وحرصه، وهذا أسعدُ بلفظ الحديث، وهو أصلٌ في التسليم والتوكل وإثبات القدر والتفويض إلى الله تعالى، وترجم عليه البخاري بهذا وأدخله في كتاب القدر<sup>(٢٨)</sup>.

- وقال عند شرح أحاديث شق صدر المصطفى ﷺ في صغره: «وفي هذه القصة أدلُّ حجة وأوضح بُرهان وأصح دليل على مذهب أهل الحق من أن الموت والحياة وسائر الأشياء من فعل الله تعالى وخلقه محضاً ليس يوجبهما سببٌ، ولا تقتضيهما طبيعةٌ ولا يُشترط لوجودهما شرط لا يوجدان معه البتة إلا من حيث أجرى الله العادة حتى إذا شاء خرقها وأنفذ قدرته كيف شاء، وكانت بمجرد قدرته، خلافاً للفلاسفة ومن ضارِع مذهبها من المعتزلة، فإن شقَّ الجوف، وإخراج القلب وشقَّه

(٢٤) يشير إلى نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ تَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ التحريم، آية: ٣.

(٢٥) يشير إلى نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ هود، آية: ١٠٧.

(٢٦) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ الصافات، آية: ٩٦.

(٢٧) ٣١ ب (هـ).

(٢٨) ١٦٨ ب، ١٦٩ أ (ت).

ومعاناته وغسله وإخراج شيء منه كل ذلك مقتل في العادة، وسبب يوجد معه الموت لا محالة، وقد اجتمعت هذه كلها في هذه القصة ولم يمت صاحبها، إذ لم يرد الله تعالى موته ولا قضاءه، بل كانت هذه المهالك في حق غيره أسباباً لحياة نفسه وقوة روحه وكمال أمره»<sup>(٢٩)</sup>.

### ٥ - رؤية الله عز وجل في الآخرة:

رؤية الله عز وجل بالأبصار في الآخرة ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع والعقل، وهو مذهب جماهير علماء الأمة سلفاً وخلفاً، وخالف في ذلك أهل البدع والضلال كالجهمية والمعتزلة والخوارج.

والفرق بين مذهب السلف والأشاعرة في الرؤية أن الأشاعرة أثبتوا الرؤية ونفوا الفوقية وما تستلزمه من المُقابلة والمواجهة في الرؤية، قال ابن القيم: «وقد ضحك جمهور العقلاء من القائلين بأن الرؤية تحصل من غير مواجهة المرئي ومباينته، وهذا رد لما هو مركز في الفطر والعقول».

أما على مذهب السلف فإن الرؤية ثابتة مع المُقابلة والمواجهة والبيونة كما أنهم يُثبتون في الرؤية قدرًا زائدًا على مجرد ارتفاع الحُجُب المتصلة بالعبد المانعة من المشاهدة، وهو قرب العبد من ربه تعالى، وأما المعتزلة فينفون جميع ذلك<sup>(٣٠)</sup>.

وقد قرّر القاضي هذه المسألة على مذهب أهل السنة إجمالاً، غير أنه أميل فيها إلى مذهب الأشاعرة، فهو وإن لم يُصرح بنفي المقابلة في الرؤية فإنه نفى اشتراطها حيث قال<sup>(٣١)</sup>: «مذهب أهل السنة بأجمعهم جواز رؤية الله عقلاً، ووجوبها في الآخرة للمؤمنين سمعًا، نطق بذلك الكتاب العزيز، وأجمع عليه سلف الأمة، ورواه بضعة عشر

(٢٩) القسم المحقق ٧٥٦، ٧٥٧.

(٣٠) للتوسع راجع: مختصر الصواعق المرسله ١/ ٢٨٠-٢٨٩، منهاج السنة النبوية ٢/ ٣١٣-

٣٥٨، ٣٤٠-٣٥٢، المُنتقى من منهاج الاعتدال ١٥١، مجموع الفتاوى ٢/ ٣٣٥-

٣٣٧، ٤٣١-٤٣٥، ١٦/ ٨٤-٨٧، الإرشاد للجويني ١٥٧، الاعتقاد للبيهقي ٥٨،

الإنصاف للباقلاني ٢٤٠، الاقتصاد للغزالي ٤١، شرح الأصول الخمسة ٢٣٢-٢٧٧، الرد

على الزنادقة للإمام أحمد ٨٥.

(٣١) القسم المحقق ٨٢١، ٨٢٢، وانظر: ٨١٤، ٨١٥، ١١٥٨ (ت)، ١٢٥ (ه).

من الصَّحَابَةِ بِالْفَاطِمِ مُخْتَلَفَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، خِلافاً لِّلْمَعْتَزَلَةِ وَالخَوَارِجِ وَبَعْضِ الْمُرْجِئَةِ، إِذْ نَفَوْا ذَلِكَ عَقْلاً بِنَاءٍ عَلَى شُرُوطٍ يَشْتَرِطُونَهَا فِي الرَّؤْيَةِ مِنَ الْبِنْيَةِ وَالْمُقَابَلَةِ وَاتِّصَالِ الْأَشْعَةِ وَزَوَالِ الْمَوَانِعِ، فِي تَخْلِيطِ لَهُمْ طَوِيلٍ، وَأَهْلُ الْحَقِّ لَا يَشْتَرِطُونَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ سِوَى وَجُودِ الْمَرْتِي، وَأَنَّ الرَّؤْيَةَ إِدْرَاكٌ يَخْلُقُهَا اللَّهُ لِلرَّائِي فِي رِي الْمَرْتِي، لَكِنْ بِجَرِي الْعَادَةِ تَكُونُ عَلَى صِفَاتٍ وَليست بِشُرُوطٍ.

## ٦ - أَحْكَامُ عُصَاةِ الْمُؤَخِّدِينَ:

لَقَدْ أَتَقَنَ الْقَاضِي (رَحِمَهُ اللَّهُ) الْمُبَاحِثَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِهَذَا الْبَابِ عَلَى مَذْهَبِ السَّلْفِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ أَنَّ الذَّنُوبَ لَا تُخْرِجُ صَاحِبَهَا عَنِ الْإِيمَانِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسْقُ بِمَعْصِيَتِهِ، وَأَنَّ مَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ الْمَوْتِ فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَجِبُ مَا قَبْلَهَا، وَمَنْ مَاتَ غَيْرَ تَائِبٍ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ بِفَضْلِهِ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ بِعَدْلِهِ، وَإِذَا عَذَّبَهُ فَإِنَّهُ لَا يُخَلِّدُ فِي النَّارِ وَإِنَّمَا يُخْرِجُهُ اللَّهُ مِنْهَا بَعْدَ مُجَازَاتِهِ بِمَا اقْتَرَفَتْ يَدَا، فَإِنَّ أَصْلَ التَّوْحِيدِ مَانِعٌ مِنَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ<sup>(٣٢)</sup>، وَقَدْ قَرَّرَ الْقَاضِي ذَلِكَ فِي مَوَاضِعٍ عَدِيدَةٍ، عِنْدَ شَرْحِ أَحَادِيثِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ<sup>(٣٣)</sup>، فَمِنْ ذَلِكَ:

- قَوْلُهُ<sup>(٣٤)</sup>: «إِنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السَّنَةِ بِأَجْمَعِهِمْ مِنَ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَنَّ أَهْلَ الذَّنُوبِ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْإِيمَانِ وَيَشْهَدُ مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ:

فَإِنْ كَانَ تَائِباً أَوْ سَلِيماً مِنَ الْمَعَاصِي وَالتَّبَاعَاتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ رَبِّهِ تَعَالَى، وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ بِالْجَمَلَةِ.

وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُخَلِّطِينَ بِتَضْيِيعِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَوْ فَعَلَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ فَهُوَ فِي

(٣٢) انظر للتوسع: الطحاوية وشرحها ٢٩٠-٣٠٠، ٣٥٣-٣٥٧، مجموع الفتاوى ٢٤١/٧، ٢٧٠/٨، ٦٤٦/١١، الإيمان لابن تيمية ٢٠٧، عقيدة السلف للصابوني ٧١، الاعتقاد للبيهقي ٨٥، الكبيرة وحكم مرتكبيها ١٣٣-١٤٧.

(٣٣) انظر: القسم المحقق ٣٧٥-٣٨٤، ٤١١، ٤١٢، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٧٢-٤٧٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٥٥٣، ٥٥٥، ٦٠١، ٦٣٦.

(٣٤) ص ٣٨٢، ٣٨٣.

المشيئة، لا يقطع في أمره بتحريمه على النار، ولا باستحقاقه لأول حاله الجنة، بل يُقطع أنه لا بد له من دخول الجنة آخرًا، ولكن حاله قبل في خطر المشيئة وبرزخ الرجاء والخوف، إن شاء ربُّه عذَّبه بدنبيه، أو غفر له بفضله».

- وقوله عند شرح حديث: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جازؤه بَوَائِقِهِ»: «...فهو من العاصين المُتَوَعِّدِينَ بدخول النار، وأنه لا يدخل الجنة حتى يعاقب ويُجازي بفعله، إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(٣٥)</sup>.

- وقوله عند شرح حديث: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» بعد أن نقل كلام بعض السلف في بيان معنى الحديث: «ولا خلاف بين أهل السنة أن هذا الحديث ليس على ظاهره، وأن المعاصي لا تُخرج أحدًا من سواد أهل الإيمان، على ما قدّمناه، ثم اختلفوا في تأويله أو إمراره على ما جاء بعد تحقيق الأصل المتقدم، ويُفسره حديث أبي ذر: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنا وإن سرق»، ومعلوم أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، فالحديث الأول يقطع حجة المرجئة القائلين إن المعاصي لا تضرّ المؤمن، والحديث الآخر يقطع حجة المعتزلة والخوارج وبعض الرافضة القائلين إن المعاصي تخرج من الإيمان وتوجب الخلود في النار.

وأهل السنة والهدى جمعوا بين معانيها، وقرروا الأحاديث على أصولها، واستدلوا من حديث أبي ذر على منع التخليد، ومن هذا الحديث على نقص الإيمان بالمعاصي، كما وردت مفسرة في أحاديث كثيرة، وأي من القرآن مُنيرة<sup>(٣٦)</sup>.

- وقوله عند شرح ألفاظ حديث: «مَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»: «...تأويله على ما تقدّم من أصول أهل السنة من أن الذنوب لا تُحرّم على أحد الجنة البتّة، بل إن شاء الله تعالى وأخذ وعاقب وحرّمها للمذنب مدة ثم يدخلها، وإن شاء عفا، أو يكون تأويل الحديث لفاعله مُسْتَحِلًّا<sup>(٣٧)</sup>.

- وقوله<sup>(٣٨)</sup>: «في هذا الحديث عُفْران الله تعالى لهذا قتله نفسه، وفيه دليل لأهل

(٣٥) ص ٤٣٢، ٤٣٣.

(٣٦) ص ٤٧٥، ٤٧٦.

(٣٧) ص ٤٨٧.

(٣٨) ص ٦٠١.

السنة على عُفْران الذنوب لمن شاء الله تعالى، وشرح للأحاديث قبله الموهّم ظاهرها التخليد وتأييد الوعيد على قاتل نفسه، وردّ على الخوارج والمعتزلة.

- وقوله (٣٩): «وقوله ﷺ: «وإن زنى وإن سرق» على ما تقدّم من أنّ الذنوب لا تُوجب التخليد في النار، وأنّ كُلّ من مات على الإيمان يدخل الجنة حَتْمًا، لكنّ من له ذنوب فهو في مشيئة الله من معاقبته عليها أو عفوه، ثم لا بُدّ له من دخول الجنة».

- وقوله عند شرح أحاديث اليمين الغموس: «وإيجاب النَّار فيها على حكم الكبائر إلا أن يشاء الله تعالى أن يَعْفُوَ عن ذلك لمن يشاء، وتحريم الجنة عند دخول السابقين لها والمتقين وأصحاب اليمين، ثم لا بدّ لكلّ مُوَحِّدٍ من دخولها، إمّا بعد وقوف وحساب أو بعد نكال وعذاب» (٤٠).

## ٧ - شفاعَةُ النبي ﷺ في المؤمنين:

لقد أورد القاضي في إكماله مبحثًا بديعًا حول الشفاعة أضحي مصدرًا لمن جاء بعده حيث إنه لم يُسبق فيما أعلم إلى تحرير أقسام الشفاعة، وما أورده هنا موافق لمذهب السلف.

قال القاضي (٤١): «مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها بصريح قوله تعالى (٤٢): ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾، ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (٤٣)، وأمثالها، وبخبر الصادق سَمْعًا، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحتها في الآخرة لمُذْنِبِي المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتأوّلت الأحاديث الواردة

(٣٩) ص ٥٥٥.

(٤٠) ص ٦٣٦.

(٤١) ص ٨٦٢-٨٦٤، وانظر: شرح الطحاوية ١٩٣-٢٠٠، مجموع الفتاوى ١/١١٦، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩، ٤١٨، ٣٠٩/٥، ١٨٤/١١، ١٨٥، التوحيد لابن خزيمة ٢/٥٨٨.

٧٢٤، الإبانة ١٧٧، الاعتقاد للبيهقي ١٠٤.

(٤٢) سورة طه، آية: ١٠٩.

(٤٣) سورة الأنبياء، آية: ٢٨.

فيها، واعتصموا بمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار، واحتجوا بقوله (٤٤): ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، وبقوله (٤٥): ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، وهذه الآيات في الكفار.

وتأولوا أحاديث الشفاعة في زيادة الدرجات وإجزال الثواب، وألفاظ الأحاديث التي في الكتاب وغيره تدل على خلاف ما ذهبوا إليه، وأنها في المذنبين وفي إخراج من استوجب النار.

لَكِنِ الشَّفَاعَةُ بِمَجْمُوعِهَا عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:

- **أولها:** مختصة بنبينا محمد ﷺ، وهي الإراحة من هول الموقف وتعجيل الحساب، كما سيأتي بيأنها عند ذكرها من الكتاب بعد هذا.

- **الثانية:** في إدخال قوم الجنة دون حساب، وهذه أيضًا وردت لنبينا ﷺ، وقد

ذكرها مسلم، وسننّه عليها في موضعها.

- **الثالثة:** قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا ﷺ ومن شاء الله له أن يشفع،

وسننّه على موضعها من الكتاب أيضًا.

- **الرابعة:** فيمن دخل النار من المذنبين، فقد جاء في مجموع هذه الأحاديث

إخراجهم من النار بشفاعة نبينا ﷺ وغيره من الأنبياء والملائكة وإخوانهم من المؤمنين، ثم يُخرج الله كل من قال لا إله إلا الله، كما جاء في الحديث، حتى لا يبقى فيها إلا الكافرون ومن حبسه القرآن ووجب عليه الخلود، كما جاء في الحديث.

- **والشفاعة الخامسة** هي في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، وهذه لا تُنكرها

المعتزلة، ولا تنكر شفاعة الحشر الأول.

وعُرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح لشفاعة النبي ﷺ ورغبتهم

فيها، وعلى هذا لا يلتفت لقول من قال: إنه يكره أن تسأل الله أن يرزقك شفاعة

النبي ﷺ لأنها لا تكون إلا للمذنبين، فإنها قد تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب

وزيادة الدرجات، ثم كل عاقل معترف بالتقصير، محتاج إلى العفو، غير معتدّ بعمله،

مشفق أن يكون من الهالكين، ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة والرحمة لأنها

(٤٤) سورة المدثر، آية: ٤٨.

(٤٥) سورة غافر، آية: ١٨.

لأصحاب الذنوب أيضًا، وهذا كله خلاف ما عُرف من دعاء السلف والخلف». هذه بعض المسائل التي أوردها القاضي في إكماله حول الإيمان وبعض متعلقاته، وهو في مجملها موافق لمذهب السلف كما بيته.

## القسم الثاني: الأسماء والصفات:

### مدخل:

لقد تردّد القاضي في أبواب الأسماء والصفات بين الإثبات، وهو مذهب السلف، وبين التأويل أو تفويض المعنى، وهو مذهب الأشاعرة.

فهو يُثبت حقيقة الاسم أو الصفة إذا وجد أنّ ذلك لا يُؤدّي إلى تشبيه ولا تجسيم ولا يتعارض مع تنزيه الله عز وجل، وإذا خشي التشبيه أوّل بما تحتمله وجوه لغة العرب.

ومذهب السلف إثبات ما أثبتته الله لنفسه في كتابه أو عن طريق رسوله ﷺ من الأسماء الحُسنى والصفات الغُلا، إثباتًا بلا تحريف ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تكييف ولا تمثيل، كل ذلك على الحقيقة بمعنى معلوم وكيف مجهول يليق بجلال الله وعظمته سبحانه وتعالى، مع نفي النقائص عنه جل وعلا، وهذا المذهب بحمد الله تعالى هو الأعلّم والأسلم، ولا يردّ عليه ما خشيته من صار إلى التأويل من التشبيه والتجسيم<sup>(٤٦)</sup>.

وقد انطلق القاضي (رحمه الله) فيما صار إليه في هذا الباب من بعض الوجوه في فهم النص، أدّى بعضها إلى القول بالتفويض أو التأويل، وخاصة في الصفات الخبرية كالغضب والضحك والنزول، ونحوها، كما أنّ بعضها الآخر كان سببًا في عصمته من الزلل في أبواب أخرى، وسوف أذكر فيما يلي أهمّ هذه القواعد ثم أمثل لِمَا التزم فيه القاضي الإثبات ثم لما أوّل فيه، ثم لِمَا تردّد فيه بين الأمرين ولم يُرجح.

أولاً: بعض الوجوه التي انطلق منها القاضي في فهم نصوص الأسماء والصفات:

(٤٦) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣/ ٤-٧، ١٣٠-١٤٠، ١٦٥-١٦٨، ٤/ ٤-١، ٥/ ٧١-٨٩، ٥١٥/٦، ٥١٦، القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى للشيخ ابن عثيمين ٣٧، ٣٨، الطحاوية وشرحها ١٤٥، ١٨٠، ١٨١.

## ١- القول بالمجاز:

إن القاضي (رحمه الله) يُثبت المجاز في باب الأسماء والصفات، فقد قال عند شرح حديث: «وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربّهم إلا رداء الكبرياء على وجهه»: «كانت العربُ تستعمل في كلامها الاستعارةَ كثيراً، وهو أحدُ أنواع مجازات كلامها، وأرفعُ أنواع بديع فصاحتها وإيجازها، وهو التَّجَوُّزُ باللفظة، ونقلها عن أصل موضوعها، واستعمالها في غيره بما له شبهة استعمال الموضوع، ونحا الرُّمَّانِي<sup>(٤٧)</sup> إلى أنّها نوع من التشبيه إلا أنه بغير أداة، فالعربُ تستعملها في كلامها استعمالاً غيرها، وتفهّم المقصد بها، كما قال تعالى<sup>(٤٨)</sup>: ﴿وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾، فمخاطبة النبي ﷺ ب: «رداء الكبرياء على الوجه»، وشبهه من المُشكلات من هذا المعنى، ومن لم يفهم مقاصد العرب وكلامها ممّن غلبت عليه العُجمة تاه في هذا المهتمّة، فمِن بليد محض أجرى الأمر على ظاهره فقال بالتَّجسيم والتَّشبيه، ومِن خضرم في النباهة استهول ظواهرها ولم تتضح له وجوهها لجهله بكلام العرب ومنازعتهم، فإمّا كَذَب بالأصل كالمُعطلّة، أو كَذَب بهذه الآثار وأطرحها وجَهَل نقلتها كالمعتزلة<sup>(٤٩)</sup>.

والقول بالمجاز في هذا الباب لم يُنقل عن السلف فإنهم يشبتون الأسماء والصفات على الحقيقة كما يليق بجلال الله تعالى، وقد أثبت المحققون من العلماء كابن القيم وابن تيمية وغيرهما أنّ تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز ليس تقسيماً شرعياً ولا لغوياً ولا عقلياً، وإنما هو اصطلاح محض حدث بعد القرون الثلاثة المُفضَّلة، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا واحد من الأئمة المشهورين في العلم كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أوائل أئمة اللغة والنحو كالخليل وسيبويه والأصمعي وأبي عمرو بن العلاء، ولا يُعرف لدى أوائل المصنفين في أصول الفقه، وإنما كان منشؤه من جهة المعتزلة والجهمية ومن سلك

(٤٧) هو علي بن عيسى الرُّمَّانِي المتكلم، جمع بين الاعتزال والتشيع، انظر: القسم المحقق ص ٨١٩ رقم (١).

(٤٨) سورة الإسراء، آية: ٢٤، والصحيح أنّ هذه الآية ليست من المجاز، كما سيأتي في القسم المحقق ص ٨١٩ رقم ٢.

(٤٩) القسم المحقق ٨١٨، ٨١٩.



طريقهم من المتكلمين، وأول من ذكره من أهل الشنّة أبو عُبَيْدَةَ معمرُ بن المثنّى، ولكن لم يُعْنِ بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يُعَبَّرُ به عن الآية، وورد عن أحمد بن حنبل أنّ «أنا» و«نحن»، من مجاز اللغة أيّ ممّا يجوز في اللغة أن يقول العظيم الذي له أعوان: نحن فعلنا، ونحو ذلك.

وقد أبطل ابنُ القَيِّمِ المجازَ من خمسين وجهًا، وأبطله ابنُ تيمية من وجوه كثيرة جدًّا، ومن أراد التوسّع فليراجع كلامهما<sup>(٥٠)</sup>، وقد خالفهما في ذلك جمهور من العلماء أثبتوا المجاز في اللغة بما في ذلك الكتاب والسنة، ومن العلماء من يثبت المجاز في غير الأسماء والصفات، وهذا التوسط هو أعدل المذاهب.

## ٢ - التأويل:

التأويل أنواع، منه المحمود، ومنه المذموم، والمقصود هنا التأويل المذموم للصفات، وهو جعل المعنى المتبادر من نصوص الصفات معنًى باطلاً لا يليقُ بالله تعالى لما في ظاهره عند من قال بذلك من التشبيه أو التجسيم، ثم صرفُ النص عن حقيقته وظاهره إلى معنى آخر، فينتهي الأمر بهم إلى تعطيل الصفة<sup>(٥١)</sup>.

وقد أوَّلَ القاضي كثيرًا من الصفات تنزيهاً لله تعالى عن ظاهرها، وخشية تشبيهه بخلقه، كقوله<sup>(٥٢)</sup>: «من المستحيل أن تكون ذات الله نورًا، إذ النور من جملة الأجسام والله يتعالى عن الاتصاف بذلك»، وقوله عن صفّة الغضب: «وهي في المخلوق تغير حاله لإرادة السوء أو فعله بمن غضب عليه، والله جلَّ اسمه يتعالى عن التغيير واختلاف الحال»<sup>(٥٣)</sup>.

والذين سلكوا هذا المسلك فرّوا من التشبيه والتجسيم فرَقَقُوا في التعطيل، ولو

(٥٠) وللتوسّع انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٨٧ - ٩٠، ١٩/ ٢٣٥ - ٢٥٩، ٢٠/ ٤٠٣ - ٤٠٥، ٤٥٤ - ٤٥٨، ٤٩٠ - ٤٩٣، مختصر الصواعق المرسلّة ١/ ١٠، ٢١، ٤٨، ٢/ ٥٥ - ٢/ ٧٦، منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز للشنقيطي ١٠/ ٦ (مع تفسيره أضواء البيان)، الإيمان لابن تيمية ٧٥، ٧٦.

(٥١) انظر: مجموع الفتاوى ٥/ ٣٥، شرح الطحاوية ١٧٥ - ١٧٩، القواعد المثلى ٤٠.

(٥٢) ص ٨٠٦.

(٥٣) ص ٦٤٨.

أثبتوا ظواهر النصوص على حقيقتها بمعنى معلوم وكيف مجهول يليق بجلال الله تعالى  
لسلّموا.

### ٣ - التفويض:

هناك حاجزٌ دقيق بين تَفْوِيضِ السَّلَفِ وتَفْوِيضِ الْمُؤَوَّلَةِ نَبَّهَ عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ  
تَيْمِيَّةَ، وَغَيْرُهُ، وَهُوَ أَنَّ السَّلْفَ يُفَوِّضُونَ فِي الْكَيْفِيَّةِ مَعَ إِثْبَاتِ مَعْنَى مَعْلُومٍ، وَالْمُؤَوَّلَةُ  
يُفَوِّضُونَ فِي الْمَعْنَى نَفْسِهِ، وَقَدْ رَدَّ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَلَيْهِمْ، وَقَرَّرَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَنْزَلَ  
كَلَامًا لَا مَعْنَى لَهُ وَلَا أَنَّ الرَّسُولَ وَجَمِيعَ الْأُمَّةِ لَا يَعْلَمُونَ مَعْنَاهُ، وَتَوَسَّعَ فِي بَيَانِ أَنَّ  
الصَّحَابَةَ عَلِمُوا مَعَانِيَ الصِّفَاتِ<sup>(٥٤)</sup>.

وقد وجدت للقاضي (رحمه الله) كلامًا يدلُّ على التفويض في المعنى، من  
ذلك:

- قوله<sup>(٥٥)</sup>: «... وَإِذَا نَزَّهْنَا اللَّهَ تَعَالَى عَنِ الصُّورَةِ الْجُثْمَانِيَّةِ فَلَا أَبَالِي بَعْدُ،  
وَسَلَّمْنَا مَعْنَى مُشْكِلِ الْحَدِيثِ لِلْعَالِمِ بِغَيْبِهِ عَلَى مَذْهَبِ أَكْثَرِ السَّلَفِ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَا  
وَالتَّسْلِيمِ فِي مَعْنَاهَا وَتَنْزِيهِهِ عَنْ ظَاهِرِهَا...» وَنَسَبَهُ التَّفْوِيضَ فِي الْمَعْنَى إِلَى السَّلَفِ هُوَ  
مِمَّا نَفَاهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَغَيْرُهُ كَمَا تَقْدِمُ قَرِيبًا.

### ٤ - الإثبات والتزيه ومنع التكييف، والوقوف عند إطلاقات الشارع:

أورد القاضي (رحمه الله) في مواضع من كتابه كلامًا بديعًا دلَّ على حرصه على  
التعبير بما عبَّرَ به الشارع في أبواب الصفات ما أمكن ذلك، واجتهاده في تنزيه الرب  
تعالى عن مُشَابَهَةِ الْخَلْقِ وَمَنْعِ تَكْيِيفِ صِفَاتِهِ، وَلَوْ التَّزَمَ الْقَاضِي مَا ذَكَرَهُ هُنَا فِي كَافَّةِ  
مَذْهَبِهِ فِي الصِّفَاتِ لِتَجَنُّبِ كَثِيرًا مِمَّا وَقَعَ فِيهِ مِنَ التَّأْوِيلِ وَتَفْوِيضِ الْمَعْنَى. قَالَ رَحِمَهُ  
اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٥٦)</sup>: «فَمَا وَرَدَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ مُشْكِلٍ: يُؤْمَنُ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَلَا يُشَبَّهُهُ  
شَيْءٌ بِهِ، وَلَا يُشَبَّهُهُ هُوَ بِشَيْءٍ سِوَاهُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>(٥٧)</sup>، وَمَا

(٥٤) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٥٤-٥٩، ٤/ ٦٩، ٧٠، ٥/ ٣٧، ٣٨، ١٦ / ٣٩٠-٤٠١، علاقة  
الإثبات والتفويض بصفات رب العالمين ٤٨-٧٦.

(٥٥) ١٣ ب (هـ).

(٥٦) ٨٠ ب (هـ).

(٥٧) سورة الشورى، آية: ١١.

قاله رسول الله ﷺ من ذلك وثبت عنه حقّ وصدق، فما أدركنا علمه بفضل الله، وما غيبي علينا من ذلك آمنة به، ووكّلنا علمه إليه وإلى رسوله، وحمّلنا لفظه ما احتمل في اللسان الذي بعثه الله به، ليبيّن للناس ما نُزّل إليهم، ولم نقطع على مُعَيّبه بعد تنزيهه تعالى عمّا لا يليقُ به من ظاهره».

وقال بعدَ عرض المذاهب المختلفة في تفسير حديث «أين الله؟»، قالت: في السماء»: «والمسألةُ بالجملة وإن كان تساهل في الكلام فيها بعضُ الأُشياخ المُقتدَى بهم من الطائفتين فهي من مُعوصات مسائل التوحيد، ويا ليت شعري ما الذي جمع آراء كافة أهل السُنّة والحق على تصويب القول بوجوب الوقوف عن التّفكّر في الذات كما أمروا، وسكتوا لحيرة العقول هناك، وسلّموا، وأطبّقوا على تحريم التّكليف والتّخييل والتشكيل، وأنّ ذلك من وقوفهم وحيرتهم غيرُ شك في الوجود أو جهل بالموجود، وغيرُ قادح في التوحيد، بل هو حقيقةٌ عندهم، ثمّ تسامح بعضهم في فصل منه بالكلام في إثبات جهة تخصّه أو يُشار إليه بحيز يُحاذيه، وهل بين التّكليف من قوّ، أو بين التّحديد في الذات والجهات من بؤن، لكنّ إطلاق ما أطلقه الشّرع من أنّه «القاهرُ فوق عبادِه»<sup>(٥٨)</sup>، وأنه استوى على عرشه<sup>(٥٩)</sup>، مع التمسك بالآية الجامعة للتنزيه الكلّي الذي لا يصحّ في معقول سواه من قوله تعالى<sup>(٦٠)</sup>: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ عَصمة لمن وقفه الله تعالى وهداه»<sup>(٦١)</sup>.

ثانياً - حجّية خبر الواحد في أبواب العقيدة:

يذهب القاضي (رحمه الله) إلى عدم حجّية أخبار الآحاد في أبواب العقائد إلا إذا اشتملت على عمَل، ومن أقواله بهذا الخصوص، ما ذكره عند الكلام على مصير من مات من أطفال المسلمين والمشركين حيث قال<sup>(٦٢)</sup>: «وهذا الباب ليس من العمليات

(٥٨) سورة الأنعام، آية: ١٨، ٦١.

(٥٩) وردت في ذلك عدة آيات منها قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ سورة طه، آية:

٥.

(٦٠) سورة الشورى، آية: ١١.

(٦١) (٦١) ٢٠٦ ب (ت).

(٦٢) (٦٢) ١٨ ب (ه).

(٦٣) (٦٣) ص ٥٤٩.

التي يلزم التعويل فيها على أخبار الآحاد».

وقال<sup>(٦٣)</sup>: «اختلف أهل العلم والنظر من أهل السنة في تسمية الله تعالى ووصفه من أوصاف الكمال والجلال والمدح بما لم يرد به شرع ولا منعه، فأجازه بعضهم ومنعه آخرون إلا أن يرد به شرع من نص كتاب، أو سنة متواترة، أو أجمعت على إطلاقه الأمة.

ثم اختلفوا إذا ورد به شرع غير مقطوع به كخبر الآحاد، فأجازه بعضهم وأن الدعاء به والثناء والذكر لله من باب العمل الذي يستند إلى خبر الواحد، ومنعه آخرون، لأنه راجع إلى اعتقاد ما يجب ويجوز ويستحيل على الله سبحانه، وباب هذا: القطع، والصواب جوازه لاشتماله على العمل».

فهو قد جوز إثبات الأسماء والصفات بخبر الواحد من جهة اشتمالها على العمل لا من جهة كونها مسألة اعتقاد، ولم يجر الاستدلال في المثال الأول بخبر الواحد لأن مسألة الأطفال لا عمل فيها.

وفي هذا التفريق نظر فإن جميع مسائل العقيدة مقترنة بأعمال القلوب.

والقول بعدم حججة خبر الواحد في باب العقيدة هو مذهب المعتزلة وعامة متكلمي الأشاعرة<sup>(٦٤)</sup>، وهو قول مستحدث لم يعرف لدى السلف الذين لم يفرقوا في الاستدلال للعقيدة بين الآحاد والمتواتر.

وقد علقت في قسم التحقيق تعليقاً مطوّلاً في بيان حججة خبر الواحد في العقيدة والأحكام على السواء، لمسيس الحاجة إلى ذلك في هذا الزمان، لظهور بعض الطاعنين على حججة خبر الواحد، وأحلت على جملة من المصادر للتوسع<sup>(٦٥)</sup>.

ثالثاً - التمثيل للإثبات عند القاضي رحمه الله:

قال القاضي (رحمه الله)<sup>(٦٦)</sup>: «وقوله في موسى: «الذي كلمه الله تكليماً»، لا

(٦٤) انظر: أصول الدين للبيضاوي ١٢، الإرشاد للجويني ٣٥١، المواقف للأبيجي ٤٠، شرح الأصول الخمسة ٧٦٩.

(٦٥) القسم المحقق ٥٥٠-٥٥٢.

(٦٦) ص ٨٩٥، ٨٩٦، وانظر المصادر المحال عليها هناك.

خلاف بين أهل السنة في حَمْلِ هذا على ظاهره وحقيقته لتأكيده بالمصدر، وأنَّ لِلَّهِ كَلَامًا هو صفة من صفاته، لا يشبه كلامَ غيره».

رابعًا - التمثيل للتأويل عند القاضي (رحمه الله):

( أ ) تأويل صفة الغضب:

قال القاضي رحمه الله<sup>(٦٧)</sup>: «وما ذكر في هذا الحديث من غضب الله سبحانه وشدته في هذا الموقف، وأنه لم يغضب غضبًا قبله مثله فهو في حق الله تعالى ما يُظهر من انتقامه مِمَّن عصاه وخالف أمره، ويريبهم من أليم عذابه، لا أنه تبارك وتعالى يَتَغَيَّرُ له حالٌ في الغضب ولا في الرضى».

وقال<sup>(٦٨)</sup>: «الإعراض والغضب والسخط من الله على من يشاء إرادته عذابهم أو إبعاده بعذابهم، أو إنكاره أفعالهم وذمها، فيكون ذلك من صفات الذات، أو أن يفعل بهم فعل المسخوط عليه، المُعْرَضُ عنه المغضوب عليه من النعمة والعذاب والإبعاد عن الرحمة فيكون من صفات الفعل، وهي في المخلوق تغيُّر حاله لإرادة السوء أو فعله بمن غضب عليه، والله جلَّ اسمُه يتعالى عن التغيُّر واختلاف الحال».

وقد علق في الموضوعين ببيان مذهب السلف، وهو الإثبات على الحقيقة، كما يليق بجلال الله بلا تشبيه ولا تكييف.

(ب) تأويل الصورة:

قال رحمه الله تعالى<sup>(٦٩)</sup>: «قوله: «غير صورته التي يعرفون»، وقوله: «فيأتيهم في صورته التي يعرفون» مقابلة لفظية الصورة هنا التي المراد بها في حق الله الصفة - على ما تقدّم - للفظ الصورة الحقيقية الواردة في صفة المَلَك والمخلوق، وتجنيس اللفظ باللفظ، كما قال تعالى<sup>(٧٠)</sup>: ﴿مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يُسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾<sup>(٧١)</sup>، وقد جاءت هذه اللفظة في البخاري: «فيأتيهم الله في الصورة التي لا

(٦٧) ص ٨٩٧.

(٦٨) ص ٦٣٧، ٦٣٨.

(٦٩) ص ٨٣١، ٨٣٢.

(٧٠) سورة البقرة، آية: ١٣، ١٤.

(٧١) سورة آل عمران، آية: ٥٤.

يعرفونها»، و «في الصورة التي يعرفون» من غير إضافة، وهي أبين وأقرب لتأويل الصفة. والصورة قد ترجع في اللسان إلى معنى الصفة ومعنى الحقيقة، كقولهم: صورة هذا الأمر كذا، وصورة هذا الحديث كذا، أي حقيقته وصفته، وإليه يرجع قوله: «الصورة التي رأوه فيها أولاً»، أي علموه من تنزيهه وتقديسه واعتقده من أنه لا يشبهه شيء، وقد زلّ من لم يُحصَل كلامه ممن تقدم فأثبت صورة لا كالصّور وهذا تناقض وتجسيم محض، نعوذ بالله.

وما ردّه القاضي هو الموافق لعقيدة السلف، وانظر تفصيل ذلك في التعليق على كلام القاضي (٧٢).

وعلى هذا النسق أول صفة الضحك، والنزول، والمجيء، والمحبة، وغيرها (٧٣).

### خامساً - التمثيل للتردد بين الإثبات والتأويل دون ترجيح:

( أ ) صفة الوجه:

قال القاضي رحمه الله تعالى (٧٤): «إذا جعلنا معنى وجه الله تعالى ذاته ووجوده على ما اختاره الجويني وغيره من أئمتنا كانت إضافة السبحات إليها على معنى إضافة النور إليه في الآية، وفي قوله: «أعوذ بنور وجهك»: إما على الملك أو الاختصاص، وتكون هذه السبحات هي تلك الحجب التي ذكر من النور أو التار وجلال الملكوت وعظيم القدرة، لو كشفها لأحرقت كل من رآها وأدركها، وهو معنى قوله إن شاء الله: «ما انتهى إليه بصره من خلقه»، الهاء في «بصره» عائدة على خلقه، أي: لأحرقت من خلقه كل من انتهى إليه بصره منهم ورأى ذلك.

ويُتأوّل في ذلك ما يُتأوّل في قول الله تعالى (٧٥): ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾،

(٧٢) ص ٨٣٢ رقم ٤، ٥.

(٧٣) انظر: ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٥١، ٨٧٥.

(٧٤) ٨١٠-٨١٢.

(٧٥) سورة النور، آية: ٣٥.

وفي تسميته «نورًا»، ويستقيم المعنى الحقيقي، وينطبق على اللفظ العربي، وعلى تفسير أهل اللغة التي لا بد لنا من الرجوع إليهم في معاني هذه الألفاظ.

ومن سلك من مشايخنا في الوجه أنه صفة، وهو قول شيخنا أبي الحسين كانت إضافة الشُّبُحات إليها، والمراد الذات، لا سيما على القول بتقسيم القول في الصفات، وأن منها ما يُقال هو نفس الذات.

وإذا جعلنا الوجه بمعنى الجهة حسنًا أيضًا أن يُقال: لأحرق السبحات والأنوار أو النار التي في الجهة التي ينظر إليها الناظر إذا كشفها الله له وأراه إياها كل من نظر إليها.

وهذه الوجوه كلها بيّنة حسنة ظهرت بعون الله وتوفيقه.

وانظر ما علّقت به هناك على ما ورد في كلامه مما يحتاج إلى بيان.

#### (ب) صفة اليمين:

قال القاضي رحمه الله تعالى<sup>(٧٦)</sup>: «وقوله: «غرسْتُ كرامتهم بيدي»، هذا ومثله مما لا يجوز حملُه على الجارحة، لأنها لا تليق إلا بمخلوق محدود، والله جلّ اسمه مُتَعَالٍ عن ذلك، وقد اختلف أهل التأويل في ذلك، فذهب بعضهم إلى أنّ اليد واليمين صفتان من صفات الله تعالى علمناها من طريق السمع ونكل علم تفسيرها إلى الله تعالى، وذهب بعضهم إلى تحميل اللفظ ما يحتمله من لغة العرب، فإن اليد تقع على القدرة وعلى التعمية وعلى الملك، لكن حملها على القدرة هنا بعيد عند كثير منهم، إذ كلُّ شيء بقدرته لا يختص منه شيء دون شيء، لكن لا يبعد أن يرد هذا ومثله في كلام العرب على طريق التأكيد والبيان، أو يكون اختصاص هذا بالقدرة لأنه خلقها ابتداءً دون وساطة بقدرته، وأوجدها دون معاناة غرسة بإرادته، وأنشأها بقوله<sup>(٧٧)</sup>: «كن»، بخلاف غيرها من الجنات التي في الدنيا، التي خلقها وأظهرها بوسائط ومقدمات، وجعل لها غارسًا وأسبابًا ومناقل، وكلُّ بقدرته وإرادته، فخصّ هذه بالقدرة لإبرازها بها

(٧٦) ص ٨٦٨، ٨٦٩.

(٧٧) يشير إلى نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ النحل، آية: ٤٠.

دون واسطة، واستعار لذلك اسم الغراسة وأضافها إلى نفسه، إذ لم يكن لها غارس سوى قدرته.

ومثله يُتَأَوَّلُ في قوله في آدم<sup>(٧٨)</sup>: «لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ».

وقد علقْتُ هناك بيان أن عقيدة السلف إثبات يدين الله على الحقيقة كما يليق بجلاله، مختصتين به، ذاتيتين له.

وهكذا يقرّر القاضي رحمه الله تعالى - كما تبين من النماذج المتقدمة - مذهب السلف في أبواب الإيمان ومتعلقاته على الأعم الأغلب، وأما في أبواب الأسماء والصفات فقد كان متردداً بين مذهب السلف، وبين مذهب الأشاعرة، مع ميله إلى هذا الأخير.

وقد وجدتُ من خلال معاشيتي لهذا الكتاب القِيمَ أن القاضي (رحمه الله) كان على مذهب السلف في ما يتعلق بتوحيد الإلهية وتوحيد الربوبية، ولم أُمثَلْ لذلك لشهرته ووضوحه، وحتى لا أزيد البحث إطالة بما لا يخدمه.

ولعلّه من نافلة القول أن أقرّر ما اتفق عليه أهل الإسلام - ممن تأخّر عن زمن القاضي - على إمامة عياض رحمه الله تعالى في الدين والعلم والفضل ونزاهته وورعه وتقواه، وحرصه على الوصول إلى الحق، وكلّ حريص على الحق مُعَرَّضٌ لأن يصيبه فيفوز بالأجرين، ومُعَرَّضٌ كذلك لأن يخطئه فيفوز بأجر واحد على اجتهاده وحرصه.

ولم يكن القاضي (رحمه الله تعالى) من المُكثِرِينَ في استعمال الكلام في أصول الدين، بل كان يتجنّب الخوض فيه إلا لحاجة ملحة، وما مشى عليه في هذا الباب وجدته لبعض من سبقه من أئمة المسلمين، مثل الإمام الخطّابي (ت ٣٨٨)، والإمام البيهقي (ت ٤٥٨)، وأمثالهما، ووجدته كذلك لبعض من تأخّر عنه كالإمام التّووي (ت ٦٧٦)، والحافظ بن حجر، وسواهما<sup>(٧٩)</sup>.

(٧٨) سورة ص، آية: ٧٥.

(٧٩) انظر: منهج الأشاعرة في العقيدة ٢٩.



## الخاتمة

## تقويمُ الكتاب وأهمُّ نتائج البحث

## مدخل:

الحمدُ لله على عظيم إحسانه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، أحمده سبحانه أن يسّر بفضله وكرمه ابتداءً ظهور هذا الكتاب العظيم الفائدة إلى النور بعد أن طال سؤالُ المختصين عنه، وتقصّيهم لأخباره، وتشوّفهم لخروجه وتقريبه من طلابه لتعمّ به الفائدة، ولا يبقى رهينًا في خزائن المخطوطات مقتصرة الإفادة منه على خاصة الخاصة من النشطين من أهل الاختصاص عند الحاجة.

وقد تعدّدت جوانب الامتياز والإبداع في هذا الكتاب، وتنوّعت بحيث يمكن استخراج عدة مُميّزات من كلّ مبحث، غير أنني سأقتصر على أهمّها، كما أنّ الإنصاف والأمانة والموضوعية تقتضي التنبيه على بعض ما تبين لي من مواضع القصور، وهي قليلة وتعلّق بجوانب كمالية في الغالب، وهذا ممّا لا ينجو منه أحدٌ، ولا يستنكفه بشرٌ فقد أبقى الله عزّ وجلّ أن تكون عصمةً لغير كتابه وما صحّح عن نبيه ﷺ.

ثم أختتم ذلك بإبراز أهمّ نتائج البحث إن شاء الله تعالى.

## أولاً: تقويم الكتاب:

## ( أ ) المُميّزات:

امتاز كتاب «إكمال المعلم» بعدة أمور أهمّها:

- ١- ميزة السبق مع الشمول والتوسع، فهو أولُ شرح موسع ومتكامل لصحيح الإمام مسلم.
- ٢- تعلقه بشرح ثاني أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل، ولا يخفى عظم مكانة هذا الصحيح في نفوس المسلمين، وحرصهم على فهم معاني أحاديثه والوقوف على ما فيها من مسائل العقيدة والأحكام الفقهية والفوائد والآداب الشرعية، وبشرح هذا الصحيح يكون القاضي عياض (رحمه الله) قد خدم السنة المطهرة، وأفاد المسلمين إفادة كبرى.
- ٣- اعتماد مؤلفه على الشرح بالمأثور والنقل دون إهمال طريقة الشرح بالمعقول والنظر.
- ٤- عنايته بتقرير وبيان مسائل العقيدة على منهج أهل السنة والجماعة من حيث الجملة، وردّه على أهل البدع والفلاسفة وأهل الملل الأخرى.
- ٥- اشتماله على مادة وافرة متعلقة بالتفسير وعلوم القرآن، مع التوسع في ذلك أحياناً بشكل لا يكاد يُوجدُ في الكتب المتخصصة، ويمكن اعتباره رافداً لمصادر هذا الفن.
- ٦- توسّعه في شرح مقدّمة صحيح مسلم، وبسطه لما فيها من مسائل علوم الحديث رواية ودراية، وبظهور هذا الكتاب يمكنُ وضع يد الباحثين على الحلقة المفقودة بين الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، وابن الصلاح (ت ٦٤٣) بخصوص التصنيف في مصطلح الحديث.
- ٧- اهتمامه بتفسير غريب الحديث وبيان معاني الألفاظ، وقد اشتمل على مادة وفيرة يمكن اعتباره لأجلها مصدرًا أساسيًا في هذا الباب.
- ٨- العناية التامة بإيراد مختلف روايات الصحيح، مع الترجيح بالأدلة ومقارنة روايات مسلم بغيرها مما في المصنفات الأخرى.
- ٩- توجيهُ عناية خاصة لضبط الألفاظ وأسماء الرواة وكناهم وألقابهم وأنسابهم وأسماء الأماكن والبلدان، مع بيان المُبهمِ وتقييد المُهمَلِ وتمييز المُشكِلي في كلّ ذلك.

- ١٠- قيامه في الغالب بتخريج الأحاديث، وقد يُضيف الحكم على الحديث أيضًا نقلًا عن غيره غالبًا، أو من عنده.
- ١١- الحكم على بعض الرواة جرحًا وتعديلًا نقلًا عن أئمة هذا الفن في الغالب، والعناية بالترجمة لبعض الأعلام.
- ١٢- العناية التامة بالجمع بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث، وتفسير الأحاديث المشككة.
- ١٣- التنبيه على العِللِ، وتصحيفاتِ المحدثين، وأوهام الرواة في المتن والأسانيد.
- ١٤- تأسيسه الفقه على الحديث، وعنايته بالتوسع في إيراد فقه المذاهب الأربعة وغيرها، واهتمامه بالمسائل الخلافية، مع البسط والبيان والترجيح، بحيث اشتمل على ثروة فقهية مُحرّرة لا نجدُها عند غيره، وهو بحق مصدر أساسي لهذا العلم.
- ١٥- تناوله بالبحث كثيرًا من أهم مسائل أصول الفقه، عرض فيها المذاهب المُختلفة، مع الترجيح غالبًا، وقد سردت رؤوس موضوعاتها في موضعها من البحث، ولو جمعت كل مادتها في كُتَيْب لأضحى مصدرًا مُهمًا في هذا الباب، ولأسهم ذلك في توضيح حركة التصنيف في أصول الفقه وتطورها بين المتقدمين والمتأخرين ممن صنف في هذا الفن.
- ١٦- العناية بعلوم اللّغة العربيّة بشرح المفردات وضبطها وبيان الوجوه المختلفة في ذلك، والتنبيه على ضروب البلاغة، وأنواع الأدب، وبعض قواعد اللغة مع التوسع في النقل عن اللغويين وهو يُعتبر بلا تردّد مصدرًا أساسيًا في هذا الباب.
- ١٧- الاهتمام بالتواريخ والمغازي والسير.
- ١٨- الإضافات والاختيارات في مُعظّم ما تقدم ذكره من العلوم.
- ١٩- الأمانة العلميّة بعزو النقول إلى مصادرها.
- ٢٠- الإنصاف وعدم التعصبِ والأدب الرفيع مع المخالفين، والاعتراف بالفضل لأهله.
- ٢١- النقد والتمحيص والتحقيق وعدم التقليد، مع الموضوعية في ذلك، والحرص على تحري الصواب.

٢٢- التيقُّظُ التامُّ وحضور الشخصية، بحيث كان ينتبه للسَّقَطِ والتصحيْفِ والاختلال، والخطأ في نقول المصادر، ويُرجح في المسائل الخلافية، ويتعقَّبُ المُجيد بالاستحسان، والمقصر والمخطيء بالاستدراك والتكميل والتصويب.

٢٣- بذلُ الفائدة لأدنى ملابسة، واستشعاره أنَّ التألِيْفَ مسؤولِيَّة وأمانة ينبغي أدائها على الوجه الأكمل.

٢٤- حسنُ التألِيْفِ، وسلامةُ الأسلوب، وسهولةُ العبارة، ووضعُ يد القارئ على المواضيع المختلفة لأطراف المبحث الواحد، وإرشاده إلى مواضع بسط بعض المباحث المهمَّة في مصنفاته الأخرى.

٢٥- طولُ النفس والصبر والمداومةُ على الشرح بنفس الأسلوب من أوَّل الكتاب إلى آخره.

٢٦- الاحتفاظُ بمادة وفيرة استقاها من كثير من الكتب التي لا تزال مفقودة.

٢٧- إضافة أسماء مصادر جديدة لم أقف عليها فيما بين يدي من المصادر، مثل أصول العبارة لابن قُتيبة، والكنى لابن الجارود.

٢٨- استقاؤه مادَّة بعض ما تعلق بالمبتدعة من مصادرهم.

### (ب) المآخذ:

اتضح لي من خلال مُعايشتي لهذا الديوان القَيِّم جُمْلَةً من الملحوظات التي لا تحطُّ إطلاقاً من قيمته، ولا تُقلُّ من أهَمِّيَّتِهِ، وهذا الأمر - كما تقدم - مما لا ينجو منه بشر.

ومن هذه المآخذ ما يلي:

١- تأويله للصفات الخبرية، كالغضب والرضا والمحبة، ونحوها، وتفويض المعنى في بعضها الآخر، والأصح في هذا الإثبات على الحقيقة بمعنى معلوم، وكيف مجهول.

٢- ترجيحه القول بالصرْفَةِ في إعجاز القرآن، وهذا مُخالف لما عليه جماهير علماء الأمة من أنَّ إعجاز القرآن في بلاغته وبيانه وأسلوبه ونظمه، وأن العرب قد عجزوا

عن الإتيان بمثله لأن ذلك لم يكن بإمكانهم، لا أنه بإمكانهم وصرّهم الله عنه، وقد بسط القاضي حُجَّتَه وبيّن وجهة مصيره إلى ذلك.

٣- عدم تخريج كثير من الأحاديث والقصور في تخريج كثير منها.

٤- الاستدلال ببعض الأحاديث الضعيفة التي لم يحكم عليها، ومنها ما كان في مسائل العقيدة<sup>(١)</sup>.

٥- الاختصار في الأحكام على الرواة.

٦- الاكتفاء عند الغزو إلى المصادر بذكر اسم المؤلف فقط في الغالب، وكثيرًا ما يذكر طرفًا من الاسم يصعب معه تحديد اسم الشخص، وقد أتعبتني ملاحظته في ذلك سواء عند التحقيق أو عند إعداد مباحث مصادره.

٧- عدم إيراد تبويب لأحاديث صحيح مسلم، مع أنه قد اطلع على نُسخ مُبَوَّبَة، ومع أنّ تبويب الشروح كان معروفًا قبل عصره، ومُن فعله أبو الحسن علي بن خَلْف بن بَطَّال القُرْطُبيّ (ت ٤٤٤ وقيل ٤٤٩) في شرحه على صحيح البخاري، بل قد نقل السيوطي (ت ٩١١) في «البحر الذي زخر»<sup>(٢)</sup> عن بعض الأندلسيين أنّ عياضًا نفسه قد ترجم لأبواب مسلم، ولكنه لم يُتَحَفَّنَا بذلك.

ثانيًا: أهم نتائج البحث:

لقد أسفر هذا البحث عن جملة من النتائج، تقدم بعضها عند ذكر مميزات الكتاب، وأهمها ما يلي:

١- يأتي في مقدمة نتائج هذا البحث إتحاف الباحثين والمُتَهَمِّين بالسُنَّة وعلومها بإخراج جزء من هذا الكتاب البديع الذي طال انتظارهم له، وأسأل الله تعالى أن يُيسِّر لي إخراج باقيه.

٢- إن كتاب «إكمال المعلم» هو الأساس الذي بنى عليه من تأخر عن القاضي من شُراح صحيح مسلم كتبهم، وقد مثل مَحْوَرًا دارت حوله تلك المصنفات اقتباسًا واختصارًا وبسطًا، وأقول بكل ثقة: إننا إذا فصلنا من تلك المصنفات مادّة كتاب

(١) انظر مثلاً: ١٣١، ٢٨٢، ٤٨١، ٧٦٤، ٧٩٢، ٨١٣.

(٢) البحر الذي زخر ٢/٦١٢، ٦١٣.

الإكمال مِمَّا صرحوا بنقله عنه أو عُرف بالمقارنة لم يكد يبقى فيها من الأساسيات شيء.

٣- إن مقدّمة هذا الكتاب مصدرٌ أساسي في مجال علوم الحديث رواية ودراية، وينبغي على أهل الاختصاص عدم إهماله، ويكفي ما وقع حتى الآن من ترك الاستفادة منه والتفريط به.

٤- وهو مصدر أساسي كذلك لجملة من العلوم الأخرى كالفقه وأصوله واللغة وعلومها، ومصدر ثانوي لجملة أخرى من العلوم كالتفسير، والعقيدة، والتاريخ، والمغازي، والسير.

يُعتبر هذا الكتاب ديوانًا معرفيًا هامًا حوى بتوسّع وبسط وتقرير قسطًا وافيرًا من علوم المقاصد وعلوم الوسائل.

٦- لقد أفادَ من هذا الكتاب كثير من المصنفين في مجالات مختلفة واعتمدوا عليه.

٧- يعتبر هذا البحث - دراسة وتحقيقًا - بُرهانًا عمليًا على ما شاع وتقرر من إمامة القاضي عياض في مختلف فنون العلم، فهو يتكلّم في كلّ علم من العلوم كلام كبار أئمّته حتى كأنه مختصّ فيه وحده، وقد أقرّ له بذلك المشاركة قبل المغاربة، والموافق والمخالف على السواء، ولا عجب أن تشيع لدى المغاربة مقولة ضاربة القدم في التاريخ، لا يُعلم قائلها على وجه التحديد، جعلت من عياض العالم الفدّ عَلمًا على بلاد المغرب كلّها، وسببًا في شيوع ذكرها في مجال العلوم، ذلكم هو قولهم: «لولا عياض ما ذُكر المغرب».

٨- لقد كان عياض في الفروع مالكيًا غير متعصّب، وبلغ درجة الاجتهاد في المذهب، وهو أهل للاجتهاد المطلق ولكنه لم يدع ذلك لتواضعه.

أما في أصول الدّين فهو على مذهب أهل السنة والجماعة، وقد وافق منهج السلف في أبواب الإيمان ومسائل توحيد الإلهية والربوبية، ووافق الأشاعرة في تأويل بعض الصّفات الخبريّة والتّفويض في بعض.

٩- لقد احتوت مقدّمة كتاب «إكمال المُعلم» على فوائد جمة ونُكت مُهمّة

تتعلق بَسَب مسلم وشرطه فيه ومذهبه في المُعنعن، وتوضيح مقالته في المقدمة بما لم يُسبق القاضي إليه.

١٠- أثبت هذا البحث أنّ العلل التي أشار إليها مسلم في صدر كتابه والتي ذكر عياض ومن تابعه أنه ساقها، هي علل غير قادحة في صحة الأحاديث وأنّ معظمها متعلّق بالصناعة الحديثية دون أن يؤثّر ذلك على صحة المتن.

١١- إنّ الصّواب إلى جانب الإمام مسلم من حيث الجملة فيما تعقّب عليه أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥) وأبو مسعود الدمشقي (ت ٤٠١)، أمّا ما أضافه أبو علي الجيّانيّ (ت ٤٩٨) والقاضي عياض (ت ٥٤٤) فجلّه من رواة الصحيح. وقد انتصر لمسلم (رحمه الله) جماعة من كبار أئمة هذا الفن<sup>(٣)</sup>.

١٢- الذي ترجح لدي بخصوص الطبقات الثلاث التي ذكرها مسلم في صحيحه أنه قد أخرج منها لأهل الطبقة الأولى احتجاجاً في الأصول.

وأخرج لأهل الطبقة الثانية في الشواهد والمتابعات، ويندرُ أن يُخرج لها في الأصول، ويكون ذلك عند توافر طرق كثيرة منها يُعصّد بعضها بعضاً، مع عدم وجود شيء في الباب لأهل الطبقة الأولى، ولا ينزل هذا القسم عن الدرجة الدنيا للحديث الصحيح، الذي هو الحديث الحسن عند بعض أهل العلم.

أما أهل الطبقة الثالثة التي ذكرها مسلم وحدّدها فلم يخرج لهم شيئاً، وهي تتكون من قسمين:

- من كانوا عند أهل الحديث أو أكثرهم مُتهمين.

- من غلب على حديثهم المنكر والغلط.

١٣- ليس في صحيح مسلم حديث ينزل عن المرتبة الدنيا للحديث الصحيح، مع أنّه قد أخرج لبعض من نُسب إلى الضعف دون أن ينزل حديثهم عنده عن درجة الصحيح، وذلك لوجوه ذكرها العلماء، وقد أوردتها في موضعها من البحث<sup>(٤)</sup>.

(٣) انظر: مبحث فوائد متعلقة بصحيح مسلم، رقم ٧.

(٤) انظر: مبحث فوائد متعلقة بصحيح مسلم رقم ٦.

١٤- إنَّ ما نُسب إلى صحيح مسلم من المعلقات قد ثبت وصلُّها من جهات أخرى، وليس شيء منها مُخرج لما وجد فيه من حيز الصحيح، كما جزم به الحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣) وغيره<sup>(٥)</sup>.

١٥- اشتمل كتاب مسلم على كثير من الأحاديث الموقوفة والمقطوعة أوصلها الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢) إلى ١٩٢، وهذا خلاف ما اشتهر من أنه لا يوجد فيه إلا الواحد والاثني بخلاف صحيح البخاري.

١٦- اشتمل صحيح مسلم على عدد لا بأس به من الأحاديث التي علَّت أسانيدُها فيها، وقد أوصلها الحافظ ابن حجر إلى أربعين حديثاً.

١٧- لقد دخل صحيح مسلم إلى بلاد المغرب عن طريق جماعة من الرواة من أهلها في النصف الثاني من القرن الرابع، وهناك احتمال كبير أن يكون دخلها قبل ذلك على يد مسلمة بن قاسم (ت ٣٥٣)<sup>(٦)</sup>.

١٨- لا يصح ما اشتهر من أنَّ المغاربة قد فضَّلوا صحيح مسلم على صحيح البخاري، إذ لم يثبت ذلك على وجه التحديد إلا عن ثلاثة منهم، ثم إنَّ تفضيل من فضَّل صحيح مسلم لا يرجع إلى نفس الأصحية، وإنما إلى الصناعة الحديثية من حيث حسن التصنيف.

١٩- لقد تعدّدت صور عناية المغاربة بصحيح مسلم وتنوّعت، حيث شرحه - فيما وقفت عليه - ٢١ منهم، وعلق عليه خمسة، وألّف في تفسير غريبه ثلاثة، وصنّف حول رجاله استقلالاً ثلاثة، ومع رجال صحيح البخاري أربعة، واختصره ستة، وألّف في زوائده على البخاري اثنان، وصنّف في الجمع بينه وبين غيره اثنا عشر.

٢٠- لقد كانت الصلات العلمية وثيقة ومتينة بين المشاركة والمغاربة في عصر القاضي عياض (رحمه الله)، يظهر ذلك من خلال تبادل الإجازات، وارتحال عدد كبير من علماء كلٍّ من الصقعين إلى الصقع الآخر، وإن كانت رحلة المغاربة نحو المشرق

(٥) انظر: مبحث فوائد متعلقة بصحيح مسلم رقم ٨.

(٦) راجع مبحث دخول صحيح مسلم إلى بلاد المغرب.



أكثر بروزًا، كما يظهر ذلك من خلال اطلاع القاضي على بعض كتب معاصريه من المشاركة مثل إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) (٧).

٢١- لقد كان موقع سبته الجغرافي سببًا في النبوغ العلمي لعياض، لأنها كانت مجاز أهل الأندلس إلى المغرب وإفريقية والمشرق، وبالعكس، فما من عالم ارتحل من إحدى الجهتين إلى الأخرى إلا ومرّ بها، ولم يكن عياض الطالب النبيه ثم عياض الشيخ المتواضع الحريص على الطلب ليضيع تلك الفرص النادرة دون اغتنام.

٢٢- لقد عاصر عياض (رحمه الله) دولتين هما دولة المرابطين، ودولة الموحدين، وقد كان للأولى مواليا مُطيعًا؛ لوقوفها عند حدود الشرع وعدم تجاوزها لما يُشير به أهل العلم، وكان للثانية معارضا مجاهداً، لمخالفاتها العقيدية والسلوكية، وما سلّطته على الرعية من الظلم.

\* هذا ما وَفَّقَ اللهُ سبحانه وتعالى إليه وأعان عليه، وَيَسَّرَ كتابته في هذا البحث، وما فيه من صواب، فبفضل الله وتوفيقه، وما كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان، وأسأله سبحانه أن يجعل ما بُدِّلَ فيه من جهد خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني إنه سمع قريب مجيب.

والحمد لله الذي بفضله تتمّ الصالحات، وصلى الله وسلم وبارك على نبي الهدى والرحمة محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء والمرسلين، ورضي الله تعالى عن الصحابة أجمعين، وعن التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.  
وبالله التوفيق، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

(٧) انظر: التعريف بالقاضي عياض ١٠٦، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ٣٨٣، إتخاف السادة المتقين ٣٠/١.

## فهرس المصادر أولاً: المخطوطات وما يلحق بها

- ١- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤):  
نسخة الخزانة العامة بالرباط رقم ٩٣٣ ج، ١٢٨١ ج، /نسخة الخزانة الحسنية  
بالرباط رقم ٤٠٣٧، ٥٦٠٦، ٦٤١١، ٨١٩٨، نسخة المرادية، سورية، رقم ٢١/  
٢٤٠، نسخة أحمد الثالث، تركيا، رقم ٤١٣، نسخة مكتبة الأوقاف، بغداد،  
٢٩٠٧، نسخة حسن حسني عبد الوهاب، تونس، رقم ١٨٦٦٤، ونسخة  
تشستريتي، رقم ٣٨٣٦.
- ٢- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي  
(ت ٩١١)، تحقيق أنيس الأندونيسي، ماجستير، الجامعة الإسلامية ١٤٠٦ هـ.
- ٣- تاريخ دمشق، علي بن الحسن، ابن عساكر (ت ٥٧١) مخطوط مصور في قاعة  
المطالعة بالمكتبة المركزية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- ٤- تقييد المهمل وتمييز المشكل، أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجبالي  
(ت ٤٩٨)، نسخة حلب، مكتبة الأسد، رقم ١٠٢٩.
- ٥- جواب أبي مسعود الدمشقي (ت ٤٠١)، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني  
(ت ٣٨٥) عما بين فيه غلط أبي الحسين مسلم بن الحجاج، مكتبة الحرم المكي  
الشريف، ضمن مجموعة تابعة للمكتبة الصديقية.
- ٦- الحديث بإفريقية من القرن السادس إلى القرن الثامن، ضو مسكين، ماجستير

- في السنة وعلومها، كلية أصول الدين بالرياض ١٤٠٧هـ.
- ٧- الحديث والمحدثون بالقيروان، من سنة ٥٠ إلى سنة ٤٤٩هـ، الحسين بن محمد شواط، ماجستير في السنة وعلومها، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٠٧هـ.
- ٨- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١)، نسخة مصورة عن دار الكتب المصرية، حديث ١٥.
- ٩- صحيح مسلم في الدراسات المغربية، بحث دبلوم بإشراف د. فاروق حمادة، كلية الآداب بالرباط.
- ١٠- العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم (من كتاب تقييد المهمل) تخ إبراهيم الناصر، مكمل لمتطلبات ماجستير، كلية التربية، الرياض.
- ١١- غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢)، مخطوط مصور في المكتبة الخاصة للعلامة د. محمود ميرة.
- ١٢- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي، تخ الشيخين محمد الفهيد وعبد الكريم الخضير، دكتوراه، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٠٦هـ.
- ١٣- القاضي عياض وجهوده في علم الحديث، بشير الترابي، دكتوراه، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، ١٣٩٥هـ.
- ١٤- القسم المحقق؛ تنمة هذه الأطروحة، وهو النص المحقق من كتاب إكمال المعلم بفوائد مسلم، الحسين شواط، رساله دكتوراه، قسم السنة وعلومها، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤١٠هـ.
- ١٥- الكبيرة، وحكم مرتكبيها، عبد الله الجاسر، ماجستير، قسم العقيدة، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٠١هـ.
- ١٦- المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦)، مخطوطات جامعة أم القرى، رقم ٢٨٠٢، الخزانة العامة بالرباط، رقم ٤٠٧، ٢٥٤، ٢٥٣، ٦٥، ٤٢، ١٤، ١٣.

١٧- المنح البادية في الأسانيد العالية والمسلسلات الزاهية والطرق الهادية الكافية، الشيخ محمد بن عبد الرحمن الفاسي (ت ١١٣٤)، الخزانة الحسنية بالرباط، رقم ١١٣٧٠.

### ثانياً: المصادر المطبوعة

- ١- آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا القزويني، بيروت، ١٣٨٠هـ.
- ٢- اختصار الأخبار عما كان بثغر سبته من سني الآثار، محمد بن القاسم الأنصاري السبتي، تح عبد الوهاب بن منصور، الرباط، ١٤٠٣هـ.
- ٣- اختصار علوم الحديث، للحافظ إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٣٧٠هـ.
- ٤- اختلاف الفقهاء، محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠)، مطبعة الموسوعات، القاهرة، ١٣٢٠هـ.
- ٥- ارتشاف الرحيق من أسانيد عبد الله بن الصديق، مطبعة المدني، مصر.
- ٦- الاستبصار في عجائب الأمصار، لمؤلف مجهول، تح سعد زغلول عبد الحميد، الإسكندرية ١٩٥٨م.
- ٧- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، أحمد السلاوي، تح ولدي المؤلف، الدار البيضاء، ١٩٥٤م.
- ٨- الاستيعاب في أسماء الأصحاب، ابن عبد البر (ت ٤٦٣) - بهامش كتاب الإصابة لابن حجر.
- ٩- الاعتقاد على مذهب أهل السنة والجماعة، أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ١٠- الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ١١- الاقتصاد في الاعتقاد، محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

١٢- إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، محمد الزبيدي (ت ١٢٠٥)، القاهرة ١٣١١هـ.

١٣- إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، أحمد بن أبي الضياف (ت ١٢٩١)، الدار التونسية للنشر، ١٣٩٦هـ.

١٤- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤)، تح عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١٥- أزهار الرياض في أخبار عياض، أحمد بن محمد المقرئ، تح مجموعة من علماء المغرب، مطبعة فضالة بالمغرب.

١٦- أصول الدين، عبد القادر بن طاهر البغدادي (ت ٤٢٩)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠هـ.

١٧- أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي، محمد الفاضل بن عاشور، مطبعة النجاح تونس.

١٨- أعمال الأعلام فيمن بويغ قبل الاحتلام من ملوك الإسلام (القسم الخاص بالمغرب)، لسان الدين بن الخطيب الأندلسي (ت ٧٧٦)، تح أحمد العبادي ومحمد الكتاني، الدار البيضاء، ١٩٦٤م.

١٩- إكمال إكمال المعلم، أبو عبد الله بن خلف الوشتاني الأبي (ت ٨٢٧)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠- إنباه الرواة على أنباه النحاة، علي القفطي، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، ط ١، ١٣٧١هـ.

٢١- الإبانة عن أصول الدين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤)، تح عبد القادر الأرئوط، مكتبة دار البيان - دمشق، ط ١، ١٤٠١هـ.

٢٢- الإحاطة في أخبار غرطانة، لسان الدين بن الخطيب الأندلسي (ت ٧٧٦)، تح محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٣٩٣هـ.

- ٢٣- الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان، تح شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٢٤- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، عبد الملك الجويني، أبو المعالي (ت ٤٧٨)، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢٥- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٦- الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٣، ط ٤، ٦٩، ٧٩م.
- ٢٧- الإعلام بحدود وقواعد الإسلام، القاضي عياض اليعصبى (ت ٥٤٤)، تح محمد بن تاويت، الرباط، ط ٣.
- ٢٨- الإعلام بمن حل مراکش وأغمات من الأعلام، العباس بن إبراهيم، تح عبد الوهاب منصور، الرباط، ١٤٠٠هـ.
- ٢٩- الإلزامات والتبع، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥)، تح مقبل الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ٣٠- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض بن موسى اليعصبى (ت ٥٤٤)، تح السيد أحمد صقر، ط ٢، ١٣٩٨هـ.
- ٣١- الإمام المازري، حسن حسني عبد الوهاب، دار الكتب الشرقية، تونس.
- ٣٢- الإمام مسلم: حياته وصحيحه، محمد فاخوري، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ٣٣- الإنباه على قبائل الرواة، لابن عبد البر (ت ٤٦٣)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٣٤- الإنصاف فيما يجب اعتقاده، محمد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣)، عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٣٥- الأوائل للعسكري، الحسن بن عبد الله (ت ٣٩٥)، تح محمد السيد الوكيل، المدينة المنورة، ١٣٨٥هـ.

- ٣٦- الإيمان لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت ٧٢٨)، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨١هـ.
- ٣٧- الإيمان لابن منده، محمد بن إسحاق (ت ٣٩٥)، تح د. علي الفقيهي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠١هـ.
- ٣٨- الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤)، تح الشيخ الألباني، دار الأرقم، الكويت.
- ٣٩- الإيمان لمحمد بن يحيى العدني (ت ٢٤٣)، الدار السلفية، الكويت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٤٠- برنامج التجيبي، القاسم بن يوسف (ت ٧٣٠)، تح عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ١٩٨١م.
- ٤١- برنامج الوادي آشي، محمد بن جابر، تح محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- ٤٢- بساط العقيق في حضارة القيروان وشاعرها ابن رشيق، حسن حسني عبد الوهاب، مكتبة المنار، تونس، ط ٢، ١٩٧٠م.
- ٤٣- بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، القاضي عياض، وزارة الأوقاف بالمغرب، ١٣٩٥هـ.
- ٤٤- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، أحمد الضبي (ت ٥٥٩)، مطبعة روخس، مجريط، أسبانيا، ١٨٨٤م.
- ٤٥- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي (ت ٩١١)، محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة الحلبي بمصر، ١٣٨٤هـ.
- ٤٦- بلغة الأمانة ومقصد اللبيب فيمن كان بسبته في الدولة المرينية من مدرّس وأستاذ وطبيب، لمؤلف مجهول، تح عبد الوهاب بن منصور، الرباط، ١٤٠٤هـ.
- ٤٧- بين الإمامين مسلم والدارقطني، د. ربيع المدخلي، الجامعة السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٢هـ.

- ٤٨- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢.
- ٤٩- البداية والنهاية للحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤)، مكتبة المعارف، بيروت، ط ١، ١٩٦٦.
- ٥٠- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ابن عذاري المراكشي (ت ٧٠٦)، الدار العربية للكتاب، ط ٣، ١٩٨٣.
- ٥١- تاريخ التراث العربي. فؤاد سزكين، جامعة الإمام بالرياض، ١٤٠٣هـ.
- ٥٢- تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، أبو الوليد عبد الله بن محمد الأزدي، المعروف بابن الفرضي (ت ٤٠٣)، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، ١٣٧٣هـ.
- ٥٣- تاريخ المغرب الكبير، د. السيد عبد العزيز السالم، بيروت، ١٩٨١هـ.
- ٥٤- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت ٤٦٣)، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٥٥- تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١)، مطبعة روضة الشام، ١٣٢٩هـ.
- ٥٦- تحفة المريده، إبراهيم البيجوري (ت ١٢٧٧)، مطبعة الاستقامة، القاهرة.
- ٥٧- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للحافظ السيوطي (ت ٩١١)، تح عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
- ٥٨- تذكرة الحفاظ، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٥٩- تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٨٢-١٩٨٦م.
- ٦٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض (ت ٥٤٤)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٣٨٧هـ، وطبعة وزارة الأوقاف بالمغرب.



- ٦١- تقريب التهذيب، لابن حجر (ت ٨٥٢)، تح محمد عوامه، دار الرشيد، حلب، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٦٢- تقييد العلم، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، تح يوسف العث، دار إحياء السنة.
- ٦٣- تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم، محمود سعيد ممدوح، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٦٤- تنقيح الأنظار، محمد بن إبراهيم الوزير الحسن الصنعاني (ت ٨٤٠)، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٣٦٦هـ.
- ٦٥- تهذيب الأسماء واللغات، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٦- تهذيب التهذيب، لابن حجر، دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٥هـ.
- ٦٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ جمال الدين المزي (ت ٧٤٢)، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت.
- ٦٨- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ)، دار المعرفة بيروت.
- ٦٩- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) مع التنقيح.
- ٧٠- التمامات الخمس على الموقظة، الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (مع الموقظة).
- ٧١- التعريف بالقاضي عياض لولده محمد، تح د. محمد بن شريفة، وزارة الأوقاف المغربية، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ٧٢- التعريف بكتاب الشفا، د. التهامي الهاشمي، الدار البيضاء، ١٩٨٥م.
- ٧٣- التقريب للإمام النووي (ت ٦٧٦)، (مع تدريب الراوي).
- ٧٤- التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، لأبي بكر محمد بن عبد الغني، المعروف بابن نقطة (ت ٦٢٩)، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٤٠٣هـ.

- ٧٥- التكملة لكتاب الصلاة، لأبي عبد الله القضاعي، ابن الأبار (ت ٦٥٩)، مصر، ١٣٧٥هـ.
- ٧٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (ت ٤٦٣)، تخ جماعة من العلماء، وزارة الأوقاف بالمغرب.
- ٧٧- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١)، تخ د. عبد العزيز الشهبان، دار الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٧٨- جامع الأصول من أحاديث الرسول، مبارك بن محمد بن الأثير (ت ٦٠٦)، دار الإفتاء بالرياض، ط ١، ١٣٧٠هـ.
- ٧٩- جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، أحمد بن القاضي المكناسي (ت ١٢٠٥)، دار المنصور، الرباط، ١٩٧٤م.
- ٨٠- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس وأسماء رواة الحديث والأدب وذوي النباهة والشعر، محمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨)، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، مطبعة السعادة، دار الكتاب العربي ١٩٦٧.
- ٨١- جمهرة أنساب العرب، للحافظ أحمد بن علي بن حزم (ت ٤٥٦)، دار المعارف، القاهرة، ط ٥.
- ٨٢- جواهر الأصول في علم حديث الرسول، لفصيح الهروي: أبي الفيض محمد الفارسي (ت ٨٣٧)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٣هـ.
- ٨٣- جوهرة التوحيد، إبراهيم اللقاني (ت ١١٠٤هـ)، مطبعة الاستقامة، القاهرة.
- ٨٤- الجرح والتعديل، الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٣٧)، دائرة المعارف الهندية، ط ١، ٣٧١هـ.
- ٨٥- حسن البيان عما بلغته إفريقية في الإسلام من السطوة والعمران، محمد النيفر، المطبعة التونسية، ١٣٥٣هـ.
- ٨٦- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي (ت ٩١١)، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ٢٣٨٧هـ.
- ٨٧- الحركة العلمية في ستة خلال ق ٧، إسماعيل الخطيب، تطوان، المغرب.

- ٨٨- الحطة في ذكر الصحاح الستة، أبو الطيب السيد صديق القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥م.
- ٨٩- الحل المفهم لصحيح مسلم، رشيد أحمد الكنكوهي (ت ١٣٢٣هـ)، المكتبة الخليلية، الهند.
- ٩٠- الحلل السندسيّة في الأخبار التونسية، محمد الأندلسي، الوزير السراج (ت ١١٤٩)، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٠.
- ٩١- الحلل الموشية في الأخبار المراكشية، لمؤلف أندلسي مجهول، تخ د. سهيل زكار وعبد القادر زمامة، الدار البيضاء، ط ١، ١٣٩٩.
- ٩٢- خريدة القصر وجريدة العصر، محمد العماد، الكاتب (ت ٥٩٧) لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٧٠هـ.
- ٩٣- الخطط، أحمد المقرئ (ت ٨٤٥)، دار التحرير، ١٢٧٠هـ.
- ٩٤- الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣) تخ صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٩٥- دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبه، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٩٦- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧)، دار الإفتاء بالرياض.
- ٩٧- دورة القاضي عياض، مراكش ١٣-١٥/٥/١٤٠١هـ، وزارة الثقافة، في ٣ مجلدات.
- ٩٨- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري (ت ٧٩٩)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩٩- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨)، تخ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض ١٤٠٤هـ.
- ١٠٠- ذكرى الإمام المازري، عبد الله الزناد، دار بوسلامة، تونس، ١٣٨٧هـ.
- ١٠١- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن

- عبد الملك الأنصاري، الأوسي المراكشي (ت ٧٠٢)، تح إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ط ١، ١٩٦٥-١٩٧٣م.
- ١٠٢- رحلة التجاني، عبد الله بن محمد (ت ٨١٧)، المطبعة الرسمية، تونس، ١٣٧٨هـ.
- ١٠٣- رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساکهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، لأبي بكر المالكي (ت بعد ٤٦٤)، تح بشير البكوش. دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ١٠٤- الرد على الزنادقة، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١)، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٣٩١هـ.
- ١٠٥- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، محمد بن جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- ١٠٦- الرفع والتكميل، محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (ت ١٣٠٤هـ)، تح الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
- ١٠٧- سبتة ودورها في إثراء الفكر الإسلامي، محاضرات المهرجان الثقافي الثالث، ٢٨-٣٠/٥/١٣٩٩هـ، جمعية الثقافة الإسلامية، تطوان المغرب.
- ١٠٨- سجل قديم لمكتبة جامع القيروان، إبراهيم شيوخ، مجلة معهد المخطوطات، مجلد ٢، جزء ٢، ١٣٧٦هـ.
- ١٠٩- سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، محمد بن جعفر الكتاني، فاس، ١٣١٦هـ.
- ١١٠- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥) دار الحديث، بيروت، ط ١، ١٣٨٨هـ.
- ١١١- سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧)، تح أحمد شاكر، دار الباز، مكة المكرمة.
- ١١٢- سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٢هـ.

- ١١٣- سيرة القيروان، محمد العروسي المطوي، الدار العربية للكتاب، ١٩٨١م.
- ١١٤- السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، دار البحوث العلمية، الكويت، ط ٢، ١٤١٠هـ.
- ١١٥- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، ط ٤، ١٤٠٥هـ.
- ١١٦- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١١٧- شذرات الذهب، في أخبار من ذهب، عبد الحي الحنبلي (ت ١٠٨٩)، دار الآفاق الجديدة.
- ١١٨- شرح أصول اعتقاد أهل السنة، هبة الله اللالكائي، (ت ٤١٨)، تخ د. أحمد حمدان، دار طيبة، الرياض.
- ١١٩- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ت ٤١٥)، مكتبة وهبة، ط ١، ١٣٨٤هـ.
- ١٢٠- شرح التبصرة والتذكرة، عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٦٠٨)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢١- شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢)، تخ أحمد شاكر، مكتبة الرياض الحديثة، وتخ شعيب الأرنؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ط ١، ١٤٠١هـ.
- ١٢٢- شرح النووي على صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢٣- شرح النووي على صحيح مسلم، (المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج)، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦) دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
- ١٢٤- شرح علل الترمذي، للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥)، تخ صبحي السامرائي، عالم الكتب، ط ٢، ١٤٠٥هـ.

- ١٢٥- شرف الطالب في أسنى المطالب، أحمد بن يحيى الونشريسي (ت ٩١٤)، الرباط، ١٣٩٦هـ.
- ١٢٦- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١)، دار الكتاب العربي، القاهرة.
- ١٢٧- شروط الأئمة الخمسة، لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي، (ت ٥٨٤)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١٢٨- شروط الأئمة الستة، لأبي الفضل المقدسي (مع شروط الأئمة الخمسة).
- ١٢٩- شيوخ العلم وكتب الدرس في سبته، د. حسن الوراكلي، جمعية البعث الإسلامي، تطوان، المغرب.
- ١٣٠- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٣١- صحيح مسلم، تح محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية، استانبول، ١٣٧٤هـ.
- ١٣٢- صلة الصلة لأبي جعفر أحمد بن الزبير، مكتبة خياط، بيروت.
- ١٣٣- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، للحافظ ابن الصلاح (ت ٦٤٣)، تح موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ١٣٤- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وقضاتهم وأدبائهم، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨)، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٧٤هـ.
- ١٣٥- طبقات الحفاظ، الحافظ السيوطي (ت ٩١١)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٣٦- طبقات الشافعية، أحمد بن محمد بن قاضي شعبة (ت ٨٥١)، إدارة المعارف العثمانية، ١٣٩٨هـ.
- ١٣٧- طبقات الشافعية، أبو بكر بن هداية الله الحسيني (ت ١٠١٤)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٣٩١هـ.

- ١٣٨- طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١)، ط ٢، دار المعرفة، بيروت.
- ١٣٩- طبقات الفقهاء، إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦)، تخ د. إحسان عباس، دار الرائد، بيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ.
- ١٤٠- طبقات علماء إفريقية، لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي، تخ د. علي الشابي وزميله، الدار التونسية للنشر، ١٩٦٨م.
- ١٤١- طبقات المفسرين، محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٤٢- عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (ت ٥٤٣)، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١٤٣- أبو عبد الله الأبي وكتابه الإكمال، عبد الرحمن عون، الدار العربية للكتاب، ط ١، ١٩٨٣م.
- ١٤٤- عصر المرابطين والموحدين، محمد عبد الله عنان، القاهرة، ١٩٦٤م.
- ١٤٥- عقيدة السلف أصحاب الحديث، عبد الرحمن الصابوني (ت ٤٤٩)، تخ بدر البدر، الدار السلفية، الكويت، ط ١، ١٤٠١هـ.
- ١٤٦- علوم الحديث، لابن الصلاح، تخ نور الدين عتر، المكتبة العلمية، ط ١، ١٤٠١هـ.
- ١٤٧- علاقة الإثبات والتفويض بصفات رب العالمين، رضا معطي، ط ١، ١٤٠٢هـ، مطبعة التراث، مكة المكرمة.
- ١٤٨- عوالي مسلم، الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)، تخ كمال الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٤٩- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨)، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
- ١٥٠- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، محمد بن أحمد، تقي الدين الفاسي

(ت ٨٣٢)، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٨٨ هـ.

١٥١- الغنية، فهرسة شيوخ القاضي عياض، تح ماهر جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٢ هـ.

١٥٢- فتح الباقي شرح ألفية العراقي، شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت ٩٢٥)، (مع شرح التبصرة والتذكرة).

١٥٣- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للعراقي، تأليف محمد السخاوي (ت ٩٠٢)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ.

١٥٤- فتح الملهم شرح صحيح مسلم، شبير أحمد العثماني، مكتبة الحجاز، الهند.

١٥٥- فتوح مصر والمغرب، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (ت ٢٥٧)، ليدن، ١٩٣٠.

١٥٦- فهرس ابن عطية المحاربي (ت ٥٤١)، تح محمد أبو الأجنان، محمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٣.

١٥٧- فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، عبد الحي الكتاني، تح إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٢ هـ.

١٥٨- فهرسة ما رواه عن شيوخه، محمد بن خير الأشبيلي (ت ٥٧٥)، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٢ هـ.

١٥٩- في تاريخ المغرب والأندلس، أحمد العبادي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.

١٦٠- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم (ت ٤٥٦)، تح د. محمد نصر، د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

١٦١- الفهرست، محمد بن إسحاق بن النديم (ت ٤٣٨)، مكتبة خياط، بيروت، ١٣٨٤ هـ.

١٦٢- فلائد العقيان في محاسن الأعيان، الفتح بن خاقان (ت ٥٢٨)، مطبعة بولاق، ١٢٨٣ هـ.



- ١٦٣- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ.
- ١٦٤- قواعد في علوم الحديث، ظفر الله أحمد العثماني التهانوني (ت ١٣٩٤)، نخ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٥، ١٤٠٤هـ.
- ١٦٥- القاضي عياض مفسراً، د، حسن الوراكلي، مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٦٦- القاضي عياض اللغوي من خلال حديث أم زرع، د. التهامي الهاشمي، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ١٩٨٥هـ.
- ١٦٧- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار علم الكتب، الرياض، ط ٣، ١٤٠٨هـ.
- ١٦٨- كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢). مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٣، ١٤٠٣هـ.
- ١٦٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى القسطنطيني، المعروف بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧) دار الفكر، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٧٠- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٧١- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، علي بن محمد الشيباني (ت ٦٣٠)، دار صادر، بيروت.
- ١٧٢- الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥)، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ١٧٣- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، دار الكتب الحديثة، مصر، ط ١، وط المكتبة العلمية.

- ١٧٤- الكواكب الدراري، شرح صحيح البخاري، محمد الكرمانى (ت ٧٨٦)،  
مؤسسة المطبوعات الإسلامية، مصر.
- ١٧٥- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،  
ط ٢، ١٣٩٠هـ.
- ١٧٦- اللباب في تهذيب الأنساب، علي بن محمد الشيباني، المعروف بابن الأثير  
(٦٣٠)، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- ١٧٧- مالا يسع المحدث جهله، عمر بن عبد المجيد الميانشي، فتح صبيح  
السامرائي، الشركة الأهلية، بغداد، ١٣٨٧هـ.
- ١٧٨- مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني  
(ت ٧٢٨)، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، دار الإفتاء  
 بالرياض، ط ١، ١٣٩٨هـ.
- ١٧٩- مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعظلة، لابن قيم الجوزية  
(ت ٧٥١)، المطبعة السلفية، مكة المكرمة، ١٣٤٨هـ.
- ١٨٠- مخطوطات مغربية في علوم القرآن والحديث، محمد المنوني، مجلة دار  
الحديث الحسنية.
- ١٨١- مدرسة الإمام البخاري في المغرب، د. يوسف الكتاني، دار لسان العرب،  
بيروت، ط ١.
- ١٨٢- مدرسة الحديث في القيروان، الحسين شواط، الدار العالمية للكتاب الإسلامي،  
الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ١٨٣- مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، عبد المؤمن عبد الحق  
(ت ٧٣٩)، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٣هـ.
- ١٨٤- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (ت ٥٤٤)، وزارة  
الأوقاف المغربية، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- ١٨٥- مشاهير علماء الأمصار، الحافظ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤)، دار

- ١٨٦- مظاهر النهضة الحديثية في عهد يعقوب المنصور الموحد ( ٥٥٤-٥٩٥)، عبد الهادي أحمد الحسيسن، صندوق إحياء التراث الإسلامي، المغرب، ١٤٠٢هـ.
- ١٨٧- معالم الإيمان في معرفة أهل القروان، عبد الرحمن الدباغ (ت ٦٩٦)، وأكملة أبو القاسم بن ناجي (ت ٨٣٩)، مكتبة الخانجي، بمصر، والمكتبة العتيقة، تونس، ط ٢، ١٣٨٨هـ.
- ١٨٨- معجم البلدان، ياقوت الحموي (ت ٦٢٦)، دار صادر، بيروت، ١٩٥٥.
- ١٨٩- معجم المؤلفين، عمر كحالة، المكتبة العربية، دمشق، ١٣٧٦هـ.
- ١٩٠- معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٣٩٧هـ.
- ١٩١- مفتاح كنوز السنة، فنسك، ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي، لاهور، ١٣٩١هـ.
- ١٩٢- مفهوم التجديد بين السنة النبوية وبين أدعياء التجديد المعاصرين، د. محمود الطحان، مكتبة دار التراث، الكويت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- ١٩٣- مقدمة كتاب الجرح والتعديل، للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٣٧)، دائرة المعارف الهندية، ط ١، ١٣٧١هـ.
- ١٩٤- مقدمة كتاب النفع الشذي في شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس، تأليف د. أحمد معبد عبد الكريم (مع النفع الشذي)، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٩٥- مكانة الصحيحين، د. خليل ملّا خاطر، المطبعة العربية الحديثة، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- ١٩٦- مكمل إكمال إكمال المعلم، محمد السنوسي (ت ٨٩٥)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٩٧- مناقب الإمام مالك، الشيخ عيسى بن مسعود الزواوي، دار الفكر، بيروت، (مع المدونة).
- ١٩٨- مناقب الإمام الشافعي، للحافظ البيهقي (ت ٤٥٨)، تح السيد أحمد صقر، القاهرة، دار التراث، ١٣٩١هـ.
- ١٩٩- مناهل الصفا بتخريج أحاديث الشفاء، الحافظ السيوطي (ت ٩١١)، تح سمير القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ.
- ٢٠٠- منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز، للشنقيطي (آخر تفسيره: أضواء البيان).
- ٢٠١- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، لابن تيمية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٦هـ، وطبعة مكتبة الرياض الحديثة.
- ٢٠٢- منهج الأشاعرة في العقيدة، د. سفر الحوالي، الدار السلفية، الكويت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٢٠٣- منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠١هـ.
- ٢٠٤- موطأ الإمام مالك برواية ابن زياد، تح الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٢هـ.
- ٢٠٥- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الحافظ الذهبي، تح علي البحراوي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٢هـ.
- ٢٠٦- المازري الفقيه المتكلم وكتابه المعلم، الشيخ محمد الشاذلي النيفر، المطبعة العصرية، تونس.
- ٢٠٧- المتكلمون في الرجال، الحافظ محمد السخاوي (ت ٩٠٢)، تح الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٥، ١٤٠٤هـ.
- ٢٠٨- المدخل إلى الصحيح، أبو عبد الله الحاكم، تح د. ربيع المدخلي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٠٩- المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم النيسابوري، دار الدعوة، مصر.

- ٢١٠- المدونة الكبرى على مذهب الإمام مالك، سحنون بن سعيد التنوخي (ت ٢٤٠)، دار الفكر، بيروت.
- ٢١١- المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، علي النباهي الأندلسي (كان حيًا سنة ٧٨٨)، المكتب التجاري، بيروت.
- ٢١٢- المعجب في تلخيص أخبار المغرب، محمد المراكشي، دار الكتاب بالمغرب، ط ٧، ١٩٧٨م.
- ٢١٣- المعجم في أصحاب الصدفى، لابن الأبار محمد القضاي (ت ٦٥٩)، مجريط ١٨٨٥م، القاهرة، ١٣٨٧هـ.
- ٢١٤- المعلم بفوائد مسلم، محمد بن علي المازري (ت ٥٣٦)، تح الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، تونس، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٢١٥- المعين في طبقات المحدثين، الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨)، تح د. همام سعيد، دار الفرقان، عمان، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢١٦- المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، عبد الله البكري (ت ٤٨٧)، الجزائر، ١٨٥٧م.
- ٢١٧- المغني في ضبط أسماء الرجال، محمد طاهر الهندي (ت ٩٨٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- ٢١٨- المقدمة، عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٧)، دار القلم، بيروت، ط ٥، ١٩٨٤م.
- ٢١٩- المنتقى من منهاج الاعتدال للذهبي، تح محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٤هـ.
- ٢٢٠- المهدي بن تومرت، د. عبد الحميد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٢٢١- الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي (ت ٧٩٠)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- ٢٢٢- المواقف، عبد الرحمن الأيجي (ت ٧٥٦)، مطبعة العلوم، مصر.

- ٢٢٣- الموقظة في علم مصطلح الحديث، للحافظ الذهبي، تخ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢٢٤- المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، لأبي عبد الله محمد الرعيني القيرواني، المكتبة العتيقة، تونس، ط ٣، ١٣٨٧هـ.
- ٢٢٥- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لابن حجر (ت ٨٥٢)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٢٢٦- نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض، أحمد بن محمد الخفاجي (ت ١٠٦٩)، المطبعة الأزهرية، القاهرة، ١٣٢٥هـ.
- ٢٢٧- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقري (ت ١٠٤١)، تخ د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ.
- ٢٢٨- نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت ٧٣٣)، تخ د. حسين نصار، المكتبة العربية، القاهرة، ١٤٠٣هـ.
- ٢٢٩- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكتي، دار الكتب العلمية، مع الديباج للسيوطي).
- ٢٣٠- النبوغ المغربي في الأدب العربي، عبد الله كنون، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٣، ١٣٩٥هـ.
- ٢٣١- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي الأتابكي (ت ٨٧٤)، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، ١٣٤٨هـ.
- ٢٣٢- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس اليعمري (ت ٧٣٤)، تخ د. أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٣٣- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢)، تخ د. ربيع المدخلي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٣٤- هدي الساري، مقدمة فتح الباري، لابن حجر (ت ٨٥٢)، مع فتح الباري.
- ٢٣٥- هدية العارفين بأسماء المؤلفين، (ذيل كشف الظنون، الجزءان ٥- ٦)،

إسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ.

٢٣٦- أبو هريرة وأقلام الحاقدين، عبد الرحمن الزرعي، دار الأرقم، الكويت.

٢٣٧- وفيات الأعيان، أحمد بن محمد بن خلكان (ت ٦٨١)، تح إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧هـ.

٢٣٨- الوافي بالوفيات، خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤)، فيسبادن، ١٣٨١هـ.

٢٣٩- الوسائل في مسامرة الأوائل، للسيوطي (ت ٩١١)، تح محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤٠- الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف، للحافظ بن حجر (ت ٨٥٢)، تح عبد الله الليثي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٦هـ.

### ثالثاً: المجلات والمقالات:

١ - أثر القاضي عياض في فقه العمليات، د. عمر المجيدي (دورة القاضي عياض، مراكش ١٤٠١هـ).

٢ - جوانب من شخصية عياض وأسلوبه الإصلاحي في شفايته، الحسين وكاك (مجلة الاعتصام المغربية، العدد ٧، سنة ٨).

٣ - الجانب الأدبي في حياة عياض، علي أبو العكيك (دورة عياض).

٤ - سبته من خلال رجالاتها، عبد العزيز بن عبد الله (مجلة المناهل عدد ٢٢).

٥ - الصراع المذهبي من خلال ترتيب المدارك، د. عبد القادر العافية (دورة عياض).

٦ - عياض خزرج مدرسة الحديث المرابطية، عبد الهادي الحسيسن (دورة عياض).

٧ - عياض المحدث، د. يوسف الكتاني (دورة عياض).

٨ - عياض الناقد البلاغي، محمد بن تاويت، (مجلة المناهل عدد ١٩، عدد خاص بالقاضي عياض).

٩ - القاضي عياض من خلال تمحيص الرواية الحديثية، محمد الأزرق (دورة القاضي عياض).

- ١٠ - فقه القاضي عياض من خلال كتاب التسيهات، محمد صالح (دورة عياض).
- ١١ - القاضي عياض الشاعر، شبيها ماء العينين (دورة عياض).
- ١٢ - القاضي عياض اللغوي، عبد العلي الودغيري (مجلة المناهل عدد ١٩).
- ١٣ - القاضي عياض المجتهد والمقلد، الجيلالي العبدية (دورة عياض).
- ١٤ - كتاب الشفا، محمد العربي البهلولي (دورة عياض).
- ١٥ - كتاب الشفا في الصحراء، محمد الكبير العلوي (الاعتصام سنة ٨، عدد ٧).
- ١٦ - كتاب الشفا من خلال رواته ورواياته ومخطوطاته الأصلية، محمد المنوني (دورة عياض).
- ١٧ - مجلة الاعتصام المغربية، عدد ٧، سنة ٨ (عدد خاص بالقاضي عياض).
- ١٨ - مجلة دار الحديث الحسنية، عدد ٣، سنة ١٤٠٢ هـ.
- ١٩ - مجلة المناهل، عدد ١٩ (خاص بالقاضي عياض).
- ٢٠ - مجلة المناهل، عدد ٢٢ (خاص بسبته، مدينة القاضي عياض).
- ٢١ - مع عياض في كتاب الشفا، أحمد بن شقرون (دورة عياض).
- ٢٢ - معالم سبته ومنشآتها العلمية والاقتصادية قبيل الغزو البرتغالي (المناهل عدد ٢٢).
- ٢٣ - مكانة عياض العلمية، سعيد بوركبة (دورة عياض).
- ٢٤ - منهج البحث الأدبي عند القاضي عياض من خلال كتاب بغية الرائد، د. ابتسام الصفار (المناهل عدد ١٩).



## فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
* المقدمة، وتشمل على سبب اختيار الموضوع، قيمته العلمية وأهميته، خطة البحث فيه، منهج إعداده، أبرز الصعوبات	٧.....
* التمهيد:	١٣.....
= مدخل	١٥.....
= الفصل الأول: التعريف بالإمام مسلم وصحيحه	١٧.....
+ المبحث الأول: ترجمة الإمام مسلم	١٧.....
١ - اسمه ونسبه وولادته ونشأته	١٧.....
٢ - طلبه ورحلاته العلمية	١٨.....
٣ - شيوخه	٢١.....
٤ - أثره العلمي وتلاميذه	٢٢.....
٥ - مصنفاته	٢٤.....
٦ - ثناء أهل العلم عليه	٢٥.....
٧ - وفاته	٢٦.....
+ المبحث الثاني: التعريف بـ: «الجامع الصحيح المسند»	٢٦.....
- المطلب الأول: فوائد متعلقة بصحيح مسلم	٢٧.....
١ - سبب تأليفه ومدته ومكانه وتبويته	٢٧.....

- ٢ - عدد أحاديثه ..... ٣٠
- ٣ - شرط مسلم فيه ..... ٣١
- ٤ - مذهبه في الحديث معنعن ..... ٣٢
- ٥ - هل أخرج مسلم في صحيحه للطبقات الثلاث التي ذكرها في  
مقدمته؟ ..... ٣٣
- ٦ - صحة أحاديثه، ووجه إخراجه عن بعض الضعفاء دون نزول حديثهم  
عنه عن درجة الصحيح ..... ٣٥
- ٧ - هل أورد مسلم في صحيحه علل الأحاديث التي أشار إليها  
في المقدمة؟ ..... ٤٤
- ٨ - المعلقات في صحيح مسلم ..... ٤٩
- ٩ - الموقوفات والمقاطع في صحيح مسلم ..... ٥١
- ١٠ - العوالي في صحيح مسلم ..... ٥٣
- ١١ - أهم مميزات صحيح مسلم ..... ٥٤
- ١٢ - عناية العلماء بصحيح مسلم ..... ٥٦
- المطلب الثاني: روايات صحيح مسلم، وأشهر رواته إلى زمن  
عياض، وأسانيده فيه ..... ٦٢
- أولا: روايات صحيح مسلم ..... ٦٢
- ثانيا: رواية ابن سفيان وأشهر طرقها ..... ٦٣
- ثالثا: رواية القلانسي وأشهر طرقها ..... ٧٠
- رابعا: رواية مكّي بن عبدان ..... ٧٣
- خامسا: شجرة أسانيد القاضي عياض إلى صحيح مسلم ..... ٧٤
- المطلب الثالث: صحيح مسلم لدى المغاربة ..... ٧٧
- مدخل: أهم المصنفات الحديثية في بلاد المغرب قبل دخول  
صحيح مسلم ..... ٧٧
- أولا: دخول صحيح مسلم إلى بلاد المغرب، وعنايتهم بروايته ..... ٨١
- ثانيا: هل فضل أهل المغرب صحيح مسلم على صحيح البخاري؟ ..... ٨٦
- ثالثا: بعض صور عناية المغاربة بصحيح مسلم ..... ٨٩

- ٨٩ ..... أ - الشروح المغربية لصحيح مسلم
- ٩٣ ..... ب - تعاليق المغاربة على صحيح مسلم
- ج - مصنفات مغربية في تفسير غريب ألفاظ صحيح مسلم
- ٩٤ ..... وضبط مشكله
- ٩٥ ..... د - مصنفات مغربية حول رجال صحيح مسلم
- ٩٦ ..... هـ - المختصرات المغربية لصحيح مسلم
- ٩٦ ..... و - مصنفات مغربية في زوائد مسلم عن البخاري
- ز - مصنفات مغربية جمعت بين صحيح مسلم وغيره من كتب
- ٩٧ ..... الحديث
- = الفصل الثاني: التعريف بالإمام المازري (ت ٥٣٦)، وكتابه «المُعلم
- ١٠١ ..... بفوائد مسلم»
- + المبحث الأول: التعريف بالإمام المازري
- ١٠١ ..... أولا: اسمه ونسبه ومولده ونشأته وعصره
- ١٠٤ ..... ثانيا: طلبه للعلم وشيوخه
- ١٠٦ ..... ثالثا: أثره وتلاميذه
- ١٠٧ ..... \* تلاميذه من أهل إفريقية
- ١٠٨ ..... \* تلاميذه من المغاربة والأندلسيين
- ١٠٩ ..... \* تلاميذه بالإجازة
- ١١١ ..... رابعا: مؤلفات المازري
- ١١٢ ..... خامسا: مكانة المازري العلمية
- ١١٥ ..... سادسا: وفاته
- + المبحث الثاني: التعريف بكتاب «المُعلم» للمازري
- ١١٥ ..... أولا: اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه
- ١١٧ ..... ثانيا: تأليف «المُعلم»
- ثالثا: موقع «المُعلم» بين شروح صحيح مسلم، واشتباره، وإشادة
- ١١٧ ..... العلماء به
- ١٢٠ ..... رابعا: فوائد متعلقة بـ: «المُعلم» للمازري

- خامسا: نُسخ المعلم الخطية، وخدمته ..... ١٢٢
- = الفصل الثالث: التعريف بالقاضي عياض (ت ٥٤٤)، وكتابه «إكمال المعلم  
بفوائد مسلم» ..... ١٢٥
- مدخل ..... ١٢٥
- + المبحث الأول: التعريف بالقاضي عياض ..... ١٢٦
- أولا: اسمه ونسبه ومولده ونشأته ..... ١٢٦
- ثانيا: «سبته» مدينة القاضي عياض وأثرها في تكوينه العلمي ..... ١٢٨
- ثالثا: عصر عياض، ومواقفه السياسية ..... ١٣٠
- ١ - دولة المرابطين ..... ١٣٠
- ٢ - دولة الموحدين ..... ١٣١
- رابعا: تكوينه العلمي ورحلته وشيوخه ..... ١٣٥
- ١ - تكوينه ورحلته ..... ١٣٥
- ٢ - شيوخه ..... ١٣٩
- أ - شيوخ عياض في سبته ..... ١٤٠
- ب - شيوخه الأندلسيون ..... ١٤٢
- ج - شيوخه بالإجازة ..... ١٤٣
- خامسا: مكانته العلمية وبروزه في علم الحديث ..... ١٤٥
- سادسا: أثره وتلاميذه ..... ١٥٠
- سابعا: مؤلفات القاضي عياض ..... ١٥٣
- أ - في الحديث وعلومه ..... ١٥٤
- شرح الحديث ..... ١٥٤
- مصطلح الحديث ..... ١٥٥
- السيرة النبوية ..... ١٥٥
- غريب الحديث ..... ١٥٧
- التراجم والرجال ..... ١٥٨
- ب - مصنفاته في الفقه ..... ١٦٠
- ج - في الأحكام والسياسة الشرعية ..... ١٦١

- د- في التاريخ ..... ١٦٢
- هـ- في اللغة والأدب ..... ١٦٢
- و- في العقيدة ..... ١٦٢
- ثامنا: وفاته ..... ١٦٣
- + المبحث الثاني: التعريف بكتاب «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ..... ١٦٤
- أولا: اسم الكتاب ..... ١٦٤
- ثانيا: نسبته إلى مؤلفه ..... ١٦٤
- ثالثا: سبب تأليفه ..... ١٦٤
- رابعا: زمن تأليفه ..... ١٦٥
- خامسا: موضوعه ..... ١٦٧
- سادسا: نوعية هذا الشرح ..... ١٦٩
- سابعا: ترتيبه العام وبعض مصطلحاته ..... ١٧٠
- ثامنا: شهرة هذا الكتاب ..... ١٧١
- = الفصل الرابع: مقارنة بين كتابي «المعلم» و «إكمال المعلم» ..... ١٧٣
- مدخل ..... ١٧٣
- العلاقة بين الكتابين ..... ١٧٤
- \*\* قسم الدراسة ..... ١٧٩
- توطئة ..... ١٨١
- الفصل الأول: منهج القاضي عياض في كتابه «إكمال المعلم  
بفوائد مسلم» ..... ١٨٣
- مدخل ..... ١٨٣
- المبحث الأول: الجانب المنهجي المتعلق بصناعة التأليف ..... ١٨٤
- ١- الحرص على الإخلاص وتحري الصواب ..... ١٨٤
- ٢- تصدير الكتاب بخطبة بين فيها سبب تأليف الكتاب ومنهجه  
فيه ..... ١٨٥
- ٣- ذكر أسانيده إلى المصنفات التي كثر اعتماده عليها ..... ١٨٥
- ٤- وضع يد القارئ على المواضيع المختلفة لأطراف المبحث

- ١٨٥ ..... الواحد
- ٥ - إرشاد القارئ إلى مواضع بسط بعض المباحث المهمة في
- ١٨٥ ..... مصنفاته الأخرى
- ٦ - الأمانة العلمية ..... ١٨٦
- ٧ - الاعتراف بالفضل وإسناده إلى أهله ..... ١٨٦
- ٨ - النقد والتمحيص والتحقيق وعدم التقليد ..... ١٨٦
- ٩ - مفاوضة شيوخه ومباحثتهم في المسائل المُشكلة ..... ١٨٧
- ١٠ - الموضوعية وتحري الحق ..... ١٨٨
- ١١ - التوقف عند الأحاديث المشككة والتي في ظاهرها نوع
- من التعارض والجواب عن ذلك ..... ١٨٨
- ١٢ - التيقظ التام أثناء التأليف ..... ١٨٨
- ١٣ - بذل الفائدة لأدنى ملابسة ..... ١٨٨
- ١٤ - التوقف عند القضايا الخلافية، وبسط القول فيها مع الترجيح ..... ١٨٨
- ١٥ - البحث والتنقيب عمّا يشكل حتى يحصل على جواب مقنع ..... ١٨٨
- ١٦ - التصرف في متن صحيح مسلم بالاختصار ..... ١٨٩
- ١٧ - استشعاره أنّ التأليف مسؤولية وأمانة ..... ١٨٩
- ١٨ - عدم التعصب المذهبي، والأدب مع المخالفين ..... ١٨٩
- ١٩ - الرجوع إلى مصادر المازري لمراجعة بعض النقول ..... ١٩٠
- ٢٠ - طول النفس والصبر والمداومة على الشرح بنفس الأسلوب ... ١٩٠
- + المبحث الثاني: منهجه في شرح معاني الأحاديث ..... ١٩٠
- أولاً: شرح الأحاديث الشريفة بالقرآن الكريم ..... ١٩١
- ١ - شرح المفردات اللغوية بالقرآن ..... ١٩١
- ٢ - بيان معاني الأحاديث بالآيات ..... ١٩٢
- ٣ - الاستدلال بالآيات في مجال الفقه وغيره ..... ١٩٢
- ثانياً: شرح الحديث بالحديث ..... ١٩٣
- ثالثاً: شرح الحديث بالآثار ..... ١٩٤
- رابعاً: شرح الحديث بلغة العرب ..... ١٩٥

- خامسا: الشرح نقلاً عن الأئمة وعلماء السلف بعد الصحابة والتابعين .. ١٩٦
- سادسا: الاستفادة من كتب الشروح ..... ١٩٧
- الشروح التي أكثر القاضي من النقل عنها ..... ١٩٨
- سابعا: الاستفادة من كتب غريب الحديث ..... ١٩٩
- ثامنا: الاستفادة من تراجم أبواب كتب السنة ..... ٢٠٠
- تاسعا: الاستفادة من شيوخه في الشرح ..... ٢٠١
- عاشرا: شرح الحديث من عنده ..... ٢٠٢
- + المبحث الثالث: عناصر الشرح والفوائد المثارة ..... ٢٠٣
- أولا: عناصر الشرح ..... ٢٠٣
- \* ١ \* ذكر أسماء كتب صحيح مسلم ..... ٢٠٤
- \* ٢ \* الترجمة لحديث طويل أو لمجموعة أحاديث ..... ٢٠٥
- \* ٣ \* ذكر طرف الحديث المراد شرحه ..... ٢٠٥
- \* ٤ \* إيراد تعليق المازري على الحديث إن وُجد ..... ٢٠٥
- \* ٥ \* تعقيب القاضي على كلام المازري إذا دعت الحاجة إلى ذلك ..... ٢٠٥
- \* ٦ \* تقرير المسائل الاعتقادية ..... ٢٠٥
- \* ٧ \* إيراد المباحث اللغوية المحتاج إليها ..... ٢٠٦
- \* ٨ \* سياق الفوائد الفقهية ..... ٢٠٦
- \* ٩ \* بسط مسائل علوم الحديث ..... ٢٠٦
- \* ١٠ \* إيراد مباحث متعلقة بالتفسير وعلوم القرآن ..... ٢٠٦
- \* ١١ \* إثارة فوائد حول المغازي والتاريخ والسير، وغيرها ..... ٢٠٦
- \* ١٢ \* إيراد مباحث متعلقة بأصول الفقه ..... ٢٠٦
- \* ١٣ \* بيان معاني الأحاديث ..... ٢٠٦
- ١ - تأويل مشكل الحديث ..... ٢٠٦
- ٢ - تأويل مختلف الحديث ..... ٢٠٧
- ٣ - التنبيه على الأحاديث الأصول في أبوابها ..... ٢٠٨
- ٤ - التنبيه على الأحاديث الجامعة لأصول الشريعة ..... ٢٠٩

- ٥ - التنبيه على الأحاديث المنسوخة ..... ٢٠٩
- ٦ - بيان ما إذا كان الحديث عاماً أم مخصوصاً ..... ٢٠٩
- ٧ - بيان الوجوه المختلفة التي تحملها ألفاظ الأحاديث ..... ٢١٠
- ٨ - توجيه التّهي والحض في الأحاديث ..... ٢١٠
- ٩ - استخراج السنن المختلفة من الأحاديث ..... ٢١٠
- ١٠ - الاستفادة من أسلوب الحديث وطريقة أجوبة النبي ﷺ ..... ٢١٠
- في إثارة الفوائد ..... ٢١١
- ١١ - إثارة تساؤلات حول الأحاديث ثم الإجابة عنها للإثراء ..... ٢١١
- والإفادة ..... ٢١٢
- ١٢ - توجيه الحديث الضعيف من خارج مسلم على فرض ثبوته ... ٢١٢
- ١٣ - نقل اختلاف العلماء في الأخذ ببعض الأحاديث والاعتذار عنهم ..... ٢١٣
- ١٤ - الاستفادة في بيان المعاني من الزيادات الواردة في كتب السنّة ..... ٢١٤
- عَمَّا أورده مسلم في صحيحه ..... ٢١٤
- \* ١٤ نقد المادة العلمية ..... ٢١٤
- أ - نقد مادة «المعلم» للمازري ..... ٢١٥
- ب - نقد مادة بقية المصادر ..... ٢١٧
- ج - نقد الأحاديث والحكم عليها ..... ٢١٧
- د - الكلام على الرواة ..... ٢١٧
- هـ - التنبيه على التصحيف والاختلال في الأحاديث من قبل الرواة ..... ٢١٨
- و - الاستظهار والترجيح ..... ٢١٨
- ثانياً: الفوائد المثارة في «إكمال المعلم» ..... ٢١٨
- ١ - توضيح شعائر الإسلام وبيان عظمتها ..... ٢١٨
- ٢ - السياسة الشرعية ..... ٢١٩
- ٣ - الدعوة إلى الله عز وجل ..... ٢٢٠
- ٤ - طلب العلم ..... ٢٢١
- ٥ - لفتات تربوية ..... ٢٢١



- ٢٢٢ ..... ٦ - العناية بالأماكن والبلدان
- ٢٢٣ ..... ٧ - مناهج التصنيف
- ٢٢٤ ..... ٨ - الأوائل
- + المبحث الرابع: الصناعة الحديثية في «إكمال المعلم» رواية ودراية ..... ٢٢٥
- مدخل ..... ٢٢٥
- أولاً: منهجه في مجال رواية الحديث ..... ٢٢٦
- ١ - طريقة القاضي في إيراد ما يشرحه من أحاديث صحيح مسلم ..... ٢٢٦
- ٢ - التنبيه أول الباب أحياناً على أطراف الأحاديث التي ذكرها مسلم  
فيه ..... ٢٢٦
- ٣ - سياق ألفاظ الحديث من رواياته المختلفة ..... ٢٢٧
- ٤ - ذكر الصحابة الذين رووا الحديث ..... ٢٢٧
- ٥ - التنبيه على الأحاديث المختصرة في صحيح مسلم ..... ٢٢٧
- ٦ - التنبيه على الزيادات الواردة في غير صحيح مسلم ..... ٢٢٧
- ٧ - التصريح بالأحاديث التي يكتفي مسلم بالإشارة إليها ..... ٢٢٧
- ٨ - التنبيه على اختلاف ألفاظ رواة صحيح مسلم مع الترجيح ..... ٢٢٨
- \* الاختلاف في الأسانيد ..... ٢٢٨
- \* الاختلاف في المتون ..... ٢٢٨
- \* ذكر الروايات المختلفة مع تصويب الجميع ..... ٢٢٩
- \* التنبيه على سقوط بعض الأحاديث من بعض النسخ ..... ٢٢٩
- \* الاختلاف بين روايات صحيح مسلم وروايات المصنفات  
الأخرى، مع الترجيح ..... ٢٢٩
- \* اختلاف رواة مسلم مع المقارنة بما عند غيره ..... ٢٢٩
- \* التنبيه على اختلاف رواة المصنفات الأخرى ..... ٢٣٠
- ٩ - التنبيه على الاختلال في بعض أحاديث صحيح مسلم ..... ٢٣٠
- ١٠ - التنبيه على التصحيف من قبل الرواة ..... ٢٣١
- ١١ - العناية التامة بالضبط ..... ٢٣١
- أ - الضبط في الأسانيد ..... ٢٣١

- ٢٣١ ..... ضبط الأسماء .
- ٢٣٢ ..... ضبط الأنساب .
- ٢٣٢ ..... ضبط الكنى .
- ٢٣٣ ..... ضبط الألقاب .
- ٢٣٣ ..... (ب) - الضبط في المتن
- ٢٣٣ ..... ثانياً: منهجه في مجال دراية الحديث
- ٢٣٣ ..... ١ - تخريج الأحاديث، وهو أنواع
- ٢٣٥ ..... ٢ - الحكم على الأحاديث
- ٢٣٥ ..... أ - الحكم المجمل من عنده
- ٢٣٥ ..... ب - الحكم المجمل نقلاً
- ٢٣٥ ..... ج - نقل الحكم عن أصحاب المصنفات الحديثية
- ٢٣٦ ..... د - الحكم التفصيلي:
- ٢٣٦ ..... - تضعيف الحديث لتفرد راوٍ ضعيف به
- ٢٣٦ ..... - التضعيف بالجهالة
- ٢٣٦ ..... - التضعيف بالنعنة
- ٢٣٦ ..... - التضعيف بالاضطراب
- ٢٣٧ ..... - التضعيف باللين والإرسال وعدم إخراج أهل الصحة له
- ٢٣٧ ..... - الترجيح بالحفظ والضبط
- ٢٣٧ ..... - الترجيح باشتهار الراوي
- ٢٣٧ ..... ٣ - الحكم على الآثار
- ٢٣٧ ..... ٤ - التنبيه على الرفع والوقف
- ٢٣٨ ..... ٥ - الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً
- ٢٣٩ ..... ٦ - تراجم الرواة والأعلام
- ٢٣٩ ..... أ - تراجم الصحابة
- ٢٣٩ ..... ب - تراجم الرواة
- ٢٤٠ ..... ج - تراجم أعلام آخرين
- ٢٤١ ..... ٧ - تقييد المهمل وتمييز المشكل وتبيين المبهم من الرواة

- ٢٤٢ ..... ٨ - التنبيه على العلل في الأسانيد
- ٢٤٣ ..... أ - العلل التي ذكرها الدارقطني في التتبع
- ٢٤٤ ..... ب - انتصار القاضي لمسلم على الدارقطني في بعض المواضع
- ٢٤٤ ..... ج - العلل التي ذكرها الدارقطني في كتاب العلل
- ٢٤٥ ..... د - رد القاضي على الدارقطني في بعض المواضع
- ٢٤٥ ..... هـ - إيراد تتبعات الجياني والرد على بعضها
- ٢٤٥ ..... و - إيراد استدراكات أبي مسعود الدمشقي
- ٢٤٥ ..... ز - إيراد العلل من عنده ونقلًا عن أئمة آخرين غير من تقدم
- ٢٤٧ ..... + المبحث الخامس: فقه الحديث في «إكمال المعلم»
- ٢٤٧ ..... - مدخل
- ٢٤٨ ..... أولاً: العقيدة
- ٢٤٨ ..... ١ - تقرير عقيدة أهل السنة
- ٢٥١ ..... ٢ - الرد على الفرق المبتدعة
- ٢٥٢ ..... أ - المعتزلة
- ٢٥٣ ..... ب - الخوارج
- ٢٥٤ ..... ج - المرجئة
- ٢٥٤ ..... د - الشيعة
- ٢٥٤ ..... هـ - الكرامية
- ٢٥٤ ..... و - السالمية
- ٢٥٥ ..... ز - المجسمة
- ٢٥٥ ..... ح - المتصوفة
- ٢٥٥ ..... ط - الجهمية
- ٢٥٦ ..... ٣ - الرد على اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الملل
- ٢٥٦ ..... ٤ - الرد على الفلاسفة
- ٢٥٦ ..... ثانياً: التفسير وعلوم القرآن
- ٢٥٦ ..... - مدخل
- ٢٥٧ ..... ١ - التفسير

- أ - تفسير الآيات ..... ٢٥٧
- ب - التنبيه على النسخ في القرآن، وبعض قواعده ..... ٢٥٨
- ج - ذكر أسباب النزول ..... ٢٥٩
- د - التنبيه على القراءات ..... ٢٥٩
- ٢ - علوم القرآن ..... ٢٦٠
- ثالثا: علوم الحديث (الإحالة على موضع هذا المطلب) ..... ٢٦١
- رابعا: علم الفقه ..... ٢٦١
- مدخل ..... ٢٦١
- ١ - فقه السلف من الصحابة والتابعين ..... ٢٦٢
- ٢ - فقه المذاهب الأربعة ..... ٢٦٤
- أ - المذهب المالكي ..... ٢٦٤
- أ - ١ - تقرير مذهب مالك والاستدلال له ..... ٢٦٤
- أ - ٢ - ذكر مشهور مذهب مالك ..... ٢٦٤
- أ - ٣ - التنبيه على ما اختلف فيه قول مالك ..... ٢٦٥
- أ - ٤ - التنبيه على ما نُسب من الأقوال خطأ إلى مالك ..... ٢٦٥
- أ - ٥ - ذكر اختلاف فقهاء المالكية من أهل الأمصار ..... ٢٦٥
- أ - ٦ - ذكر اختلاف فقهاء المالكية على سبيل التفصيل ..... ٢٦٦
- أ - ٧ - نقل الاستدلال بعمل أهل المدينة ..... ٢٦٧
- أ - ٨ - ذكر سبب عدم أخذ مالك ببعض الأحاديث ..... ٢٦٧
- أ - ٩ - موقف القاضي من أدلة المخالفين ..... ٢٦٧
- أ - ١٠ - مخالفة القاضي للمالكية إذا كان الدليل خلافه ..... ٢٦٩
- ب - المذهب الحنبلي ..... ٢٦٩
- ج - المذهب الشافعي ..... ٢٧٠
- د - المذهب الحنفي ..... ٢٧١
- هـ - فقه أهل الظاهر ..... ٢٧٢
- و - فقه أئمة لم يشتهر لهم أتباع ..... ٢٧٣
- ز - فقه جماعة من الأئمة المتأخرين ..... ٢٧٣

- ٣ - فقه أهل البدع ..... ٢٧٤
- ٤ - عنايته بالتعريفات الفقهية ..... ٢٧٥
- ٥ - الاهتمام بذكر تواريخ فرض الفرائض ..... ٢٧٦
- ٦ - التنبيه على علة الحكم ..... ٢٧٦
- ٧ - التنبيه على ما نُسخ من الأحكام، وترك العمل به ..... ٢٧٦
- ٨ - ذكر أصول وقواعد بعض الأئمة ..... ٢٧٧
- ٩ - الإجماعات الفقهية ..... ٢٧٧
- ١٠ - أسباب اختلاف الفقهاء ..... ٢٧٨
- ١١ - التنبيه على مخالفة بعض الأئمة لأصولهم ..... ٢٧٨
- خامسا: علم أصول الفقه: الموضوعات الأصولية التي ذكرها القاضي  
في إكماله ..... ٢٧٩
- سادسا: علم اللغة ..... ٢٨٤
- مدخل ..... ٢٨٤
- ١ - شرح المفردات الفقهية (بالآيات والأحاديث والآثار ونقلاً عن  
كتب اللغة، ومن عنده) ..... ٢٨٤
- ٢ - ضبط المفردات ..... ٢٨٦
- ٣ - ذكر اللغات المختلفة في اللفظ الواحد ..... ٢٨٦
- ٤ - التنبيه على اختلافات اللغويين ..... ٢٨٦
- ٥ - اختيارات القاضي وترجيحاته وتعقباته في هذا المجال ..... ٢٨٧
- ٦ - ذكر أصل اشتقاق الألفاظ ووجوه التسميات ..... ٢٨٧
- ٧ - ذكر تصاريف الأفعال والأسماء والتنبيه على النوادر في ذلك ..... ٢٨٨
- ٨ - الإعراب ..... ٢٨٩
- ٩ - سياق القواعد اللغوية ..... ٢٨٩
- ١٠ - التنبيه على ما في ألفاظ الحديث النبوي من ضروب البلاغة ..... ٢٩٠
- ١١ - الاستشهاد بالأشعار ..... ٢٩١
- ١٢ - التنبيه على الأمثال ..... ٢٩١
- سابعاً: السير والمغازي والتاريخ ..... ٢٩٢

- + المبحث السادس: مصادر القاضي عياض في «إكمال المعلم» ..... ٢٩٤
- مدخل ..... ٢٩٤
- النوع الأول: المصادر الشفهية ..... ٢٩٥
- النوع الثاني: كتب العقيدة ..... ٢٩٦
- النوع الثالث: كتب الفرق والمقالات ..... ٢٩٨
- النوع الرابع: كتب التفسير وعلوم القرآن ..... ٢٩٨
- النوع الخامس: كتب متون السنة ..... ٣٠٠
- ١ - الكتب الخمسة ..... ٣٠٠
- ٢ - بقية كتب السنة المصنفة على الأبواب ..... ٣٠٠
- ٣ - المسانيد ..... ٣٠٢
- ٤ - كتب الأطراف ..... ٣٠٢
- ٥ - كتب الجمع بين الصحيحين ..... ٣٠٢
- ٦ - المستخرجات ..... ٣٠٣
- ٧ - الملخصات ..... ٣٠٣
- ٨ - كتب الشمائل ..... ٣٠٣
- ٩ - الأجزاء الحديثية ..... ٣٠٣
- النوع السادس: كتب مصطلح الحديث ..... ٣٠٣
- النوع السابع: كتب العلل ..... ٣٠٥
- النوع الثامن: كتب المراسيل ..... ٣٠٥
- النوع التاسع: كتب المؤتلف والمختلف ..... ٣٠٥
- النوع العاشر: كتب الصحابة ..... ٣٠٦
- النوع الحادي عشر: كتب رجال الصحيحين ..... ٣٠٦
- النوع الثاني عشر: كتب تواريخ الرجال وأحوالهم ..... ٣٠٦
- النوع الثالث عشر: كتب الثقات ..... ٣٠٨
- النوع الرابع عشر: كتب الضعفاء ..... ٣٠٨
- النوع الخامس عشر: كتب الطبقات ..... ٣٠٨
- النوع السادس عشر: كتب معرفة الكنى ..... ٣٠٨

- النوع السابع عشر: كتب معرفة القبائل والأنساب ..... ٣٠٩
- النوع الثامن عشر: التاريخ والمغازي والسير ..... ٣٠٩
- النوع التاسع عشر: كتب الفقه ..... ٣١٠
- القسم الأول: مصادر الفقه المالكي ..... ٣١٠
- القسم الثاني: مصادر فقه المذاهب الأخرى ..... ٣١٢
- القسم الثالث: كتب الخلاف الفقهي ..... ٣١٣
- القسم الرابع: كتب الإجماع ..... ٣١٤
- النوع العشرون: كتب أصول الفقه ..... ٣١٤
- النوع الحادي والعشرون: كتب الشروح ..... ٣١٥
- أولاً: شروح الصحيحين وسنن أبي داود ..... ٣١٥
- ثانياً: شروح الموطأ ..... ٣١٦
- ثالثاً: شروح أخرى ..... ٣١٧
- النوع الثاني والعشرون: كتب تأويل المشكل ..... ٣١٧
- النوع الثالث والعشرون: كتب غريب الحديث ..... ٣١٧
- النوع الرابع والعشرون: كتب اللغة والأدب ..... ٣١٨
- النوع الخامس والعشرون: كتب تصحيقات المحدثين ..... ٣٢٢
- النوع السادس والعشرون: كتب الخطط والبلدان ..... ٣٢٣
- النوع السابع والعشرون: كتب ذات موضوعات مختلفة ..... ٣٢٣
- \* نقد المادة المنقولة عن المصادر ..... ٣٢٤
- + المبحث السابع: أثر إكمال المعلم في غيره من المصنفات ..... ٣٢٦
- مدخل ..... ٣٢٦
- أولاً: أثر «إكمال المعلم» في غيره من شروح صحيح مسلم ..... ٣٢٧
- ثانياً: أثره في الكتب الأخرى ..... ٣٣٠
- = الفصل الثاني: أثر القاضي عياض في علوم الحديث من خلال «إكمال
- المعلم» ..... ٣٣٣
- مدخل ..... ٣٣٣
- القسم الأول: منهج القاضي في سياق مسائل مصطلح الحديث ..... ٣٣٥

- ١ - منطلقه في سياق هذه المسائل ..... ٣٣٥
- ٢ - الاستدلال للمصطلح بالحديث ..... ٣٣٦
- ٣ - افتراض احتجاج المخالف للمصطلح بالحديث والرد عليه ..... ٣٣٦
- ٤ - إيراد مذاهب بعض الصحابة في علوم الحديث ..... ٣٣٧
- ٥ - إيراد مذاهب التابعين في قضايا مصطلح الحديث ..... ٣٣٧
- ٦ - إيراد مذاهب الأئمة الأربعة وغيرهم من المتقدمين ..... ٣٣٧
- ٧ - إيراد أقوال ومذاهب أئمة هذا الفن ..... ٣٣٨
- ٨ - الاستدلال لقضايا المصطلح بالمسلك العملي للمصنفين من الأئمة ..... ٣٣٨
- ٩ - التوسع في ذكر المذاهب والأقوال المختلفة ..... ٣٣٨
- ١٠ - إيراد مذاهب الأصوليين والفقهاء أيضاً ..... ٣٣٨
- ١١ - التنبيه على مخالفات المبتدعة في المصطلح ..... ٣٣٩
- ١٢ - الترجيحات ..... ٣٣٩
- ١٣ - التعقيبات ..... ٣٤٠
- ١٤ - توضيح معاني بعض ألفاظ الجرح والتعديل ..... ٣٤٠
- ١٥ - الربط بين مسائل مصطلح الحديث ومسائل أصول الفقه ..... ٣٤١
- ١٦ - تطبيق بعض مسائل المصطلح على الأحاديث ..... ٣٤١
- القسم الثاني: مسائل المصطلح التي تناولها القاضي في الإكمال ..... ٣٤١
- مدخل ..... ٣٤١
- المبحث الأول: علوم الحديث من حيث القبول والرد ..... ٣٤٢
- ١ - الحديث الصحيح وبعض متعلقاته ..... ٣٤٢
- ٢ - الحديث الحسن ..... ٣٤٤
- ٣ - الحديث المختلف فيه بين القبول والرد ..... ٣٤٤
- ٤ - الحديث المردود ..... ٣٤٤
- المبحث الثاني: علوم رواية الحديث ..... ٣٤٥
- أولاً: صفة من تُقبل روايته ..... ٣٤٥
- ١ - شروط قبول الراوي ..... ٣٤٥



- ٢ - التنبيه على مخالفة بعض أهل العلم فيما تقدم بالزيادة أو النقص .. ٣٤٥
- ٣ - من متعلقات هذا المبحث ..... ٣٤٦
- ثانيا: صور لفروع اختلال العدالة ..... ٣٤٦
- ١ - رواية المبتدع ..... ٣٤٦
- ٢ - الكذّابون ..... ٣٤٧
- ٣ - التدليس ..... ٣٤٧
- ٤ - رواية المجهول ..... ٣٤٨
- ٥ - من متعلقات هذا المبحث ..... ٣٤٨
- ثالثا: صور لفروع اختلال الضبط ..... ٣٤٨
- ١ - حكم رواية الثقة إذا لم يحفظ حديثه ..... ٣٤٨
- ٢ - حكم رواية ما أنكر الشيخ على تلميذه أنه حدّث به ..... ٣٤٨
- رابعا: تعديل الزوارة وتجريحهم ..... ٣٤٩
- ١ - جواز التجريح ..... ٣٤٩
- ٢ - أحكام تعارض الجرح والتعديل ..... ٣٤٩
- ٣ - حكم تعيين سبب الجرح ..... ٣٤٩
- ٤ - ألفاظ الجرح والتعديل ..... ٣٥٠
- ٥ - التنبيه على استعمال الكذب بمعنى الخطأ ..... ٣٥٠
- ٦ - من متعلقات هذا المبحث ..... ٣٥٠
- خامسا: معرفة الصحابة والتابعين ..... ٣٥٠
- + المبحث الثالث: علوم رواية الحديث ..... ٣٥١
- أولا: ذكر حض الشارح على التبليغ مع التحذير من الوقوع في
- الكذب ..... ٣٥١
- ثانيا: مواقف الصحابة من حيث الإكثار والإقلال من الرواية ..... ٣٥١
- ثالثا: آداب المحدث وطالب الحديث ..... ٣٥١
- رابعا: كيفية سماع الحديث وتحمله ..... ٣٥١
- ١ - اشتراط الضبط عند التحمل ..... ٣٥١
- ٢ - سماع الصغير ..... ٣٥٢

- ٣٥٢ ..... ٣ - طرق التحمل
- ٣٥٥ ..... خامسا: صفة رواية الحديث
- ٣٥٥ ..... ١ - صيغ الأداء والتعبير عن طرق التحمل
- ٣٥٧ ..... ٢ - الرواية بالمعنى
- ٣٥٧ ..... ٣ - اختصار الحديث
- ٣٥٧ ..... ٤ - تقطيع الحديث
- ٣٥٧ ..... سادسا: كتابة الحديث
- ٣٥٧ ..... ١ - اختلاف السلف في تدوين العلم
- ٣٥٨ ..... ٢ - حكم تقويم اللحن وإصلاح الغلط
- ٣٥٩ ..... + المبحث الرابع: علوم المتن
- ٣٥٩ ..... ١ - حكم قول الصحابي: «أمرنا بكذا ونُهينا عن كذا»
- ٣٥٩ ..... ٢ - حكم قول الصحابي: «كنا نفعل كذا»
- ٣٥٩ ..... ٣ - تعريف المقطوع
- ٣٦١ ..... + المبحث الخامس: علوم السند
- ٣٦١ ..... أولا: علوم السند من حيث الاتصال
- ٣٦١ ..... ١ - المعنعن
- ٣٦١ ..... ٢ - المؤنن
- ٣٦١ ..... ٣ - الإسناد العالي
- ٣٦٢ ..... ٤ - الإسناد النازل
- ٣٦٢ ..... ثانيا: علوم السند من حيث الانقطاع
- ٣٦٢ ..... ١ - المرسل
- ٣٦٢ ..... ٢ - المنقطع
- ٣٦٢ ..... ٣ - الحديث الذي في إسناده راوٍ لم يسم
- ٣٦٣ ..... ٤ - المُعضل
- ٣٦٣ ..... ٥ - المدلّس
- ٣٦٣ ..... + المبحث السادس: العلوم المشتركة بين السند والمتن
- ٣٦٣ ..... ١ - المتواتر

- ٢ - خبر الواحد ..... ٣٦٣
- ٣ - زياد الثقة ..... ٣٦٤
- ٤ - حكم الحديث الذي أسنده واحد وأرسله الباقر ..... ٣٦٤
- ٥ - طرق الترجيح بين الآثار ..... ٣٦٤
- القسم الثالث: مدى استفادة القاضي ممن سبقه من علماء مصطلح

- الحديث ..... ٣٦٤
- أولاً: المصادر التي صرح بها القاضي أو عُرفت بوجود النقول فيها ..... ٣٦٤
- ١ - كتب مصطلح الحديث ..... ٣٦٤
- ٢ - كتب الأصول ..... ٣٦٦
- ٣ - كتب الرجال ..... ٣٦٦
- ٤ - الشروح ..... ٣٦٦
- ٥ - كتب الصحابة ..... ٣٦٦
- ٦ - كتب متون السنة ..... ٣٦٧

ثانياً: العلماء الذين أفاد منهم القاضي في مجال المصطلح ولم يمكن

- تحديد مصنفاتهم ..... ٣٦٧
- ثالثاً: هل أفاد القاضي من كتب أخرى في مجال علوم الحديث؟ ..... ٣٦٨
- + القسم الرابع: إضافات القاضي في «الإكمال» في مجال علوم الحديث ٣٧٠
- + القسم الخامس: مدى استفادة اللاحقين من جهود عياض في علوم
- الحديث ..... ٣٧٢

- أولاً - مدخل ..... ٣٧٢
- ثانياً الكتب التي أفادت من القاضي في هذا الباب ..... ٣٧٣
- = الفصل الثالث: عقيدة القاضي عياض من خلال كتاب «إكمال المعلم» ..... ٣٧٧
- مدخل ..... ٣٧٧
- القسم الأول: الإيمان وبعض متعلقاته ..... ٣٧٩
- ١ - أول الواجبات ..... ٣٧٩
- ٢ - تعريف الإيمان لغة وشرعاً ..... ٣٧٩
- ٣ - زيادة الإيمان ونقصانه ..... ٣٨٠

- ٤ - القضاء والقدر ..... ٣٨١
- ٥ - رؤية الله عز وجل في الآخرة ..... ٣٨٤
- ٦ - أحكام عصاة الموحدين ..... ٣٨٥
- ٧ - الشفاعة ..... ٣٨٧
- القسم الثاني: الأسماء والصفات ..... ٣٨٩
- مدخل ..... ٣٨٩
- أولا : بعض الوجوه التي انطلق منها القاضي في فهم نصوص
- الأسماء والصفات ..... ٣٨٩
- ١ - القول بالمجاز ..... ٣٩٠
- ٢ - التأويل ..... ٣٩١
- ٣ - التفويض ..... ٣٩٢
- ٤ - الإثبات والتنزيه ومنع التكييف، والوقوف عند إطلاق الشارع ..... ٣٩٢
- ثانيا: حجية خبر الواحد في أبواب العقيدة ..... ٣٩٣
- ثالثا: التمثيل للإثبات عند القاضي ..... ٢٩٤
- رابعا: التمثيل للتأويل ..... ٣٩٥
- أ - صفة الغضب ..... ٣٩٥
- ب - تأويل الصورة ..... ٣٩٥
- خامسا: التمثيل لتردد بين الإثبات والتأويل ..... ٣٩٦
- أ - صفة الوجه ..... ٣٩٦
- ب - صفة اليدين ..... ٣٩٧
- الخاتمة ..... ٣٩٩
- مدخل ..... ٣٩٩
- أولا: تقويم الكتاب ..... ٣٩٩
- أ - المميزات ..... ٣٩٩
- ب - المآخذ ..... ٤٠٢
- ثانيا: أهم نتائج البحث ..... ٤٠٣
- \* الفهارس ..... ٤٠٨







سازمان اسناد و کتابخانه ملی  
جمهوری اسلامی ایران

